منية المريد

في أدب المفيد والمستفيد

الشيخ زين الدين بن علي العاملي المعروف بالشهيد الثاني

تحقيق رضا المختاري

بسم الله الرحمن الرحیم

منيه المريد

کاتب:

شيخ زين الدين عاملى شهيد ثانى

نشرت فى الطباعهٔ:

نسخه خطى

رقمى الناشر:

مرکز القائميهٔ باصفهان للتحريات الکمبيوتريهٔ

الفهرس

منیه المرید فی أدب المفید و المستفید

اشاره

سرشناسه : شهید ثانی ، زین الدین بن علی ، ۹۱۱ - ۹۶۶ ق.

عنوان و نام پدیدآور : منیه المرید فی آداب المفید و المستفید (منتخب - فهرستی)[چاپ سنگی]/زین الدین شهید ثانی ؛ تصحیح : شیخ علی المحلاتی

وضعیت نشر : بمبئی: شیخ علی محلاتی، ۱۳۰۱ ق. (بمبئی:مطبع الحسنی) .

مشخصات ظاهری : ۱۹۶ ص؛ ۱۴.۵ × ۲۱.۵ س م.

یادداشت : زبان : عربی .

تاریخ تألیف : ۹۵۴ ق.

مشخصات ظاهری اثر : نوع و درجه خط:نسخ .

نوع و تز ئینات جلد:مقوائی ، روکش تیماج قهوه ای رنگ .

توضیحات نسخه : نسخه بررسی شد.

نمایه ها، چکیده ها و منابع اثر : ف مرعشی (ج.۲ ، ص. ۴۷) .

معرفی چاپ سنگی : آدابی که استاد و شاگرد و هر دانشمند اسلامی و قاضی باید مراعات نمایند آنطور که از قرآن کریم و احادیث استفاده می شود در یک مقدمه و چهار باب و یک خاتمه می باشد .

موضوع : اخلاق اسلامی .

شماره بازیابی : ۶-۴۸۵ (جلد تیماج یک لای سبز، مجدول ضربی؛ مهربیضی با جوهر آبی و با نشان شیر و خورشید و به سجع «وزارت معارف اداره کتابخانه معارف» و مهر مستطیل شکل با جوهر آبی و به سجع کتابخانه معارف در صفحه ی ابتدای کتاب)

دسترسی و محل الکترونیکی : آدرس الکترونیکی منبع

شماره دستیابی : ۶-۳۰۱۶

ص :۱

اشاره

[المدخل]

الميرزا الشيرازى الكبير رحمه اللّه تعالى:

چقدر شايسته است كه أهل علم مواظبت نمايند به مطالعۀ اين كتاب شريف، و متأدّب شوند به آداب مزبورۀ در آن.

-ما أخرى بأهل العلم أن يواظبوا على مطالعه هذا الكتاب الشريف و أن يتأدّبوا بالآداب المذكوره فيه.

(انظر هذا الكتاب، ص ۵۵، مقدّمه التحقيق)

يرى النّاس دهنا فى قوارير صافيا

و لم ندر ما يجرى على رأس سمسم

ص: ۷

دلیل الکتاب

ص :۸

مقدّمه التحقيق

الفصل الأوّل تحقيق فی تاريخ حياه الشهيد الثانی

أ-مصادر ترجمه الشهيد الثانی

كـان المرحوم الشـيخ زين الـدين بن علیّ بن أحمـد العاملی الشامیّ (٩١١-٩۶۵ ه) المعروف بالشـهيد الثـانی من مشاهير الفقهاء المتبحرين العظام، و من الوجوه المشـرقه فی التاريخ الدموی للإسـلام. و قد خلّف هذا الفقيد السـعيد الذی حظی بفيض الشهاده فی سبيـل الرساله، خلّف فی عمره القصـير (۵۴ سـنه) زهـاء سـبعين كتابا و رساله صـغيره و كبيره فی مختلف الموضوعات، كان الكثير منها و لا يزال المورد الصافی لإفاده العلماء و المحققين.

و لقـد كانت حياته ممتزجه بالقـداسه و التقوی، قد بلغ فی ذلك إلی درجات ساميه، حتی كانت له كرامات و خوارق عادات قد سجّلها التاريخ، لا مجال هنا لذكرها.

وردت ترجمه هذا العالم المجاهد الدءوب فی كثير من كتب التراجم سـنأتی فی هذا المقال علی التعريف بها. و قد كتب الشهيد نفسه رساله خاصّه فی حياته، ضمّنها تلميذه العالم الجليل ابن العودی فی رساله كتبها فی تاريخ حياه أستاذه سمّاها «بغيه

المريد فى الكشف عن أحوال الشيخ زين الدين الشهيد» و نأسف أن قد فقد أكثر فصول هذه الرساله و لم يبق إلّا بعض الفصول منها أوردها الشيخ علىّ بن محمّد بن الحسن بن زين الدين، حفيد ابن الشهيد فى كتابه «الدّرّ المنثور» و قد طبع هذا الكتاب قبل عشره أعوام بمدينه قم المقدّسه. و قد كتب ابن العودى عن دافعه إلى كتابه هذه الرساله بشأن الشهيد يقول:

«. . . شيخنا و مولانا و مرجعنا و مقتدانا، و منقذنا من الجهاله و هادينا، و مرشدنا إلى الخيرات و مربّينا، بديع زمانه و نادره أوانه، و فريد عصره و غرّه دهره، الشيخ الإمام الفاضل، و الحبر العالم العامل، و النحرير المحقق الكامل، خلاصه الفضلاء المحققين، و زبده العلماء المدقّقين، الشيخ زين الملّه و الدّين ابن الشيخ الإمام نور الدين على ابن الشيخ الفاضل أحمد بن جمال الدين بن تقىّ الدين صالح-تلميذ العلامه-ابن مشرف العاملى، أفاض اللّه على روحه المراحم الربّانيه، و أسكنه فى جنانه العليه، و جعلنا اللّه من المقتدين بآثاره، و المهتدين بأنواره بمحمّد و آله عليه و عليهم أفضل الصلاه و أتمّ السلام.

و لمّا كان هذا الضعيف الملهوف عليه، المحزون على طيب عيش من لديه، مملوكه و خادمه: محمّد بن علىّ بن الحسن العودى الجزّينى ممّن حاز على حظّ وافر من خدمته، و تشرّف بمده مديده من ملازمته-كان ورودى إلى خدمته فى عاشر ربيع الأوّل سنه ۹۴۵ (۱)إلى يوم انفصالى عنه بالسفر إلى خراسان فى عاشر ذى القعده سنه ۹۶۲؛

فكأنّها أحلام نوّم لم تكن

يا ليتها دامت و لم تتصرّم

و تمتّعت منها القلوب و نارها

من فرقه طفئت و لم تتضرّم (۲)

فوا شوقاه إلى تلك الأوقات، و وا أسفاه على ما فات-وجب أن نوجّه الهمّه إلى جمع تاريخ يشتمل على ما تمّ من أمره، من حين ولادته إلى انقضاء عمره، تأديه لبعض

۱- ۱) -و فى موضع آخر من نفس هذه الرساله («الدّر المنثور» ج ۲/۱۵۹-۱۶۰) يقول: «و كنت أنا إذ ذاك فى خدمته أسمع الدرس.» ، و الكلام عن عام ۹۴۲؛ و أيضا يقول فيها («الدّر المنثور» ج ۲/۱۶۱) : «ثمّ ودّعناه و سافر من دمشق يوم الأحد نصف ربيع الأوّل سنه ۹۴۲.» ، و على هذا فالظاهر أنّ ۹۴۵ فى الأصل ۹۴۰، و أنّ رقم ۵ مصحّف عن الصفر، كما صحّفت سنه وفاه المحقق الكركى فى كلام ابن العودى فى «الدّر المنثور» ج ۲/۱۴۰، من ۹۴۰ إلى ۹۴۵، و مثل هذا كثيرا ما يتّفق.

۲- ۲) -المصراع فى الكتاب: «من فرقه طغيت و لم تتضرّم» و رجّحنا نقل المصراع عن «أعيان الشيعه» ج ۷/۱۴۶، مع إصلاح.

شکره، و امتثالا ـ لما سبق إلیّ من أمره؛ فإنّه قدّس سرّه کان کثیرا ما یشیر إلیّ بذلک علی الخصوص. . . فجمعت هذه النبذه الیسیره و سمّیتها «بغیه المرید فی الکشف عن أحوال الشیخ زین الدین الشهید» و رتّبتها علی مقدّمه و فصول و خاتمه» (۱).

و کانت رساله ابن العودی تشتمل علی عشره فصول و مقدّمه و خاتمه و لکن قد مرّ أنّ أکثر فصولها لم تصلنا. و لا ریب أنّها أوّل و أحسن مصدر لترجمه الشیخ الشهید، و لکن إذا جزنا هذه الرساله فنجد ترجمته مفصّله أو مختصره فی المصادر الآتیه.

و من المعلوم أنّنا لا ـ نری فی أکثر هذه المصادر شیئا جدیدا فی ترجمه الشهید، بل إنّما هی مکرّرات سائر الکتب. و یکفی المحقق فی ذلک-مضافا إلی مراجعه «الدّر المنثور» -أن یراجع الأرقام التالیه منها:۱-۲۸،۱۹،۱۶،۱۳،۱۲،۸.

۱- «أمل الآمل» ، ج ۱/۸۵-۹۱؛

۲- «تکمله أمل الآمل» /۲۱۲-۲۱۷؛

۳- «ریاض العلماء» ، ج ۲/۳۶۵-۳۸۶؛

۴- «روضات الجنّات» ، ج ۳/۳۵۲-۳۸۷.

۵- «مستدرک الوسائل» ، ج ۳/۴۲۵،۴۲۸،

۶- «شهداء الفضیله» /۱۳۲-۱۶۴؛

۷- «الکنی و الألقاب» ، ج ۲/۳۸۱-۳۹۱؛

۸- «الفوائد الرضویه» /۱۸۶-۱۹۲.

۹- «هدیه الأحباب» /۱۶۷-۱۶۸؛

۱۰- «تنقیح المقال» ، ج ۱/۴۷۲-۴۷۳؛

۱۱- «معجم رجال الحدیث» ، ج ۷/۳۷۲-۳۷۷؛

۱۲- «أعیان الشیعه» ، ج ۷/۱۴۳-۱۵۸؛

۱۳- «لؤلؤه البحرین» /۲۸-۳۶؛

۱۴- «قصص العلماء» /۲۴۸-۲۶۳؛

۱۵- «ریحانه الأدب» ، ج ۳/۲۸۰-۲۸۸؛

۱۶- «الذریعه» ، فی مختلف الأجزاء، سیأتی بعض مواردها قریبا فی بحث

ص :۱۱

۱- ۱) - «الدّر المنثور» ج ۱۵۲-۲/۱۵۰.

«تاريخ استشهاد الشهيد الثانى» ؛

۱۷- «جامع الرواه» ، ج ۱/۳۴۶؛

۱۸- «مقابس الأنوار» /۱۵؛

۱۹-مقدّمه «الروضه البهيه فى شرح اللمعه الدمشقيه» للشيخ محمّد مهدى الآصفى، ج ۱/۱۴۹-۱۹۴، و نعبّر عنها فى هذا المقال بمقدّمه «شرح اللمعه» ؛

۲۰- «معجم المؤلّفين» ، ج ۴/۱۹۳، و ج ۷/۱۲؛

۲۱- «طرائق الحقائق» ، ج ۱/۲۲۸-۲۴۸.

۲۲- «تحفه العالم فى شرح خطبه المعالم» ، ج ۱/۱۳۹-۱۵۰؛

۲۳- «سفينه البحار» ، ج ۱/۷۲۳، ماده «شهد» ؛

۲۴- «نقد الرجال» /۱۴۵؛

۲۵- «مصفّى المقال فى مصنّفى علم الرجال» /۱۸۳؛

۲۶- «بهجه الآمال فى شرح زبده المقال» ، ج ۴/۲۵۴-۳۰۲؛

۲۷- «الأعلام» ، ج ۳/۶۴؛

۲۸- «إحياء الداثر من القرن العاشر» (من «طبقات أعلام الشيعه») /۹۰-۹۲، و غير هذه الصفحات؛

۲۹- «كشف الحجب و الأستار عن أحوال الكتب و الأسفار» ، فى مختلف الصفحات.

و من المؤسف أنا نجد فى تاريخ حياه الشهيد الثانى و كتبه و تاريخ تأليفها و غير ذلك أخطاء متعدّده، و حيث لم يكن من المتداول سابقا التحليل و التحقيق فى التاريخ لذلك كان المتأخرون إذا وجدوا موضوعا فى كتاب التاريخ أو التراجم نقلوا ذلك فى كتبهم بدون أىّ تحقيق أو تحليل أو مقارنه بالقرائن و الشواهد التاريخيه الأخرى، و كانت هذه الأخطاء بالتدريج تتحوّل إلى أغلاط مشهوره تتكرّر فى الكتب المتأخّره بمحض الاستناد إلى ذكرها فى ذلك الكتاب السابق. و حيث قد تكفّلت هذه المصادر المذكوره آنفا بترجمه الشيخ الشهيد، و لا يتحمّل هذا المقال كلاما أوسع ممّا فى تلك المصادر، لذلك فسوف أقتصر فى جهدى فى هذا المقال على التحقيق فى بعض المسائل و الموضوعات التى جاءت فى تاريخ حياه الشهيد، للمذاكره حول بعض الأغلاط المشهوره بهذا الشأن، رجاء أن لا تتكرّر فيما سيكتب عنه بعد هذا، عسى أن نؤدّى بهذا

بعض حقّ هذا الرجل العظيم.

و من الجدير بالذكر أن أقول: إنّی قد بدأت بتصنيف كتاب كبير فی حياه الشهيد الثانی، أرجو أن أوفّق لنشره-بعنايه اللّه و رعايته-قبل عام ۱۴۱۱ ه، المصادف لمرور خمسه قرون على ميلاده (قده) . و هنا الآن إليكم بعض تلك الأخطاء.

ب-تاريخ استشهاد الشهيد الثانی

۱-فی تاريخ شهاده الشهيد الثانی قولان، و قد يذكران على الترديد؛ أحدهما أنّها كانت فی سنه ۹۶۵ ه، و الآخر أنّها كانت فی سنه ۹۶۶ ه، و الأكثر الثانی كما فی موارد متعدّده من «إحياء الداثر» -منها: ص ۱۰۲، ۹۱، ۹۰، ۶۳، ۵۵، ۳۲، ۱۸۱، ۱۶۲، ۱۲۷، ۱۱۷، ۲۷۷، ۲۴۵، ۲۳۴، ۲۳۰-و «الذريعه» منها: ج ۱/۲۲، ۲۱۸، ۹۳؛ ج ۲۴۴، ۲۲۸، ۲/۸۶؛ ج ۱۳۶، ۳/۵۸؛ ج ۴۵۲، ۴۳۳، ۳۹۲، ۴/۴؛ ج ۵/۱۹۶، ۲۷۸، ۲۰۶، ۲۰۵، ۱۹۹؛ ج ۲۴۳، ۱۰۶، ۹۴، ۸۲، ۲۳، ۶/۱۵؛ ج ۱۷۵، ۳۱، ۷/۳۰؛ ج ۸/۷۶؛ ج ۱۰/۴۲؛ ج ۲۹۰، ۲۷۵، ۱۷۰، ۱۱/۱۵۹؛ ج ۱۲/۱۲۴، ۱۹۸؛ ج ۱۵/۱۰۹، ۷۱؛ ج ۱۶/۶۸، ۳۸۱؛ ج ۱۷/۱۰۰؛ ج ۱۸/۳۶؛ ج ۱۹/۱۸، ۲۶، ۳۵؛ ج ۳۷۸، ۳۷۱، ۲۱۲، ۲۰۹، ۲۰/۱۹۵؛ ج ۲۱/۱، ۳۸۲، ۴۰۰؛ ج ۲۳/۱۴۱؛ ج ۴۳۹، ۶۵، ۲۴/۴۴. و لم أر فيهما حتّى موردا واحدا يذكر فيه التاريخ الأول، مع أنّنا مع الالتفات إلى الشواهد و الأدله التی سنذكرها نقطع بأنّ الصحيح هو ۹۶۵ و أنّ ۹۶۶ خطأ. و قبل أن نقيم الأدله و الشواهد لمدّعانا، أذكّر بأنّ أوّل من ذكر سنه ۹۶۶-حسب اطلاعی-هو المرحوم السيّد مصطفى التفرشی فی «نقد الرجال» (/۱۴۵) ، ثمّ نقلا عنه و تبعا له المرحوم الأردبيلی فی «جامع الرواه» (ج ۱/۳۴۶) ، و لم يذكر هذا التاريخ أحد من معاصری الشهيد أو تلامذته و أقربائه، بل ذكر بعضهم عام ۹۶۵ تاريخا لشهاده الشهيد الثانی كما ستلاحظون:

كتب المرحوم حسن بيگ روملو، و هو من معاصری الشهيد فی كتابه الفارسیّ «أحسن التواريخ» الذی أنهاه حوالی سنه ۹۸۰ ه، (۱)كتب فی حوادث سنه ۹۶۵، يقول بالفارسيه ما ترجمته:

ص: ۱۳

۱- ۱) - «أحسن التواريخ» /۲۱، المقدّمه.

«و فی هـذه السـنه استشـهد الشـیخ الفاضل حاوی المعقول و المنقول، جامع الفروع و الأصول الشـیخ زین الدین الجبل عاملی. و سبب شـهادته هو أنّ جمعا من أهل السنه قالوا لرستم پاشا الوزیر الأعظم [للدوله العثمانیه]: إنّ الشیخ زین الدین یدّعی الاجتهاد، و یأتیه کثیر من علماء الشـیعه و یقرءون عنده کتب الإمامیّه، و غرضـهم إشاعه الرفض الذی هو لدی التحقیق کفر محض! فأرسل رسـتم پاشـا رجالاـ لطلب الشـیخ، و کان آنـذاک–و هو أفضل الفقهاء–فی مکّه المکرّمه، فقبضوا علیه و أتوا به إلی إسـلامبول و قتلوه من دون أن یعرضوه علی السلطان سلیمان [؟ !]. . .» (۱).

و کتب القاضـی أحمـد الغفّاری القزوینیّ (المتوفی ۹۷۵ ه) الذی کان هو أیضا من معاصـری الشـهید، فی کتابه الفارسـیّ «تاریخ جهان آرا» الذی ألّفه حوالی سـنه ۹۷۲ و ذکر الحوادث حتّی تلک السـنه (۲)، کتب ضمن حوادث عام ۹۶۵، یقول بالفارسیه ما ترجمته:

«و فی هذه السنه أخذ الرومیون [أی الأتراک العثمانیون]فی مکّه المکرمه، المغفور له الشیخ زین الدین الجبل عاملی، و ذهبوا به إلی استانبول، و قتلوه للعصبیه المذهبیه فی یوم الخمیس منتصف شهر رجب الحرام» (۳).

و قد ذکر تاریخ شـهاده الشـهید فی شـهر رجب و أنّه أخذ من مکّه المکرمه تلمیذه السیّد علی الصائغ فی آخر نسـخه من الجزء الثالث من «المسالک» أیضا (۴)و هو یعدّ تأییدا لمقال صاحب «تاریخ جهان آرا» .

و کتب محمود بن محمّد بن علیّ بن حمزه اللاهجانی تلمیذ الشـهید الثانی، الذی کان حین إلقاء القبض علیه معه و هو یستنسـخ «المسالک» مقارنا لتألیفه تقریبا، کتب فی نسخته من «المسالک» یقول:

«إنّ الشارح قد کتب الجزء الثالث و ما بعده حینما کان متخفیا خوفا من أعدائه–کما قال هو نفسه: مع تراکم صروف الحدثان–و کان خوفا منهم یلوذ من جبل إلی جبل و من قریه إلی قریه، و أنا کتبت هذا القسم من الکتاب فی هذه الحال کذلک،

۱- ۱) – «أحسن التواریخ» /۵۲۰–۵۲۱.

۲- ۲) – «تاریخ جهان آرا» /ح، المقدّمه.

۳- ۳) – «تاریخ جهان آرا» /۳۰۴.

۴- ۴) – «الدّر المنثور» ج ۲/۱۹۰.

و حاولت أن أفكّه من السـجن فسـجنوني معه، فبقي في السجن اثنين و أربعين يوما ثمّ بعثوا به إلى الروم [أي تركيا]و أطلقت في ۲۰/ج ۱/۹۶۵ ه، و هو يوم الجمعه و النيروز، فكنت أعيش في مكّه متظاهرا حتّى بلغني خبر شـهادته في ذي القعده من نفس هذه السـنه، و أرادوا أن يقبضوا عليّ مرّه أخرى و لكنّي فررت منهم و اختفيت و بعـد أداء الحجّ استنسـخت هذا الشـرح متخفيا، و في آخر شهر صفر خرجت من مكّه المكرمه، و أنهيت هذا المجلد في يوم الأحد ۴/ج ۱/۹۶۶» (۱).

و قـد نقل كلام اللاهجاني هـذا المرحوم الشـيخ آقا بزرگ الطهرانيّ قدّس سـرّه في «إحياء الداثر» (۲۴۲/) و لكنّه بدّل ۹۶۵ إلى ۹۶۶ تصحيحا أو تصحيفا، و واضح أنّ هذا لا يكون نقضا لكلام اللاهجاني.

و في فهرس مخطوطات مكتبه حرم السـيّده فاطمه المعصومه بقم المقـدّسه نقل عن خطّ محمّد بن أحمد ابن السـيّد ناصـر الدين الحسـيني-أحد علماء القرن العاشـر و المعاصـر للشهيد تقريبا (۲)-على ظهر نسـخه من شـرح اللمعه: أنّه قتل الشـهيد في ۱۷ شهر رمضان عام ۹۶۵ (۳).

و نقل عن خطّ والد الشيخ البهائي تلميذ الشهيد أنّه استشهد سنه ۹۶۵ (۴).

و كتب المرحوم الشيخ يوسف البحرانيّ صاحب «الحدائق» يقول:

«وجـدت في بعض الكتـب المعتمـده في حكـايه قتله رحمه اللّه تعـالى مـا صـورته: قبض شـيخنا الشـهيد الثـاني طـاب ثراه بمكّه المشـرفه في خـامس شـهر ربيع الأوّل سـنه خمس و ستين و تسـعمائه، و كان القبض عليه بالمسـجد الحرام بعـد فراغه من صـلاه العصـر و أخرجوه إلى بعض دور مكّه و بقي محبوسـا هنـاك شـهرا و عشـره أيّام، ثمّ ساروا به على طريق البحر إلى قسـطنطنيه و قتلوه بها في تلك السنه، و بقي مطروحا ثلاثه أيّام، ثم ألقوا جسده الشريف في البحر، قدّس اللّه روحه كما شرّف خاتمته» (۵).

و نقل ابن العودي و صاحب «الرياض» قصه رؤيا الشيخ محمّد الجباني [أو

ص: ۱۵

۱- ۱) -نشره «نسخه هاي خطي» ، العدد السابع/۶۱۴، النسخه المرقمه ۵۱۲.

۲- ۲) -راجع «إحياء الداثر» /۲۲۷.

۳- ۳) - «فهرست نسخ خطي كتابخانۀ آستانۀ مقدسۀ قم» /۱۲۲.

۴- ۴) - «فهرست نسخه هاي خطي كتابخانۀ مركزي دانشگاه تهران» ج ۱۶/۴۰۹-۴۱۰.

۵- ۵) - «لؤلؤه البحرين» /۳۴.

الحیانی]-الذی عدّه السیّد الأمین فی تلامذه الشهید (۱)-بطولها، و ما یرتبط من تلک القصه بما نحن فیه هو أنّ الشیخ محمّد الجبانی یصل إلی قریه جزّین من جبل عامل فی ۲۲ ذی الحجه عام ۹۶۵ بعد تحمّل مشاقّ السفر، و هو یقصد أن یبقی بها مدّه، و لکنّه یبتلی بمرض شدید، و فی لیله ۲۸ من شهر ذی الحجه یری فی الرؤیا أمورا منها ما یتعلق بالشهید الثانی، و یعلم ممّا قاله أنّ الشهید الثانی کان قد نال الشهاده قبل هذا التاریخ أی ۲۸ ذی الحجه ۹۶۵ (۲). و إن فرض ورود بعض الإیرادات علی القصه من جهات، لا تخلّ بما نحن بصدده.

و أحکم من الکل أنّ الشیخ علی حفید الشیخ صاحب «المعالم» یقول:

«رأیت بخطّ جدّی المبرور الشیخ حسن قدّس اللّه روحه ما صورته: ولد الوالد قدّس اللّه نفسه فی یوم الثلاثاء ثالث عشر شهر شوال سنه إحدی عشره و تسعمائه، و استشهد فی سنه خمس و ستین و تسعمائه» (۳).

و علی هذا فواضح أنّه مع الالتفات إلی کل هذه الشواهد و القرائن، و کلام ابن الشهید و اللاهجانی تلمیذه، و اثنین من المورّخین المعاصرین للشهید ممن کانوا یهتمّون بضبط الحوادث التاریخیه طبق الحوادث و حسب ترتیب السنین، لا یبقی مجال لقبول قول التفرشی فی «نقد الرجال» بل علینا أن نسلّم بأنّ شهاده الشهید قد وقعت فی سنه ۹۶۵ ه. و أمّا فی أی شهر و فی أیّ یوم وقعت هذه الواقعه الهائله؟ فالأقوال و إن کانت مختلفه، إلاّ أنّ الذی یبدو للنظر هو صحه کلام صاحب «تاریخ جهان آرا» بوقوعها فی یوم الخمیس [أو الجمعه]من العشر الأواسط فی شهر رجب الحرام، المتأیّد بمقال السیّد علی الصائغ تلمیذ الشهید، و لا ینافیه مقال اللاهجانی التلمیذ الآخر للشهید بأنّ خبر شهادته بلغه فی شهر ذی القعده ۹۶۵، کما هو واضح.

و لا بأس بالتذکیر بهذه النقطه: و هی أنّ بعض المعاصرین کتب فی ترجمه الشهید:

«بما أنّ ابن العودی و السیّد علی الصائغ و هما تلمیذان من تلامذه الشهید أرّخا شهادته بسنه ۹۶۶، لذا فنحن أیضا اتّخذنا تاریخهما سندا فی هذا المورد.» و هذا المبنی باطل و کذلک المبنیّ علیه؛ فإنّ ابن العودی-فیما هو بأیدینا من کتابه-لم یشر إلی هذا

۱- ۱) - «أعیان الشیعه» ج ۷/۱۵۸.

۲- ۲) - «ریاض العلماء» ج ۲/۳۷۷-۳۸۱؛ «الدّر المنثور» ج ۲/۱۹۲-۱۹۷.

۳- ۳) - «الدّر المنثور» ج ۲/۱۸۹، و ج ۲/۲۰۰.

الموضوع بأيّه إشاره أبدا، و السيّد على الصائغ-كما مرّ-قال بوقوع هذه الواقعه فى شهر رجب فحسب من دون ذكر السنه. و قد رأينا وجود شواهد عديده على وقوع الشهاده فى سنه ۹۶۵ على العكس من سنه ۹۶۶ التى لم يشهد لها إلاّ كلام التفرشى فى «نقد الرجال» الذى لا يقاوم حتّى واحده من شواهد القول الآخر فضلا عن جميعها.

۲-جاء فى «لؤلؤه البحرين» (/۳۴) و نقلا عنه و تبعا له فى «ريحانه الأدب» (ج ۳/۲۸۷) و كذلك فى «فرهنگ فارسى» لمحمد معين (ج ۵/۹۴۵) : «أنّ الشهيد قبض عليه و قتل على عهد السلطان سليم [الثانى]الخليفه العثمانى و بأمره» . و لكن الصحيح بدل السلطان سليم: السلطان سليمان القانونى العثمانى، فإنّ السلطان سليم الثانى جلس على العرش سنه ۹۷۴ ه و قد استشهد الشهيد فى سنه ۹۶۵، و على هذا فالشهاده كانت فى عهد السلطان سليمان القانونى والد السلطان سليم لا نفسه (۱).

ج-اسم الشهيد الثانى و كنيته و نسبه و أولاده

۳-جاء فى بعض الكتب اسم الشهيد و نسبه هكذا: «زين الدين علىّ بن أحمد الجبعى العاملى» . و هذا سهو قطعا؛ فإنّ اسمه لم يكن «عليّا» جزما، بل هو اسم ابيه. بل الصحيح: «زين الدين بن علىّ بن أحمد الجبعى العاملى» ، و قد رأيت بنفسى موارد عديده من خطّ نفس الشهيد أنّه كتب اسمه و نسبه هكذا: «زين الدين بن على بن أحمد. . .» . و قد حقّق الموضوع السيّد الأمين فى «أعيان الشيعه» (ج ۷/۱۴۴) و نقل موارد عديده من خطّ الشهيد ذكر اسمه و نسبه فيها كما ذكرناه.

و ليعلم أنّه نقل من خطّ الشهيد أنّ «زين الدين» لقبه أيضا، و اسمه لقبه (۲).

۴-لقّب الشهيد فى بعض الكتب ب «نور الدين» . و هذا أيضا سهو، بل هو لقب أبيه قطعا.

۵-جاء فى بعض المصادر-منها «روضات الجنّات» (ج ۳/۳۵۳) و خاتمه «مستدرک الوسائل» (ج ۳/۴۲۵) ، تبعا للحرّ العاملى فى «أمل الآمل» (ج ۱/۱۱۸) -: أنّ والد الشهيد كان معروفا بابن الحاجه-أو ابن الحجه.

بينما الذى يظهر من المصادر هو أنّ الشهيد نفسه كان معروفا بذلك و لا دليل على

۱- ۱) -راجع «شهداء الفضيله» /۱۳۶-۱۳۷، الهامش؛ «فرهنگ فارسى» ج ۵/۷۹۵، قسم الأعلام.

۲- ۲) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۷۱، الهامش.

ما قاله الحرّ العاملیّ، و نحن ننکر أن یکون والده مشتهرا بهذه الکنیه و لا ننکر إطلاقها علیه مطلقا، فلا ننکر أن تکون قد أطلقت علیه هذه الکنیه، بل الذی ننکره إنّما هو شهرته و کونه معروفا بهذه الکنیه، و لا ننفی أن یکون إطلاقها علی والده صحیحا، و لکنّه غیر مشهور بها.

و الذی یستفاد من إجازات الشهید و مکتوباته و اجازات و مکتوبات تلامذته و سائر العلماء هو أنّ الشهید کان مشتهرا بها، و سوی الإجازات قد أطلقها علیه کثیر من العلماء بعده فی مؤلّفاتهم، منها:۱- «ریاض العلماء» ج ۲/۳۶۵؛۳۶۸؛۲- «تحفه العالم» ج ۱/۱۳۹؛۳- «لؤلؤه البحرین» /۲۸؛۴- «شهداء الفضیله» /۱۳۲؛۵- «قصص العلماء» /۲۴۹؛۶- «أعیان الشیعه» ج ۷/۱۴۳؛۷- «تکمله أمل الآمل» /۱۱۴؛۸- «معجم المؤلّفین» ج ۴/۱۴۷، ج ۷/۱۲.

و إلیکم بعض الموارد من إجازات الشهید و مکتوباته و تلامذته و سائر العلماء، ممّا ذکر فیه الشهید بعنوانه المشهور یومئذ: ابن الحاجه:

۱- «. . . و کتب هذه الأحرف بیده الفانیه زین الدین بن علیّ بن أحمد شهر بابن الحاجه» (۱)؛

۲- «. . . و ذلک فی سابع شهر شعبان المبارک سنه ثلاثین و تسعمائه و کتب أفقر العباد زین الدین بن علی الشهیر بابن الحجه» (۲)؛

۳- «. . . مثل إجازه الشیخ السعید و المحقق الشهید خاتمه المجتهدین الشیخ زین الدین بن علیّ بن أحمد الشامیّ العاملی شهر بابن الحاجه» (۳)؛

۴- «. . . و ذلک فی سابع شهر شعبان المبارک سنه ثلاثین و تسعمائه، و کتب أفقر العباد زین الدین بن علی الشهیر بابن الحجه» (۴)؛

۵- «. . . کتبه زین الدین بن علیّ بن أحمد عرف بابن الحاجه العاملی فی یوم الأحد ۳/ج ۱/۹۵۰» (۵)؛

۱- ۱) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۷۱، من إجازه الشهید لوالد الشیخ البهائی.

۲- ۲) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۳۶، مما کتبه الشهید الثانی فی طریق روایته ل «تهذیب الأحکام» .

۳- ۳) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۷۶، من إجازه المولی محمود اللاهجانی تلمیذ الشهید للسیّد الأمیر صدر جهان.

۴- ۴) - «بحار الأنوار» ج ۱۱۰/۴۹، ممّا کتبه الشهید فی طریق روایته للصحیفه السجّادیه.

۵- ۵) - «إحیاء الداثر» /۱۴۱، من إجازه الشهید لعطاء اللّه بن بدر الدین حسن الحسینی الموسوی.

۶- «. . . و قـد فرغ من تسويـد هـذه الرسـاله. . . زين الـدين بن علىّ العاملى الشـهير بابن الحجه، و كان زمان تأليفها و رقمها من أولها إلى آخرها فى جزء يسير من يوم قصير و هو الخامس عشر من شهر شوال من شهور سنه تسع و أربعين و تسعمائه» (۱)؛

۷- «. . . و كتب مالكه زين الدين بن على الشهير بابن الحاجه كان اللّه له» (۲)؛

۸- «. . . و كل ما روى و صنّف الشيخ السعيد و الفقيه النبيه الشهيد. . . الشيخ زين الدين بن أحمد الشهير بابن الحجه» (۳)؛

۹- «. . . و جميع ما روى و ألّف الشيخ السعيد و الفقيه النبيه. . . الشيخ زين الدين بن أحمد شهر بابن الحاجه» (۴)؛

۱۰- «. . . عن شيخ علماء المحققين زين الدين بن على الشهير بابن الحجه» (۵)؛

۱۱- «. . . الشيخ السعيد المحقق الشهيد زين الملّه و الدين عرف بابن الحجه» (۶)؛

۱۲- «. . . الشيخ زين الدين [بن]على بن أحمد المعروف بابن الحجه و المشهور بالشهيد الثانى» (۷)

إنّ أكثر هذه الموارد-و هو ما عدا الثانى و الرابع و السادس و السابع و العاشـر-صـريح فى أنّ «ابن الحاجه» شهره الشهيد نفسه، و بقيه الموارد الخمسه و إن كـانت غير صـريحه إلاّ أنّ ظاهرها هو ذلك أيضا، و تكون الموارد الصـريحه قرينه على حمل الموارد الخمسه على ظاهرها. فلا مجال للتشـكيك فى اشـتهار الشهيد بهذه الكنيه. و الآن لنرى هل لنا دليل على شهره والده بهذه الكنيه أيضا؟ و من الجدير بالذكر أن الشـهيد كان فى حياته مشـتهرا بابن الحاجه، و أمّا بعد شـهادته فقد غطّى لقب «الشـهيد» على هذه الكنيه فقلّ

---

۱ - ۱) - «فهرست كتابخانهٔ إهدائى مشكاه به كتابخانهٔ دانشـگاه تهران» ج ۵/۱۹۵۷، من عباره الشـهيد فى آخر رسالته فى عـدم جواز تقليد الأموات من المجتهدين.

۲ - ۲) - «فهرسـت نســخه هـاى خطى كتابخانهٔ مركزى دانشـگاه تهران» ج ۱۵/۴۲۳۱، ممـا كتبه الشـهيد فى نسـخه من كتـاب «الخلاصه» للعلامه الحلى (قده) .

۳- ۳) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۸۲، من إجازه المولى محمود اللاهجانى تلميذ الشهيد للسيّد عماد الدين.

۴- ۴) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۸۶، من إجازه المولى محمود اللاهجانى تلميذ الشـهيد للسـيّد الأمير معين الدين. و اعلم أن فى الطبعه الحديثه ل «بحار الأنوار» قد صـحّف «اللاهجانى» ب «الإهمالى» فى أربعه مواضع من المجلّد ۱۰۸، فى ص ۱۸۵ و ۱۸۷، و هو سهو و تصحيف بلا ريب.

۵- ۵) - «بحار الأنوار» ج ۱۱۰/۵۱، مما كتبه العلامه محمّد تقىّ المجلسى فى طريق روايته للصحيفه السجّاديه.

۶- ۶) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۲۹.

۷- ۷) - «قاموس الرجال» ج ۱۱، من إجازه المولى أحمد النراقى لولده.

إطلاقها علیه؛ و لعلّه لهذا استغرب البعض ذلک و منهم الحرّ العاملیّ و قال: کان والده مشتهرا بهذه. و هو أوّل من قال هذا و تبعه الآخرون و أخذوا منه و نقلوا عنه. و لو کان والد الشهید أیضا مشتهرا بابن الحاجه، کان ینبغی أن یشیر إلیه نفس الشهید أو ابنه أو تلامذته أو صاحب «الدرّ المنثور» حفید صاحب «المعالم» و لو لمرّه واحده علی الأقلّ، فکیف لم یذکر ذلک أحد من هؤلاء و إنّما التفت لذلک الشیخ الحرّ العاملیّ بعد قرن تقریبا من شهاده الشهید؟ و لما ذا لم یذکر الشیخ الحرّ و الناقلون عنه کصاحب «الروضات» و «المستدرک» اشتهار الشهید بها مع أنّها شهرته قطعا؟ کلّ ذلک یدلّ علی أنّ الحرّ (ره) قد خلط بین الوالد و الولد فحسب شهره الولد للوالد، و طبّق کل مورد عبّر فیه عن الشهید بابن الحاجه علی أبیه. أضف إلی ذلک أنّ الشیخ الحرّ منفرد فی هذا الکلام-و الآخرون إنّما نقلوا عنه تقلیدا لا تحقیقا-و قد ارتکب فی صفحات ترجمه الشهید عدّه أخطاء أخری کبری و عجیبه فی تاریخ حیاه الشهید، و علی هذا فلا یکون کلامه حجه فی هذا الموضوع. و لو کان لنا مجال فی هذا المقال لنقلنا لکم موارد من اعتراضات و انتقادات صاحب «الریاض» علی صاحب «أمل الآمل» کی لا تستغربوا هذا الکلام. فتأمّل فی المقام.

۶-ورد فی بعض المصادر: «أنّه قد استشهد الشهید و عمر ولده [الشیخ حسن صاحب «المعالم»]أربع أو سبع سنین» . و قد ولد صاحب «المعالم» فی ۲۷ شهر رمضان المعظم سنه ۹۵۹ (۱)، و علی هذا فیکون عمره حین شهاده والده سنه ۹۶۵ ست سنین، و إذا کانت شهادته سنه ۹۶۶-علی القول الآخر الباطل، کما مرّ-یکون لولده الشیخ حسن سبع سنین. و علی هذا فالاحتمال الأول أعنی أربع سنین علی کلا الفرضین غیر صحیح.

۷-جاء فی «أعیان الشیعه» (ج ۷/۱۴۴،۱۵۵) : «أنّ أمّ صاحب «المدارک» بعد وفاه والده تزوجها الشهید الثانی، و کان ثمره هذا الزواج هو الشیخ حسن صاحب «المعالم» ، فصاحب «المعالم» أخو صاحب «المدارک» لأمّه، و کان صاحب «المدارک» ربیب الشهید» . و هذا سهو، و شرح ذلک کما یلی:

إنّ السیّد علی والد صاحب «المدارک» تزوّج ابنه الشهید الثانی التی کانت من

۱- ۱) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۲۰۰؛ و راجع «ریحانه الأدب» ج ۳/۳۹۴.

زوجته الأولى أى بنت الشيخ على الميسى، و ولد السيّد محمّد صاحب «المدارك» فى سنه ۹۴۶ (۱)من هذا الزواج، و على هذا فيكون الشهيد الثانى جدّ صاحب «المدارك» لأمّه. و بعد شهاده الشهيد الثانى تزوّج السيّد على-صهر الشهيد و والد صاحب «المدارك» -تزوّج أمّ صاحب «المعالم» أى الزوجه الأخرى للشهيد؛ و على هذا فيكون صاحب «المعالم» ربيب السيّد على-والد صاحب «المدارك» -و خال صاحب «المدارك» أيضا، و ولد من هذا الزواج الثانى السيّد نور الدين جدّ العلامه السيّد حسن الصدر، و على هذا يكون السيّد نور الدين أخا لصاحب «المعالم» من ناحيه أمّه، و أخا لصاحب «المدارك» من ناحيه أبيه (۲).

و جاء فى «إحياء الداثر» (۱۶۴/) : «أنّ السيّد على والد صاحب «المدارك» بعد شهاده الشهيد تزوّج بأمّ صاحب «المعالم» و ولد له صاحب «المدارك» . و هذا أيضا غير تامّ، و الصحيح ما مرّ، من أنّ صاحب «المدارك» أكبر من صاحب «المعالم» بعدّه سنين كما رأيت.

۸-جاء فى «روضات الجنّات» (ج ۳/۳۷۹) و «أعيان الشيعه» (ج ۷/۱۵۶) ، و مقدّمه الطبعه الجديده لكتاب «مسكّن الفؤاد» (۶/-۷) ، فى بيان عله كتابته:

«أنّه ابتلى بموت أولاده فى مقتبل أعمارهم حتّى أصبح لا يثق ببقاء أحد منهم و لم يسلم منهم إلاّ ولده الشيخ حسن الذى كان الشهيد يشكّ فى بقائه. . . فألّف كتابه «مسكّن الفؤاد» ، و قلبه يقطر ألما و حسره و هو يرى أولاده أزهارا يانعه تقطف أمام عينيه» .

و يرد على هذا المقال إشكالان: الأول: أنّ الشيخ حسن لم يكن الولد الوحيد الباقى للشهيد بعد أوان الطفوله، بل-كما مرّ-إنّ أمّ صاحب «المدارك» أيضا من أولاد الشهيد و قد بقيت حتّى تزوّجت و أنجبت؛ الثانى: من المقطوع به أنّ تأليف «مسكّن الفؤاد» انتهى فى سنه ۹۵۴ و أنّ صاحب المعالم قد ولد فى ۹۵۹ فكيف يمكن أن يقال: بما أنّه فقد أولاده إلاّ الشيخ حسن لذلك كتب هذا الكتاب؟ فتأمّل.

۱- ۱) -ذكر هذا التاريخ فى «أعيان الشيعه» ج ۱۰/۶؛ و «الفوائد الرضويه» /۵۵۹، و يحتمل أن يكون الصحيح:۹۵۶.

۲- ۲) -راجع «تكمله أمل الآمل» /۳۰۳،۲۹۰،۳۸۹،۱۳۸؛ «إحياء الداثر» /۶۳.

د-أساتذه الشهيد الثانى و تلامذته

۹-عدّ بعضـهم السيّد عبد الرحيم العباسـىّ صاحب «معاهد التنصـيص» فى زمره أساتذه الشـهيد و قال: «هو ممن طلب العلم لديه الشـهيد» . بينما لم يتلمذ الشـهيد لدى السيّد عبد الرحيم أبدا، بل إنّما لاقاه فى القسـطنطنيه سنه ۹۵۲ (۱)-و هى من سنت أواخر عمر الشـهيد، و الطبيعى أن يكون آنـذاك غنيا عن الأسـتاذ-و كان صـديقا له و يروى عنه «القاموس» . و يقول صاحب «المعالم» فى إجازته الكبيره بهذا الشأن:

«و كان اجتماعه به فى قسطنطنيه، و رأيت له كتابه إلى الوالد تدلّ على كثره مودّته له و مزيد اعتنائه بشأنه» (۲).

۱۰-ورد فى كتب عديـده منها «روضات الجنّات» (ج ۳/۳۵۹) و «أعيان الشيعه» (ج ۷/۱۴۶) و «إحياء الداثر» (/۲۲۹) و «الذريعه» (ج ۳/۱۳۶، و ج ۸/۷۶) :

«أنّ ابن العودى تلميـذ الشـهيد و ملازمه بـدأت صـحبته مع الشـهيد من سـنه ۹۴۵ و لازمه حتّى سـنه ۹۶۲، أى ثلاث سـنين قبل شهادته» . بينما يسـتفاد من موارد متعـدّده من رساله ابن العودى أنّه قـد تشـرّف بمحضـر الشـهيد قبل هذا التاريخ (۳)-كما مرّ-و لهذا يبدو لنا أنّ ۹۴۵ مصحّف من ۹۴۰، كما صحّفت سنه وفاه المحقق الكركى فى كلام ابن العودى المنقول فى «الدّر المنثور» (ج ۲/۱۴۰) من ۹۴۰ إلى ۹۴۵ ه.

۱۱-قـال بعضـهم: «كان الشـهيد الثانى من تلامـذه المحقق الكركى قبل مجىء المحقق الكركى إلى إيران» . و هـذا أيضا لا يتمّ؛ فإنّ الشهيد لم يتتلمذ لدى المحقق الكركى و أيضا ليست له منه إجازه، بل يروى عنه بواسطه كما صرّح بهذا ابن العودى (۴). و من الشواهد لهذا ما جاء فى إجازه الشـهيد لوالد الشـيخ البهائى، قال: «و عن الشـيخ جمال الدين أحمد-و جماعه من الأصـحاب الأخيار-عن الشيخ الإمام المحقق نادره الزمان و يتيمه الأوان الشيخ نور الدين علىّ بن عبد العالى الكركى قدّس اللّه تعالى

۱- ۱) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۷۶-۱۷۷.
۲- ۲) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۹/۷۹.
۳- ۳) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۵۹-۱۶۱،۱۶۰.
۴- ۴) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۶۰.

روحه» (۱). و نقرأ فی نفس هـذه الإجـازه: «و منها عن شـیخنا الجلیل المتقن الفاضل جمال الـدین أحمـد. . .» عن الشـیخ الإمام ملک العلماء و المحققین الشیخ نور الدین علی بن عبد العالی الکرکی المولد الغروی الخاتمه» (۲).

و کتب المحـدّث النوریّ مشـیرا إلی نفس هذه النقطه فی خاتمه «مسـتدرک الوسائل» (ج ۳/۴۱۶) یقول: «إنّ عدم روایه الشـهید عن المحقق الثـانی لم یکن لتـأخّر زمـانه بـل لعـدم ملاقـاته.» . و جـاء فی «مقـابس الأنوار» (/۱۵) : «أنـه روی [یعنی الشـهید]عن الکرکی بواسـطه، و عن المیسی بها و بدونها» . و الظاهر أن السبب فی هذا السهو هو اتّحاد الاسم بین المحقق الکرکی و الفاضل المیسی و اطلاق «علی بن عبد العالی» علی کلیهما کثیرا.

۱۲-جاء فی مقدّمه الشیخ محمّد مهدی الآصفی ل «شرح اللمعه» (ج ۱/۱۵۴-۱۵۵) ، بصدد بیان رحلات الشهید العلمیه:

«أنّه طلبا لمزید العلم رحل إلی قریه میس و قرأ فیها علی العالم الکبیر الشیخ علی بن عبد العالی الکرکی من سنه ۹۲۵ حتّی ۹۳۳ کتب «الشـرائع» و «الإرشاد» و أکثر «القواعـد» ، و فی هـذا التاریخ بدا له أن یترک میس إلی کرک نوح، حیث یقیم الشـیخ علی المیسی، و کان الشیخ علی زوج خاله الشهید و تزوّج الشهید بعد ذلک ابنه الشیخ علی» .

و فی هذا الکلام عدّه أخطاء:

أوّلا: تصوّر الشـیخ الآصـفی أنّ الشـیخ علیّ بن عبـد العالی الذی قرأ الشـهید علیه «الشـرائع» و أکثر «القواعد» و «الإرشاد» هو غیر الشیخ علی المیسی زوج خالته، بینما هو هو لا غیره؛

ثانیـا: کـان الشـیخ علیّ بن عبـد العـالی المیسـی شـیخ الشـهید مقیما فی میس لا کرک نوح، و الصـحیح هو علیّ بن عبـد العالی المیسی لا الکرکی، بل علیّ بن عبد العالی الکرکی هو المحقق الکرکی المعروف بالمحقق الثانی و هو غیر هذا؛

ثالثا: أصل الزواج و أنّ زواجه هذا بابنه خالته ابنه الشیخ علی المیسی کان أوّل

۱- ۱) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۵۱.

۲- ۲) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۵۶. و راجع «ریاض العلماء» ج ۲/۳۶۷؛ و «مشجره مواقع النجوم» /۲۳؛ و «مشجره إجازات علماء الإمامیّه» /۱۲؛ و «أعیان الشیعه» ج ۷/۱۵۸؛ و «بحار الأنوار» ج ۱۰۹/۴۹، و ج ۱۰۸/۱۷۶.

تزویج له، متیقّن مقطوع به، و لکن لا دلیل علی ما قال: «إنّه بعد سفره هذا [أی سفره فی عام ۹۳۳]تزوّج بها» ؛ و قد عکس بعض آخر و قال: «إنّه تزوّج بها قبل سفره فی عام ۹۳۳» و هذا أیضا لا دلیل علیه و إن کان یرجح فی النظر.

۱۳-کتب محقّق کتاب «أحسن التواریخ» فی تعالیقه علی الکتاب (فی ص ۶۹۷) و أحد مترجمی کتاب «مسکّن الفؤاد» (۱)للشهید بالفارسیه، فی مقدّمه ترجمته عدّ الشهید من تلامذه العلاّمه الحلّی! و السهو فی هذا الکلام أظهر من الشمس، فمحال أن یکون المولود فی ۹۱۱ ه تلمیذا للعلامه الحلّی المتوفّی ۷۲۶ ه! و السبب فی هذا السهو کأنّه هو ما جاء فی بعض کتب التراجم أنّ أحد أجداد الشهید کان من تلامذه العلامه الحلّی. و هذا ممّا یذکر فی نسب الشهید، إلاّ أنّ هذین الکاتبین تصوّرا أنّ هذا یرجع إلی نفس الشهید.

ه-تألیفات الشهید الثانی و ما نسب إلیه

کتاب «جواهر الکلمات»

۱۴-نسب کتاب «جواهر الکلمات فی صیغ العقود و الإیقاعات» إلی الشهید الثانی فی کتب:

۱- «روضات الجنّات» ج ۲؛۳/۳۸۰- «ریحانه الأدب» ج ۳؛۳/۲۸۲- «شهداء الفضیله» /۴؛۱۳۸-مقدّمه «شرح اللمعه» ج ۱/۱۸۱؛

و فی «إحیاء الداثر» /۴۰ بعنوان «صیغ العقود» . إلاّ أنّ ما قمنا به من تحقیق دلّ علی

ص: ۲۴

۱- ۱) -قد ترجم «مسکن الفؤاد» إلی الفارسیه المرحوم المیرزا إسماعیل مجد الأدباء الخراسانیّ بعنوان «تسلیه العباد فی ترجمه مسکّن الفؤاد» و طبع فی مشهد فی سنه ۱۳۲۱ ه، أی قبل ۸۷ عاما. و أخیرا ترجم أربع ترجمات و طبعت و نشرت! و هذا نموذج من العمل المکرّر غیر المثمر، بل ما یبدّد الطاقات و الإمکانات المادیّه و المعنویه للبلاد! و ما أکثر العمل المکرّر الخفیف فی میزان الثقافه فی بلادنا، و هذه فاجعه کبری. و لنا نماذج اخری من ذلک، منها الترجمات المتعدّده لکتاب «آداب المتعلمین» إذ ترجم الکتاب باسم «هدایه الطالبین» و طبعت منذ عدّه أعوام، و قبل نحو ثلاث سنین ترجم مره اخری ترجمه أحسن من الأولی باسم «شیوۀ دانش پژوهی» و مع ذلک ترجم و طبع أخیرا باسم «أنیس الطالبین» و هی أدون من الثانیه و لا تزید علی الأولی شیئا. و کان یهون الأمر لو کان الکتاب للخواجه نصیر الدین الطوسیّ، مع أنّ التحقیق یدلّ علی أنّ الکتاب لیس له و انّما هو «تعلیم المتعلم» لبرهان الدین الزرنوجی مع تغییرات طفیفه. و للتحقیق بهذا الشأن راجع مجله «راهنمای کتاب» السنه ۱۹، ص ۴۲۷-۴۲۸.

أن الشـهید الثانی لم یکن له کتاب بعنوان «جواهر الکلمات فی صـیغ العقود و الإیقاعات» و أنّ ما ورد فی الکتب المـذکوره من نسـبه هـذا الکتاب إلی الشـهید الثانی فإنّما هو خطأ قطعا. و الآن قبل أن نعرض للـدلیل علی هذه الدعوی نری من الضـروری أن نلفت النظر إلی عدّه نقاط:

من المسـلّم به أنّ للعالم الکبیر المرحوم الصـیمری کتابا بنفس هـذا الاسم، و قد عرّف المرحوم الشـیخ آقا بزرگ الطهرانیّ عدّه نسخ مخطوطه منه، و رأی نسـخته بخط نفس المؤلّف (۱). و منها نسـخ مخطوطه فی مکتبه المسـجد الأعظم بقم المقـدّسه برقم ۳۸۱۲، و مکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه.

و من المسـلّم به أیضـا أنّ للمحقـق الکرکی کتابـا بـاسم «صـیغ العقـود» و هو مطبوع ضـمن مجموعه بـاسم «کلمـات المحققین» (/۴۴۵-۴۶۶) . و قد ذکر المحقق الکرکی هذا الکتاب فی إجازته للقاضی صفی الدین إذ کتب یقول: «و أجزت له. . . أن یروی عنّی جمیع ما صـنّفته و ألّفته. . . و من ذلک المختصـر المتکفّل ببیان صـیغ العقود و الإیقاعات. . .» (۲). و قد عرّف هذا الکتاب فی «الـذریعه» (ج ۵/۲۷۹، ج ۱۵/۱۱۰) و قـد یسـمّی «جواهر الکلمـات» -و إن کانت هـذه التسـمیه خطأ کما یأتی-و هو موجود بخط نفس المؤلّف فی مکتبه الإمام الرضا علیه السـلام فی مشـهد برقم ۲۷۸، من کتب الفقه، یبـدأ بقوله: «الحمد للّه حمدا کثیرا کما هو أهله. . . فهـذه جمله کافله ببیان صـیغ العقود و الإیقاعات. . .» (۳)و ینتهی بقوله «صوره حکم الحاکم الـذی لا ینقض، و أنّ الإقرار لیس من العقود و لا الإیقاعات» (۴).

لم یذکر الشـهید الثانی و لا أحد من تلامذته فی إجازاتهم و مکتوباتهم کتابا بهذا الاسم فی عداد مؤلّفات الشـهید. و کذلک لم ینسبه إلیه تلمیذه الملازم له ابن العودی.

و کـذلک حفیـد ابن الشـهید صاحب «الـدّر المنثور» بعـد ذکره أسامی الکتب التی ذکرها ابن العودی فی مؤلّفات الشـهید، ذکر زهاء عشرین کتابا آخر للشهید-لم یذکرها ابن

۱- ۱) - «الذریعه» ج ۵/۲۷۹-۲۸۰، ج ۲/۵۰۸، ج ۱۵/۱۰۹.

۲- ۲) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۷۹.

۳- ۳) - «کلمات المحققین» /۴۴۵.

۴- ۴) - «کلمات المحققین» /۴۶۵-۴۶۶.

العودی-و لم یذکر «جواهر الکلمات» (۱). و کذلک لم ینسب هذا الکتاب إلی الشهید فی کتب: «أمل الآمل» ج ۱/۸۵-۹۱ و «معجم رجال الحدیث» (ج ۷/۳۷۲-۳۷۴) و «لؤلؤه البحرین» (۲۸/-۳۶) و «الفوائد الرضویه» (۱۸۶/-۱۹۰) و «قصص العلماء» (۲۶۰/-۲۶۱) و شکّ فی ذلک الشیخ آقا بزرگ الطهرانیّ فی «الذریعه» (ج ۵/۲۷۸) .

و الآن و بعد أن اتّضحت هذه المقدمات، نضیف أنّ منشأ هذا الخطأ فی کلمات مؤلّفی «شهداء الفضیله» و «ریحانه الأدب» و مقدّمه الشیخ الآصفی ل «شرح اللمعه» ، إنّما هو خطأ صاحب «روضات الجنّات» الذی نسب هذا الکتاب إلی الشهید، و الذی طرأ له لعدم إمعانه النظر فی کلام صاحب «ریاض العلماء» إذ قال: «و من مؤلّفاته التی عثرنا علیها-سوی ما سبق-کتاب «جواهر الکلمات فی صیغ العقود و الإیقاعات» رأیت منه نسخه فی خزانه الحضره الرضویه بمشهد الرضا علیه السلام.

لکن الحق عندی کونه من مؤلّفات غیره و هو الشیخ حسن بن مفلح الصیمری المشهور» (۲). و صاحب «روضات الجنّات» لم یلتفت إلی ذیل کلام صاحب «الریاض» و نقل صدره فقال: «و من جمله مصنّفاته-غیر المذکوره فی «الأمل» أیضا- علی ما ذکره صاحب «ریاض العلماء» . . . و منها رساله فی «تحقیق الإجماع» ، و کتاب «جواهر الکلمات فی صیغ العقود و الإیقاعات» (۳).

تلاحظون أنّ صاحب «الروضات» یجعل مستنده کلام صاحب «الریاض» بینما لم ینسب صاحب «الریاض» هذا الکتاب إلی الشهید بل قال بعد ذکره: «و لکن الحق عندی کونه من مؤلّفات غیره» ، فنقل الآخرون کلام صاحب «الروضات» من دون تحقیق فی ذلک، اللّهمّ إلاّ صاحب «أعیان الشیعه» فإنّه بعد ذکر عنوان الکتاب أورد عین عباره صاحب «الریاض» المذکوره آنفا فی عدم صحه هذه النسبه (۴)

ص: ۲۶

۱- ۱) -راجع «الدّر المنثور» ج ۲/۱۸۹.
۲- ۲) - «ریاض العلماء» ج ۲/۳۸۴، کذا فی «ریاض العلماء» ج ۲/۳۸۴، و لکن الصحیح «الشیخ مفلح بن حسن الصیمری» بدل «الشیخ حسن بن مفلح الصیمری» کما فی «الذریعه» ج ۲/۵۰۸، و ج ۳/۳۳۵، و ج ۵/۲۷۹؛ و «إحیاء الداثر» /۶۶؛ و «ریاض العلماء» ج ۵/۲۱۵.
۳- ۳) - «روضات الجنّات» ج ۳/۳۸۰.
۴- ۴) - «أعیان الشیعه» ج ۷/۱۵۶.

أما صاحب «الذريعه» فإنّه يذكر هذا الكتاب فى موضعين من «الذريعه» (ج ۵/۲۷۸، ج ۱۵/۱۰۹) و يذكر له من الخصائص ما يفيد أنّه هو كتاب «صيغ العقود» للمحقّق الكركى؛ فمثلا كتب يقول: «أولها: الحمد للّه كثيرا كما هو أهله. . .

فهذه جمله كامله [ظ: كافله]ببيان صيغ العقود و الايقاعات. . . و آخرها: صوره حكم الحاكم الذى لا يجوز ردّه» (۱). و كذلك يذكر «صيغ العقود» للمحقق الكركى فى موضعين: مره بعنوان «جواهر الكلمات» و اخرى بعنوان «صيغ العقود» و يقول:

«جواهر الكلمات؛ للمحقق الكركى، نسب ذلك إليه فى بعض الفهارس، و الظاهر أنّ المراد هو المعروف بصيغ العقود الموجوده نسخته بخط المؤلّف فى الخزانه الرضويه، و طبع مكرّرا. أوله: الحمد للّه [كثيرا]كما هو أهله. . .» (۲). و كتب يقول أيضا:

«صيغ العقود و الإيقاعات للمحقق الكركى. . . أولها: الحمد للّه [كثيرا]كما هو أهله. و لعلها «جواهر الكلمات» المنسوبه إليه كما مرّ، و طبعت. . . فى مجموعه «كلمات المحققين» . . . و نسخه خطّ المؤلّف فى المكتبه الرضويه» (۳).

و كتب صاحب «الرياض» فى ترجمه الصيمرى يقول: «و له رساله سمّاها: جواهر الكلمات فى العقود و الإيقاعات. . . و رأيت مكتوبا على ظهر نسخه من «جواهر الكلمات» -و كانت عتيقه فى خزانه الكتب الموقوفه على الروضه الرضويه-أنّه من تآليف الشهيد الثانى. و لعلّهما اثنان» (۴).

و فى مكتبه الإمام الرضا عليه السلام فى مشهد نسختان من «جواهر الكلمات» للصيمرى، برقم ۱۱۶، و ۱۱۹ من كتب الفقه؛ و نسخ من «صيغ العقود» للكركى، منها نسختان برقم ۲۷۸، و ۲۷۹ من كتب الفقه؛ و ليس فيها-على ما فى فهرسها- كتاب بأحد هذين العنوانين من تآليف الشهيد. فنستنتج ممّا مضى أمورا هى:

۱-أن ليس للشهيد الثانى كتاب باسم «جواهر الكلمات» .

۲-الظاهر أنّ النسخه التى رآها صاحب «الرياض» من «جواهر الكلمات» فى مكتبه الإمام الرضا عليه السلام لم تكن للصيمرى؛ بل هى «صيغ العقود» للمحقق الكركى.

۱- ۱) - «الذريعه» ج ۱۵/۱۰۹.

۲- ۲) - «الذريعه» ج ۵/۲۷۹.

۳- ۳) - «الذريعه» ج ۱۵/۱۱۰.

۴- ۴) - «رياض العلماء» ج ۵/۲۱۵.

۳-أنّ الصيمرى قد كتب كتابا باسم «جواهر الكلمات» و توجد منه نسخ مخطوطه متعدّده.

۴-الظاهر أنّ تسميه «صيغ العقود» للكركى ب «جواهر الكلمات» خطأ؛ فإنّه لم يذكر-فى أىّ كتاب من كتب التراجم و لا فى إجازات المحقق الكركى و تلاميذه- هذا الكتاب بهذا العنوان، و أنّ وجود هذا الاسم خطأ على نسخه من «صيغ العقود» فى مكتبه الإمام الرضا عليه السلام أوهم صاحب «الرياض» بأن ينسبه إلى الصيمرى.

و هنا نقطه اخرى هى أنّ اشتراك المحقق الكركى لقبا مع الشهيد الثانى فى اسم «زين الدين» قد يكون له أثر فى عروض هذا الخطأ لصاحب «الرياض» ، و لعلّه كتب على ظهر النسخه أنّه للشيخ زين الدين، فتوهم صاحب «الرياض» أنّه هو الشهيد الثانى، بينما كان المراد منه المحقق الكركى الملقّب بزين الدين.

كتاب «غايه المراد فى شرح نكت الإرشاد»

۱۵-نسب هذا الكتاب فى كتاب «شهداء الفضيله» (۱۳۹/) إلى الشهيد الثانى، فى حين أنّه للشهيد الأول قطعا، و اسم شرح «الإرشاد» للشهيد الثانى إنّما هو «روض الجنان فى شرح إرشاد الأذهان» . و كأنّ هذا السهو و المسامحه لكاتب «شهداء الفضيله» قدّس اللّه نفسه الزكيه، إنّما نشأ من أنّ العلامه العظيم و الفقيه و المحدّث الجليل المرحوم المولى محمّد باقر المجلسى قدّس اللّه نفسه الزكيه، نسب هذا الكتاب إليه (۱)فى مقدّمه كتابه الشريف «بحار الأنوار» ضمن تعداده لآثار الشهيد الثانى، مع أنّه فى ذكره لمؤلّفات الشهيد الأول أيضا نسب كتاب «نكت الإرشاد» -الذى هو نفس «غايه المراد» -إلى الشهيد الأول (۲). فهو هنا بدل أن يكتب «روض الجنان» كتب «غايه المراد» سهوا، و هذا سهو قلمى كتبى لا علمى، فهو قدّس سرّه، أجلّ و أرفع من أن يقع فى مثل هذا الاشتباه.

و كتب صاحب «الرياض» بهذا الشأن يقول:

«و قال الأستاذ الاستناد أيّده اللّه تعالى، فى أول «البحار» : . . . و كتاب الروضه البهيه و كتاب

۱- ۱) - «بحار الأنوار» ج ۱/۱۹.

۲- ۲) - «بحار الأنوار» ج ۱/۱۰.

غـایه المراد و. . . للشـهید الثانی. و أقول: غایه المراد للشـهید الأول فی شـرح الإرشاد، و امّا شـرح الشـهید الثانی علیه فقـد سـمّاه روض الجنان فی شرح إرشاد الأذهان» (۱).

***

۱۶-کتب الشـیخ المامقانی (قده) فی عداد آثار الشـهید فی ترجمته: «. . . و شرح الدرایه، للشهید الأول، سمّاه: «الرعایه فی شرح الدرایه» (۲). و هو سهو واضح؛ فإنّ «البدایه فی الدرایه» و شرحه کلیهما للشهید الثانی.

۱۷. و نسب المرحوم المحـدث النوریّ (قـده) کتاب «الدرّه الباهره من الأصداف الطاهره» إلی للشـهید الثانی (۳). و هو إمّا خطأ مطبعی أو من سـهو القلم؛ فـإنّ الکتاب قطعا لیس من الشـهید الثانی و إنّما هو منسوب إلی الشـهید الأوّل، کما فی «بحار الأنوار» (ج ۱/۱۰،۲۹-۳۰) و «الذریعه» (ج ۸/۹۰) . قال العلاّمه المجلسی علیه الرحمه: «. . . و کتاب الدرّه الباهره من الأصداف الطاهره، له [أی للشهید الأول] قدّس سرّه أیضا کما أظنّ، و الأخیر عندی منقولا عن خطّه رحمه اللّه» (۴)؛ «و مؤلّفات الشهید مشهوره. . . إلاّ. . . الدرّه الباهره؛ فإنّه لم یشتهر اشتهار سائر کتبه. . .» (۵). و علی فرض أن لا یکون للشهید الأول فلیس للثانی قطعا.

کتاب «مسالک الأفهام»

۱۸-ورد فی مقدّمه «شرح اللمعه» (ج ۱/۱۷۷) و بعض الکتب الأخری، هکذا: «مسالک الأفهام: شـرح مزجی لشرائع الإسلام» . و لا حاجه للتـدلیل علی عـدم صـحه هـذا الکلام؛ فواضـح لمن ألقی نظره علی المسالک، کوضوح النار علی المنار و الشـمس فی رابعه النهار، أنّ المسالک لیس شـرحا مزجیا للشرائع، بل هو کالحاشیه له و علی طریقه قوله. . . قوله؛ و ان کان کبیرا مبسوطا فی سبعه أجزاء و طبع فی مجلدین کبیرین. و الاسم الصحیح لهذا الکتاب کما ذکره الشهید فی أوله و صرّح به

۱- ۱) - «ریاض العلماء» ج ۲/۳۶۸.

۲- ۲) - «تنقیح المقال» ج ۱/۴۷۳.

۳- ۳) - «مستدرک الوسائل» ج ۱/۱۷۷، کتاب الصلاه.

۴- ۴) - «بحار الأنوار» ج ۱/۱۰.

۵- ۵) - «بحار الأنوار» ج ۱/۲۹-۳۰.

فی بعض إجازاته هو: «مسالک الأفهام إلی تنقیح شرائع الإسلام» و لیس هو «مسالک الأفهام إلی شرح شرائع الإسلام» ، علی أنّه لو کان هذا اسمه مع ذلک لم یکن لیدل علی الشرح المزجی.

١٩-جاء فی بعض الکتب منها «روضات الجنّات» (ج ٣/٣٧٨) و مقدّمه «شرح اللمعه» (ج ١/١٨٣) ، نقلا عن «الروضات» : «أنّه یقال: إنّه صنّف ذلک الکتاب [أی المسالک]أیضا فی مدّه تسعه أشهر» .

مع أن الذی یبدو لنا من الشواهد و القرائن هو خلاف هذا أیضا. و قبل أن نأخذ فی بیان أدله دعوانا هذه، من الضروری أن نذکّر بأنّ هذا ممّا لم یذکره الشهید و لا ابنه و تلمیذه؛ و لم یقله حتّی صاحب «الدّر المنثور» و «أمل الآمل» و «ریاض العلماء» ، مع أن الأول جمع إلی ما ذکره ابن العودی بعض الإضافات الأخری ممّا فاته. و إنّما نقله صاحب «الروضات» (ج ٣/٣٧٨) و ذلک بعباره: «و یقال إنّه صنّف ذلک الکتاب فی مده تسعه أشهر» ممّا یبدو أنّه لا سند له فی ذلک و إنّما یستند إلی «یقال» . و فی «الذریعه» (ج ٢٠/٣٧٨) : «و حکی عن الشیخ علی النباطی عن والده: أنّ مده تصنیفه تسعه أشهر» . و هو أیضا «حکی عن. . .» . و بما أنّ هذا الأمر موضوع مهم، فلو کان واقعا حقیقه کان ینبغی أن یذکره الشهید فی رسالته فی ترجمه نفسه أو فی إجازاته أو فی نفس «المسالک» ، و کان ینبغی لابنه أو تلمیذه ابن العودی أو سائر تلامذته أن یذکروا ذلک؛ و لو لم یکن لنا أیّ دلیل علی بطلان هذه الدعوی لم یکن لنا أن نستند إلی «یقال» کما فی «الروضات» ، و لا إلی «حکی عن» کما فی «الذریعه» ، علی أنّ لنا دلیلا لإبطالها هو:

أنّ «المسالک» قد طال تألیفه علی الأقل ثلاث عشره سنه (٩٥١-٩٦۴) ؛ فإنّه فی سبعه أجزاء، و یظهر من الفهارس و «الذریعه» (ج ٢٠/٣٧٨) ، و نسخها المخطوطه (١)أنّ الشهید قد أنهی الجزء الأول منه فی شهر رمضان ٩٥١، و الجزء الثانی فی أول ربیع الأول ٩٥۶ و الجزء الثالث فی ربیع الأوّل سنه ٩۶٣، و الجزء الرابع فی أواخر جمادی الآخره ٩۶٣ أیضا، و کتاب النذر فی شهر رمضان ٩۶٣ أیضا و الجزء السادس فی

---

١ - ١) -منها: مخطوطتان فی مکتبه الإمام الرضا علیه السلام فی مشهد، الرقم ٣٥٨ و ٣٧٠ من کتب الفقه؛ و مخطوطات فی المکتبه المرکزیه لجامعه طهران، الرقم ٧۶٢، و ٧۶٣، و ١١٢١؛ و مخطوطات فی مکتبه المدرسه الفیضیه بقم المقدّسه.

ذی الحجه ۹۶۳ أیضا، و الجزء الأخیر فی ربیع الآخر ۹۶۴ (۱).

و علی هذا، فالقول بأنّ من الممکن أن یکون الشهید قد توقّف عن العمل بعد البدء به مدّه، ثمّ رجع إلیه فی سنه ۹۶۱ مثلا-کما تفوّه به بعض-کلام فی غیر محلّه و لا یفید شیئا لردّ دعوانا. أضف إلی ذلک أنّه یستفاد من إجازه الشهید للشیخ تاج الدین أنّه لم یکن یکمل بتمامه کمالا نهائیّا حتّی فی ربیع الآخر ۹۶۴، حیث قال الشهید فی تلک الإجازه-التی تاریخها ۱۴ شهر ذی الحجه الحرام من سنه ۹۶۴-:

«فاستخرت اللّه تعالی و أجزته جمیع ما جری به قلمی من المصنّفات المختصره و المطوّله، و الحواشی و الفوائد المفرده، و الفتاوی و هی کثیره شهیره، لا یقتضی الحال ذکرها، و من أهمّها کتاب «مسالک الأفهام فی تنقیح شرائع الإسلام» -وفّق اللّه تعالی لإکماله-فی سبع مجلّدات کبیره. . .» (۲).

و امّا ما قاله المولی محمود بن محمّد اللاهجانی-و هو من تلامذه الشهید الملازمین له فی أواخر عمره-: «إنّ الشهید کتب الجزء الثالث من «المسالک» و ما بعده فی مدّه اختفائه خوفا من أعدائه» -کما مرّ-فلا یکون دلیلا علی أنّ الجزء الثالث من «المسالک» و ما بعده قد کتب فی السنه الأخیره من عمر الشهید قرب شهادته؛ فإن الشهید لم یکن مختفیا خوفا من أعدائه فی السنه الأخیره من عمره فقط، بل کان قبل ذلک و فی سنه ۹۵۶ أیضا یعیش مختفیا کذلک، کما قال ابن العودی:

«و کان فی منزلی بجزّین متخفیا من الأعداء لیله الاثنین حادی عشر شهر صفر ۹۵۶» (۳).

و قال أیضا-إشاره إلی سنه ۹۵۵-:

«و هذا التاریخ کان خاتمه أوقات الأمان، و السلامه من الحدثان، ثمّ نزل به

۱- ۱) -و قال الشیخ آقا بزرگ الطهرانیّ قدّس سرّه فی «إحیاء الداثر» /۲۷۶ فی ترجمه یوسف الشامیّ: «. . . و هو تلمیذ الشهید الثانی. رأیت الجزء الثالث من «المسالک» للشهید الذی فرغ من تألیفه ۲۴/ع ۱/۹۶۴، و فرغ صاحب الترجمه من کتابته ۳۰ شعبان من تلک السنه، أی خمسه أشهر بعد تألیفه. و النسخه فی مکتبه الشیخ علی کاشف الغطاء، فیظهر أنّه قبل تشرّفه إلی النجف کان تلمیذ الشهید فی الشام، یقرأ علیه و یکتب تصانیفه شیئا فشیئا. . .» .

۲- ۲) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۴۳-۱۴۵.

۳- ۳) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۸۳.

ما نزل. . .» (۱).

و على هذا فإنّ کتاب «المسالک» کان على الأقل من سنه ۹۵۱ حتّى ۹۶۴ أی فی طول ثلاث عشره سنه تحت قید التألیف. و من الواضح أننا لا نرید بذلک أن الشهید فی طول ثلاثه عشر عاما کان مشتغلا بکتابه «المسالک» من دون أن یکتب کتابا آخر، بل نقصد بهذا نفی ما قیل: إنّه کتب الکتاب فی مدّه تسعه أشهر. و إذا قیل: إنّ معنى هذه العباره هو أن مجموع المده المتناثره التی صرفها فی تألیفه له کانت تسعه أشهر، و لو کان الکتاب قید التألیف فی مده ثلاثه عشر عاما. فالجواب: أنّ هذا تأویل على خلاف ظاهر العباره، ثمّ لا دلیل علیه.

و خلاصه الکلام: هو أنّ الذین یدّعون أنّ الشهید قد ألّف «المسالک» فی مدّه تسعه أشهر-على فرض ثبوت الأمر فی الواقع-ما هو دلیلهم لإثباته؟ و کیف لهم أن یقولوا بهذا بالقطع و الیقین؟ !

«الروض» و «الروضه»

۲۰-جاء فی کثیر من المصادر أن أول تألیف للشهید الثانی هو کتاب «روض الجنان فی شرح إرشاد الأذهان» ، و آخر تألیف له هی «الروضه» - «شرح اللمعه» .

و بهذا المعنى تکرّرت فی الکتب هذه الجمله «أوّلها الروض، و آخرها الروضه» ، و هی فی بعض الکتب نقل نصفها الأول: «أولها الروض» ، و هی عباره عن الکتب التالیه:

۱- «معجم رجال الحدیث» ج ۲؛۷/۳۷۳- «الدّر المنثور» ج ۳؛۲/۱۸۴- «روضات الجنّات» ج ۴؛۳/۳۷۳،۳۷۸-مقدّمه «شرح اللمعه» ج ۵؛۱/۱۷۷- «مقابس الأنوار» /۶؛۱۵- «أمل الآمل» ج ۱/۸۶.

و البعض الآخر من المصادر التی ذکرت الجمله کامله هی کما یلی:

۱- «تکمله أمل الآمل» /۲؛۲۱۴- «أعیان الشیعه» ج ۳؛۷/۱۵۴،۱۵۵- «ریحانه الأدب» ج ۴؛۳/۲۸۰- «مستدرک الوسائل» ج ۳/۴۲۷.

و الجمله بشطریها فی جمیع هذه المصادر ترجع إلى مصدرین: «الدّر المنثور» و «أمل

۱- ۱) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۸۲.

الآمل» . و تثبت لنا القرائن و الشواهد و الدلائل التاريخيه أن الشطر الثانی من هذه الجمله غلط قطعا، بل الأقوی فی الشطر الأوّل منها کذلک أیضا، و لا أقلّ من عدم دلیل لإثباته. و قبل ذلک نری من الضروری أن نذکر أن المصدر الأول للشطر الأول من الجمله هو مقال ابن العودی تلمیذ الشهید الثانی إذ قال:

«فأول ما أفرغه فی قالب التصنیف الشرح المذکور [یعنی روض الجنان]. . . خرج منه مجلّد ضخم، ثمّ قطع عنه علی آخر کتاب الصلاه، و التفت إلی التعلق بأحوال الألفیه» (۱).

هذه الدعوی لابن العودی صریحه فی أنّ الشهید الثانی ألّف-أوّل ما ألّف- «روض الجنان» ثم أقبل علی سائر کتبه. إذا فاحتمال أن یکون مراد من قال تبعا لابن العودی: «أولها الروض» أنّه شرع فی تألیفه و من الممکن أن یکون فی خلال ذلک قد ألّف کتبا اخری، هذا الاحتمال منتف قطعا، بل مرادهم: أنه أنهی فی أوّل أمره تألیف «روض الجنان» إلی آخر کتاب الصلاه-و لم یکتب منه أکثر من هذا المقدار-ثم شرع فی کتابه سائر کتبه. و علی افتراض عدم دلاله الأدله التی تقام قریبا علی بطلان هذه الدعوی، فلا أقلّ من أنّها تعارضها و لا یمکن معها الاستناد إلیها. و إلیک أدله هذا الکلام:

أ-الدلیل علی عدم کون «روض الجنان» أول تألیف للشهید هو:

أوّلا: أنّ کتاب «روض الجنان» -أعنی کتابی الطهاره و الصلاه منه فقط، إذ لم یکتب منه أکثر من هذا المقدار (۲)-انهی فی یوم الجمعه ۲۵ ذی القعده سنه ۹۴۹، کما قال الشهید فی آخره-کما فی نسخه الأصل بخط نفس الشهید المحفوظه فی مکتبه الإمام الرضا علیه السلام برقم ۲۷۷۰-:

«تم الجزء الأول من کتاب «روض الجنان فی شرح إرشاد الأذهان» و یتلوه فی الجزء الثانی کتاب الزکاه. و اتفق الفراغ منه یوم الجمعه الخامس و العشرین من شهر ذی القعده. . . سنه تسع و أربعین و تسعمائه علی ید مصنّفه. . . زین الدین بن علی بن أحمد العاملی، عامله اللّه بفضله، و عفا عنهم بمنّه، و وفّقه لإکماله، و جعله خالصا لوجهه الکریم» (۳).

۱- ۱) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۸۴.

۲- ۲) -راجع «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۸۳-۱۸۴؛ «الذریعه» ج ۱۱/۲۷۵.

۳- ۳) -و راجع النسخه المخطوطه من «روض الجنان» فی المکتبه المرکزیه لجامعه طهران، الرقم ۷۷۶؛ و التی فی مکتبه-

مع أن الشهيد كان قبل هذا التاريخ كتب كتبا اخرى مثل:

۱-حاشيته على «الألفيه» ؛ فإنّه كتب على ظهر حاشيته على الألفيه إجازه لحسين بن زمعه المدنى، تاريخها أوائل شوال من سنه ۹۴۸، فيظهر أنّه ألّف هذا الكتاب قبل هذا التاريخ أى أكثر من سنه قبل إنهائه لتأليف «روض الجنان» ، و إليك ما قاله الطهرانىّ (قده) بشأن هذه الإجازه فى ترجمه المجاز المشار إليه:

«حسين المدنى عزّ الدين: ابن زمعه المدنى من تلاميذ الشهيد الثانى. و قد كتب له بخطّه إجازه («الذريعه» ج ۱، الرقم ۱۰۰۱) على ظهر حاشيته على «الألفيه» بهذه الصوره: قد أجزت للشيخ الصالح التقى افتخار الأخيار الشيخ عزّ الدين حسين بن زمعه المدنى أن يروى عنى و يعمل بما تضمّنه هذه الحاشيه من الفتاوى و الأحكام و التمست منه إجرائى على خاطره الشريف فى تلك البقاع الشريفه بصالح الدعوات و الزيارات حسب ما يسمح به كرمه، عسى أن يهب نسمات تلك الأنوار المعظمه على هذه البريه المظلمه فيورق أغصان عودها و يطلع شمس سعودها و يقبل وارد وفودها، و ذلك فى أوائل شهر شوّال من سنه ثمان و أربعين و تسعمائه و كتب مؤلّفها الفقير إلى اللّه تعالى زين الدين بن على بن الحاجه تجاوز اللّه عن سيئاته و وفّقه لمرضاته.

و النسخه عند الآقا نجفى التبريزى المرعشىّ بقم.» (۱)

۲-و «كشف الريبه» أنهاه فى ۱۳ صفر ۹۴۹ كما صرّح به الشهيد فى آخره.

۳-رساله فى «عدم جواز تقليد الميت» التى قال عنها السيّد الأمين و الطهرانىّ أنّها كتبت فى ۵[ظ ۱۵]شوال ۹۴۹ (۲)، و تقدّم نقل تصريح الشهيد فى آخره بذلك.

۴- «شرح الألفيه» الذى قال عنه السيّد الأمين أنّه فرغ من تأليفه فى ۲۷

(۳

-الإمام الرضا عليه السلام فى مشهد، الرقم ۲۰۸ من كتب الفقه. و انظر أيضا «الذريعه» ج ۱۱/۲۷۵؛ و «إحياء الداثر» /۸۷. قال الطهرانىّ (قده) فى «إحياء الداثر» /۶۳-۶۴: «حسين الحسينى بن محمّد بن على بن أحمد، من تلاميذ الشهيد الثانى. كتب بخطّه «روض الجنان» للشهيد الثانى الذى فرغ من تأليفه يوم دحو الأرض ۹۴۹، و فرغ من كتابته ۶/ع ۱/۹۵۸، و كتب بخطّه حواشى كثيره من إملاء المصنّف سلّمه اللّه؛ يظهر أنّه كتبها حين قراءته على الشهيد المصنّف زين الدين فى حياته، و فى آخر بعضها: «منه لا زال كاسمه» يعنى من المصنّف لا زال زينا للدين كاسمه زين الدين. . . . و النسخه عند عبد الحسين الحجه بكربلاء» .

۱- ۱) - «إحياء الداثر» /۷۲؛ و راجع أيضا «الذريعه» ج ۱/۱۹۳، ج ۶/۲۳.

۲- ۲) - «أعيان الشيعه» ج ۷/۱۵۵؛ «الذريعه» ج ۴/۳۹۲؛ «إحياء الداثر» /۶۳.

رجب ۹۲۹ (۱). و من الممكن أن يكون قد وقع تصحيف فى هذا التاريخ فى «أعيان الشيعه» و أن يكون الصحيح فيه ۹۳۹، و مهما يكن فهو أيضا شاهد لنا. و يحتمل اتّحاد هذا الكتاب مع ما سبق بعنوان «حاشيه الألفيه» .

۵- «تفسير البسمله» ، فرغ منها فى غرّه شهر رمضان سنه ۹۴۰، كما قال الشهيد فى آخره، و نسخته المخطوطه توجد عند حجه الإسلام السيّد محمّد على الروضاتى بأصبهان.

و فى آخر هذه النسخه جاء التصريح بتاريخ الفراغ منها كما ذكرنا.

۶-و من كتب الشهيد المذكوره فى «الدّر المنثور» (ج ۲/۱۸۸) كتاب «الرجال و النسب» الذى كتب عنه صاحب «الرياض» يقول:

«و قد أخرج و اختار من كل من كتاب «معالم العلماء» لابن شهرآشوب، و من كتاب «رجال ابن داود» ، و كتاب «حل الإشكال فى معرفه الرجال» للسيّد جمال الدين ابن طاوس، جمله من الأسامى و جعل كل واحد منها رساله مفرده. و قد كان نسخه «حلّ الإشكال» بخطّ مؤلّفه عنده، و أنا رأيت تلك الرسائل، و عندنا نسخه من بعضها، و كان تاريخ اختياره من كتاب «حل الإشكال» المذكور سنه ۹۴۱» (۲).

و هكذا تلاحظون أن الشهيد قد كتب قسما من كتابه «الرجال و النسب» فى سنه ۹۴۱ أى قبل إنهاء تأليفه للروض بثمان سنين!

إنّ هذه الموارد خير دليل لدعوانا، و هى أنّه كان قد كتب قبل إتمامه لتأليف «الروض» كتبا اخرى (۳)، و لسنا نقصد أنّه لم يبدأ بكتابته للروض قبل إنهائه لهذه الكتب.

ثانيا: أن نفس الشهيد الثانى-حسب تتبعى الناقص-قد أشار فى ثلاثه مواضع من «روض الجنان» إلى سائر كتبه و أرجع القراء إليها، هى:

«و قد أفردنا لتحقيق الإجماع فى حال الغيبه رساله تنفع فى هذا المقام، من أرادها وقف عليها، و إنّما أطنبنا القول فى هذه المسأله لفوائد، و لشدّه الحاجه إليها. . .» (۴).

و فى بحث «صلاه المسافر» كتب يقول:

«إنّ هذه المسأله ليست من المسائل المنصوصه. . . و نحن قد أفردنا لتحقيقها و ذكر أقسامها

۱- ۱) - «أعيان الشيعه» ج ۷/۱۵۵.

۲- ۲) - «رياض العلماء» ج ۲/۳۷۱، الهامش.

۳- ۱) - «أعيان الشيعه» ج ۷/۱۵۵.

۴-

و ما يتم فيه قول كلّ واحد من الأصحاب رساله مفرده، من أراد الاطلاع على الحال فليقف عليها» (۱).

و فى بحث «صلاه القضاء و فروعاتها» كتب يقول:

«و قد أفردنا لتحقيق هذه المسأله رساله مفرده، من أرادها وقف عليها» (۲).

فهذه الجمل صريحه أو ظاهره فى أنّ «الروض» ليس أول كتبه، و أنّ الرسائل التى أشار إليها قد كتبها قبل «الروض» أو فى خلال تأليفه له، و على كلا الفرضين فهى شواهد لمدّعانا، و إلحاق المؤلّف لهذه العبارات بالروض بعد إتمام تأليفه بعيد، و على فرض ثبوته لا يضرّ بمدّعانا بعد تلك الأدلّه.

ثالثا: و ممّا قد يؤيّد مدّعانا هو أن الشهيد استشهد فى سنه ۹۶۵، و قد فرغ من كتابته للروض فى سنه ۹۴۹، فيكون بينهما ست عشره سنه، و هذا بعيد فى حدّ نفسه أن يكون الشهيد قد كتب نحو سبعين كتابا و رساله فى مدّه ست عشره سنه، و بعضها عدّه مجلّدات مثل «المسالک» .

و نستنبط من مجموع ما قلناه أنّه لا يمكن أن نتمسّک فى هذا الموضوع بدعوى (۳)ابن العودى، و أنّ دعواه ليست بصحيحه.

ب-أمّا أن لا يكون «شرح اللمعه» آخر تأليف للشهيد فهو واضح جدّا، و ذلک لأنّه:

أوّلا: أنّ الشهيد قد فرغ من تأليفه فى سنه ۱۵۷ كما كتب فى آخر المجلد الثانى منه يقول:

«و فرغ من تسويده مؤلّفه الفقير. . . خاتمه ليله السبت و هى الحاديه و العشرون من شهر جمادى الأولى سنه سبع و خمسين و تسعمائه» .

و قد كتب بعد هذا التاريخ عدّه كتب اخرى مؤرّخه فى نهاياتها هى:

«تمهيد القواعد» فى سنه ۹۵۸ (۴)؛

«شرح البدايه فى علم الدرايه» فى سنه ۹۵۹ (۵)؛

۱- ۱) - «روض الجنان» /۳۹۹.

۲- ۲) - «روض الجنان» /۳۵۷.

۳- ۱) - «روض الجنان» /۳۹۹.

۴- ۴) -و كما فى «أعيان الشيعه» ج ۷/۱۵۶؛ «الذريعه» ج ۱۳/۱۲۴.

۵-

رساله فی «وجوب صلاه الجمعه» فی سنه ۹۶۲ (۱)؛

کتاب الدیات من کتابه «المسالک» فی سنه ۹۶۴ (۲).

ثانیا: یعلم من إجازه الشهید للشیخ تاج الدین الصادره فی سنه ۹۶۴ (۳)، أن تألیف «شرح اللمعه» کان قد انتهی فی هذا التاریخ بینما لم یتم کتاب «المسالک» .

ثالثا: استشهد الشهید فی سنه ۹۶۵ و قد فرغ من تألیف المجلد الثانی من «شرح اللمعه» -کما مرّ-فی سنه ۹۵۷، فهل من المحتمل أن یکون قد أمسک یده فی طول هذه الفتره (ثمان سنین) عن الکتابه، مع ما خلّف من الکتب فی عمر أقلّ من ۵۵ سنه؟ !

و لیست هذه التواریخ المذکوره بشأن نهایات الکتب المذکوره محصوره علی النسخ المطبوعه من هذه الکتب، بل قد ذکرت هذه التواریخ فی النسخ المخطوطه منها أیضا، حتی کتب الشیخ آقا بزرگ الطهرانیّ یقول: إنّه قد زار نسخه من «شرح اللمعه» من کتاب الإقرار إلی آخره بخط نفس الشهید، و کان قد کتب فی آخره: أنّه فرغ من تألیفه فی شهر جمادی الأولی سنه ۹۵۷ (۴). و هذه النسخه موجوده فی المکتبه المرکزیه لجامعه طهران برقم ۷۰۹، من کتب السیّد المشکاه المهداه إلی المکتبه المرکزیه لجامعه طهران، و إنّی أیضا رأیت خطّ نفس الشهید فی آخره، و هو کما نقلناه آنفا و نقله الطهرانیّ قدّس سرّه.

أضف إلی ذلک کلّه: أنّ من لازم قول من یقولون: «أولها الروض و آخرها الروضه» ؛ مع أنّ «الروض» قد تمّ فی سنه ۹۴۹، و «الروضه» - «شرح اللمعه» فی سنه ۹۵۷: أنّ الشهید إنّما کان مشتغلا بأمر التألیف و الکتابه فی حدود ثمان سنین فقط! و بطلان هذا الأمر-حسب الدلائل الماضیه و الآتیه-کالشمس فی رابعه النهار.

۲۱-و هناک شیء آخر یتعلّق بهذا الموضوع أیضا هو أنّه قد ذکر فی مصادر کثیره: أنّه لمّا أتت الشرطه للقبض علی الشهید-و قتل الشهید بعد ذلک بقلیل- کان الشهید فی کرم له مشتغلا بتألیف «شرح اللمعه» . و إلیکم بعض هذه المصادر:

۱- ۱) -و کما فی «أعیان الشیعه» ج ۷/۱۵۵.

۲- ۲) -و کما فی «الذریعه» ج ۲۰/۳۷۸، و بعض المصادر الأخری.

۳- ۳) -راجع «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۴۳-۱۴۵.

۴- ۴) - «الذریعه» ج ۱۱/۲۹۱.

۱- «أمل الآمل» ج ۱/۹۰؛

۲- «تکمله أمل الآمل» /۲۱۵؛

۳- «روضات الجنّات» ج ۳/۳۸۱؛

۴- «مستدرک الوسائل» ج ۳/۴۲۷؛

۵- «معجم رجال الحدیث» ج ۷/۳۷۶؛

۶- «أعیان الشیعه» ج ۷/۱۵۷؛

۷- «سفینه البحار» ج ۱/۷۲۶؛

۸- «ریحانه الأدب» ج ۳/۲۸۶؛

۹-مقدّمه «شرح اللمعه» ج ۱/۱۹۳.

و المصدر الأصل لهذا القول هو کتاب «أمل الآمل» ، و عنه أخذت سائر المصادر.

و مع ملاحظه الأدله الآتیه یتّضح المسامحه و الخطأ و السهو فی هذا أیضا.

و من الجدیر بالذکر أنّ ابن العودی و هو التلمیذ الملازم للشهید لم یقل مقالا من هذا القبیل قطّ، و أقدم مأخذ له هو-کما مرّ- «أمل الآمل» .

و الآن إلیکم الشواهد و المؤیّدات علی وهن هذا الموضوع:

۱-یقول صاحب «ریاض العلماء» إنّه رأی فی آخر شرح اللمعه بخط تلمیذ الشهید الشیخ علیّ بن أحمد: أنّ تألیف الکتاب قد تمّ فی ۲۱ جمادی الأولی سنه ۹۵۷ (۱).

۲-کانت فی مکتبه الأستاذ الشیخ رضا الأستادی الطهرانیّ دام تأییده نسخه مخطوطه من المجلّد الثانی من «شرح اللمعه» بخط ناصر الدین. . . الحسینی العلوی، أنهی کتابتها فی العشرین من ربیع الأوّل ۹۵۹، أی بعد سنتین من تألیف «شرح اللمعه» و ستّ سنین قبل شهاده الشهید.

۳-عرّف الشیخ آقا بزرگ الطهرانیّ (قده) نسخه مخطوطه من «شرح اللمعه» کتب فی سنه ۹۵۹، أی سنتین بعد تألیف «شرح اللمعه» و ست سنین قبل شهاده الشهید.

و قال: و النسخه فی مدرسه فاضل خان (الفاضلیه) (۲).

۴-عرّف الشيخ آقا بزرگ الطهرانیّ (قده) أيضا نسخه مخطوطه من «شرح اللمعه» بخط الشيخ علیّ بن أحمد بن أبی جامع، كتبها فی سنه ۹۶۰ أی قبل شهاده الشهيد

۱- ۱) - «رياض العلماء» ج ۲/۳۸۳.

۲- ۲) - «الذريعه» ج ۱۱/۲۹۰؛ «إحياء الداثر» /۲۴۲.

بخمس سنين، و قد قرأها على الشهيد، و كتب الشهيد بخطّه إجازه له (١).

۵-كتب الشهيد إجازه لجمال الدين الحسن بن نور الدين على الشهير بابن أبى الحسن على نسخه «شرح اللمعه» التى قرأها عليه، و صورتها بعد البسمله:

«الحمد للّه و سلامه على عباده الذين اصطفى. و بعد: فقد قرأ عليّ أكثر هذا الكتاب و سمع سائره المولى الأجلّ الفاضل الكامل، السيّد السند، شرف العتره، جمال الأسره، غرّه آل الرسول، و قرّه عين البتول، جمال الدين الحسن ابن السيّد الجليل الصالح نور الدين على الشهير نسبه بابن أبى الحسن الحسينى الموسوى-أدام اللّه تعالى شرفه و خصّ بالرحمه و العاطفه و الرضوان رهطه و سلفه-قراءه مواتيه مرعيّه مضبوطه، و قد أجزت له روايه الكتاب و العمل بما اشتمل عليه من الفتاوى و كذلك جميع ما صنّفته و ألّفته. . .» (٢).

۶-قال الطهرانىّ (قده) : «رأيت بخط عليّ بن الصائغ المجلّد الأول من «الروضه البهيه» فرغ من نسخه ١۵/صفر/٩۵٨، و كتب استاذه المؤلّف فى آخره إجازه له تاريخها ٣/ج ١/٩۵٨، و صوره الإجازه:

«أنهاه أحسن اللّه تعالى توفيقه و تأييده و أجزل من كل عارفه حظّه و مزيده، قراءه و سماعا و فهما و استشراحا و تحقيقا فى مجالس آخرها يوم الأحد لثلاثه خلت من شهر جمادى الأولى سنه ٩۵٨» (٣).

٧-كتب الشهيد فى إجازته للسيّد عليّ بن الصائغ فى خاتمه شهر جمادى الأولى من سنه ٩۵٨ ه، أى قبل شهادته بسبع سنين، و ذلك بعد أن استنسخ السيّد على «شرح اللمعه» لنفسه بخطّه و قرأه على الشهيد، كتب يقول:

«. . . و بعد فقد قرأ عليّ بعض هذا الكتاب و سمع سائره المولى الأجل. . . نور الملّه و الدين على ابن السيّد الجليل النبيل الفاضل عزّ الدين حسين الشهير نسبه بالصائغ الحسينى الموسوى. . . قراءه بحث و تحقيق و تنقيح و تدقيق، جمع فيها بين توضيح المسائل و تنقيح الدلائل، و إبراز النكات، و تبيين المواضع المشكلات، دلّت على جوده فهمه و استناره قريحته. . . و كتب هذه الأحرف بيده الفانيه الفقير إلى عفو اللّه تعالى و رحمته

ص: ٣٩

١- ١) - «الذريعه» ج ١١/٢٩٢، و ج ١/٢١٣.

٢- ٢) - «إحياء الداثر» /۵١.

٣- ٣) - «إحياء الداثر» /١۵۶؛ و راجع «الذريعه» ج ١١/٢٩١.

زين الدين بن عليّ بن أحمد الشاميّ مصنّف الكتاب يوم الخميس خاتمه شهر جمادى الأولى سنه ثمان و خمسين و تسعمائه» (۱).

و كتب الشيخ محمّد حفيد الشهيد بهذا الشأن:

«هذه إجازه كتبها جدّى المبرور زين الملّه و الدين قدّس سرّه، للمرحوم السيّد على الصائغ فى آخر «شرح اللمعه» الذى كتبه بخطّه و قرأه على المصنّف رحمهما اللّه» (۲).

و تلاحظون أنّ هذا كله مضافا إلى ما تقدّم آنفا من الأدلّه على أنّ «الروضه» ليس آخر تأليف للشهيد دليل على أنّ تأليف «الروضه» قد تمّت قبل شهاده الشهيد بعدّه سنين، و أنّ تلامذه الشهيد استنسخوه و قرءوه عليه قبل شهادته بعدّه سنين أيضا. و مع هذا فهل يصحّ أن نقول إنّ الشهيد كان فى أواخر عمره-و قد جاءت الشرطه للقبض عليه و قتل بعده بقليل-مشتغلا بتأليفه؟ !

۲۲-إنّ «شرح اللمعه» -كما مرّ-ليس آخر تأليف للشهيد، و إنّما هو سهو وقع فيه جماعه. و لتصحيح خطأ هؤلاء كتب بعضهم يقول: «من الممكن أن يكون تبييض الكتاب تمّ فى آخر عمره، و يحتمل أن يكون كلام من قال ذلك ناظرا إلى هذا أيضا» . مع أنّه قد تبيّن من ردودنا على أصل المقال عدم صحّه هذا الاحتمال أيضا مائه بالمائه.

۲۳-كتب محقّق كتاب «أحسن التواريخ» فى تعاليقه على الكتاب يقول: «إنّ الشهيد الثانى كتب «شرح اللمعه» فى السجن» (۳). و هو كلام واضح البطلان كوضوح النهار، و لم يذكر فى أىّ مصدر كلام كهذا.

۲۴-جاء فى مقدّمه «شرح اللمعه» (ج ۱/۱۷۷) و بعض الكتب الأخرى أنّ «الذى يظهر من رساله ابن العودى أنّ هذا الكتاب [أى روض الجنان]هو أول كتاب كتبه الشهيد فى الفقه الاستدلالى» . و قد مرّ أنّ ابن العودى يقول: إنّ الكتاب هو أوّل كتاب للشهيد، لا فى خصوص الفقه الاستدلالى.

۲۵-نقرأ فى كتب كثيره مرجعها جميعا كتاب «أمل الآمل» (ج ۱/۹۰) : أنه يستفاد من نسخه الأصل ل «شرح اللمعه» -أى نسخه خطّ الشهيد-أنّه ألّفه فى مدّه

۱- ۱) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۳۹-۱۴۲.

۲- ۲) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۳۹.

۳- ۳) - «أحسن التواريخ» /۶۹۶.

سته أشهر و سته أيّام، لأنّه كتب على ظهر النسخه تاريخ ابتداء التأليف. و من هذه الكتب التى جاء فيها هذا الموضوع:

١- «روضات الجنّات» ج ٣/٣٧٧؛

٢-خاتمه «مستدرك الوسائل» ج ٣/۴٢٧؛

٣- «تكمله أمل الآمل» /٢١۴؛

۴- «ريحانه الأدب» ج ٣/٢٨٢؛

۵- «تنقيح المقال» ج ١/۴٧٣؛

۶- «أعيان الشيعه» ج ٧/١۵۵؛

٧-مقدّمه «شرح اللمعه» ج ١/١٩٣.

و بشأن المدّه التى طال فيها تأليف «شرح اللمعه» جاءت أمور اخرى فى الكتب و فى جميعها يدّعى أنّه «يظهر من نسخه الأصل» أو «يظهر ممّا نقل عن خطه» ؛ فمثلا:

قال صاحب «رياض العلماء» :

«رأيت منقولا عن خطّه (ره) : أنّه شرع فى «شرح اللمعه» مفتتح شهر ربيع الأوّل ٩۵۶، و صرّح فى آخر الكتاب أنّه فرغ منه ليله السبت الحاديه و العشرين من جمادى الأولى سنه ٩۵٧. و على هذا فقد كان مدّه تأليفه قريبا من خمسه عشر شهرا و هو غريب» (١).

قال الطهرانىّ (قده) :

«و فى نسخه موجوده عند المشكاه-و هى منقوله عن خطّ المؤلّف-نقلا عن خط المؤلّف فى ظهر النسخه: أنّ شروعه فى المجلّد الأوّل كان فى مفتتح ربيع الأوّل ٩۵۶.

فكان تمام المجلّد الأول فى ثلاثه أشهر و سته أيام» (٢).

أقول: هذه النسخه موجوده الآن فى المكتبه المركزيه لجامعه طهران، برقم ٧١٠.

قال الشيخ على حفيد صاحب «المعالم» :

«كتب فى أوّل المجلّد الأول ابتداء تصنيفه، و مع تاريخ آخره يكون مدّه ذلك ثلاثه أشهر و أيّاما» (٣).

1- 1) - «رياض العلماء» ج 2/369-370، الهامش؛ و راجع أيضا «روضات الجنّات» ج 3/377.

2- 2) - «الذريعه» ج 11/291.

3- 3) - «الدّر المنثور» ج 2/184، الهامش.

بینما کلام الحرّ فی «أمل الآمل» (ج ۱/۹۰) هو أنّه یقول: «و یظهر من نسخه الأصل أنّه ألّفه فی ستّه أشهر و سته أیام، لأنّه کتب علی ظهر النسخه تاریخ ابتداء التألیف» .

و هکذا تلاحظون أنّ خلاصه ما جاء فی المصادر بهذا الصدد هو أنّه:

-تمّ المجلّدان فی سته أشهر و سته أیام، کما فی «أمل الآمل» ؛

-تم المجلّدان فی حدود خمسه عشر شهرا، کما فی «ریاض العلماء» ؛

-تمّ المجلد الأول فقط فی ثلاثه أشهر و ستّه أیام، کما فی «الذریعه» و «الدر المنثور» حسبما للفظه من ظهور.

و الذی یبدو لنا من القرائن هو أنّ الصحیح قول صاحب «الریاض» بأنّ مدّه تألیف الشهید ل «شرح اللمعه» کان خمسه عشر شهرا؛ لأنّ تألیف المجلّد الأول منه قد انتهی فی السادس من شهر جمادی الآخره سنه ۹۵۶، و المجلد الثانی منه انتهی فی ۲۱ شهر جمادی الأولی سنه ۹۵۷، کما قیّد ذلک الشهید فی آخر نسخته، و کتب عنه فی النسخ المخطوطه الموجوده و نقلت عنها فی طبعات الکتاب. و علی هذا فالکتاب امتدّ تألیفه أکثر من سته أشهر و سته أیام. فإننا حینما نلتفت إلی أنّ بدء الشهید بتألیفه کان فی أول ربیع الأوّل ۹۵۶، و انتهاؤه منه کان فی ۲۱ جمادی الأولی سنه ۹۵۷، نعلم أنّ المدّه من یوم الشروع إلی الختام کانت فی حدود خمسه عشر شهرا. و هذا لا ینافی کلام صاحب «الذریعه» و لا کلام صاحب «الدّر المنثور» من قبل؛ فإنّهما إنّما قالا بأن کتابه المجلّد الأوّل فقط طالت ثلاثه أشهر و سته أیام، و لم یتکلّما عن مدّه تألیف المجلّدین. و المصادر تؤیّد أن بدء التألیف کان فی أول ربیع الأوّل ۹۵۶ و لم ینقل ما یخالفه فیما نقل.

و الخلاصه: أنّ الصحیح فی المقام کلام صاحب «الریاض» ، و لا یتم کلام صاحب «أمل الآمل» و ما نقل عنه؛ و لا دلیل علیه. و بدیهی أنّنا لا نرید بهذا أن الشهید کان فی جمیع هذه المده مشتغلا بتألیف هذا الشرح و لم یدع القلم جانبا حتّی یوم واحد. و لا ننسی أنّ صاحب «أمل الآمل» القائل بهذه المدّه-سته أشهر و سته أیام-هو القائل بأنّ الشهید لمّا جاءت الشرطه للقبض علیه کان مشتغلا بتألیف الشرح! و من هنا نعلم أنّ کلامه بهذا الشأن لا ینبغی أن یعتمد علیه.

ص: ۴۲

كتاب «منار القاصدين»

۲۶-جاء فی مقدّمه «شرح اللمعه» (ج ۱/۱۸۲) و تبعا لها فی بعض الکتب المتأخّره بشأن کتاب «منار القاصدین فی أسرار معالم الدین» للشهید الثانی أنّه:

«یبدو من اسم هذا الکتاب أنّه یبحث عن أسرار الأحکام الشرعیه الموضوعه علی المکلفین و العلل المسببه لوضع الواجبات و المحرمات و غیرهما» .

و هذا الکلام سهو أیضا قطعا، فقد ذکّر الشهید الثانی نفسه فی موضعین من «منیه المرید» بأنّ «منار القاصدین» کتاب أخلاقی یحتوی علی بحوث أخلاقیه مثل «منیه المرید» (۱)فقال فی مقدّمته:

«. . . بل لتحصیله شرائط، و لترتیبه ضوابط. . . و کم رأینا بغاه هذا العلم الشریف دأبوا فی تحصیله. . . ثم بعضهم لم یجد لذلک الطلب ثمره. . . و ما کان سبب ذلک و غیره من القواطع الصادّه لهم عن بلوغ الکمال، إلاّ إخلالهم بمراعاه الأمور المعتبره فیه من الشرائط و الآداب، و غیرها من الأحوال. و قد وفّق اللّه سبحانه بمنّه و کرمه فیما خرج من کتابنا الموسوم ب «منار القاصدین فی أسرار معالم الدین» لتفصیل جمله شریفه من هذه الأحکام، مغنیه لمن وقف علیها من الأنام، و قد رأینا فی هذه الرساله [یعنی «منیه المرید»]إفراد نبذه من شرائط العلم و آدابه، و ما یتبع ذلک من وظائفه، نافعه-إن شاء اللّه تعالی-لمن تدبّرها. . . و سمّیتها «منیه المرید فی أدب المفید و المستفید» (۲).

و فی «منیه المرید» أیضا فی بحث المراء و الجدال یقول:

«. . . و علاج ذلک أن یکسر الکبر الباعث له علی إظهار فضله. . . بالأدویه النافعه فی علاج الکبر و الغضب من کتابنا المتقدّم ذکره فی «أسرار معالم الدین» أو غیره من الکتب المؤلّفه فی ذلک» (۳).

و-هل الشهید الثانی أوّل من ألّف فی الدرایه من الشیعه؟

۲۷-من المشهور أنّ الشهید الثانی أول عالم من الشیعه کتب کتابا فی

۱- ۱) -راجع أیضا «فهرست کتابخانهٔ إهدائی مشکاه به کتابخانهٔ دانشگاه تهران» ج ۵/۶۸۲.

۲- ۲) - «منیه المرید» /۹۱-۹۲، هذه الطبعه.

۳- ۳) - «منیه المرید» /۱۷۳، هذه الطبعه.

علم الدرایه، و لم یکتب قبله أحد من علماء الشیعه کتابا فی هذا العلم و قالوا: «و هذا العلم لم یسبقه أحد من علمائنا إلی التصنیف فیه» . جاء هذا الکلام-من جمله ما جاء فیه-فی الکتب التالیه:

۱- «الدّر المنثور» ج ۲/۱۸۸؛

۲- «أمل الآمل» ج ۱/۸۵؛

۳- «ریاض العلماء» ج ۲/۳۶۸-۳۶۹؛

۴- «روضات الجنّات» ج ۳/۳۷۶؛

۵- «ریحانه الأدب» ج ۳/۲۸۰؛

۶- «معجم رجال الحدیث» ج ۷/۳۷۲؛

۷-مقدّمه «شرح اللمعه» ج ۱/۱۸۱.

و إنّ المرجع الأول لکلّ هذه المصادر-مباشره أو بالواسطه-هو کلام ابن العودی المنقول فی «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۸۸.

و هذا الکلام وهم، و قد کتب بعض علماء الشیعه قبل الشهید الثانی کتابا فی هذا العلم؛ مثل:

ابن أبی جمهور الأحسائی الذی ألّف کتابه «تحفه القاصدین فی معرفه اصطلاح المحدثین» قبل الشهید بعدّه أعوام. کتب الشیخ آقا بزرگ الطهرانیّ یقول بهذا الشأن:

«تحفه القاصدین فی معرفه اصطلاح المحدثین، للشیخ محمّد بن علیّ بن إبراهیم بن أبی جمهور الأحسائی، قال فی آخر کتابه «کاشفه الحال» المؤلّف سنه ۸۸۸ عند ذکره لأنواع الحدیث و أقسامه: و من أراد الاستقصاء مع ذکر الأمثله فعلیه بکتابنا «تحفه القاصدین فی معرفه اصطلاح المحدثین» . و یأتی «غنیه القاصدین» للشهید الثانی» (۱).

«قال العلامه السیّد حسن الصدر (قده) :

«إنّ أوّل من دوّن علم درایه الحدیث هو أبو عبد اللّه الحاکم النیسابوریّ (۲). . . فاعلم أنّ أول من صنّف فیه بعد الحاکم المؤسس: السیّد جمال الدین أحمد بن موسی بن طاوس أبو الفضائل المتوفّی سنه ۶۷۳. . . و أمّا الذین صنّفوا فی علم الدرایه فکثیرون؛

۱- ۱) - «الذریعه» ج ۳/۴۶۱.

۲ – ۲) –هذا الكلام سهو؛ فإنّه ألّف بعض العلماء قبل الحاكم النيسابوريّ كتابا فى علم الدرايه، كالرامهرمزى مؤلّف كتاب «المحدّث الفاصل» .

منهم السيّد عليّ بن عبد الحميد النجفيّ، له «شرح أصول درايه الحديث» ، من علماء أول المائه الثامنه، يروى عن العلامه الحلّى (۱)و هو أستاذ ابن فهد الحلّى. . .» (۲).

«. . . و صنّف بعد أبى عبد اللّه الحاكم فى علم درايه الحديث جماعه من شيوخ علم الحديث من الشيعه، كالسيّد جمال الدين أحمد بن طاوس أبو الفضائل. . . ثمّ صنّف السيّد العلاّمه عليّ بن عبد الحميد «شرح أصول درايه الحديث» . . . و للشيخ زين الدين المعروف بالشهيد الثانى «البدايه فى علم الدرايه» . . .» (۳).

كذلك كتب آيه النجفيّ المرعشيّ بهذا الشأن يقول:

«. . . فللّه درّ أصحابنا شيعه آل الرسول الأكرم (ص) حيث جادت أقلامهم فى هذا الشأن، فكم لهم من آثار فى هذين العلمين [يعنى الدرايه و الرجال]كالعلامه الشيخ ابن أبى جمهور الأحسائى صاحب كتابى «المجلى» و «العوالى» ؛ و العلامه الشيخ ضياء الدين على العاملى نجل شيخنا السعيد أبى عبد اللّه محمّد بن مكى الشهيد الأول، و العلامه الفاضل المقداد السيورى الحلّى صاحب «كنز العرفان» ؛ و العلاّمه السيّد أبى الرضا فضل اللّه الحسنى الراونديّ الكاشانى. . .» (۴).

و بعد هذا، فقد نقل الشهيد فى موضعين من كتاب «شرح البدايه» عن السيّد أحمد بن طاوس (ره) ما قد يشعر بمدّعانا، فمثلا قال:

«. . . و ظاهر كلام الأصحاب فى قبول مراسيل ابن أبى عمير هو المعنى الأول، و دون إثباته خرط القتاد، و قد نازعهم صاحب «البشرى» [يعنى ابن طاوس]فى ذلك، و منع تلك الدعوى» (۵).

«. . . و أمّا تسميه صاحب «البشرى» مثل ذلك تدليسا فهو سهو أو اصطلاح غير ما يعرفه المحدّثون» (۶).

و على فرض ورود الإشكال و التشكيك فى بعض الموارد المذكوره آنفا-و الظاهر أنّه كذلك-فمع ذلك يثبت من مجموعها أن الشهيد الثانى لم يكن أوّل من ألّف فى ذا

۱- ۱) -الذى يظهر من المصادر أنّه يروى عن فخر المحققين ولد العلامه الحلّى، لا عن العلامه الحلّى، فلاحظ.

۲- ۲) - «تأسيس الشيعه» /۲۹۴-۲۹۵.

۳- ۳) - «الشيعه و فنون الإسلام» /۴۰.

۴- ۴) - «شرح البدايه» /۱۰-۱۱، المقدّمه، الطبعه الجديده بتحقيق بقال.

۵- ۵) - «شرح البدايه» /۴۹، ط. النجف؛ و ص ۱۳۸ من الطبعه الجديده بتحقيق بقال.

۶- ۶) - «شرح البدايه» /۵۴، ط. النجف؛ و ص ۱۴۹ من الطبعه الجديده بتحقيق بقال.

الفنّ من علماء الشيعه.

ز-بحوث اخرى حول تاريخ حياه الشهيد الثانى

٢٨-جاء فى كتب كثيره ينتهى جميعها إلى «الدّر المنثور» (ج ٢/١٨٣) : أن الشهيد الثانى بلغ الاجتهاد فى سنه ٩٤٤ و له ٣٣ سنه.

و لعلّ هذا غير تامّ، و تدلّ القرائن و الشواهد بخلافه؛ منها: أنّ الشهيد قد أجاز والد الشيخ البهائى فى سنه ٩٤١ (١)، و يقول فى هذه الإجازه:

«. . . فقرأ على هذا الضعيف و سمع كتبا كثيره فى الفقه و الاصولين و المنطق و غيرها.

فمما قرأه من كتب أصول الفقه «مبادئ الوصول» و «تهذيب الوصول» . . . و شرحه «جامع البين من فوائد الشرحين» . . . و من كتب المنطق رسائل كثيره منها. . . و سمع من كتب الفقه بعض كتاب «الشرائع» و «الإرشاد» ، و قرأ جميع كتاب «قواعد الأحكام فى معرفه الحلال و الحرام» . . . قراءه مهذّبه محقّقه، جمعت بين تهذيب المسائل و تنقيح الدلائل، حيث ما وسعته الطاقه، و اقتضاه الحال، و قرأ و سمع كتبا اخرى» (٢).

و تلاحظون أن والد الشيخ البهائى كان قد قرأ عليه و سمع منه كتبا كثيره. و من ناحيه أخرى فقد عبّر الشهيد فى هذه الإجازه بتعبيرات يستفاد منها أنّ تلميذه كان مجتهدا فى ذلك التاريخ ٩٤١ (٣)، كقوله:

«ثمّ إنّ الأخ فى اللّه. . . و المترقّى عن حضيض التقليد إلى أوج اليقين. . . عضد الإسلام و المسلمين، عزّ الدنيا و الدين. . . ممّن انقطع بكليته إلى طلب المعالى. . . حتى أحرز السبق فى مجارى ميدانه. . . و صرف برهه جميله من زمانه فى تحصيل هذا العلم و حصل منه على أكمل نصيب و أوفر سهم» (۴).

«. . . و آخذ عليه فى ذلك بما اخذ علىّ من العهد بملازمه تقوى اللّه سبحانه فيما يأتى و يذر، و دوام مراقبته، و الأخذ بالاحتياط التام فى جميع أموره، خصوصا فى الفتيا؛ فإنّ

١- ١) - «بحار الأنوار» ج ١٠٨/١٧١.

٢- ٢) - «بحار الأنوار» ج ١٠٨/١۴٨-١۴٩.

٣- ٣) -قال الطهرانىّ فى ترجمه والد الشيخ البهائى فى «إحياء الداثر» /۶٢: «. . . المجاز من الشهيد الثانى بالإجازه المسطوره فى آخر «البحار» تاريخها ٩۴١، . . . كان من أجلّ تلامذه الشهيد مصدّقا منه بالاجتهاد فى تاريخ الإجازه» .

۴- ۴) - «بحار الأنوار» ج ١٠٨/١۴٨.

المفتی علی شفیر جهنّم. . .» (۱)

و علی هذا فلا یمکن القول بأنّ الشهید و هو شیخه و استاذه قد بلغ الاجتهاد فی سنه ۹۴۴، أی بعد هذه الإجازه بثلاث سنین. فتأمّل فی ذلک جیّدا.

***

۲۹-جاء فی مقدّمه «شرح اللمعه» (ج ۱/۱۴۹) و تبعا لها فی بعض کتب اخری بعدها:

«فکان [أی الشهید الثانی]یدرّس الفقه فی بعلبک علی المذاهب الخمسه، و یستعرض رأی کل مذهب من المذاهب الخمسه، و یشفعه بما یستدلّ له، ثمّ یقارن فیما بینها» .

و منشأ هذا الکلام ما نقله ابن العودی عن قول شیخه الشهید یقول: «ثمّ أقمنا ببعلبک و درسنا فیها مدّه فی المذاهب الخمسه و کثیر من الفنون» (۲). و نظره إلی أنّه کان یدرّس علی المذاهب الخمسه کل علی حدته لا کالفقه المقارن.

و دلیلنا لدعوانا هذه هو ما أضافه ابن العودی بعد هذا فقال: «و لا أنسی و هو فی أعلی مقام. . . و مفتی کل فرقه بما یوافق مذهبها و یدرّس فی المذاهب کتبها» (۳).

و الدلیل الآخر لکلامنا هذا هو من المحدّث الجزائریّ، أنّه کتب فی کتابه «الجواهر الغوالی فی شرح عوالی اللآلی» یقول:

«حکی لی عالم من أولاد شیخنا الشهید الثانی طاب ثراه: أنّ بعض الناس کان یتّهم الشیخ فی زمن حیاته بالتسنّن؛ لأنّه کان یدرّس فی بعلبک و غیرها من بلاد المخالفین علی المذاهب الأربعه نهارا، و یدرّس علی دین الإمامیّه لیلا. و کان معرفته بفقه المذاهب الأربعه و اطلاعه طاب ثراه علی کتب أحادیثهم و فروعهم أعلی من معرفتهم بمذاهبهم» (۴).

و لا أقل من عدم دلیل علی تدریسه الفقه المقارن و التطبیقی.

۳۰-کتب بعضهم فی ترجمه الشهید یقول: «کما أن الشیخ الطوسیّ ابتکر فی تألیف کتاب بعنوان «الخلاف فی الفقه» ، کذلک الشهید الثانی کان أوّل من درّس

۱- ۱) - «بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۷۰.

۲- ۲) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۸۲.

۳- ۳) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۸۲.

۴- ۴) -راجع «عوالی اللآلی» ج ۱/۱۰-۱۱.

الفقه المقارن» .

و کلا الموضوعین لا واقع لهما؛ فقد مرّ آنفا أنّ الشهید لم یکن یدرّس الفقه المقارن فی بعلبک، و علی فرض القول بأنّه کان یدرّس الفقه علی المذاهب الخمسه، مع ذلک لم یکن اوّل من درّس الفقه المقارن، بل کلّ من درّس «الخلاف» للشیخ أو «التذکره» للعلامه قبل الشهید الثانی-و هم کثیرون-یعتبر سابقا علی الشهید فی تدریس الفقه المقارن.

و کذلک الشیخ الطوسیّ لم یکن أوّل من کتب فی موضوع الفقه المقارن؛ فإنّ الشیخ المفید کتب کتابا فی هذا الموضوع باسم «الإعلام فیما اتّفقت علیه الإمامیّه من الأحکام» ، و کذلک السیّد المرتضی کتب کتابا فی هذا الباب باسم «الانتصار» .

و کذلک للسیّد الرضیّ کتاب فی هذا الموضوع (۱).

و قد کتب المحقق الفاضل السیّد محمّد رضا الموسوی الخرسان بهذا الشأن یقول:

«. . . و یلوح لی أن السیّد المرتضی بعمله هذا فی «الانتصار» یکون أوّل من خطا خطوه جادّه بیّنه فی إشاعه الفقه المقارن و تعمیمه، بتصنیفه کتابا تنتظم فیه کلّ أبواب الفقه من العبادات و المعاملات و العقود و الإیقاعات و الحدود و الدیات و المواریث. کما یبدو لی أنّه نمط فذّ من أنماط الفقه المقارن. . .» (۲).

و علی افتراض الإیراد علی هذه الکتب من جهه عدم استیعابها ما یعمّه و یشمله «الخلاف» ، مع ذلک لا یکون الشیخ الطوسیّ أول من ولج الباب، إذ أن السیّد المرتضی قد کتب کتابا آخر فی الفقه المقارن باسم «مسائل الخلاف» -القریب فی العنوان من کتاب الشیخ الطوسیّ-و فی مواضع عدیده من «الانتصار» یذکر کتابه ذلک و یرجع إلیه، فمن تلک الموارد:

- «و قد استقصینا الکلام فی هذه المسأله فیما أفردناه من الکلام علی مسائل الخلاف و رددنا علی کلّ مخالف فی هذه المسأله لنا بما یعمّ و یخصّ من أبی حنیفه و الشافعی و مالک بما فیه کفایه» (۳)؛

۱- ۱) -کما جاء فی نشره «تراثنا» ، العدد الخامس/۱۰۷.

۲- ۲) - «الانتصار» /۵۴-۵۵، المقدّمه.

۳- ۳) - «الانتصار» /۸.

- «و قد تكلّمنا على هذه المسأله فى «مسائل الخلاف» بما استوفيناه» (۱)؛

- «و قد استوفينا الكلام فى هذه المسأله فى كتابنا المفرد لمسائل الخلاف» (۲)؛

- «و قد استقصينا أيضا الكلام على هذه المسأله فى «مسائل الخلاف» و رددنا على كلّ مخالف لنا بما فيه كفايه» (۳)؛

- «و هذه المسأله ممّا استقصينا عليها فى «مسائل الخلاف» و بلغنا فيها أقصى الغايات فانتهينا فى تفريع الكلام و تشعيبه إلى ما لا يوجد فى شيء من الكتب، غير أنّا لا نخلّى هذا الموضع من جمله كافيه» (۴).

و نقرأ فى مقاله عن الشيخ الطوسىّ و الحقوق التطبيقيه (المقارنيه) من مقالات الذكرى الألفيه للشيخ الطوسىّ فى مشهد، ما ترجمته: «يبدو لنا من تاريخ الفقه أن أول من كتب فى باب الفقه المقارن كتابا مستقلا هو عالم القرن الرابع: ابن الجنيد الإسكافى» .

من مجموع ما مرّ نفهم بصوره قطعيه أن الشيخ الطوسىّ ليس أول مؤلف فى الفقه المقارن من علماء الشيعه، كما أن الشهيد الثانى-على فرض القول بأنّه كان يدرّس الفقه المقارن-ليس أول من درّس الفقه المقارن.

***

۳۱-جاء فى مقدّمه «شرح اللمعه» (ج ۱/۱۵۸) ضمن تعداد الكتب التى قرأها الشهيد الثانى على الشيخ أحمد الرملى الشافعى: «. . . و منها شرح التصريف الغربى» .

و قد جاء اسم هذا الكتاب فى «الدّر المنثور» (ج ۲/۱۶۲) بعنوان: «شرح تصريف العربى» و فى «روضات الجنّات» (ج ۸/۱۳۳) : «تصريف الغرى» . و كلّها خطأ، و الصحيح-كما فى «أعيان الشيعه» (ج ۷/۱۴۸) -: «شرح تصريف العزّى» . إذ لمّا كان مؤلف كتاب «التصريف» هو عزّ الدين الزنجانىّ، فيعرف الكتاب ب «تصريف العزّى» (۵). و لهذا «التصريف» شرح قرأه الشهيد الثانى على الرملى الشافعى.

***

۱- ۱) - «الانتصار» /۹.

۲- ۲) - «الانتصار» /۱۴.

۳- ۳) - «الانتصار» /۱۵.

۴- ۴) - «الانتصار» /۲۱؛ و راجع أيضا ص ۱۶،۱۷،۲۰،۲۲،۲۳،۲۸،۲۹،۳۵،۱۵۱ كما فى «الانتصار» /۴۵، مقدّمه التحقيق.

۵- ۵) -راجع «ريحانه الأدب» ج ۲/۳۸۶.

۳۲-نقرأ فی تلک المقـدّمه (ج ۱/۱۵۷) أیضـا و بعض الکتـب الأـخری ضـمن رحلاـت و أسـفار الشـهید الثـانی: «فصـمّم [أی الشهید]سنه ۹۴۳ أو ۹۴۴ أن یغـادر دمشق إلی مصـر» . و نقطع بالسـهو فی التـاریخین جزمـا؛ فـإنّه کمـا فی تراجمه و منها «الـدرّ المنثور» (ج ۲/۱۵۲) -نقلا عن الشهید نفسه-عزم علی السفر إلی مصر فی سنه ۹۴۲، و رحل إلیها فی هذه السنه قطعا و جزما.

***

۳۳-جـاء فی إحـدی ترجمات «مسـکن الفؤاد» للشـهید الثانی: «أن الشـهید سافر مرّه إلی میس (دشت میشان) المعروف الیوم ب «دشت آزادگان» و تتلمذ لدی الشیخ علی بن عبد العالی المیسی» . و کما لا یخفی علی القراء الأعزّاء و أهل العلم و المطالعه أنّ «میس» إنّما هی قریه من قری منطقه جبل عامل، و لا علاقه لها بدشت میشان أو دشت آزادگان!

***

۳۴-قال بعضهم فی ترجمه الشهید:

«إن ما قاله العلامه النوریّ: إن الشـهید کان یکتب عشـرین بل ثلاثین سـطرا بغمسه واحـده فی الـدواه. إنّما هو من عـدم ملاحظه المرحوم النوریّ؛ فـإنه لو کـان یکتب بأیّ قلم و بأیّ مقـدار من السـرعه لم یکن لیتمکن أن یکتب أکثر من عـدّه سـطور قصـیره فقط، و التجربه أکبر برهان» .

أقول: أولاـ قـد نقـل هـذا قبـل المرحوم النوریّ صـاحب «المقـابس» و نقلا عنه صاحب «الروضات» ؛ فإنّهما کتبا یقولان: «و من کرامته المشـهوره کتابته بغمسه واحده فی الدواه عشرین أو ثلاثین سطرا» (۱). و قبل هذین قد نقل القول هذا الشـیخ علی حفید صاحب «المعالم» (۲)و هو من أهل البیت.

ثانیـا، لاـ یمکن ردّ هـذا المقال بأنّ التجربه تـدلّ علی عـدم إمکان کتابه أکثر من عـدّه أسـطر قصـیره بأیّ قلم کان و بأیّه سـرعه کانت؛ فإنهم قد عدّوا هذا من کرامات الشهید و نقلوه بهذا العنوان، و علی هذا فلا یمکن القول بأن التجربه أکبر برهان للبطلان! فإنّ هذا القول کأنّ یقول أحد: إنّ عصا موسی علیه السلام لم تکن لتتبدّل

ص: ۵۰

۱- ۱) - «مقابس الأنوار» /۱۵؛ «روضات الجنّات» ج ۳/۳۷۸.

۲- ۲) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۲۰۴.

إلی حیّه و التجربه أکبر برهان! فلا بدّ أن یورد علی هذا الموضوع بغیر هذا الأسلوب، کأن یقال: لم تثبت هذه الکرامه. و الظاهر أنّه لا یمکن الإیراد علیه؛ فإنّ هناک شواهد تدلّ علی صحته، هی أنّ حفید صاحب «المعالم» یقول:

«و ممّا تواتر عنه رحمه اللّه أنّه کان إذا غمس القلم فی الدواه ربما یکتب عشرین سطرا أو ثلاثین سطرا، و هذا من جمله التأییدات الإلهیه. . .» (۱).

و لهذا فإنّ ابن العودی تلمیذ الشهید قد خصّص فصلا من کتابه بهذا الأمر فعنونه یقول:

«[الفصل]الرابع: فی ذکر أمره من الکتابه و ما له فیها من الآیات و محاسن الکرامات» (۲).

و علی هذا، فإن کلام ابن العودی تلمیذ الشهید یکفی فی إثبات هذه الدعوی و هی أنّه کانت للشهید کرامه فی هذا الأمر. و لعلّ ما یؤید ذلک أن الحرّ العاملیّ (قده) یقول:

«و أخبرنی من أثق به أنّه خلف ألفی کتاب، منها مائتا کتاب کانت بخطّه من مؤلّفاته و غیرها» (۳).

***

۳۵-جاء فی مقدّمه «شرح اللمعه» (ج ۱/۱۸۷،۱۸۸) و تبعا لها فی بعض کتب اخری تحت عنوان «شعر الشهید» :

«و قال [الشهید]حینما بشّر بمولود ذکر ولد له فی غیبته:

و قد منّ مولانا الکریم بفضله

علیکم بمولود غلام من البشر

فیا ربّ متّعنا بطول بقائه

و أحی به قلبا له الوصل قد هجر

و هذا أیضا سهو واضح، و إنّما نظم هذین البیتین تلمیذه ابن العودی و کتبها إلیه فی رساله، کما هو واضح أیضا من قوله: «علیکم بمولود» . و یقول ابن العودی بهذا الشأن:

۱- ۱) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۲۰۴.

۲- ۲) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۵۲.

۳- ۳) - «أمل الآمل» ج ۱/۹۰؛ «ریاض العلماء» ج ۲/۳۷۴؛ «معجم رجال الحدیث» ج ۷/۳۷۵.

«. . . البشاره کانت فی بیتین أنشأتهما فی رساله کتبتها إلیه فی تاریخ ولاده المولود المذکور، و هما: و قد منّ مولانا الکریم بفضله. . .» (۱).

***

۳۶-أرجع الشیخ الآصفی فی مقدّمته ل «شرح اللمعه» کثیرا من المواضیع إلی الرساله المخطوطه لابن العودی فی ترجمه الشهید و استند إلیها، ممّا قد یبعث علی تصوّر أنّ الشیخ الآصفی کان یملک فی حوزته رساله ابن العودی أو قد رآها. بینما مرّ فی صدر هذا المقال أنّه-و مع الأسف-لا توجد الیوم حتّی نسخه واحده من هذه الرساله، و إنّما بقی قسم منها و هو الذی نقله مؤلف کتاب «الدرّ المنثور» فی کتابه عینا و طبع ضمن الکتاب المذکور فی سنه ۱۳۹۸ ه، فی قم. و لا ینبغی أن یبعث إرجاع الشیخ الآصفی إلی تلک الرساله علی التشکیک فیما قلناه من ضیاع هذه الرساله؛ فإنّی قد سألت الشیخ الآصفی عن هذا فقال فی الجواب: «إنّی لم أر رساله ابن العودی و إنّما نقلت عنها بواسطه «الروضات» أو «أعیان الشیعه» .

***

و فی الختام، من الضروری أن نذکّر بأن هذه الاشتباهات، لا تقلّل من قیمه هذه الکتب و المصادر القیّمه شیئا، و أنّ وقوع هکذا أخطاء فی کتب التواریخ و التراجم أمر طبیعی تماما. و قدیما قیل:

و من ذا الذی ترضی سجایاه کلّها

کفی المرء نبلا أن تعدّ معایبه

ص:۵۲

۱- ۱) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۷۶.

الفصل الثانی حول کتاب «منیه المرید»

أ-القیمه الثقافیه لکتاب «منیه المرید» و أقوال أبطال العلم بشأن الکتاب

«منیه المرید فی أدب المفید و المستفید» کتاب قیّم فی بیان قیمه العلم و تکالیف التلامذه و الأساتذه، و المفتی و المستفتی، و آداب المناظره و الکتابه، و آداب التعلیم و التعلم للعلوم الإسلامیه و مراتب العلوم، و عشرات المسائل القیّمه ممّا هو مورد ابتلاء المتعلّمین و المعلّمین. و قد کان منذ بدء تألیفه إلی الآن محطّ أنظار العلماء و الطلاب الأذکیاء، و لا زال محل عنایتهم و مراجعتهم لا بعنوان کتاب دوّن للقراءه مرّه واحده ثمّ الوضع جانبا.

و لا یصل الإنسان إلی خصائص هذا الکتاب إلاّ بالمطالعه العمیقه و الدقیقه و التأمل فی شراشره. و فی هذه المقدّمه سنقرّر مواضیع بهذا الصدد کی یحصل قارئ الکتاب قبل قراءته علی معرفه مقتضبه بشأنه:

إنّ المیزه المهمه لهذا الکتاب هی أن مؤلّفه من القمم العالیه فی العلم و المعرفه، فهو من العلماء المتعمّقین المتبحّرین، و المتضلّعین فی کثیر من العلوم الإسلامیه، قد رأی کثیرا من الأساتذه و أصبح عالما مجرّبا محنّکا؛ و من ناحیه أخری فهو علی جانب عظیم

من التقوى، و زاهد يؤمن بالمعاد و يخشى ربّه، ممّن يعمل و يثبت على قوله قبل أن يقول.

أنهى الشهيد الثانى تأليف هذا الكتاب فى يوم الخميس العشرين من شهر ربيع الأول عام ۹۵۴، أى فى حدود إحدى عشره سنه قبل شهادته، و هذا بعد أن رأى كثيرا من الحوزات العلميه يومئذ و اشتغل فى كثير منها بالتعلّم أو التعليم. إن الشهيد الثانى بالإضافه إلى تتلمذه لدى علماء الشيعه فى جبل عامل و غيرها، كان قد تتلمذ لدى كبراء علماء العامّه فى دمشق و مصر و غيرهما و تعرّف على كثير من طرقهم و أساليبهم. و بعد المطالعه و التحقيق الواسع فى مختلف الكتب، و بعد النضج و التجارب الكثيره و الممارسات الطويله كتب «منيه المريد» لهدايه العلماء و الطلاب. و فرق بين من لا يلمس الواقع بيده و من جرّب مختلف حوادث الأيّام و كان فى صميمها.

و إنّ أسلوب تنظيم و تحرير «المنيه» حسن جدّا، فهو مشحون بالآيات و الروايات و أقوال العلماء و الأبيات المناسبه لكلّ باب، و قد ذكر فيها الآداب و القواعد لطلب العلم بصوره طبيعيه تحكى عن النظر الدقيق و الفكر المنظم و المنطقى للمؤلّف: فقد دوّن الكليات كفضيله العلم و محاسنه و محاسن العالم و المتعلم فى المقدّمه، و ما يتعلّق بالمعلّم و المتعلّم فى باب مستقل، و ما يرتبط بآداب المفتى و المستفتى و أدب الكاتب و آداب المناظره فى فصول و أبواب مستقله أيضا و بكيفيه منتظمه، و جاء بالفقرات فى ذيل هذه الأبواب مرقّمه بالأعداد، و هذا الترتيب ينتقش فى ذهن القارئ أسرع، و كذلك يجد المراجع ما يحتاج إليه فيه بدون إتلاف للوقت و الجهد. و الخلاصه فهو كما قال بعض أهل الفضل:

«هو من أحسن كتب الإماميّه فى كيفيه البلوغ إلى أقصى الغايه، و الترقى إلى المقامات العاليه الإنسانيه، و بيان فضل العلم و أهله و آداب تعليمه و تعلّمه، و شرائط الفتوى و المفتى و آدابهما و شرائط المستفتى، و غير ذلك ممّا يتعلّق بالعلم و العمل و تهذيب الأخلاق الإنسانيه، و الوصول إلى الدرجات الملكيه، و اللحوق بالنفوس الكامله القدسيه» (۱).

إنّ عنايه كبار العلماء بهذا الكتاب تدلّ على أهميته و عظمته، و إليكم الآن نماذج

۱- ۱) - «منيه المريد» /۱، طبع الهند.

من أقوال كبار العلماء فی موضوع هذا الکتاب الکریم:

کتب المیرزا الشیرازی الکبیر (قده) حامل رایه نهضه مقاومه مؤامره التبغ البریطانیه فی تقریظه للطبعه الأولی للکتاب فی سنه ۱۳۰۱ ه أی قبل مائه و سبع سنین، یقول ما ترجمته:

«ما أحری بأهل العلم أن یواظبوا علی مطالعه هذا الکتاب الشریف و أن یتأدّبوا بالآداب المذکوره فیه» (۱).

و کتب العالم المتتبع المرحوم السیّد محسن الأمین (قده) بشأن الکتاب یقول:

«منیه المرید فی آداب [ظ: أدب]المفید و المستفید، مشتمل علی آداب و فوائد جلیله، و هو نعم المهذّب لأخلاق الطلاب لمن عمل به» (۲).

و یقول بشأن مؤلّفه:

«و تفرّد بالتألیف فی مواضیع لم یطرقها غیره، أو طرقها و لم یستوف الکلام فیها، مثل آداب المعلّم و المتعلّم. . . ألّف «منیه المرید» فلم یبق بعدها منیه لمرید. . . و غیر ذلک مما لم یسبق إلیه» (۳).

و أمّا ابن العودی التلمیذ الخاص و الملازم للشهید (قده) فهو یقول بهذا الشأن:

«مجلّد مشتمل علی مهمّات جلیله و فوائد نبیله، تحمل علی غایه الانبعاث و الترغیب فی اکتساب الفضائل و اجتناب الرذائل، و التحلّی بشیم الأخیار و العلماء الأبرار» (۴).

و کتب المرحوم الشیخ عبد اللّه المامقانی صاحب «تنقیح المقال» فی کتابه «مرآه الرشاد» الحاوی لوصایاه إلی أولاده و ذرّیته، یقول:

«و علیک بنیّ. . . بمراجعه «منیه المرید» التی ألّفها الشهید الثانی (قده) فی آداب المفید و المستفید، و العمل بها؛ فإنّ کل عمل من غیر آدابه غیر ممدوح و لا مستحسن.

و من أهمّ ما هناک إکرام العلماء العاملین» (۵).

و کتب فی «مقباس الهدایه فی علم الدرایه» بعد ذکره لبعض آداب الروایه:

۱- ۱) - «منیه المرید» /۲، طبع الهند.

۲- ۲) - «أعیان الشیعه» ج ۷/۱۵۶.

۳- ۳) - «أعیان الشیعه» ج ۷/۱۴۵.

۴- ۴) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۸۶.

۵- ۵) - «مرآه الرشاد» /۱۸۵.

«و من أراد شرح ذلك كلّه فليراجع «منيه المريد» ؛ فإنّه قد استوفى المقال و استقصى الحال جزاه اللّه عنّا و عن الإسلام و المسلمين خيرا» (۱).

و كتب صدر المتألهين (قده) فى شرحه لاصول الكافى بعد ذكره لموارد من آداب المتعلّم يقول:

«فهذه ستّ وظائف من وظائف الطالب المتعلّم، خصّصناها بالذكر؛ فإنّ لكل من المعلّم و المتعلّم وظائف و آدابا كثيره، و إنّما اختصرنا و أوردنا ما هو أهم و أدق و أشرف، و تركنا سائر الآداب الحسيه و الوظائف الفعليه؛ تعويلا على المذكور فى كتب الأخلاق و غيرها، كرساله. . . و اخرى لزين الملّه و الدين» (۲).

و قبل أن ينقل كلاما عن «منيه المريد» كتب يقول:

«و من عجيب ما ذكر فى هذا الباب ما نقله الشيخ الفاضل العامل، ناهج مسلك الورع و اليقين، قدوه المجتهدين، زين الملّه و الحقيقه و الدين العاملى طاب ثراه فى بعض رسائله [أى منيه المريد]عن بعض المحققين. . .» (۳).

مما يجلب الانتباه أنّ هذا الكتاب لم يبق غير معروف لدى الأجانب و الغربيّين بل قد اطّلع كثير منهم على أهميته. كتب بهذا الشأن الفاضل الفقيد على أصغر حكمت، قبل أكثر من ستين عاما فى ۱۳۰۴ ه ش. يقول ما ترجمته:

«لعلّ كثيرا من الذين افتتنوا بظواهر الحضاره الاروبيه الحديثه. . . يظلّوا غافلين عن العلوم و الفنون الشرقيه و الإسلاميه التى كان عظماؤنا طوال القرون المتواليه قد تتبعوها و استقصوها و بحثوا عنها و قرءوا فيها و خلقوا بشأنها كتبا كثيره. و على خلاف هؤلاء نرى هواه العلوم و المعارف فى أصقاع بلاد الغرب ينظرون إلى بلاد الشرق و كأنّها خرائب مليئه من كنوز العلوم و الفنون الدفينه؛ فتراهم بشوق وافر و مع تحمّل أنواع الشدائد يكتشفون كنوز الفضائل الشرقيه فى سفراتهم أو بالتتبع فى مكتباتهم، فينشرونها مترجمه مشروحه.

فمن ذلك ما اتّفق لى أن تحدّث إلىّ أحد فضلاء الغرب عن كتاب «منيه المريد» فأثر كلامه فىّ، فحصلت على نسخه منه و قرأته فوجدته كنزا مشحونا من جواهر الحكم

۱- ۱) - «مقباس الهدايه» المطبوع مع «تنقيح المقال» ج ۳/۱۱۳-۱۱۴.

۲- ۲) - «شرح أصول الكافى» /۱۵۶.

۳- ۳) - «شرح أصول الكافى» /۵.

و المعارف مليئا من لآلى الآداب و الفضائل.

و الكتاب المذكور و إن كان دستورا للمعلّمين و المتعلمين فى العلوم الإسلاميه العاليه، و لا يناسب مع موضوع «علوم التربيه» الذى هو بمعنى إرشاد الأطفال، و هو علم مستحدث جديد؛ مع ذلك فإنّ له مكانه مرموقه و رفيعه و لا سيّما من زاويه تاريخ العلوم التربويه. و كذلك ينبغى قراءه هذا الكتاب بالنظر إلى ما فيه من دروس أدبيه و أخلاقيه. فرأيت من المناسب أن أكتب مذكّرات عن هذا الكتاب و اقدّمها إلى قرّاء مجله «التعليم و التربيه» (۱).

***

هذه نماذج من مقالات العظماء بشأن هذا التأليف المنيف و الكتاب الشريف.

و النقطه الأخرى التى تعكس لنا عن عظمه هذا الكتاب هى أنّه أصبح فى عداد المصادر المهمه لما بعده من الكتب التربويه و التعليميه و الروائيه، و إليكم نماذج منها:

نقل الفيض الكاشانى مقاطع كثيره منه بعين عباراتها فى «المحجّه البيضاء» ، منها فى المجلّد الأول، ص ۱۰-۱۳؛۱۷-۳۴؛۳۵-۳۷؛ ۹۹-۱۰۱؛۱۴۴-۱۴۵؛ ۱۵۷-۱۵۸.

و نقل المحدث الشهير السيّد نعمه اللّه الجزائرىّ (قده) مقاطع مهمّه من هذا الكتاب فى كتابه «الأنوار النعمانيه» ج ۳/۳۳۸-۳۸۰، بعنوان «نور فى أحوال العالم و المتعلّم و كيفيه آدابهما» و كتب فى نهايتها:

«و اعلم أن ترتيب العلوم على نحو ما ذكر مأخوذ من كلام شيخنا الشهيد الثانى نوّر اللّه ضريحه، بل أكثر فوائد هذا النور مأخوذه من كلامه، و لا عيب علينا فى أخذ كلامه، لأنّه البحر الذى غرف منه المتأخّرون بأسرهم» (۲).

و نقل العالم الكبير المرحوم السيّد محمّد بن محمّد بن الحسن بن القاسم الحسينى العاملى صاحب كتاب «الاثنا عشريه فى المواعظ العدديّه» فى الفصول التاسع و العاشر و الحادى عشر من الباب الثانى عشر من كتابه هذا مقاطع مهمّه من الكتاب.

و كتب محمّد معصوم الشيرازى فى «طرائق الحقائق» -بعد ترجمه الشهيد الثانى تفصيلا-ما ترجمته:

۱- ۱) -مجله «تعليم و تربيت» -بالفارسيه-السنه الأولى، العدد الخامس/۲۰-۲۱، لعام ۱۳۰۴ ه ش.

۲- ۲) - «الأنوار النعمانيه» ج ۳/۳۸۰.

«و هنا اترجم لکم [بالفارسیه]بعض الکلمات الحکمیه التی قالها جنابه فی کتابه «منیه المرید» من باب التبرک بها لتکون مسک الختام لترجمته» (۱).

ثمّ ذکر ترجمه مقاطع من «منیه المرید» بالفارسیه.

و بعد أن سمع علی أصغر حکمت وصف «منیه المرید» من أحد الغربیّین-کما مرّ-یشتاق إلی هذا الکتاب، و یفهرس له و یترجم تلخیصا له فینشره فی مجله «تعلیم و تربیت» بالفارسیه، السنه الأولی، العدد الخامس/۲۰-۳۲، لعام ۱۳۰۴ ه ش.

و أیضا نقل المحقق الأردبیلی (قده) کلاما من «منیه المرید» فی أواخر کتاب الاعتکاف من «مجمع الفائده و البرهان» (ج ۵/۳۹۸-۳۹۹) و عبّر عنه ب «الآدابیّه» ؛ و کذلک نقل المحدّث البحرانیّ کلاما منه فی أوائل کتاب التجاره من کتابه «الحدائق الناضره» (ج ۱۸/۱۰-۱۱) .

و من الجدیر بالذکر أنّ «منیه المرید» من مصادر الکتاب القیّم و العظیم «بحار الأنوار» للعلامه المجلسی محیی أحادیث العتره و قمه العلم و المعرفه (قده) و قد کتب فی أوائل الکتاب فی «الفصل الأول فی بیان الأصول و الکتب المأخوذ منها» یقول:

«. . . و کتاب. . . منیه المرید. . . للشهید الثانی رفع اللّه درجته» (۲). و فی «الفصل الثانی فی توثیق مصادر البحار» یقول: «و اشتهار الشهید الثانی و المحقّق أغنانا عن التعرّض لحال کتبهما نوّر اللّه ضریحهما» (۳).

و کذلک من مصادر کتاب «الجواهر السنیه» للشیخ الحرّ العاملیّ (قده) و یعبّر عنه ب «کتاب الآداب» ، و قد کتب فی مصادر کتابه:

«. . . نقلت الأحادیث المودعه فیه من کتب صحیحه معتبره، و أصول معتمده محرّره» (۴)؛ «جامعا له من کتب متعدّده و أصول ممهّده و مصنّفات معتمده، قد نصّ علی صحّتها العلماء الأخیار و اشتهرت اشتهار الشمس فی رابعه النهار» (۵).

***

۱- ۱) - «طرائق الحقائق» ج ۱/۲۴۶.

۲- ۲) - «بحار الأنوار» ج ۱/۱۹.

۳- ۳) - «بحار الأنوار» ج ۱/۳۷.

۴- ۴) - «الجواهر السنیه» /۷.

۵- ۵) - «الجواهر السنیه» /۲۸۶.

و من الجدير بالذكر أنّ المرحوم الشيخ عبد الرحيم بن محمّد على التسترىّ-المتوفّى سنه ۱۳۱۳ ه. فى النجف الأشرف-قد نظم «منيه المريد» فى ۱۲۵۰ بيتا من الشعر، سمّاها «محاسن الآداب» فرغ من نظمها سنه ۱۲۹۰ ه، و هى مخطوطه لم تطبع بعد ظاهرا. و قد رأى صاحب «الذريعه» نسخه منها بخطّ ناظمها، و قال: «أدرج كلها المرحوم السيّد محمّد صادق بحر العلوم فى المجموع الرائق» (۱). يبدأ بهذه الأبيات:

أعوذ باللّه من الشيطان

و من شقاء النفس فى الطغيان

يقول بسم اللّه للتعظيم

لربّه الرحمن و الرحيم

مستنصرا، نجل محمّد على

عبد الرحيم، رق طه و على

سمّيتها «محاسن الآداب»

للطالبين من أولى الألباب

حوت لباب «منيه المريد»

و هو كتاب شيخنا الشهيد

و تنتهى بهاتين البيتين:

و هاهنا قد تمّت الرساله

فى غايه السرعه و العجاله

فى مأتين بعد ألف وقعا

بعدهما تسعون حيث اجتمعا (۲)

و قد لخّص الشهيد «منيه المريد» و سمّاها «بغيه المريد» (۳). و هذا أيضا يبيّن اهتمام المؤلّف بهذا الكتاب. و قد كتب آخر فى نفس هذه المباحث بعنوان «منار القاصدين فى أسرار معالم الدين» يذكره فى أوائل «منيه المريد» (ص ۹۲ و۱۷۳) و الظاهر أنّ حوادث الأيّام قد أتت على «منار القاصدين» و كذلك «بغيه المريد» و أتلفتهما، و حسب تتبعى الناقص فى كتب التراجم و

الفهارس لا توجد اليوم حتى نسخه واحده من هذين الكتابين فی أیّ من المکاتب المفهرسه العامّه و الخاصّه.

و یذکر الشیخ علی حفید صاحب «المعالم» بعض الحوادث المؤلمه المؤدیه بکثیر من کتب الشهید و اسرته، و یقول:

«جزی اللّه عنّا سوء الجزاء من حرمنا من الکتب التی کانت عندنا؛ اجتمعت فی زمن الشیخ زین الدین و الشیخ حسن رحمهما اللّه، و أضیف إلیها کتب الشیخ محیی الدین رحمه اللّه، و قد وقع علیها الفتور غیر مرّه؛ منها: قریب ألف کتاب احترقت، و أنا إذ

۱- ۱) - «الذریعه» ج ۲۰/۱۲۴-۱۲۵.

۲- ۲) - «الذریعه» ج ۲۰/۱۲۴-۱۲۵.

۳- ۳) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۸۹؛ «الذریعه» ج ۲۰/۲۱۲؛ «أعیان الشیعه» ج ۷/۱۵۶.

ذاک ابن نحو سبع سنین أو ثمان، حرقها أهل البغی. و لمّا سافرت إلی العراق کان الباقی لنا فی الجبل و دمشق و غیرهما ما یقرب من ألف کتاب و أکثرها [کذا]منه ما أخذه الناس و منه ما تلف من النقل و الوضع تحت الأرض، و الباقی نحو مائه کتاب وصلت إلیّ بعد السعی التامّ. و من العجب أنّه لمّا فارقت ما فارقت من الکتب کان فیما بقی بعد الفتور الأول ما یزید عن مائه کتاب بخط جدّی الشیخ زین الدین رحمه اللّه، و ما کان بخطّه فیما تلف و احترق لا یعلم مقداره. و بالجمله، فبذهاب هذه الکتب ذهب کثیر من فوائده و فوائد جدّی و والدی رحمهم اللّه. و حرمنا الاطّلاع علیها و الانتفاع منها» (۱).

***

و بملاحظه ما تلونا علیک و ما کان یقوله أحد کبار العلماء بأنّ علی الطلاب أن یقرءوا «منیه المرید» عشر مرّات علی الأقلّ! و بملاحظه ما یمکن أن یکون لها من دور فی تربیه و تزکیه الطلاب و إرشادهم؛ فمن المناسب أن یقرّر الکتاب ضمن الکتب الدراسیه للحوزات العلوم الدینیه، و أن یدرّس الکتاب لهم کسائر الکتب الدراسیه الإلزامیه. و یبدو لی أنّ کثیرا من المشاکل التربویه و الأخلاقیه فی الحوزات العلمیه ستحلّ بالعمل بمضامین هذا الکتاب.

ب-تقریر عن الطبعات المختلفه لکتاب «منیه المرید»

طبع «منیه المرید» حتی الیوم فی الهند و إیران و النجف الأشرف مرّات عدیده، و قد راجعنا جمیعها فی هذه الطبعه و قابلنا نسختنا هذه بجمیعها مع عدم الفائده الکثیره فی بعضها، و الآن نبیّن لکم هنا تاریخ تلک الطبعات، و التعریف بها، و رموزنا الاختصاریه إلیها فی هذه الطبعه:

۱-طبع لأول مرّه فی المطبع الحسنی فی بمبئی الهند سنه ۱۳۰۱ ه. بالقطع الرقعی و بخط جمیل، بهمّه المرحوم الشیخ علی المحلاتی (ره) فی ۱۹۶ صفحه. و هو یفضل سائر طبعات الکتاب من حیث صحّه المتن و حسن الخط، باستثناء طبعه حجه الإسلام الشیخ المصطفویّ الآتی ذکره. و الرمز إلیها «ه» .

۱- ۱) - «الدرّ المنثور» ج ۲/۲۰۳-۲۰۴.

۲-و طبع بـالقطع الكـبير الرحلى فى ۸۱ صـفحه، مع الكتـاب الآـخر للشـهيد «روض الجنـان» فى سـنه ۱۳۰۷ ه. فى إيران، بهمّه المرحوم الشـيخ محمّد رضا الطهرانىّ، و قد صـحّح المصـحّح لهذه الطبعه-و هو الشـيخ محمّد رضا الطهرانىّ (ره) -تصـحيحات قياسيه كثيره، أكثرها أخطاء. و الرمز إليها «عمرو» .

۳-و طبع بالقطع الجيبى بتصـحيح و همّه حجه الإسـلام الشـيخ حسن المصـطفوىّ دامت تأييداته، فى طهران فى سـنه ۱۳۶۶ ه فى ۲۵۶ صفحه. و تمتاز هذه الطبعه على سائر الطبعات من حيث صحه المتن. و الرمز إليها فى هذه الطبعه «ط» .

۴-و طبع بـالقطع الرقعى طبعه حروفيه فى ۱۸۴ صـفحه فى مطبعه الغرىّ بالنجف الأشـرف، فى سنه ۱۳۷۰ ه و أخطاء هـذه الطبعه كثيره. و أعادت مكتبه الصحفى فى قم هذه الطبعه بالاوفست، بالقطع الجيبى. و الرمز لهذه النسخه فى طبعتنا هذه «ن» .

۵-طبـع بـالقطع الـوزيرى طبعه حروفيه فى ۲۱۳ صـفحه، أعـدّه للطبع السـيّد أحمد الحسـينى الإشـكورى، و طبعه «مجمع الذخائر الإسلاميه» بمدينه قم المقدّسه سنه ۱۴۰۲ ه. و هذه الطبعه أدون الطبعات و أردؤها من حيث عدم صـحّه المتن. و يا ليته لم ينتشر هـذا التأليف القيّم للشـهيد الثانى بهذه الوضـعيه الرديئه مع أنّه كان قد طبع قبل هذا أحسن من هذا بعدّه مرّات! و لا مجال لنا هنا أن نعدّ بعض الأغلاط العجيبه الموحشه لهذه الطبعه. و على كل حال فرمز هذه النسخه حرف الحاء «ح» .

۶-نشـر بتحقيق الشـيخ أحمـد حبيب قصـير العـاملى، طبعه حروفيه، بالقطع الوزيرى فى ۲۶۴ صـفحه، من مؤسّـسه النشر الإسلامى التابعه لجماعه المدرّسـين بقم المشـرفه، سنه ۱۴۰۵ ه. و فى هـذه الطبعه أيضـا عرضت أخطـاء كثيره. و إن كـانت هى تمتاز على الطبعات السابقه من حيث ذكر مصادر كثير من الأحاديث. لكنّا-لعلل كثيره -لم نعتمد على ما استخرج فيها من مصادر الرويات، بل ذكرنا مصادرها بمراجعه و استخراج مباشر، و سنتحدّث إليكم عن هذا الأمر فيما يأتى. و رمزنا لهذه النسخه حرف العين «ع» .

هذه طبعات الكتاب إلى الآن (۱)، و هى و إن كانت تختلف من حيث صحه المتن

۱- ۱) -كتب خان بابا مشار فى كتابه «فهرست كتابهاى چاپى عربى» /۹۳۱ فى بحث تعداد طبعات «منيه المريد» يقول: «إنّه طبع فى سنه ۱۳۰۳ ه فى طهران، بـالقطع المتوسـط فى ۸۱ صـفحه أيضـا» . و بـالرغم من الفحص الكثير لم أظفر على هـذه الطبعه فى المكتبات، و أظنّ أنّ ما قاله مشار سهو. -

و إتقانه، و لكنّها تشترك كلها فى كثره الأخطاء، و سنذكر فيما يأتى نماذج منها.

ج-ترجمات الكتاب بالفارسيه

حسب اطلاعى، قد ترجم الكتاب حتّى اليوم ثلاث مرّات إلى الفارسيه بأقلام ثلاثه من الفضلاء المعاصرين، و إليكم التعريف بها حسب الترتيب الزمنى:

۱-ترجمه الشيخ محمّد باقر الساعدى الخراسانىّ بعنوان «ترجمه منيه المريد» أتمّها قبل أربعين عاما تقريبا أى فى سنه ۱۳۶۹ ه. و طبعتها المكتبه العلميه الإسلاميه فى طهران سنه ۱۳۷۲ بالقطع الرقعى فى ۳۷۳ صفحه، و جدّدت هذه الطبعه فى طهران عام ۱۴۰۱ ه.

۲-ترجمه السيّد محمود الدهسرخى الأصفهانىّ المقيم بمدينه قم المقدّسه باسم «سراج المبتدئين» ؛ أتمّها قبل خمس و ثلاثين سنه تقريبا أى فى سنه ۱۳۷۴ ه.

و طبعت بأصفهان فى سنه ۱۳۷۶ ه فى ۲۳۲ صفحه بالقطع الرقعى. و أخيرا جدّدت هذه الطبعه مكتبه بصيرتى بقم المقدّسه.

۳-ترجمه الدكتور السيّد محمّد باقر الحجتى؛ فرغ منها فى سنه ۱۴۰۰ ه و طبعت حتّى اليوم أربع عشره مرّه من قبل «دفتر نشر فرهنگ إسلامى» (مكتب نشر الثقافه الإسلاميه) فى طهران.

و نذكّر بأنّه توجد فى هذه الترجمات الثلاث أخطاء كثيره؛ أكثرها فى الأولیین، مع عبارات ضعيفه، و حذف بعض المواضع الصعبه من دون إشاره إلى الحذف فيهما! و لا مجال فى هذه المقدّمه لذكر نماذج من أخطائها، نوكل هذه المهمّه إلى مقال مستقل فى ذلک (۱).

(۱)

-و كذلک عدّ الدكتور أحمد شلبى «منيه المريد» من مصادر كتابه «تاريخ التربيه الإسلاميه» ، و ذكر أنّه طبعه القاهره، سنه ۱۹۴۶ م. -انظر «تاريخ التربيه الإسلاميه» /۴۲۷،۴۲۸-و لم أعثر أيضا بهذه الطبعه، و لم أر من أشار إليها، بالرغم من التتبع و الفحص الكثير. و اعلم أنّه قد أدرج الدكتور عبد الأمير شمس الدّين كتاب «منيه المريد» فى كتابه الموسوم ب «زين الدين بن أحمد فى منيه المريد فى آداب المفيد و المستفيد» الذى طبعه دار الكتاب اللبنانى و مكتبه المدرسه لأوّل مرّه فى بيروت، سنه ۱۴۰۳ ه؛ و تطرّقت إلى هذه الطبعه أغلاط كثيره و أخطاء فاحشه.

۱- ۱) -طبع هذا المقال فى مجله «نور علم» ، العدد ۲۹،۳۲.

د-امتیازات هذه الطبعه من «منیه المرید»

نسخ الکتاب المخطوطه

النسخ المخطوطه للکتاب کثیره فی المکتبات کما جاء فی فهارسها، نعدّ هنا بعضها و نعرّف بالنسخ الممتازه التی أفدنا منها فی تحقیق الکتاب:

١-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ١٠١٧، للمکتبه المرکزیه لجامعه طهران، و التی هی من الکتب المهداه إلیها من المرحوم السیّد محمّد المشکاه.

٢-نسخه مکتبه المرحوم الآخوند المولی محمّد حسین القمشهی الکبیر المتوفّی سنه ١٣٣۶ ه فی النجف الأشرف.

٣-النسخه المرقمه ١۶٨٣ لمکتبه مجلس الشوری الإسلامی.

۴-النسخه المرقمه ١۶٨۴ لمکتبه مجلس الشوری الإسلامی.

۵-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۴٣۴٢ لمکتبه مجلس الشوری الإسلامی، کتبت سنه ١٢٢۶ ه.

۶-نسخه مکتبه المرحوم السیّد أحمد الزنجانیّ (قده) .

٧-النسخه المرقمه ٣۴٩٠ لمکتبه الإمام الرضا علیه السلام.

٨-النسخه المرقمه ۶٢۵٠ لمکتبه الإمام الرضا علیه السلام. لیس فیها تاریخ الکتابه.

٩-النسخه المرقمه ١٨۶٢ لمکتبه المدرسه الفیضیه بمدینه قم المقدّسه. لیس فیها تاریخ الکتابه.

١٠-النسخه المرقمه ١٩٢٨ لمکتبه المدرسه الفیضیه بمدینه قم المقدّسه، کتبت سنه ١٠٠٧ ه.

١١-النسخه المرقمه ۵٨۴ لمکتبه المسجد الأعظم بمدینه قم المقدّسه، کتبت سنه ١٠٨۶ ه.

١٢-النسخه المرقمه ٢٩۵٣ لمکتبه المسجد الأعظم بمدینه قم المقدّسه، کتبت سنه ١٢۵٢ ه.

١٣-النسخه الثانیه من المجموعه المرقمه ٢٢۵٧ لمکتبه المسجد الأعظم بمدینه قم

المقدّسه كتبت سنه ۱۲۲۷ ه.

۱۴-النسخه الثانیه من المجموعه المرقمه ۴۴۴ لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه کتبت سنه ۱۰۸۷ ه.

۱۵-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۱۶۷۳ لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه کتبت سنه ۱۲۶۴ ه.

۱۶-النسخه المرقمه ۲۲۰۴ لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه کتبت سنه ۱۰۸۲ ه.

۱۷-النسخه الثانیه من المجموعه المرقمه ۲۵۳۱ لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه و لیس فیها تاریخ الکتابه.

۱۸-النسخه الخامسه من المجموعه المرقمه ۳۷۳۳ لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه و لیس فیها تاریخ الکتابه.

۱۹-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۵۱۰۰ لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه کتبت سنه ۱۲۶۰ ه.

۲۰-النسخه المرقمه ۵۵۶۸ لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه کتبت فی القرن ۱۱ ه.

۲۱-نسخه مکتبه المرحوم المحدث النوریّ صاحب «المستدرک» . و لا علم لنا بکیفیه هذه النسخه و وضعها الحاضر.

۲۲-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۱۰۵۹ لمکتبه الوزیری فی مدینه یزد، کتبت سنه ۱۰۵۹ ه.

۲۳-النسخه المرقمه ۱۶۵۶ لمکتبه الوزیری فی مدینه یزد، کتبت فی القرن ۱۱ ه.

۲۴-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۲۳۰۵ لمکتبه الوزیری فی مدینه یزد، کتبت سنه ۱۲۳۵ ه.

۲۵-النسخه المرقمه ۲۳۶۹ لمکتبه الوزیری فی مدینه یزد، کتبت سنه ۱۱۰۹ ه.

۲۶-النسخه المرقمه ۳۸۳ لمکتبه آیه اللّه الگلپایگانی فی مدینه قم المقدّسه، و لیس فیها تاریخ الکتابه.

۲۷-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۷۴۶۱ لمکتبه مدرسه سپهسالار فی طهران، کتبت سنه ۱۰۴۶ ه.

ص :۶۴

۲۸-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۷۵۴۲ لمکتبه مدرسه سپهسالار فی طهران، کتبت فی القرن ۱۲ ه.

۲۹-النسخه الثالثه من المجموعه المرقمه ۸۱۳۸ لمکتبه مدرسه سپهسالار فی طهران، کتبت سنه ۱۲۹۲ ه.

۳۰-النسخه المرقمه ۱۲۲/أ، من فئه المرقمه ۸۹۵ لمکتبه جامعه لوس أنجلس فی الولایات المتّحده، کتبت سنه ۹۸۸ ه(کما جاء فی فهرسها فی نشره «نسخه های خطی» (-النسخ الخطیه) العدد الحادی عشر و الثانی عشر، ص ۳۷۲) .

۳۱-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۱۳۶، لمکتبه الحسینیه الشوشتریه الواقعه فی النجف الأشرف. لیس فیها تاریخ الکتابه.

۳۲-النسخه المرقمه ۸۲۷ لمکتبه کلیه الإلهیات و المعارف الإسلامیه فی مشهد الرضا علیه السلام، کتبت سنه ۱۲۲۹ ه.

۳۳-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۱۴۲۲، لمکتبه کلیه الالهیات و المعارف الإسلامیه فی مشهد الرضا علیه السلام کتبت سنه ۱۰۹۶ ه.

۳۴-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۱۰۸۵ لمکتبه کلیه الإلهیات و المعارف الإسلامیه فی مشهد الرضا علیه السلام لیس فیها تاریخ الکتابه.

۳۵-النسخه المرقمه ۸۰۲۵ لمکتبه الإمام الرضا علیه السلام، کتبت سنه ۱۲۸۸ ه.

۳۶-النسخه المرقمه ۱۰۶۰ لمکتبه ملک فی طهران، کتبت فی القرن ۱۱ ه.

۳۷-النسخه الثانیه من المجموعه المرقمه ۵۶۸۵ لمکتبه آیه اللّه النجفیّ المرعشیّ العامّه، کتبت سنه ۱۰۳۴ ه ظاهرا.

۳۸-النسخه المرقمه ۹۰۱، لمکتبه جامع گوهرشاد فی مشهد المقدّسه، کتبت سنه ۱۰۶۹ ه.

۳۹-النسخه المرقمه ۱۱۲۸، لمکتبه جامع گوهرشاد فی مشهد المقدّسه، کتبت فی القرن ۱۲ ه.

۴۰-النسخه الثانیه من المجموعه المرقمه ۱۱۵۷، لمکتبه جامع گوهرشاد فی مشهد المقدّسه، کتبت سنه ۱۰۷۳ ه.

۴۱-النسخه المرقمه ۹۱۳۳، لمکتبه الإمام الرضا علیه السلام، کتبت سنه ۱۱۴۰ ه.

۴۲-النسخه المرقمه ۱۲۹۰۰، لمکتبه الإمام الرضا علیه السلام، کتبت سنه ۱۲۳۸ ه.

۴۳-النسخه المرقمه ۱۳۲۱۸، لمکتبه الإمام الرضا علیه السلام، کتبت سنه ۱۰۵۷ ه.

۴۴-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۸۴۱ لمکتبه المدرسه الفیضیّه بمدینه قم المقدّسه، کتبت سنه ۱۲۹۳ ه.

۴۵-النسخه الأولی من المجموعه المرقمه ۱۶۶۱ لمکتبه المدرسه الفیضیّه بمدینه قم المقدّسه، کتبت سنه ۱۲۵۵ ه.

۴۶-النسخه المرقمه ۴۸۱ لمکتبه المدرسه الحجتیه بقم، کتبت فی القرن ۱۱،۱۲ ه.

و قد کانت بأیدینا عشر من هذه النسخ نفید منها فی التحقیق سنقوم بتعریفها فیما یلی.

النسخه الأولی و الثانیه من هذه النسخ أحسن النسخ و أکثرها اعتبارا؛ فقد کتبهما تلمیذا الشهید قلیلا بعد تألیفه الکتاب، و قد سمعاه عن الشهید و علیهما خطّه و إنهاؤه.

و قد کتب المرحوم الشیخ آقا بزرگ الطهرانیّ بشأن النسخه الثانیه، أی نسخه مکتبه المرحوم القمشهی (قده) ذیل ترجمه سلمان بن محمّد الجبعی العاملی من تلامذه الشهید، کتب یقول:

«سلمان بن محمّد العاملی من تلامذه الشهید الثانی؛ رأیت بخط الشهید إجازته لصاحب الترجمه (راجع «الذریعه» ج ۱/۱۹۴، الرقم ۱۰۰۳) علی ظهر «منیه المرید» تاریخها یوم الخمیس ۲ ذی القعده ۹۵۴ ه ق، رأیته فی کتب مولانا الآخوند محمّد حسین بن محمّد قاسم القمشهی المتوفی فی النجف ۱۳۳۶، ضمن مجموعه خمس رسائل کلّها للشهید: أوّلها «نتائج الأفکار» ثمّ «المنیه» ثمّ «کشف الریبه» ثمّ «مسکّن الفؤاد» ثمّ «مسأله فی الطلاق» کلّها بخطّ صاحب الترجمه، و صوره خطّ الشهید هذه: الحمد للّه حقّ حمده. سمع علیّ هذا الکتاب کاتبه المولی الأجل الفاضل خلاصه الأخیار الشیخ سلمان-أحسن اللّه تعالی توفیقه و سهّل إلی کل خیر طریقه- فی مجالس آخرها: یوم الخمیس ثانی شهر ذی القعده الحرام عام أربع و خمسین و تسعمائه من الهجره النبویّه. و کتب مؤلّفه العبد الفقیر إلی اللّه تعالی زین الدین بن علیّ بن أحمد حامدا للّه تعالی مصلّیا مسلّما» (1).

ص: ۶۶

۱- ۱) - «إحیاء الداثر» /۹۷؛ و راجع «الذریعه» ج ۲۳/۲۰۹.

و قـد انتقلت مكتبه المرحـوم القمشـهى إلى مكتبه الحسـينيه الشوشـتريه الـواقعه فى النجـف الأشـرف (١)-و كانت هذه النسـخه موجوده فيها ضمن المجموعه المرقمه ١٤٠ كما ذكر فى فهرسها (٢)-و على هذا فلا تصل إليها أيدينا اليوم.

و لهـذا فقد اخترنا من بين سائر النسخ الموجوده أحسن النسخ و أفدنا منها. و سائر النسخ من الرقم ٨-٤٦، و ۵ لا ميزه لها، ما عدا النسخ ٢١،٣٠،٣١ التى لاـ تصـل إليهـا أيـدينا اليوم أيضا حتّى نراجعها و نرى قيمتها و اعتبارها. و مع ذلك فقـد أفدنا من النسـخ ٩-١٣، أضف إليها خمس نسخ اخرى إليك وصفها جميعا:

النسخ التى اعتمدنا عليها حسب قيمتها و اعتبارها

١-النسخه الأولى من المجموعه المرقمه ١٠١٧، للمكتبه المركزيه لجامعه طهران، التى هى من جمله الكتب المهداه إليها من قبل المرحوم السيّد محمّد المشكاه. هذه النسـخه بخط حسـين بن مسلم بن حسين بن محمّد الشهير بابن شعير العاملى تلميذ الشهيد. أنهاهـا فى يوم الخميس ٢٣ شـهر جمادى الأولى لسنه ٩٥۴ أى بعـد شـهرين و ثلاثه أيّام بعـد إتمام الشـهيد لها، و قـد كتب فى آخرها:

«و فرغ من نسـخها مملوكه حقّا: فقير عفو اللّه و كرمه المعترف بالخطإ و الخلل فى القول و العمل: حسين بن مسلم بن حسين بن محمّد الشـهير بابن شعير العاملى، عامله اللّه بلطفه الخفى، ضحى يوم الخميس ثالث عشرى جمادى الأولى سنه أربع و خمسين و تسعمائه- جعله اللّه تعالى ممن يمتثل بما كتب و يقوم بوظيفته ما وجب. . .» .

و قد كتب الشهيد على الورقه الأولى بخطّه:

«كتاب منيه المريـد فى أدب المفيـد و المسـتفيد، لهـذا العبـد الفقير إلى اللّه تعالى زين الدين بن علىّ بن أحمد الشامىّ العاملى، عامله اللّه بلطفه الخفى، و عفا عنه بفضله» .

و فى هوامش متعدّده من النسخه بخط الشهيد: «بلغ سماعا وفقه اللّه تعالى» مثل الأوراق:٧ ب،١٢ ب،٢۵ ألف،٣٢ ألف،٣٧ ألف، ۴٣ ألف (٣).

و فى هامش الورقه ۵٨ ألف، جاء بخط الشهيد:

١- ١) - «الذريعه» ج ۶/۴٠٠.

٢- ٢) -نشره «نسخه هاى خطى» العدد الحادى عشر و الثانى عشر، ص ٨٣۶.

٣- ٣) -راجع «فهرست كتابخانهٔ إهدائى مشكاه به كتابخانهٔ دانشگاه تهران» ج ٣/۶٨٢-۶٨٣.

«أنهاه-أحسن اللّه تعالى توفيقه و تسديده، و أجزل من كلّ مثوبه و خير نصيبه و تأييده و مزيده-سماعا معتبرا و تصحيحا و تدبّرا، فى مجالس آخرها يوم الخميس ثانى شهر ذى القعده الحرام عام أربع و خمسين و تسعمائه. و كتب مؤلّفه العبد الفقير إلى عفو اللّه تعالى و كرمه و مغفرته: زين الدين بن علىّ بن أحمد، حامدا مصليا مسلّما» .

و فى هذه النسخه سقطات كما يلى: من الصفحه ۲۴۵-۲۷۱، و ۲۷۹-۳۴۰، و ۳۴۳- ۳۷۷ من هذه الطبعه. و هذه هى لنا النسخه الأم و هى الأساس فى تحقيقنا، و نرمز إليها ب «ه» .

۲-نسخه مكتبه المرحوم آيه اللّه السيّد أحمد الزنجانىّ (قده) التى أعارنا إياها نجله الأستاذ السيّد موسى الشبيرى الزنجانىّ. و هى نسخه كامله، فهى بعد نسخه «ه» من أكثر النسخ اعتبارا، كتبها الفضل لأخيه الشيخ خليفه بن عطاء اللّه بعد ۱۲ عاما تقريبا من شهاده المؤلّف، و قد قابلها السيّد أبو القاسم بن فتح اللّه الحسينى حين خروجه من النجف الأشرف إلى الجزائر بنسخه قوبلت بنسخه الأصل فى شهر جمادى الأولى لسنه ۹۷۷ ه.

و رمز هذه النسخه النفيسه «ز» .

۳-النسخه المرقمه ۱۶۸۳ لمكتبه مجلس الشورى الإسلامى، بخط علاء الدين محمّد الحسنى الحسينى الحمزوى تمّ كتابتها بعد خمس سنين من شهاده المؤلّف أى فى شهر شعبان سنه ۹۷۰ ه. و هى بخط واضح جميل، و هى أيضا نسخه كامله-ما عدا عدّه أسطر من وسطها-و جعلنا رمزها «م» .

۴-النسخه المرقمه ۱۶۸۴ لمكتبه مجلس الشورى الإسلامى، بخط محمّد بن مظفر بن إبراهيم المدعوّ بالتقى الصوفى القزوينىّ الأبهرودى، و قد أتم كتابتها فى ليله الجمعه ۲۳ من شهر رمضان ۱۰۲۷ ه و هو فى اعتكاف فى الجامع الكبير بمدينه سمنان. و هى ناقصه قد سقط منها أكثر من نصفها من السطر ۱۸ من الصفحه ۱۸۳ حتى السطر ۳ من الصفحه ۳۷۵ من هذه الطبعه. و لكن كاتبها كان من العلماء فكتب عليها حواشى كثيره، و يستفاد من حاشيته على الورقه ۱۰ ألف، حيث يروى المؤلّف أحاديث عن التفسير المنسوب إلى الإمام الحسن العسكرىّ عليه السلام: أنّ الكاتب كان مجازا من المرحوم الشيخ البهائى عليه الرحمه؛ فقد كتب فيها يقول:

«هذا التفسير المنسوب إلى سيدنا أبى محمّد الحسن العسكرىّ سلام اللّه عليه. . . ليس من تصنيفه عليه السلام، بل إنّما سمع منه المحدثان محمّد بن زياد و محمّد بن سنان و ألّفاه. روينا التفسير المذكور عن شيخنا الأعظم سلطان المفسّرين بهاء الملّه و الدين

محمـد العاملى، أدام اللّه ظلّه البهى، إجازه عن والـده الإمام العارف حسـين بن عبـد الصـمد العاملى، قـدس اللّه روحه عن الإمام المصـنّف رحمه اللّه بإسـناده عن الصـدوق أبى جعفر محمّد بن بابويه القمّىّ، عن محمّد بن القاسم الأسترآبادى، عن يوسف بن محمّد بن زياد، و علىّ بن محمّد بن سنان، عن أبويهما عن الإمام عليه السلام.»

و رمز هذه النسخه «س» .

۵-النسخه المرقمه ۴۸، قسم كتب الأخلاق (الرقم العـام ۳۴۹۰) بمكتبه الإمام الرضا عليه السـلام، و حيث قـد سـقطت منها عـدّه أوراق من آخرها: من السطر ۴ من الصفحه ۳۴۷ إلى آخر الكتاب من طبعتنا هـذه، لـذلك لا يدرى متى كتبت و من الكاتب. و على أىّ حال فهى بخط حسن قليل الخطأ، و رمزها «ق» . وقفها على مكتبه الإمام الرضا عليه السـلام أحـد أحفاد السيّد نعمه اللّه الجزائرىّ عليه الرحمه فى سنه ۱۳۰۹ ه.

و ما عدا هذه النسخ، فقد أفدنا أيضا من خمس نسخ مخطوطه لمكتبه المدرسه الفيضيه و المسجد الأعظم بمدينه قم المقدّسه، و لا سـيما فى الموارد الساقطه من النسخه الأساس، للتأييد و التأكيد، و لكنّها لا ميزه لها، و لذلك فقد أمسكنا عن التعريف بموارد اختلاف هذه النسخ مع الخمس السابقه. و قد قابلنا عملنا بجميع النسخ المطبوعه، و إن كان لم يترتّب على كثير منها كثير فائده.

إنّ أسلوب علمنا فى التحقيق هو أن نشخص بالسعى و الجدّ الوافر الضبط الصحيح فندرجه فقط، و اتّقينا أن نذكر اختلاف النسخ المغلوطه غير المفيـده التى لا تفيد سوى تشتيت ذهن القارئ و زياده حجم الكتاب، و إن كان ثقل هذا العمل على عاتق المحقّق و المصـحّح أكثر بكثير، حيث يجب عليه أن يجد الضـبط الصحيح بجد مجهد فينقذ بذلك القارئ من الحيره و تشتّت الذهن، و لو لا رعايه هـذه الجهات لكان بالإمكان أن نجعل نسـخه أساسا للعمل و نـذكر اختلاف النسخ فى الهامش، و لا نتحمل عشـر ما تحملناه الآن من تعب و عناء؛ و لكنا نرى أنّ هذا الأسـلوب غير صـحيح و لا مطلوب كما لا يخفى على أهل الكمال. و على كل حال فإنّ ذكر جميع اختلافات النسخ يزيد فى حجم الكتاب بدون أن يترتّب عليه أقل ثمره مفيده، بل مفاسده عديده.

تعيين مصادر المؤلّف للكتاب

إنّ المؤلّف فى تأليفه لهذا الكتاب القيم-إضافه إلى مشاهداته و تجربياته الوافره- قد أفاد من مصادر و كتب كثيره، صرّح هو من بينها بهذه الكتب:

١- «الكافى» للكلينى قدّس سرّه؛

٢- «الأمالى» للصدوق قدّس سرّه؛

٣- «الخصال» للصدوق قدّس سرّه؛

۴- «التوحيد» للصدوق قدّس سرّه؛

۵- «التفسير» المنسوب للإمام الحسن العسكرىّ عليه السلام.

و لم يشر المؤلّف ما عدا هذه الكتب-و «شرح مسلم» فى ص ١٠٨ و «معجم الأدباء» فى ص ٢۴٨-إلى أىّ مصدر آخر. و لكنّنا بالتتبع و الاستقصاء الواسع وجدنا بعض المصادر الأخرى التى قد أفاد منها المؤلّف مباشره، منها ما نقطع به، و هى:

١- «شرح المهذّب» للنووى؛ فى المقدّمه و الباب الأوّل و الثانى و المطلب الثانى من خاتمه كتاب «منيه المريد» ؛

٢- «إحياء علوم الدين» للغزالى؛ فى الباب الأوّل و الثالث من الكتاب؛

٣- «تذكره السامع و المتكلم» لابن جماعه الكنانىّ؛ فى الباب الأوّل و الرابع منه؛

۴- «تفسير الرازىّ» (-مفاتيح الغيب) للفخر الرازىّ؛ فى المقدّمه و القسم الثانى من النوع الثالث من الباب الأوّل منه؛

۵- «فتح الباقى بشرح ألفيه العراقى» لزكريا بن محمّد بن أحمد الأنصارى الشافعى؛ فى الباب الرابع منه.

هذه كتب أفاد منها المؤلّف مباشره و بلا واسطه. و قد عيّنّا فى هوامش الكتاب موارد الإفاده منها مباشره بعباره «لاحظ» ، فمثلا نقول: «لاحظ شرح المهذّب» أو «لاحظ تذكره السامع و المتكلم» مع ذكر مجلّد المأخذ و صفحته. و عرّفنا بهذه الكتب و مؤلّفيها فى بحث «مصادر التحقيق» ، و لذلك لا نرى ضروره للتعريف بها هنا. لكن من الجدير أن نذكّر بأنّ ابن جماعه الكنانىّ فى «تذكره السامع و المتكلم» بدوره قد استفاد كثيرا من «شرح المهذّب» للنووى-أو قد استفاد كلاهما من كتاب ثالث على احتمال بعيد جدّا-و قد كرّر النووى بعض المواضع من «شرح المهذّب» فى

كتابه الآخر «التبيان فى آداب حمله القرآن» و أرجع فيه الى كتابه «شرح المهذّب» .

و قد استفاد النووى كثيرا من كتاب «أدب المفتى و المستفتى» لابن الصلاح، كما يظهر لمن راجع «شرح المهذّب» و «أدب المفتى و المستفتى» ، و النووى صرّح بهذه النكته حيث قال فى «شرح المهذّب» (ج ۱/۶۷) فى أوّل باب الفتوى و المفتى و المستفتى:

«اعلم أنّ هذا الباب مهمّ جدّا فأحببت تقديمه لعموم الحاجه إليه، و قد صنّف فى هذا جماعه من أصحابنا؛ منهم أبو القاسم الصيمرى شيخ صاحب «الحاوى» ، ثمّ الخطيب أبو بكر الحافظ البغدادىّ، ثمّ الشيخ أبو عمرو بن الصلاح؛ و كلّ منهم ذكر نفائس لم يذكرها الآخران، و قد طالعت كتب الثلاثه و لخّصت منها جمله مختصره مستوعبه لكلّ ما ذكروه من المهمّ، و ضممت إليها نفائس من متفرّقات كلام الأصحاب، و باللّه التوفيق» .

و كذلك استفاد النووى فى المجلد الأوّل من «شرح المهذّب» من بعض كتب الغزّالى كما يظهر لمن راجع إليه.

إنّ هذا الأمر-أى تعيين مصادر المؤلّف-و إن استغرق منّا فرصا كثيره، و لكنّه أمر لا يخلو عن ثمره، بل هى كثيره جدّا كما لا يخفى على أهل التحقيق.

تخريج الأخبار و الآثار و الأشعار

قد استخرجنا فى الكتاب مصادر الأخبار و أقوال العلماء و العظماء-و هى كثيره- من بين المصادر المتقدمه على الشهيد كما تلاحظون ذلك، بل عيّنّا-مهما أمكن- القائل لكثير من الكلمات التى نقلها المؤلّف بتعبير «قيل» ، و كذلك مصادر الأشعار و ناظميها، إلاّ ما شذّ و ندر.

و من الضرورى بشأن مصادر الكتاب أن نذكّر بأنّا اخترنا كلّ ذلك ممّا تقدّم على الشهيد، كما أنّ اللازم أن يكون الأمر كذلك، و إن كنّا ذكرنا إلى جانب المصادر الأوليه ما وجدناه فى الكتب المتأخره عنه مثل «بحار الأنوار» أو «كنز العمّال» لمزيد الفائده، و إلاّ فنحن نعلم أنّه ليس لنا أن نردّ الروايات من كتاب مثل «منيه المريد» إلى كتاب مثل «بحار الأنوار» الذى هو متأخّر عن الأول بل هو ناقل عنه! و أنّ هذا الأمر السهل و اليسير ليس فى الحقيقه استخراجا للمصادر، بل هو ذكر

لکتاب آخر جاءت فیه تلک الأخبار مثلا- أیضا! و مع ذلک نری-من المؤسف-فی بعض الکتب التی هی تعدّ من مصادر «البحار» لم یعیّنوا المصدر الأصلی للأخبار بل ردّوها إلی «البحار» نقلا عن نفس الکتاب و هذا-کما هو واضح-کالدّور الباطل!

فمثلا- نری کثیرا فی هوامش «عوالی اللآلی» أنهم بدل أن یتحمّلوا جهد الفحص و التتبع الواسع و المضنی و الظفر بالمصادر الأصلیه، قد ردّوا أخباره إلی «البحار» أو «المستدرک» أو «إثبات الهداه» نقلا عن «عوالی اللآلی» ! منها فی الجزء الثانی ص:

۱۶،۹،۲۹،۲۷،۲۴۲،۱۶۳،۱۰۳،۴۸ و ۳۴۹؛ و فی الجزء الرابع ص: ۶۰،۵۸، ۸۶،۸۵،۷۹،۷۷،۷۰،۶۹،۶۸،۶۴،۶۱.

نعم قد نحتاج إلی تعیین موضع روایه فی «البحار» و أضرابه مزیدا للفائده، أو من أجل تأیید النسخه بأنّها-أو النسخه المشابهه لها-هی التی اعتمدها مثل العلامه المجلسی قدّس سرّه، و أین هذا من ذاک؟ !

أما أنا فقد أفرغت کل جهدی و طاقتی کی أقف علی المصادر الأصلیه، و بحمد اللّه فقد ظفرت بجمیعها و ذکرتها ما عدا بعض الموارد المعدوده الآتی ذکرها. و قد کان بعض المتقدّمین من المحققین أبدوا الیأس من الحصول علی المصدر الأصلی لبعض الروایات، فلم یکن إظهارهم للیأس یورثنی یأسا أیضا، بل استمرّ سعیی و فحصی حتّی وصلت بحمد اللّه فیها إلی النتائج المرجوّه؛ فمثلا، کتب الأستاذ المحقّق و المتتبع الجلیل الشیخ علی أکبر الغفّاری دام تأییده فی حواشیه لکتابی «المحجه البیضاء» و «شرح الکافی» للمرحوم المولی صالح المازندرانی (قده) بشأن بعض الروایات:

«ما عثرت علیه إلاّ فی منیه المرید» منها فی:

۱-حدیث «کفی بالعلم شرفا أن یدّعیه من لا یحسنه و یفرح به إذا نسب إلیه، و کفی بالجهل ذمّا أن یبرأ منه من هو فیه.» (۱)و هو فی ص ۱۱۰ من الکتاب.

۲-حدیث «کفی بالعلم شرفا أن یدّعیه من لا یحسنه و یفرح به إذا نسب إلیه، و کفی بالجهل ذمّا أن یبرأ منه من هو فیه.» (۲)و هو فی ص ۱۱۰ من الکتاب.

۲-حدیث «العلم أفضل من المال بسبعه. . . السابع: العلم یقوّی الرجل علی المرور علی الصراط و المال یمنعه.» (۳)و هو فی ص ۱۱۰ من الکتاب.

۳-حدیث «من أحبّ أن ینظر إلی عتقاء اللّه من النار فلینظر إلی المتعلّمین. . .» (۴).

۱- ۱) - «المحجه البیضاء» ج ۱/۲۵، الهامش ۴.

۲- ۱) - «المحجه البیضاء» ج ۱/۲۵، الهامش ۴.

۳- ۳) - «المحجه البیضاء» ج ۱/۱۸، الهامش ۲.

۴-

و هو فی ص ۱۰۰ من الکتاب.

۴-حدیث «إنّ بابا من العلم یتعلّمه الرجل خیر له من أن لو کان أبو قبیس ذهبا فأنفقه فی سبیل اللّه.» (۱)و هو فی ص ۱۰۰ من الکتاب.

و تشاهدون أننا قد وجدنا بحمد اللّه تعالی جمیع هذه الروایات فی المصادر المتقدمه علی «منیه المرید» بل قد وجدنا لبعضها أکثر من مصدر و ذکرنا مصادرها.

بل قد راعینا أن لا نکتفی بأن نری الحدیث فی الکتب المتقدّمه علی «المنیه» حتی نجده فی المصادر الأصلیه للحدیث لا غیره حتّی و لو کان من الکتب الفقهیّه المعتبره؛ فمثلا ورد هذا الحدیث: «هو الطهور ماؤه الحلّ میتته» -المنقوله فی ص ۲۹۵ من طبعتنا هذه -فی کتب «الخلاف» للشیخ و «المعتبر» للمحقّق الحلّی و «التذکره» للعلاّمه، و کان بالإمکان أن نذکر هذه الکتب کمصادر للحدیث، لکنّی ذهبت لأتفقّد عن المصدر الأصلی للحدیث فوجدته فی کتب العامّه-المتقدمه علی «الخلاف» و «المعتبر» و «التذکره» -ک «مسند أحمد» و «سنن أبی داود» و «سنن الدارمیّ» و «سنن ابن ماجه» ، و هی المصادر لتلک الکتب الفقهیّه أیضا.

و إذا شاهدتم الإرجاعات إلی مصادر العامّه أکثر من مصادر الخاصّه فهذا لیس إلاّ لأنّ المؤلّف نقل عنهم حیث لم یجد محذورا فی ذلک، کما نقل کبار العلماء المتقدمین أحادیث من هذا القبیل فی جوامعهم الحدیثیه لنفس الملاحظه، و لم یکن ذلک من عدم اطّلاعهم علی المصادر الأصلیه للحدیث بل مع کامل اطّلاعهم تعمّدوا ذلک؛ فنری العلاّمه المجلسی قدّس سرّه فی موسوعته «بحار الأنوار» بعد نقله لروایات من بعض کتب الشهید کتب یقول:

«أقول: هذه الأخبار أکثرها عامیّه، أوردناها تبعا للشیخ المتقدّم ذکره قدّس اللّه لطیفه.» (۲)

و فی موضع آخر کتب یقول:

«أقول: یشکل التخصیص بهذه الروایه العامیه و إن قیل إنّ ضعفها منجبر بالشهره.

و کذا کثیر من الصلوات التی أوردناها من طرق العامّه تبعا للشیخ و السیّد و غیرهما، حیث أوردوه فی کتبهم، لمساهلتهم فی المستحبّات. و یشکل العمل بها فیما کان مخالفا

۱- ۱) - «المحجه البیضاء» ج ۱/۱۸، الهامش ۳؛ «شرح الکافی» ج ۲/۱۱، الهامش.

۲- ۲) - «بحار الأنوار» ج ۸۹/۲۱۵.

للهيئات المنقوله، و إن كان الحكم بالمنع أيضا مشكلا.» (۱)

و على هذا فلم يكن هؤلاء ليجدوا محذورا فى نقل هكذا أحاديث من مصادر العامّه.

و استخرجنا و ذكرنا-ما عدا الروايات-مصادر الآثار و أقوال العظماء و الأشعار إلاّ ما شذّ و ندر، و ذلك بتحمّل مشقه كثيره، و هكذا انحلّ لنا كثير من مواضع الإشكال و السقط فى متن الكتاب، و للنموذج نذكر موردا واحدا لا يخلو عن فائده:

نقل الشهيد فى المقدّمه ص ۱۲۳ عن بعضهم: «من جلس مع ثمانيه أصناف من الناس زاده اللّه ثمانيه أشياء» ثم يذكر سبعه أصناف و لم يذكر الصنف الآخر فى أىّ نسخه من المخطوط و المطبوع، و بعد أن وجدنا المصدر تبيّن أنّ ذلك الصنف، أى عباره: «. . . [من اللهو و المزاح، و مع الفساق ازداد]. . .» قد سقطت من جميع النسخ و لعلّه من سقط قلم المؤلّف (قده) ؛ و العباره الصحيحه هكذا: «. . . و مع الصبيان ازداد [من اللهو و المزاح، و مع الفسّاق ازداد]من الجرأه. . .» .

و لا يفوتنا هنا أن نقول: إنّ الذى لم نجد مصدره من جميع الكتاب إنّما هو أقلّ من عشره موارد من خبر و شعر و قول مأثور فى الصفحات: ۱۴۸،۱۷۴،۱۷۹،۱۹۱،۲۲۰ ، ۲۲۶،۲۴۲،۲۴۵،۲۵۸ و قد ذكّرنا بها فى الهوامش. و لهذا نرجو ممّن يطّلع على مصادرها ممّا تقدّم على «منيه المريد» أن يعلمنا بها ليتمّ هذا العمل و يكمل.

أمّا فى طبع «مؤسّسه النشر الإسلامى التابعه لجماعه المدرسين بقم المشرّفه» - أعنى «ع» -لم تذكر مصادر الأقوال المأثوره للعظماء، و كذلك الأشعار بل و كثير من الروايات، و فيما ذكر فيه من مصادر الروايات من الأخطاء ما جعلنا لا نعتمد على شىء منها، فلم نذكر أىّ مصدر إلاّ بعد مراجعه مجدّده مباشره. و شواهد ما قلناه كثيره إذا أردنا إيرادها طال المقال، و من كان له إشكال على ما قلناه فأنا حاضر لإثبات ما قلته.

***

و من مميزات هذه الطبعه أيضا ذكر العناوين للفصول و الأقسام التى لم يكن لها عنوان فى المتن، جعلناها بين معقوفتين هكذا []، و أعربنا الآيات و الكلمات

ص: ۷۴

۱- ۱) - «بحار الأنوار» ج ۸۹/۳۸۴.

المشكله من الأحاديث و الآثار و غيرهما، و استفدنا فى إعراب روايات الخاصّه-عدا عن كتب اللغه-من شروح «الكافى» و الطبعه المشكوله المعربه من «أصول الكافى» ؛ و فى إعراب روايات العامّه من «صحيح البخارىّ بشرح الكرمانى» و «فيض القدير» و بعض كتبهم المعربه المشكوله.

و من المميّزات أيضا: تدوين فهارس مختلفه فى آخر الكتاب، شرح و توضيح ما ابهم من الكتاب و وضع ما يحتاجه من علامات الترقيم الحديثه حسب المعمول بين أهل الفن، و وحده سياق الإرجاعات و رسم الخط و كذا سائر الأمور.

ه-إشاره إلى كثره أخطاء الطبعات السابقه للكتاب

لقد مرّ أنّنا نجد أخطاء كثيره عرضت للطبعات السابقه للكتاب، لعلّها تصل فى كلّ طبعه إلى أكثر من أربعمائه غلطه صغيره أو كبيره، و لا أقلّ من هذا العدد من الغلط فى نسخه «ح» و نسخه «ع» ، و قد ترى فى صفحه واحده أكثر من خمسه أخطاء غير محتمله الصحه. و حيث لا فائده فى ذكر نماذج كثيره منها هنا بل هى تسبّب فى تطويل هذه المقدّمه أكثر من المناسب، فنحن نشير هنا إلى ثلاث نماذج من الصفحتين الأولى و الثانيه اللتين هما كبيت القصيده للكتاب، و جديرتان بعنايه أكثر و أكبر:

١-حرّفت عباره «و سمّيتها منيه المريد فى أدب المفيد و المستفيد» فى ص ٩٢ فى جميع النسخ المطبوعه على الجلد و صفحه عنوان الكتاب و المقدّمه، إلى «. . . آداب المفيد. . .» مع أنّه إضافه إلى ضبط العباره فى نسخه «ه» و هى أصحّ النسخ و أكثرها اعتبارا ب «أدب المفيد» فقد كتب الشهيد بخط يده اسم الكتاب كذلك على الورقه الأولى من تلك النسخه كما مرّ، و الصحيح هو هذا قطعا، كما هو فى اسم نظيره المتقدم عليه «تذكره السامع و المتكلم فى أدب العالم و المتعلّم» .

٢-جاء فى أوّل «منيه المريد» : «الحمد للّه الذى علّم بالقلم. . . و صلّى اللّه على حبيبه و عبده و نبيّه محمّد أفضل من علم و علّم، و على آله و أصحابه المتأدّبين بآدابه و سلّم» ، و قد توهّم بعضهم أنّ فى العباره سقطا و خطأ فبدّلها إلى «. . . و على آله و أصحابه المتأدّبين بآدابه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم» ! مع أنّ سياق العباره يشهد بالغلط فى هذه الإضافه التحريفيّه، و كذلك تشهد به جميع النسخ المخطوطه التى راجعناها و استفدنا منها.

۳-فی أكثر النسخ المطبوعه جاءت الآیه الشریفه ۱۲ من سوره الطلاق: «اَللّٰهُ اَلَّذِی خَلَقَ. . .» فی ص ۹۳ هكذا: «وَ هُوَ اَلَّذِی خَلَقَ. . .».

هذه نماذج ثلاثه من الصفحتین الأولی و الثانیه للكتاب، و هما جدیرتان بعنایه أكبر و أكثر.

و-شكر و ثناء

ساعدنی فی تحقیق الكتاب و تصحیحه و نشره بهذه الصوره عدد من الأساتذه الكرام و الأصدقاء الأعزّاء، فأنا إذ اقدّم لهم من الصمیم شكری لجمیعهم و دعائی لهم بالتوفیق المطرّد و المتنامی، ازیّن هذه الصفحه بأسمائهم الكریمه:

أعارنی المحقّق الرجالی المعاصر حجه الإسلام و المسلمین الأستاذ السیّد موسی الشبیری الزنجانیّ نسخه «ز» ؛ و الأستاذ المحقّق حجه الإسلام الشیخ رضا الأستادی نسخه «ض» ؛ و حجه الإسلام الشیخ حسن المصطفویّ نسخه «ن» و أیضا نسخه «ه» ، و تفضّل بعضهم علیّ ببعض الإرشادات القیّمه، و كذلك تفضّل علیّ الأستاذ حجه الإسلام السیّد محمّد رضا الحسینی الجلالی بإرشادات و إصلاحات قیّمه جدّا. و منّ علیّ الإخوان الفضلاء الشیخ أحمد العابدی و الشیخ محمّد علی المهدوی و السیّد علی میرشریفی بإعارتی كتبهم. و بعض الأصدقاء لم یبخلوا علیّ بأیّه مساعده ممكنه: الأخ الشیخ علی أكبر زمانی نژاد فی المقابله بنسخه «ط» ؛ و الأخ الجلیل الشیخ علی المختاری فی المقابله بنسخ «ز» ، «م» ، «س» و «ه» ؛ و الأخ السیّد أبو الحسن المطلبی فی المقابله بنسخه «ه» . و المسئولون بقسم المخطوطات للمكتبه المركزیه لجامعه طهران أعارونی نسخه الام: «ه» و لم یبخلوا علیّ بكلّ مساعده ممكنه. و علی اللّه أجرهم جمیعا.

و لقد صادف اشتغالی بكتابه هذه المقدّمه هجوم أعداء الإسلام و عمّال الاستعمار، أعنی الصدّامیین البعثیین الكافرین، علی مدن إیران الإسلامیّه و لا سیّما مدینه قم و طهران، و قصفها بالطائرات الغادره الخائنه و الصواریخ المدمّره البعیده المدی السوفیاتیه، و قد استشهدت بسبب ذلك المآت من أبناء الإسلام الأبریاء، فنحن نهدی ثواب هذا العمل إلی أرواح شهدائنا الطاهره، و نسأل اللّه تعالی أن ینصر

ص: ۷۶

جیوش الإسـلام فی جبهات الحرب علی البعثیین الصدّامیّین الکفّار، و یدیم علی رءوسـنا ظلال سـیدنا، قائد الثوره الإسـلامیّه فی إیران، آیه اللّه العظمی الإمام الخمینی، حفظه اللّه تعالی من الشرور و الآفات.

و الحمد للّه ربّ العالمین و صلّی اللّه علی حبیبه و نبیّه سیدنا محمد، و وصیّه و خلیفته مولانا أمیر المؤمنین و أهل بیته أجمعین.

قم المقدّسه ۲۲ شعبان المعظم ۱۴۰۸ ه ۲۲/۱/۱۳۶۷ ه. ش.

رضا المختاری

ص :۷۷

صوره الصفحه الأولى من نسخه «ه»

ص :٧٨

صوره الصفحه الثانيه من نسخه «ه»

ص: ٧٩

صوره الصفحه الأخيره من نسخه «ه» ؛ و يرى فى الهامش إنهاء الكتاب بخطّ المؤلّف قدّس سرّه

صوره الصفحه الأولی من نسخه «ز»

ص :۸۱

صوره الصفحه الأخيره من نسخه «ز»

ص :۸۲

صوره الصفحه الأولی من نسخه «م»

ص :۸۳

صوره الصفحه الأخيره من نسخه «م»

ص :۸۴

صوره الصفحه الأولی من نسخه «س»

ص :۸۵

صوره الصفحه الأخيره من نسخه «س»

ص :۸۶

صوره الصفحه الأولی من نسخه «ق»

ص: ۸۷

رموز النسخ

قد ذكرنا العلامات الاختصاريه و الرموز إلى النسخ التى أفدنا منها و راجعنا إليها فى تصحيح و تحقيق هذا الكتاب مع التعريف بها فى مقدّمه التحقيق، و نكرّر ذكرها هنا للتيسير:

۱- «ه» : رمز إلى النسخه الأولى من المجموعه المرقمه ۱۰۱۷ للمكتبه المركزيه لجامعه طهران، من الكتب المهداه إليها من قبل المرحوم المشكاه.

۲- «ز» : رمز إلى نسخه مكتبه آيه اللّه المرحوم السيّد أحمد الزنجانىّ.

۳- «م» : رمز إلى النسخه المرقمه ۱۶۸۳ لمكتبه مجلس الشورى الإسلامى.

۴- «س» : رمز إلى النسخه المرقمه ۱۶۸۴ لمكتبه مجلس الشورى الإسلامى.

۵- «ق» : رمز إلى نسخه مكتبه الإمام الرضا عليه السلام فى مشهد، الرقم ۴۸ من كتب الأخلاق.

۶- «ه» : رمز إلى «منيه المريد» طبعه الهند.

۷- «ض» : رمز إلى «منيه المريد» الطبعه الملحقه ب «روض الجنان» ، طبع ايران.

۸- «ط» : رمز إلى «منيه المريد» طبعه حجه الإسلام المصطفوىّ بطهران.

۹- «ن» : رمز إلى «منيه المريد» طبعه النجف الأشرف، مطبعه الغرى.

۱۰- «ح» : رمز إلى «منيه المريد» طبعه مجمع الذخائر الإسلاميه بقم المقدّسه.

۱۱- «ع» : رمز إلى «منيه المريد» طبعه مؤسّسه النشر الإسلامى بقم المقدّسه.

ص :۸۸

[خطبه المؤلف]

بِسْمِ اَللّٰهِ اَلرَّحْمٰنِ اَلرَّحِيمِ الحمد لله اَلَّذِی عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ اَلْإِنْسٰانَ مٰا لَمْ يَعْلَمْ و صلى الله على حبيبه و عبده و نبيه محمد أفضل من علم و علم و على آله و أصحابه المتأدبين بآدابه و سلم. أما بعد فإن كمال الإنسان إنما هو بالعلم الذى يضاهى به ملائكه السماء و يستحق به رفيع الدرجات فى العقبى مع جميل الثناء فى الدنيا و يتفضل مداده على دماء الشهداء و تضع الملائكه أجنحتها تحت رجليه إذا مشى و يستغفر له الطير فى الهواء و الحيتان فى الماء و يفضل نومه ليله من لياليه على عباده العابد سبعين سنه و ناهيك بذلك جلاله و عظما. لكن ليس جميع العلم يوجب الزلفى و لا تحصيله كيف اتفق يثمر الرضا بل لتحصيله شرائط و لترتيبه ضوابط و للمتلبس به آداب و وظائف و لطلبه أوضاع و معارف لا بد لمن أراد شيئا منه من الوقوف عليها و الرجوع فى مطلوبه إليها لئلا يضيع سعيه و لا يخمد جده. و كم رأينا بغاه هذا العلم الشريف دأبوا فى تحصيله و أجهدوا نفوسهم فى طلبه و نيله ثم بعضهم لم يجد لذلك الطلب ثمره و لا حصل منه على غايه معتبره و بعضهم حصل شيئا منه فى مده مديده طويله كان يمكنه تحصيل أضعافه فى برهه يسيره قليله و بعضهم لم يزده العلم إلا بعدا عن الله تعالى و قسوه و قلبا مظلما مع قول الله سبحانه و هو أصدق القائلين إِنَّمٰا يَخْشَى اَللّٰهَ

مِنْ عِبٰادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ

(۱)

و مـا كـان سـبب ذلـك و غيره من القواطع الصـاده لهم عن بلوغ الكمـال إلاـ إخلالهم بمراعاه الأمور المعتبره فيه من الشـرائط و الآداب و غيرها من الأحوال. و قد وفق الله سـبحانه بمنه و كرمه فيما خرج من كتابنا الموسوم ب منار القاصدين فى أسـرار معالم الدين (۲)لتفصـيل جمله شريفه من هذه الأحكام مغنيه لمن وقف عليها من الأنام و قد رأينا فى هذه الرساله إفراد نبذه من شرائط العلم و آدابه و ما يتبع ذلك من وظائفه نافعه إن شاء الله تعالى لمن تدبرها موصـله له إلى بغيته إذا راعاها و نقشها على صحائف خـاطره و كررهـا مسـتنبطه من كلاـم الله تعالى و كلام رسوله و الأئمه ع و كلام أساطين الحكمه و الـدين و العلماء الراسـخين و سميتهـا منيه المريـد فى أدب المفيـد و المسـتفيد . و أنـا أسـأل الله تعـالى من فضـله العميم و جوده القـديم أن ينفع بها نفسـى و خاصتى و أحبائى و من يوفق لها من المسـلمين و أن يجزل عليها أجرى و ثوابى و يثبت لى بها قـدم صـدق يوم الـدين إنه جواد كريم. و هى مرتبه على مقدمه و أبواب و خاتمه.

۱- ۱) -سوره فاطر (۳۵) :۲۸.

۲- ۲) -الظاهر أنّ هذا الكتاب قد فقد و ذهب فيما ذهب من كتب الشـهيد الثانى رحمه اللّه؛ و لم نقف على نسخه له حتّى اليوم فى فهارس المخطوطات.

[مقدمه المؤلف]

اشاره

أما المقدمه>فتشتمل على جمله من التنبيه على فضله من الكتاب و السنه و الأثر و دليل العقل و فضل حامليه و متعلميه و اهتمام الله سبحانه بشأنهم و تمييزهم عمن سواهم<

۱ فصل فی فضل العلم من القرآن

۱ فصل (۱)فی فضل العلم من القرآن

اعلم أن الله سبحانه جعل العلم هو السبب الکلی لخلق هذا العالم العلوی و السفلی طرا و کفی بذلک جلاله و فخرا قال الله تعالی فی محکم الکتاب تذکره و تبصره لأولی الألباب اَللّٰهُ اَلَّذِی خَلَقَ سَبْعَ سَمٰاوٰاتٍ وَ مِنَ اَلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ یَتَنَزَّلُ اَلْأَمْرُ بَیْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اَللّٰهَ عَلیٰ کُلِّ شَیْءٍ قَدِیرٌ وَ أَنَّ اَللّٰهَ قَدْ أَحٰاطَ بِکُلِّ شَیْءٍ عِلْماً . و کفی بهذه الآیه دلیلا علی شرف العلم لا سیما علم التوحید الذی هو أساس کل علم و مدار کل معرفه و جعل سبحانه العلم أعلی شرف و أول منه امتن بها

ص: ۹۳

۱- ۱) -سوره الطلاق (۶۵) :۱۲.

على ابن آدم بعد خلقه و إبرازه من ظلمه العدم إلى ضياء الوجود فقال سبحانه فى أول سوره أنزلها على نبيه محمد ص اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ اَلَّذِی خَلَقَ خَلَقَ اَلْإِنْسانَ مِنْ عَلَقٍ اِقْرَأْ وَ رَبُّکَ اَلْأَکْرَمُ اَلَّذِی عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ اَلْإِنْسانَ ما لَمْ یَعْلَمْ (۱). فتأمل كيف افتتح كتابه الكريم المجيد الذى لا یَأْتِیهِ اَلْباطِلُ مِنْ بَیْنِ یَدَیْهِ وَ لا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِیلٌ مِنْ حَکِیمٍ حَمِیدٍ (۲)بنعمه الإيجاد ثم أردفها بنعمه العلم فلو كان ثم منه أو توجد نعمه بعد نعمه الإيجاد هى أعلى من العلم لما خصه الله تعالى بذلك و صدر به نور الهدايه و طريق الدلاله على الصراط المستقيم الأخذ بحجزه البراعه و دقائق المعانى و حقائق البلاغه. و قد قيل (۳)فى وجه التناسب بين الآى المذكوره فى صدر هذه السوره التى قد اشتمل بعضها على خلق الإنسان من علق و فى بعضها تعليمه ما لم يعلم ليحصل النظم البديع فى ترتيب آياته إنه تعالى ذكر أول حال الإنسان و هو كونه علقه مع أنها أخس الأشياء و آخر حاله و هو صيرورته عالما و هو أجل المراتب كأنه تعالى قال كنت فى أول حالك فى تلك الدرجه التى هى غايه الخساسه فصرت فى آخر حالك فى هذه الدرجه التى هى الغايه فى الشرف و النفاسه و هذا إنما يتم لو كان العلم أشرف المراتب إذ لو كان غيره أشرف لكان ذكر ذلك الشيء فى هذا المقام أولى. و وجه آخر (۴)أنه تعالى قال وَ رَبُّکَ اَلْأَکْرَمُ اَلَّذِی عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ اَلْإِنْسانَ ما لَمْ یَعْلَمْ (۵).

۱- ۱) -سوره العلق (۹۶) :۱-۵.

۲- ۲) -سوره فصّلت (۴۱) :۴۲.

۳- ۳) -لاحظ «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۶، ج ۳۲/۱۶.

۴- ۴) -أى وجه آخر فى بيان دلاله الآى المذكوره فى صدر سوره العلق على فضل العلم. لاحظ «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۶.

۵- ۵) -سوره العلق (۹۶) :۳-۵.

و قد تقرر فی أصول الفقه أن ترتب الحکم علی الوصف مشعر بکون الوصف عله و هذا یدل علی أن الله سبحانه اختص بوصف الأکرمیه لأنه علم الإنسان العلم فلو کان شیء أفضل من العلم و أنفس لکان اقترانه بالأکرمیه المؤداه بأفعل التفصیل أولی (1). و بنی الله (2)سبحانه ترتب قبول الحق و الأخذ به علی التذکر و التذکر علی الخشیه و حصر الخشیه فی العلماء فقال سَیَذَّکَّرُ مَنْ یَخْشیٰ (3)و إِنَّمٰا یَخْشَی اَللّٰهَ مِنْ عِبٰادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ (4). و سمی الله سبحانه العلم بالحکمه و عظم أمر الحکمه فقال وَ مَنْ یُؤْتَ اَلْحِکْمَهَ فَقَدْ أُوتِیَ خَیْراً کَثِیراً (5). و حاصل ما فسروه فی الحکمه مواعظ القرآن و العلم و الفهم و النبوه فی قوله تعالی وَ مَنْ یُؤْتَ اَلْحِکْمَهَ (6)وَ آتَیْنٰاهُ اَلْحُکْمَ صَبِیًّا (7)فَقَدْ آتَیْنٰا آلَ إِبْرٰاهِیمَ اَلْکِتٰابَ وَ اَلْحِکْمَهَ (8)و الکل یرجع إلی العلم (9). و رجح العالمین علی کل من سواهم فقال سبحانه

ص: 95

1- 1) - «تفسیر الرازیّ» ج 2/186.

2- 2) -جاء فی «تفسیر الرازیّ» ج 2/186 فی بیان فضیله العلم من الآیات: «. . . الثالث: قوله سبحانه: إِنَّمٰا یَخْشَی اَللّٰهَ مِنْ عِبٰادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ؛ و هذه الآیه فیها وجوه من الدلائل علی فضل العلم، أحدها: دلالتها علی أنّهم من أهل الجنّه، و ذلک لأنّ العلماء من أهل الخشیه، و من کان من أهل الخشیه کان من أهل الجنه فالعلماء من أهل الجنه، فبیان أنّ العلماء من أهل الخشیه قوله تعالی: إِنَّمٰا یَخْشَی اَللّٰهَ مِنْ عِبٰادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ . و بیان أنّ أهل الخشیه من أهل الجنه قوله تعالی: جَنّٰاتُ عَدْنٍ تَجْرِی مِنْ تَحْتِهَا اَلْأَنْهٰارُ -إلی قوله تعالی-: ذٰلِکَ لِمَنْ خَشِیَ رَبَّهُ ؛ و یدلّ علیه أیضا قوله تعالی: وَ لِمَنْ خٰافَ مَقٰامَ رَبِّهِ جَنَّتٰانِ. . .» . و تدلّ الآیتان 9 و 10 من سوره الأعلی (87) -: «فَذَکِّرْ إِنْ نَفَعَتِ اَلذِّکْریٰ سَیَذَّکَّرُ مَنْ یَخْشیٰ» -علی ترتّب قبول الحقّ و الأخذ به علی التذکّر.

3- 3) -سوره الأعلی (87) :10.

4- 4) -سوره فاطر (35) :28.

5- 5) -سوره البقره (2) :269.

6- 6) -سوره البقره (2) :269.

7- 7) -سوره مریم (19) :12.

8- 8) -سوره النساء (4) :54.

9- 9) -هذا الکلام فی بیان فضل العلم مأخوذ من «تفسیر الرازیّ» ج 2/179، و حیث إنّ المؤلّف رحمه اللّه لخّص کلام.

هَلْ يَسْتَوِي اَلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَ اَلَّذِينَ لاٰ يَعْلَمُونَ إِنَّمٰا يَتَذَكَّرُ أُولُوا اَلْأَلْبٰابِ

(۱)

. و فرق (۲)فى كتابه العزيز بين عشره بين الخبيث و الطيب قُلْ لاٰ يَسْتَوِي اَلْخَبِيثُ وَ اَلطَّيِّبُ (۳)و بين الأعمى و البصير و الظلمه و النور و الجنه و النار و الظل و الحرور (۴)و إذا تأملت تفسير ذلك وجدت مرجعه جميعا إلى العلم. و قرن سبحانه أولى العلم بنفسه و ملائكته فقال

(۹

-الرازىّ-و لذا تعسّر فهم وجه دلاله هذه الآيات على فضل العلم-فإنّا نأتى بنصّ كلامه و هو هذا: «. . . إنّ اللّه تعالى سمّى العلم بالحكمه ثمّ إنّه تعالى عظّم أمر الحكمه و ذلك يدلّ على عظم شأن العلم، بيان أنّه تعالى سمّى العلم بالحكمه ما يروى عن مقاتل، أنّه قال: تفسير الحكمه فى القرآن على أربعه أوجه: أحدها: مواعظ القرآن، قال فى البقره: «وَ مٰا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ اَلْكِتٰابِ وَ اَلْحِكْمَهِ» يعنى مواعظ القرآن، و فى النساء: «وَ أَنْزَلَ اَللّٰهُ عَلَيْكَ اَلْكِتٰابَ وَ اَلْحِكْمَهَ» يعنى مواعظ القرآن، و مثلها فى آل عمران؛ و ثانيها: الحكمه بمعنى الفهم و العلم، قوله تعالى: «وَ آتَيْنٰاهُ اَلْحُكْمَ صَبِيًّا» و فى لقمان: «وَ لَقَدْ آتَيْنٰا لُقْمٰانَ اَلْحِكْمَهَ» يعنى الفهم و العلم، و فى الأنعام: «أُولٰئِكَ اَلَّذِينَ آتَيْنٰاهُمُ اَلْكِتٰابَ وَ اَلْحُكْمَ وَ اَلنُّبُوَّهَ» ؛ و ثالثها: الحكمه بمعنى النبوّه، فى النساء: «فَقَدْ آتَيْنٰا آلَ إِبْرٰاهِيمَ اَلْكِتٰابَ وَ اَلْحِكْمَهَ» يعنى النبوّه، و فى ص: «وَ آتَيْنٰاهُ اَلْحِكْمَهَ» يعنى النبوّه، و فى البقره: «وَ آتٰاهُ اَللّٰهُ اَلْمُلْكَ وَ اَلْحِكْمَهَ» ؛ و رابعها: القرآن، فى النحل: «اُدْعُ إِلىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَهِ» و فى البقره: «وَ مَنْ يُؤْتَ اَلْحِكْمَهَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً» ؛ و جميع هذه الوجوه عند التحقيق ترجع إلى العلم» .

ص :۹۶

۱- ۱) -سوره الزمر (۳۹) :۹.

۲- ۲) -فى جميع النسخ المخطوطه و كذلك المطبوعه: «قرن» بدل «فرّق» و الظاهر أنّ ما أثبتناه هو الصحيح و ذلك لأنّ هذا الكلام مأخوذ من «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۷۹، و هو دليل على ما قلناه و إليك نصّ عبارته: «. . . الثانى: قوله تعالى: «قُلْ هَلْ يَسْتَوِي اَلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَ اَلَّذِينَ لاٰ يَعْلَمُونَ» ؛ و قد فرّق بين سبع نفر [كذا، ظ: بين عشره نفر]فى كتابه: فرّق بين الخبيث و الطيّب فقال: «لاٰ يَسْتَوِي اَلْخَبِيثُ وَ اَلطَّيِّبُ» يعنى الحلال و الحرام، و فرّق بين الأعمى و البصير فقال: «قُلْ هَلْ يَسْتَوِي اَلْأَعْمىٰ وَ اَلْبَصِيرُ» ؛ و فرّق بين النور و الظلمه، فقال: «أَمْ هَلْ تَسْتَوِي اَلظُّلُمٰاتُ وَ اَلنُّورُ» و فرّق بين الجنه و النّار، و بين الظلّ و الحرور، و إذا تأمّلت وجدت كلّ ذلك مأخوذا من الفرق بين العالم و الجاهل» . و انظر ايضا «مفتاح دار السعاده» ج ۱/۵۲ و ۱۸۲؛ و «درّه التاج» ج ۱/۲۵-۲۶. و اعلم أنّ فى بعض النسخ: «بين سبعه» بدل «بين عشره» -كما فى «تفسير الرازىّ» و «درّه التاج» أيضا-و هو لا يوافق مع كلام المصنّف عند تعدادهم، كما ترى.

۳- ۳) -سوره المائده (۵) :۱۰۰.

۴- ۴) -إشاره إلى الآيات ۱۹-۲۲ من سوره فاطر (۳۵) : «وَ مٰا يَسْتَوِي اَلْأَعْمىٰ وَ اَلْبَصِيرُ وَ لاَ اَلظُّلُمٰاتُ وَ لاَ اَلنُّورُ وَ لاَ اَلظِّلُّ وَ لاَ اَلْحَرُورُ وَ مٰا يَسْتَوِي اَلْأَحْيٰاءُ وَ لاَ اَلْأَمْوٰاتُ» و الآيه ۲۰ من سوره الحشر (۵۹) : «لاٰ يَسْتَوِي أَصْحٰابُ اَلنّٰارِ وَ أَصْحٰابُ اَلْجَنَّهِ» .

شَهِدَ اَللّهُ أَنَّهُ لاٰ إِلٰهَ إِلاّ هُوَ وَ اَلْمَلاٰئِكَةُ وَ أُولُوا اَلْعِلْمِ

(١)

. و زاد (٢)فى إكرامهم على ذلك مع الاقتران المذكور بقوله تعالى وَ مٰا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اَللّهُ وَ اَلرّٰاسِخُونَ فِى اَلْعِلْمِ (٣). و بقوله تعالى قُلْ كَفىٰ بِاللّهِ شَهِيداً بَيْنِى وَ بَيْنَكُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ اَلْكِتٰابِ (۴). و قال تعالى يَرْفَعِ اَللّهُ اَلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ اَلَّذِينَ أُوتُوا اَلْعِلْمَ دَرَجٰاتٍ (۵)و قد ذكر الله سبحانه الدرجات لأربعه أصناف للمؤمنين من أهل بدر إِنَّمَا اَلْمُؤْمِنُونَ اَلَّذِينَ إِذٰا ذُكِرَ اَللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ . إلى قوله لَهُمْ دَرَجٰاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ (۶). و للمجاهدين وَ فَضَّلَ اَللّهُ اَلْمُجٰاهِدِينَ (٧). و لمن عمل الصالحات

ص: ٩٧

١- ١) -سوره آل عمران (٣) :١٨.

٢- ٢) -قال الرازىّ: «ثمّ انظر إلى هذه المرتبه فإنّه تعالى ذكر العالم فى موضعين من كتابه فى المرتبه الثانيه؛ قال: شَهِدَ اَللّهُ أَنَّهُ لاٰ إِلٰهَ إِلاّٰ هُوَ وَ اَلْمَلاٰئِكَةُ وَ أُولُوا اَلْعِلْمِ. و قال: أَطِيعُوا اَللّهَ وَ أَطِيعُوا اَلرَّسُولَ وَ أُولِي اَلْأَمْرِ مِنْكُمْ. ثمّ إنّه سبحانه و تعالى زاد فى الإكرام، فجعلهم فى المرتبه الأولى فى آيتين؛ فقال تعالى: وَ مٰا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اَللّهُ وَ اَلرّٰاسِخُونَ فِى اَلْعِلْمِ. و قال: قُلْ كَفىٰ بِاللّهِ شَهِيداً بَيْنِى وَ بَيْنَكُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ اَلْكِتٰابِ» . («تفسير الرازىّ» ج ٢/١٧٩) .

٣- ٣) -سوره آل عمران (٣) :٧.

۴- ۴) -سوره الرعد (١٣) :۴٣.

۵- ۵) -سوره المجادله (۵٨) :١١.

۶- ۶) -سوره الأنفال (٨) :٢-۴.

٧- ٧) -سوره النساء (۴) :٩۵.

وَ مَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً قَدْ عَمِلَ اَلصّالِحاتِ فَأُولٰئِكَ لَهُمُ اَلدَّرَجاتُ اَلْعُلىٰ

(۱)

و للعلماء يَرْفَعِ اَللّٰهُ اَلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ اَلَّذِينَ أُوتُوا اَلْعِلْمَ دَرَجٰاتٍ (۲). ففضل أهل بدر على غيرهم من المؤمنين بدرجات و فضل العلماء على جميع الأصناف بدرجات فوجب كون العلماء أفضل الناس (۳). و قد خص الله سبحانه في كتابه العلماء بخمس مناقب الأولى الإيمان وَ اَلرّٰاسِخُونَ فِي اَلْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنّٰا بِهِ (۴). الثانيه التوحيد شَهِدَ اَللّٰهُ أَنَّهُ لاٰ إِلٰهَ إِلاّٰ هُوَ وَ اَلْمَلاٰئِكَةُ وَ أُولُوا اَلْعِلْمِ (۵). الثالثه البكاء و الحزن إِنَّ اَلَّذِينَ أُوتُوا اَلْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إلى قوله وَ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقٰانِ يَبْكُونَ (۶). الرابعه الخشوع إِنَّ اَلَّذِينَ أُوتُوا اَلْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ (۷)الآيه. الخامسه الخشيه إِنَّمٰا يَخْشَى اَللّٰهَ مِنْ عِبٰادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ (۸).

۱- ۱) -سوره طه (۲) :۷۵.

۲- ۲) -سوره المجادله (۵۸) :۱۱.

۳- ۳) -لاحظ «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۷۹-۱۸۰.

۴- ۴) -سوره آل عمران (۳) :۷.

۵- ۵) -سوره آل عمران (۳) :۱۸.

۶- ۶) -سوره الإسراء (۱۷) :۱۰۷-۱۰۹.

۷- ۷) -سوره الإسراء (۱۷) :۱۰۷-۱۰۹.

۸- ۸) -سوره فاطر (۳۵) :۲۸.

و قال تعالی مخاطبا لنبیه آمرا له مع ما آتاه من العلم و الحکمه وَ قُلْ رَبِّ زِدْنِی عِلْماً (۱)و قال تعالی بَلْ هُوَ آیاتٌ بَیِّناتٌ فِی صُدُورِ اَلَّذِینَ أُوتُوا اَلْعِلْمَ (۲). و قال تعالی وَ تِلْکَ اَلْأَمْثالُ نَضْرِبُها لِلنّاسِ وَ ما یَعْقِلُها إِلاَّ اَلْعالِمُونَ (۳). فهذه نبذه من فضائله التی نبه الله علیها فی کتابه الکریم

۲ فصل فیما روی عن النبی ص فی فضل العلم

: و أما السنه فهی فی ذلک کثیره تنبو عن الحصر فمنها

۱۴- قَوْلُ اَلنَّبِیِّ ص مَنْ یُرِدِ اَللَّهُ بِهِ خَیْراً یُفَقِّهْهُ فِی اَلدِّینِ (۴).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص طَلَبُ اَلْعِلْمِ فَرِیضَهٌ عَلَی کُلِّ مُسْلِمٍ (۵).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ طَلَبَ عِلْماً فَأَدْرَکَهُ کَتَبَ اَللَّهُ لَهُ کِفْلَیْنِ مِنَ اَلْأَجْرِ وَ مَنْ طَلَبَ عِلْماً فَلَمْ یُدْرِکْهُ

۱- ۱) -سوره طه (۲) :۱۱۴.

۲- ۲) -سوره العنکبوت (۲۹) :۴۹.

۳- ۳) -سوره العنکبوت (۲۹) :۴۳.

۴- ۴) - «صحیح البخاریّ» ج ۲/۳۶-۳۷، کتاب العلم، الحدیث ۷۰؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/۸۰، المقدّمه، الباب ۱۷، الحدیث ۲۲۰؛ «سنن الترمذی» ج ۵/۲۸، کتاب العلم (۴۲) ، الباب ۱، الحدیث ۲۶۴۵؛ «سنن الدارمیّ» ج ۲/۲۹۷؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۲۳-۲۵؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۱/۲-۸؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۲۱، کتاب العلم.

۵- ۵) - «سنن ابن ماجه» ، ج ۱/۸۱، المقدّمه، الباب ۱۷، الحدیث ۲۲۴؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۸-۱۸؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۱۹-۱۲۰. و هو أیضا فی «الکافی» ج ۱/۳۰، کتاب فضل العلم، باب فرض العلم، الحدیث ۱.

كَتَبَ اَللَّهُ لَهُ كِفْلاً مِنَ اَلْأَجْرِ (١).

١۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى عُتَقَاءِ اَللَّهِ مِنَ اَلنَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى اَلْمُتَعَلِّمِينَ فَوَ اَلَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ مَا مِنْ مُتَعَلِّمٍ يَخْتَلِفُ إِلَى بَابِ اَلْعَالِمِ إِلاَّ كَتَبَ اَللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ عِبَادَةَ سَنَةٍ وَ بَنَى اَللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ مَدِينَةً فِى اَلْجَنَّةِ وَ يَمْشِى عَلَى اَلْأَرْضِ وَ هِىَ تَسْتَغْفِرُ لَهُ وَ يُمْسِى وَ يُصْبِحُ مَغْفُوراً لَهُ وَ شَهِدَتِ اَلْمَلاَئِكَةُ أَنَّهُمْ عُتَقَاءُ اَللَّهِ مِنَ اَلنَّارِ (٢).

١۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ طَلَبَ اَلْعِلْمَ فَهُوَ كَالصَّائِمِ نَهَارَهُ اَلْقَائِمِ لَيْلَهُ وَ إِنَّ بَاباً مِنَ اَلْعِلْمِ يَتَعَلَّمُهُ اَلرَّجُلُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ أَبُو قُبَيْسٍ ذَهَباً فَأَنْفَقَهُ فِى سَبِيلِ اَللَّهِ (٣).

١۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ جَاءَهُ اَلْمَوْتُ وَ هُوَ يَطْلُبُ اَلْعِلْمَ لِيُحْيِىَ بِهِ اَلْإِسْلاَمَ كَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اَلْأَنْبِيَاءِ دَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ فِى اَلْجَنَّةِ (۴).

١۴- وَ قَوْلُهُ ص فَضْلُ اَلْعَالِمِ عَلَى اَلْعَابِدِ سَبْعُونَ (۵)دَرَجَةً بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ حُضْرُ اَلْفَرَسِ (۶)سَبْعِينَ عَاماً وَ ذَلِكَ لِأَنَّ اَلشَّيْطَانَ يَضَعُ اَلْبِدْعَةَ لِلنَّاسِ فَيُبْصِرُهَا اَلْعَالِمُ فَيُزِيلُهَا وَ اَلْعَابِدُ يُقْبِلُ عَلَى عِبَادَتِهِ (٧).

١۴- وَ قَوْلُهُ ص

١- ١) - «الترغيب و الترهيب» ج ١/٩۶؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ١/۵٣؛ «مجمع الزوائد» ج ١/١٢٣.

٢- ٢) - «تفسير الرازىّ» ج ٢/١٨٠؛ «درّه التاج» ج ١/۵٢-۵٣، و فيهما: «باب عالم» بدل «باب العالم» .

٣- ٣) - «تفسير الرازىّ» ج ٢/١٨٠.

۴- ۴) - «تفسير الرازىّ» ج ٢/١٨٠-مطابقا لما فى المتن حرفا بحرف-؛ «سنن الدارمىّ» ج ١/١٠٠، و فيه: «فبينه و بين النبيين» بدل «كان بينه و بين الأنبياء» .

۵- ۵) -فى النسخ المعتمده مخطوطها و مطبوعها: «سبعين» بدل «سبعون» و لعلّ الصواب «سبعون» -كما فى «الترغيب و الترهيب» ج ١/١٠٢-أو «بسبعين» ، كما فى «تفسير الرازىّ» ج ٢/١٨٠.

۶- ۶) - «الحضر: ارتفاع الفرس فى عدوه» («لسان العرب» ج ۴/٢٠١، «حضر») .

٧- ٧) - «الترغيب و الترهيب» ج ١/١٠٢، الحديث ٣۶-مع اختلاف يسير فى اللفظ، و المعنى واحد، و الجمله الأخيره فيه هكذا: «و العابد مقبل على عباده ربّه لا يتوجّه لها و لا يعرفها» -؛ «تفسير الرازىّ» ج ٢/١٨٠.

فَضْلُ اَلْعَالِمِ عَلَى اَلْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ إِنَّ اَللَّهَ وَ مَلاَئِكَتَهُ وَ أَهْلَ اَلسَّمَاوَاتِ وَ اَلْأَرْضِ حَتَّى اَلنَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا وَ حَتَّى اَلْحُوتَ فِي اَلْمَاءِ لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ اَلنَّاسِ اَلْخَيْرَ (۱).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ اَلْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اَللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ (۲).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ خَرَجَ يَطْلُبُ بَاباً مِنَ اَلْعِلْمِ لِيَرُدَّ بِهِ بَاطِلاً إِلَى حَقٍّ وَ ضَالاًّ إِلَى هُدًى كَانَ عَمَلُهُ كَعِبَادَةِ أَرْبَعِينَ عَاماً (۳).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص لِعَلِيٍّ ع لَأَنْ يَهْدِيَ اَللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ اَلنَّعَمِ (۴).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص لِمُعَاذٍ لَأَنْ يَهْدِيَ اَللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنَ اَلدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا (۵): وَ رُوِيَ ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَهُ لِعَلِيٍّ ع أَيْضاً (۶).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص رَحِمَ اَللَّهُ خُلَفَائِي فَقِيلَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ وَ مَنْ خُلَفَاؤُكَ قَالَ اَلَّذِينَ يُحْيُونَ سُنَّتِي وَ

ص: ۱۰۱

۱- ۱) - «سنن الترمذی» ج ۵/۵۰، کتاب العلم، الباب ۱۹، الحدیث ۲۶۸۵، مع اختلاف یسیر فی اللفظ لا یضرّ بالمعنی.

۲- ۲) - «سنن الترمذی» ج ۵/۲۹، کتاب العلم، الباب ۲، الحدیث ۲۶۴۷؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۶۶.

۳- ۳) - «أمالی الطوسیّ» ج ۲/۲۳۱؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۱۶۱، الحدیث ۲۸۸۳۵، مع اختلاف یسیر فی اللفظ، و الجمله الأخیره فیهما هکذا: «. . . کعباده متعبد أربعین عاما» .

۴- ۴) - «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۱۴۷؛ «مفتاح دار السعاده» ج ۱/۶۵؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۹؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۳۲؛ «الأذکار» /۲۷۸. و قوله علیه السّلام: «حمر النعم» ، قال النووی: «هی إبل الحمر و هی أنفس أموال العرب، یضربون بها المثل فی نفاسه الشیء، و أنّه لیس هناک أعظم منه» («المحجه البیضاء» ج ۱/۱۹، الهامش) .

۵- ۵) - «إحیاء علوم الدین» ، ج ۱/۹.

۶- ۶) - «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۱۴۷؛ «الجامع الصغیر» ج ۲/۱۲۲، حرف اللام، و شرحه: «فیض القدیر» ج ۵/۲۵۹، الحدیث ۷۲۱۹؛ «تفسیر الرازیّ» ج ۲/۱۸۰؛ «المستدرک علی الصحیحین» ج ۳/۵۹۸. و فیها: «. . . ممّا طلعت علیه الشمس» .

يُعَلِّمُونَهَا عِبَادَ اَللَّهِ (١).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص إِنَّ مَثَلَ مَا بَعَثَنِيَ اَللَّهُ بِهِ مِنَ اَلْهُدَى وَ اَلْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضاً وَ كَانَ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ فَقَبِلَتِ اَلْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ اَلْكَلَأَ وَ اَلْعُشْبَ اَلْكَثِيرَ وَ كَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ (٢)أَمْسَكَتِ اَلْمَاءَ فَنَفَعَ اَللَّهُ بِهَا اَلنَّاسَ وَ شَرِبُوا مِنْهَا وَ سَقَوْا وَ زَرَعُوا وَ أَصَابَ طَائِفَةً مِنْهَا أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لاَ تُمْسِكُ مَاءً وَ لاَ تُنْبِتُ كَلَأً فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقِهَ فِي دِينِ اَللَّهِ وَ نَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اَللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَ عَلَّمَ وَ مَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْساً وَ لَمْ يَقْبَلْ هُدَى اَللَّهِ اَلَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ (٣).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص لاَ حَسَدَ يَعْنِي لاَ غِبْطَهَ (۴)إِلاَّ فِي اِثْنَيْنِ رَجُلٍ آتَاهُ اَللَّهُ مَالاً فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي اَلْحَقِّ وَ رَجُلٍ آتَاهُ اَللَّهُ اَلْحِكْمَهَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَ يُعَلِّمُهَا (۵).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ اَلْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً وَ مَنْ دَعَا إِلَى ضَلاَلَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ اَلْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ

ص: ۱۰۲

۱- ۱) - «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۵۵؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۲۹، الحديث ۲۹۲۰۹. و يأتى سائر مصادر الحديث الشريف فى الصفحه ۳۷۱، التعليقه ۳.

۲- ۲) - «أجادب: هى الأرض التى لا تنبت كلأ و قال الخطابى: هى الأرض التى لا تمسك الماء فلا يسرع فيها النضوب، و قالوا: هو جمع جدب على غير قياس كما قالوا فى حسن الصوره: محاسن و القياس أنّه جمع محسن؛ أو جمع جديب و هو من الجدب الذى هو القحط. . .» («شرح صحيح البخارىّ» ، ج ۲/۵۶) .

۳- ۳) - «صحيح البخارىّ» ج ۲/۵۵-۵۶، كتاب العلم، الحديث ۷۸؛ «جامع بيان العلم و فضله» ، ج ۱/۱۷، مع اختلاف فى اللفظ.

۴- ۴) -جمله «يعنى لا غبطه» ليست من الحديث، بل توضيح له. قال الراغب فى «الذريعه إلى مكارم الشريعه» /۱۸۳: «قيل عنى بالحسد هنا الغبطه، و قد تسمّى بالحسد من حيث إنّهما الغمّ الذى ينال الإنسان من خير يناله غيره. . .» و قال النووى فى «شرح المهذّب» ج ۱/۳۲، فى ذيل الحديث: «و المراد بالحسد الغبطه و هى أن يتمنّى مثله» .

۵- ۵) - «سنن ابن ماجه» ج ۲/۱۴۰۷، كتاب الزهد (۳۷) ، باب الحسد (۲۲) ، الحديث ۴۲۰۸؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۲۰؛ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۱۰-۱۱ و فيها: «حكمه» بدل «الحكمه» ، و: «اثنتين» بدل «اثنين» .

لاَ يَنْقُصُ ذَلِکَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً (۱).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص إِذَا مَاتَ اِبْنُ آدَمَ اِنْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاَثٍ صَدَقَهٍ جَارِيَهٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ (۲).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص خَيْرُ مَا يُخَلِّفُ اَلرَّجُلُ مِنْ بَعْدِهِ ثَلاَثٌ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ وَ صَدَقَهٌ تَجْرِي يَبْلُغُهُ أَجْرُهَا وَ عِلْمٌ يُعْمَلُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ (۳).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص إِنَّ اَلْمَلاَئِکَهَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ اَلْعِلْمِ رِضاً بِمَا يَصْنَعُ (۴).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص اُطْلُبُوا اَلْعِلْمَ وَ لَوْ بِالصِّينِ (۵).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ غَدَا فِي طَلَبِ اَلْعِلْمِ أَظَلَّتْ عَلَيْهِ اَلْمَلاَئِکَهُ وَ بُورِکَ لَهُ فِي مَعِيشَتِهِ وَ لَمْ يَنْقُصْ مِنْ رِزْقِهِ (۶).

ص: ۱۰۳

۱- ۱) - «سنن الترمذی» ج ۵/۴۳، کتاب العلم، الباب ۱۵، الحديث ۲۶۷۴؛ «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۱۲۰؛ «سنن الدارمیّ» ج ۱/۱۳۰-۱۳۱؛ «صحيح مسلم» ج ۴/۲۰۶۰، کتاب العلم (۴۷) ، الباب ۶؛ «مفتاح دار السعاده» ج ۱/۶۵.

۲- ۲) - «إحياء علوم الدين» ج ۱/۱۰؛ «الجامع الصغير» ج ۱/۳۵، حرف الهمزه، و شرحه: «فيض القدير» ج ۱/۴۳۷، الحديث ۸۵۰؛ «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۱۱۰؛ «تفسير القرطبیّ» ج ۱/۳. و انظر: «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۱۷-۱۸.

۳- ۳) - «سنن ابن ماجه» ج ۱/۸۸، المقدّمه، الباب ۲۰، الحديث ۲۴۱؛ «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۱۱۸.

۴- ۴) - «سنن الدارمیّ» ج ۱/۱۰۱؛ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۸؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۳۹. و انظر «المستدرک على الصحيحين» ج ۱/۱۰۰-۱۰۱.

۵- ۵) - «إحياء علوم الدين» ج ۱/۸؛ «الجامع الصغير» ج ۱/۴۴، حرف الهمزه، و شرحه: «فيض القدير» ج ۱/۵۴۲، الحديث ۱۱۱۰.

۶- ۶) - «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۵۴؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۱۶۲، الحديث ۲۸۸۴۱، و فيه: «صلّت عليه الملائکه. . .» .

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ سَلَکَ طَرِیقاً یَلْتَمِسُ بِهِ عِلْماً سَهَّلَ اَللَّهُ لَهُ طَرِیقاً إِلَی اَلْجَنَّهِ (۱).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص نَوْمٌ مَعَ عِلْمٍ خَیْرٌ مِنْ صَلاَهٍ عَلَی جَهْلٍ (۲).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص فَقِیهٌ أَشَدُّ عَلَی اَلشَّیْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ (۳).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص إِنَّ مَثَلَ اَلْعُلَمَاءِ فِی اَلْأَرْضِ کَمَثَلِ اَلنُّجُومِ فِی اَلسَّمَاءِ یُهْتَدَی بِهَا فِی ظُلُمَاتِ اَلْبَرِّ وَ اَلْبَحْرِ فَإِذَا اِنْطَمَسَتْ أَوْشَکَ أَنْ تَضِلَّ اَلْهُدَاهُ (۴).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص أَیُّمَا نَاشِئٍ نَشَأَ فِی اَلْعِلْمِ وَ اَلْعِبَادَهِ حَتَّی یَکْبُرَ أَعْطَاهُ اَللَّهُ تَعَالَی یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ ثَوَابَ اِثْنَیْنِ وَ سَبْعِینَ صِدِّیقاً (۵).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص یَقُولُ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِلْعُلَمَاءِ یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ إِنِّی لَمْ أَجْعَلْ عِلْمِی وَ حِلْمِی فِیکُمْ إِلاَّ وَ أَنَا أُرِیدُ

۱- ۱) - «سنن الترمذی» ج ۵/۲۸، کتاب العلم، الباب ۲، الحدیث ۲۶۴۶؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۱۶؛ «المستدرک علی الصحیحین» ج ۱/۸۹.

۲- ۲) - «کنز العمّال» ج ۱۰/۱۴۰، الحدیث ۲۸۷۱۱؛ «الجامع الصغیر» ج ۲/۱۸۸، حرف النون، و شرحه: «فیض القدیر» ج ۶/۲۹۱، الحدیث ۹۲۹۴، و فیها: «نوم علی علم خیر. . .» .

۳- ۳) - «سنن الترمذی» ج ۵/۴۸، کتاب العلم، الباب ۱۹، الحدیث ۲۶۸۱؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /۶۰؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/۸۱، المقدّمه، الباب ۱۷، الحدیث ۲۲۲؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۳۱-۳۲؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۱/۲۴؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۱۵۵، الحدیث ۲۸۷۹۳.

۴- ۴) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱/۱۰۰-۱۰۱؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۲۱؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۱۵۱، الحدیث ۲۸۷۶۹؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۷۰؛ «مسند أحمد» ج ۳/۱۵۷؛ مع اختلاف یسیر فی بعض الألفاظ.

۵- ۵) - «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۹۸؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۱۵۱، الحدیث ۲۸۷۷۳، و فیه: «فی طلب العلم» بدل «فی العلم» . و اعلم أنّ فی المصدر و نسخه «ز» ، «م» ، «ق» ، «س» ، «ض» ، «ح» ، «ع» : «سبعین» کما أثبتناه، و لکن فی «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۲۵، و سائر النسخ: «تسعین» ، بدل «سبعین» .

أَنْ أَغْفِرَ لَكُمْ عَلَى مَا كَانَ مِنْكُمْ وَ لاَ أُبَالِي (۱).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَا جُمِعَ شَيْءٌ إِلَى شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ عِلْمٍ إِلَى حِلْمٍ (۲).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَا تَصَدَّقَ اَلنَّاسُ بِصَدَقَةٍ مِثْلَ عِلْمٍ يُنْشَرُ (۳).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَا أَهْدَى اَلْمَرْءُ اَلْمُسْلِمُ إِلَى أَخِيهِ هَدِيَّةً أَفْضَلَ مِنْ كَلِمَهِ حِكْمَةٍ يَزِيدُهُ اَللَّهُ بِهَا هُدًى وَ يَرُدُّهُ عَنْ رَدًى (۴).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص أَفْضَلُ اَلصَّدَقَهِ أَنْ يَعْلَمَ اَلْمَرْءُ عِلْماً ثُمَّ يُعَلِّمُهُ أَخَاهُ (۵).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص اَلْعَالِمُ وَ اَلْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي اَلْأَجْرِ وَ لاَ خَيْرَ فِي سَائِرِ اَلنَّاسِ (۶).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص قَلِيلُ اَلْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ اَلْعِبَادَهِ (۷).

۱- ۱) - «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۱۰۱؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۲۶؛ «كنز العمّال» ج ۱/۱۷۲، الحديث ۲۸۸۹۵. و انظر «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۵۷.

۲- ۲) - «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۲۱؛ «الجامع الصغير» ج ۲/۱۴۵، حرف الميم، و شرحه: «فيض القدير» ج ۵/۴۳۹، الحديث ۷۸۸۷.

۳- ۳) - «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۱۱۹؛ «الجامع الصغير» ج ۲/۱۴۴، حرف الميم، و شرحه: «فيض القدير» ج ۵/۴۳، الحديث ۷۸۴۷.

۴- ۴) - «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۷۳؛ «الجامع الصغير» ج ۲/۱۴۳، حرف الميم، و شرحه: «فيض القدير» ج ۵/۴۳، الحديث ۷۸۴۷.

۵- ۵) - «سنن ابن ماجه» ج ۱/۸۹، المقدّمه، الباب ۲۰، الحديث ۲۴۳؛ «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۹۸ و فيهما: «المرء المسلم» بدل «المرء» ، و «أخاه المسلم» بدل «أخاه» .

۶- ۶) - «سنن ابن ماجه» ج ۱/۸۳، المقدّمه، الباب ۱۷، الحديث ۲۲۷.

۷- ۷) - «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۲۰؛ «الفقيه و المتفقه» ج ۱/۱۵؛ «الجامع الصغير» ج ۲/۸۷ حرف القاف، و شرحه: «فيض القدير» ج ۴/۵۲۶، الحديث ۶۱۵۰؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۱۷۷، الحديث ۲۸۹۲۲؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۲۰، كتاب العلم. و فى «غرر الحكم» ج ۴/۵۰۶، الحديث ۶۷۷۲: «قليل العلم مع العمل خير-

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ غَدَا إِلَى اَلْمَسْجِدِ لاَ يُرِيدُ إِلاَّ لِيَتَعَلَّمَ خَيْراً أَوْ لِيُعَلِّمَهُ كَانَ لَهُ أَجْرُ مُعْتَمِرٍ تَامِّ اَلْعُمْرَهِ وَ مَنْ رَاحَ إِلَى اَلْمَسْجِدِ لاَ يُرِيدُ إِلاَّ لِيَتَعَلَّمَ خَيْراً أَوْ لِيُعَلِّمَهُ فَلَهُ أَجْرُ حَاجٍّ تَامِّ اَلْحِجَّهِ (۱).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص اُغْدُ عَالِماً أَوْ مُتَعَلِّماً أَوْ مُسْتَمِعاً أَوْ مُحِبّاً وَ لاَ تَكُنِ اَلْخَامِسَهَ فَتَهْلِكَ (۲).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص إِذَا مَرَرْتُمْ فِي رِيَاضِ اَلْجَنَّهِ فَارْتَعُوا قَالُوا يَا رَسُولَ اَللَّهِ وَ مَا رِيَاضُ اَلْجَنَّهِ قَالَ حَلَقُ اَلذِّكْرِ فَإِنَّ لِلَّهِ سَيَّارَاتٍ مِنَ اَلْمَلاَئِكَهِ يَطْلُبُونَ حَلَقَ اَلذِّكْرِ فَإِذَا أَتَوْا عَلَيْهِمْ حَفُّوا بِهِمْ (۳).

قال بعض العلماء (۴)حلق الذكر هى مجالس الحلال و الحرام كيف تشترى و تبيع و تصلى و تصوم و تنكح و تطلق و تحج و أشباه ذلك.

۱۴- وَ خَرَجَ رَسُولُ اَللَّهِ ص فَإِذَا فِي اَلْمَسْجِدِ مَجْلِسَانِ مَجْلِسٌ يَتَفَقَّهُونَ وَ مَجْلِسٌ يَدْعُونَ اَللَّهَ تَعَالَى وَ يَسْأَلُونَهُ فَقَالَ كِلاَ اَلْمَجْلِسَيْنِ إِلَى خَيْرٍ أَمَّا هَؤُلاَءِ فَيَدْعُونَ اَللَّهَ وَ أَمَّا هَؤُلاَءِ فَيَتَعَلَّمُونَ وَ يُفَقِّهُونَ اَلْجَاهِلَ هَؤُلاَءِ أَفْضَلُ بِالتَّعْلِيمِ أُرْسِلْتُ ثُمَّ قَعَدَ مَعَهُمْ (۵).

۱۴- وَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ اَلنَّبِيَّ ص

(۷

-من كثيره بلا عمل» .

۱- ۱) - «المستدرك على الصحيحين» ج ۱/۹۱؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۲۳، و فيه بعض الحديث.

۲- ۲) - «الجامع الصغير» ج ۱/۴۸، حرف الهمزه، و شرحه: «فيض القدير» ج ۲/۱۷، الحديث ۱۲۱۳؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۱۴۳، الحديث ۲۸۷۳۰.

۳- ۳) - «شرح المهذّب» ج ۱/۳۵؛ «الأذكار» /۸؛ «الفقيه و المتفقه» ج ۱/۱۲؛ «مفتاح دار السعاده» ج ۱/۱۲۴؛ و فيها «برياض الجنه» بدل «فى رياض الجنه» و لعلّه أصحّ.

۴- ۴) -هو عطاء الخراسانىّ كما فى «شرح المهذّب» ج ۱/۳۵؛ و «الفقيه و المتفقه» ج ۱/۱۳؛ و «مفتاح دار السعاده» ج ۱/۱۲۴؛ و «الأذكار» /۹-۱۰.

۵- ۵) - «الفقيه و المتفقه» ج ۱/۱۱؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۳۵. و فى «سنن ابن ماجه» ج ۱/۸۳، المقدّمه، الباب ۱۷، الحديث ۲۲۹؛ و «سنن الدارمىّ» ج ۱/۹۹-۱۰۰؛ و «إحياء علوم الدين» ج ۱/۱۰؛ و «كنز العمّال» ج ۱۰/۱۴۷، الحديث ۲۸۷۵۱، و ج ۱۰/۱۶۹، الحديث ۲۸۸۷۳، ما يطابق المتن معنى و مضمونا مع اختلاف كثير فى الألفاظ.

وَ هُوَ فِی اَلْمَسْجِدِ مُتَّکِئٌ عَلَی بُرْدٍ لَهُ أَحْمَرَ فَقُلْتُ لَهُ یَا رَسُولَ اَللَّهِ إِنِّی جِئْتُ أَطْلُبُ اَلْعِلْمَ فَقَالَ مَرْحَباً بِطَالِبِ اَلْعِلْمِ إِنَّ طَالِبَ اَلْعِلْمِ لَتَحُفُّهُ اَلْمَلاَئِکَهُ بِأَجْنِحَتِهَا ثُمَّ یَرْکَبُ بَعْضُهَا بَعْضاً حَتَّی یَبْلُغُوا سَمَاءَ اَلدُّنْیَا مِنْ مَحَبَّتِهِمْ لِمَا یَطْلُبُ (۱)

.

۱۴- وَ عَنْ کَثِیرِ بْنِ قَیْسٍ قَالَ: کُنْتُ جَالِساً مَعَ أَبِی اَلدَّرْدَاءِ فِی مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ یَا أَبَا اَلدَّرْدَاءِ إِنِّی أَتَیْتُکَ مِنَ اَلْمَدِینَهِ مَدِینَهِ اَلرَّسُولِ ص لِحَدِیثٍ بَلَغَنِی عَنْکَ أَنَّکَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اَللَّهِ ص قَالَ فَمَا جَاءَ بِکَ تِجَارَهٌ قَالَ لاَ فَقَالَ وَ لاَ جَاءَ بِکَ غَیْرُهُ قَالَ لاَ ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ ص یَقُولُ مَنْ سَلَکَ طَرِیقاً یَلْتَمِسُ فِیهِ عِلْماً سَلَکَ اَللَّهُ بِهِ طَرِیقاً إِلَی اَلْجَنَّهِ وَ إِنَّ اَلْمَلاَئِکَهَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ اَلْعِلْمِ وَ إِنَّ اَلْعَالِمَ لَیَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِی اَلسَّمَاوَاتِ وَ مَنْ فِی اَلْأَرْضِ حَتَّی اَلْحِیتَانُ فِی اَلْمَاءِ وَ فَضْلُ اَلْعَالِمِ عَلَی اَلْعَابِدِ کَفَضْلِ اَلْقَمَرِ عَلَی سَائِرِ اَلْکَوَاکِبِ إِنَّ اَلْعُلَمَاءَ وَرَثَهُ اَلْأَنْبِیَاءِ إِنَّ اَلْأَنْبِیَاءَ لَمْ یُوَرِّثُوا دِینَاراً وَ لاَ دِرْهَماً إِنَّمَا وَرَّثُوا اَلْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَ بِهِ فَقَدْ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ (۲).

۱۷- وَ أَسْنَدَ بَعْضُ اَلْعُلَمَاءِ إِلَی أَبِی یَحْیَی زَکَرِیَّا بْنِ یَحْیَی اَلسَّاجِیِّ (۳)أَنَّهُ قَالَ: کُنَّا نَمْشِی فِی أَزِقَّهِ اَلْبَصْرَهِ إِلَی بَابِ بَعْضِ اَلْمُحَدِّثِینَ فَأَسْرَعْنَا فِی اَلْمَشْیِ وَ کَانَ مَعَنَا رَجُلٌ مَاجِنٌ فَقَالَ اِرْفَعُوا أَرْجُلَکُمْ عَنْ أَجْنِحَهِ اَلْمَلاَئِکَهِ کَالْمُسْتَهْزِئِ فَمَا زَالَ عَنْ مَکَانِهِ حَتَّی جَفَّتْ رِجْلاَهُ (۴).

ص: ۱۰۷

۱- ۱) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱/۹۵.

۲- ۲) - «سنن ابن ماجه» ج ۱/۸۱، المقدّمه، الباب ۱۷، الحدیث ۲۲۳؛ «سنن أبی داود» ج ۳/۳۱۷، مع اختلاف فی اللفظ لا یضر بالمعنی.

۳- ۳) -هو زکریا بن یحیی بن عبد الرحمن بن محمّد بن عدیّ الضّبّی البصری الساجی، محدّث البصره فی عصره، توفّی سنه ۳۰۷ ه. انظر ترجمته و مصادر ترجمته فی «الأعلام» ج ۳/۴۷؛ و «معجم المؤلّفین» ج ۴/۱۸۴.

۴- ۴) - «الرحله فی طلب الحدیث» /۴۵؛ «مفتاح دار السعاده» ج ۱/۶۸.

۱۴- وَ أَسْنَدَ أَيْضاً إِلَى أَبِى دَاوُدَ اَلسِّجِسْتَانِيِّ (۱)أَنَّهُ قَالَ: كَانَ فِى أَصْحَابِ اَلْحَدِيثِ رَجُلٌ خَلِيعٌ إِلَى أَنْ سَمِعَ بِحَدِيثِ اَلنَّبِيِّ ص : إِنَّ اَلْمَلاَئِكَهَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ اَلْعِلْمِ. فَجَعَلَ فِى رِجْلَيْهِ مِسْمَارَيْنِ مِنْ حَدِيدٍ وَ قَالَ أُرِيدُ أَنْ أَطَأَ أَجْنِحَهَ اَلْمَلاَئِكِهِ فَأَصَابَتْهُ اَلْآكِلَهُ فِى رِجْلَيْهِ (۲). وَ ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ اَلتَّمِيمِيُّ (۳)هَذِهِ اَلْحِكَايَهَ فِى شَرْحِ مُسْلِمٍ (۴)وَ قَالَ فَشُلَّتْ رِجْلاَهُ وَ سَائِرُ أَعْضَائِهِ .

۳ فصل فيما روى عن طريق الخاصه فى فضل العلم

۱۴- وَ مِنْ طَرِيقِ اَلْخَاصَّهِ مَا رَوَيْنَاهُ بِالْإِسْنَادِ اَلصَّحِيحِ إِلَى أَبِى اَلْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى اَلرِّضَا ع عَنْ آبَائِهِ عَنِ اَلنَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: طَلَبُ اَلْعِلْمِ فَرِيضَهٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فَاطْلُبُوا اَلْعِلْمَ فِى مَظَانِّهِ وَ اِقْتَبِسُوهُ مِنْ أَهْلِهِ فَإِنَّ تَعَلُّمَهُ لِلَّهِ تَعَالَى حَسَنَهٌ وَ طَلَبَهُ عِبَادَهٌ وَ اَلْمُذَاكَرَهَ بِهِ تَسْبِيحٌ وَ اَلْعَمَلَ بِهِ جِهَادٌ وَ تَعْلِيمَهُ مَنْ لاَ يَعْلَمُهُ صَدَقَهٌ وَ بَذْلَهُ لِأَهْلِهِ قُرْبَهٌ إِلَى اَللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّهُ مَعَالِمُ اَلْحَلاَلِ

ص: ۱۰۸

---

۱ - ۱) -هو أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدى السّجستانى (۲۰۲-۲۷۵ ه) ، انظر ترجمته و مصادر ترجمته فى «وفيات الأعيان» ج ۲/۴۰۴-۴۰۵؛ و «الأعلام» ج ۳/۱۲۲؛ و «معجم المؤلّفين» ج ۴/۲۵۵-۲۵۶.

۲- ۲) - «مفتاح دار السعاده» ج ۱/۶۸.

۳- ۳) -هو أبو عبد اللّه محمّد بن علىّ بن عمر التميمى المازرى المالكى المتوفّى سنه ۵۳۶ ه-كما فى «وفيات الأعيان» ج ۴/۲۸۵؛ و «الأعلام» ج ۶/۲۷۷؛ و «معجم المؤلّفين» ، ج ۱۱/۳۲-لا-كما ذكره المصنّف رحمه اللّه. و انظر ترجمته و مصادر ترجمته فى تلك الكتب فى هذه المواضع المذكوره.

۴- ۴) -اسمه «المعلم بفوائد مسلم» و هذا الكتاب مخطوط و لم يطبع بعد، كما فى «الأعلام» ج ۶/۲۷۷، و يظهر من «تاريخ الأدب العربى» ج ۳/۱۸۰-۱۸۱؛ و «تاريخ التراث العربى» ، المجلّد الأوّل، ج ۱/۲۶۴-۲۶۵، أيضا. و انظر للاطّلاع على مخطوطات الكتاب و أماكن وجودها «تاريخ الأدب العربى» ج ۳/۱۸۱؛ و «تاريخ التراث العربى» ، المجلّد الأوّل، ج ۱/۲۶۴-۲۶۵.

وَ اَلْحَرَامِ وَ مَنَارُ سَبِيلِ اَلْجَنَّهِ وَ اَلْمُؤْنِسُ فِي اَلْوَحْشَهِ وَ اَلصَّاحِبُ فِي اَلْغُرْبَهِ وَ اَلْوَحْدَهِ وَ اَلْمُحَدِّثُ فِي اَلْخَلْوَهِ وَ اَلدَّلِيلُ عَلَى اَلسَّرَّاءِ وَ اَلضَّرَّاءِ وَ اَلسِّلاَحُ عَلَى اَلْأَعْدَاءِ وَ اَلزَّيْنُ عِنْدَ اَلْأَخِلاَّءِ يَرْفَعُ اَللَّهُ بِهِ أَقْوَاماً فَيَجْعَلُهُمْ فِي اَلْخَيْرِ قَادَهً تُقْتَبَسُ آثَارُهُمْ وَ يُقْتَدَى بِفِعَالِهِمْ وَ يُنْتَهَى إِلَى آرَائِهِمْ تَرْغَبُ اَلْمَلاَئِكَهُ فِي خَلَّتِهِمْ وَ بِأَجْنِحَتِهَا تَمْسَحُهُمْ وَ فِي صَلَوَاتِهَا تُبَارِكُ عَلَيْهِمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُمْ كُلُّ رَطْبٍ وَ يَابِسٍ حَتَّى حِيتَانُ اَلْبَحْرِ وَ هَوَامُّهُ وَ سِبَاعُ اَلْبَرِّ وَ أَنْعَامُهُ إِنَّ اَلْعِلْمَ حَيَاهُ اَلْقُلُوبِ مِنَ اَلْجَهْلِ وَ ضِيَاءُ اَلْأَبْصَارِ مِنَ اَلظُّلْمَهِ وَ قُوَّهُ اَلْأَبْدَانِ مِنَ اَلضَّعْفِ يَبْلُغُ بِالْعَبْدِ مَنَازِلَ اَلْأَخْيَارِ وَ مَجَالِسَ اَلْأَبْرَارِ وَ اَلدَّرَجَاتِ اَلْعُلاَ فِي اَلْآخِرَهِ وَ اَلْأُولَى اَلذِّكْرُ فِيهِ يَعْدِلُ بِالصِّيَامِ وَ مُدَارَسَتُهُ بِالْقِيَامِ بِهِ يُطَاعُ اَلرَّبُّ وَ يُعْبَدُ وَ بِهِ تُوصَلُ اَلْأَرْحَامُ وَ يُعْرَفُ اَلْحَلاَلُ وَ اَلْحَرَامُ وَ اَلْعِلْمُ إِمَامٌ وَ اَلْعَمَلُ تَابِعُهُ يُلْهِمُهُ اَلسُّعَدَاءَ وَ يَحْرِمُهُ اَلْأَشْقِيَاءَ فَطُوبَى لِمَنْ لَمْ يَحْرِمْهُ اَللَّهُ مِنْ حَظِّهِ (۱).

۱- وَ عَنْ أَمِيرِ اَلْمُؤْمِنِينَ ع أَيُّهَا اَلنَّاسُ اِعْلَمُوا أَنَّ كَمَالَ اَلدِّينِ طَلَبُ اَلْعِلْمِ وَ اَلْعَمَلُ بِهِ أَلاَ وَ إِنَّ طَلَبَ اَلْعِلْمِ أَوْجَبُ عَلَيْكُمْ مِنْ طَلَبِ اَلْمَالِ إِنَّ اَلْمَالَ مَقْسُومٌ مَضْمُونٌ لَكُمْ قَدْ قَسَمَهُ عَادِلٌ بَيْنَكُمْ وَ قَدْ ضَمِنَهُ وَ سَيَفِي لَكُمْ وَ اَلْعِلْمُ مَخْزُونٌ عِنْدَ أَهْلِهِ [وَ قَدْ أُمِرْتُمْ بِطَلَبِهِ مِنْ أَهْلِهِ] (۲)فَاطْلُبُوهُ (۳).

۱- وَ عَنْهُ ع اَلْعَالِمُ أَفْضَلُ مِنَ اَلصَّائِمِ اَلْقَائِمِ اَلْمُجَاهِدِ وَ إِذَا مَاتَ اَلْعَالِمُ ثُلِمَ فِي اَلْإِسْلاَمِ ثُلْمَهٌ لاَ يَسُدُّهَا إِلاَّ خَلَفٌ مِنْهُ (۴).

۱- ۱) - «أمالى الطوسىّ» ج ۲/۱۰۲-۱۰۳؛ «بحار الأنوار» ج ۱/۱۷۱، نقلا عنه.

۲- ۲) -ما بين المعقوفين ساقط من جميع النسخ المخطوطه و أكثر النسخ المطبوعه و هو موجود فى المصدر، و المعنى يقتضيه أيضا.

۳- ۳) - «الكافى» ج ۱/۳۰، كتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ عليه، الحديث ۴.

۴- ۴) - «درّه التاج» ج ۱/۴۲؛ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۷؛ «بصائر الدرجات» /۴-۵، باب ثواب العالم و المتعلّم ، الحديث ۱۰.

۱- وَ عَنْهُ ع كَفَى بِالْعِلْمِ شَرَفاً أَنْ يَدَّعِيَهُ مَنْ لاَ يُحْسِنُهُ وَ يَفْرَحَ بِهِ إِذَا نُسِبَ إِلَيْهِ وَ كَفَى بِالْجَهْلِ ذَمّاً أَنْ يَبْرَأَ مِنْهُ مَنْ هُوَ فِيهِ (۱).

۱- وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ لِكُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ يَا كُمَيْلُ اَلْعِلْمُ خَيْرٌ مِنَ اَلْمَالِ اَلْعِلْمُ يَحْرُسُكَ وَ أَنْتَ تَحْرُسُ اَلْمَالَ وَ اَلْعِلْمُ حَاكِمٌ وَ اَلْمَالُ مَحْكُومٌ عَلَيْهِ وَ اَلْمَالُ تَنْقُصُهُ اَلنَّفَقَةُ وَ اَلْعِلْمُ يَزْكُو عَلَى اَلْإِنْفَاقِ (۲).

۱- وَ عَنْهُ ع أَيْضاً اَلْعِلْمُ أَفْضَلُ مِنَ اَلْمَالِ بِسَبْعَةٍ اَلْأَوَّلُ أَنَّهُ مِيرَاثُ اَلْأَنْبِيَاءِ وَ اَلْمَالَ مِيرَاثُ اَلْفَرَاعِنَةِ اَلثَّانِي اَلْعِلْمُ لاَ يَنْقُصُ بِالنَّفَقَةِ وَ اَلْمَالُ يَنْقُصُ بِهَا اَلثَّالِثُ يَحْتَاجُ اَلْمَالُ إِلَى اَلْحَافِظِ وَ اَلْعِلْمُ يَحْفَظُ صَاحِبَهُ اَلرَّابِعُ اَلْعِلْمُ يَدْخُلُ فِي اَلْكَفَنِ وَ يَبْقَى اَلْمَالُ اَلْخَامِسُ اَلْمَالُ يَحْصُلُ لِلْمُؤْمِنِ وَ اَلْكَافِرِ وَ اَلْعِلْمُ لاَ يَحْصُلُ إِلاَّ لِلْمُؤْمِنِ اَلسَّادِسُ جَمِيعُ اَلنَّاسِ يَحْتَاجُونَ إِلَى اَلْعَالِمِ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ وَ لاَ يَحْتَاجُونَ إِلَى صَاحِبِ اَلْمَالِ اَلسَّابِعُ اَلْعِلْمُ يُقَوِّي اَلرَّجُلَ عَلَى اَلْمُرُورِ عَلَى اَلصِّرَاطِ وَ اَلْمَالُ يَمْنَعُهُ (۳).

۱- وَ عَنْهُ ع قِيمَةُ كُلِّ اِمْرِئٍ مَا يَعْلَمُهُ (۴): وَ فِي لَفْظٍ آخَرَ مَا يُحْسِنُهُ (۵).

۴- وَ عَنْ زَيْنِ اَلْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ اَلْحُسَيْنِ ع

ص: ۱۱۰

۱- ۱) - «شرح المهذب» ج ۱/۳۳؛ «تذكره السامع» /۱۰؛ «المحاسن و المساوئ» /۳۹۹؛ «معجم الأدباء» ج ۱/۶۶، و فيهما: «خمولا» بدل «ذمّا» و فى آخره زياده «و يغضب إذا نسب إليه» ؛ «دستور معالم الحكم» /۲۴، و ليس فيه الشطر الأخير أعنى «و كفى بالجهل ذمّا أن يبرأ منه من هو فيه» .

۲- ۲) - «نهج البلاغه» ، ص ۴۹۶، قسم الحكم، الحكمه ۱۴۷، مع زياده على ما ذكره المؤلّف رحمه اللّه؛ و أيضا «تحف العقول» /۱۱۸، مع اختلاف يسير فى بعض الألفاظ؛ و لكن ما فى «إحياء علوم الدين» ج ۱/۷؛ و «درّه التاج» ج ۱/۳۹-۴۰ مطابق لما فى المتن حرفا بحرف.

۳- ۳) - «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۲-۱۸۳، مع اختلاف فى بعض الألفاظ. و اعلم أنّ المؤلّف قد عقد هذا الفصل للأخبار التى رويت عن طريق الخاصّه، و الظاهر أنّ هذا الحديث لم يرو عن طريق الخاصّه.

۴- ۴) - «غرر الحكم» ج ۴/۵۰۲، الحديث ۶۷۵۲.

۵- ۵) - «نهج البلاغه» ، ص ۴۸۲، قسم الحكم، الحكمه ۸۱.

لَوْ يَعْلَمُ اَلنَّاسُ مَا فِي طَلَبِ اَلْعِلْمِ لَطَلَبُوهُ وَ لَوْ بِسَفْكِ اَلْمُهَجِ وَ خَوْضِ اَللُّجَجِ إِنَّ اَللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى دَانِيَالَ أَنَّ أَمْقَتَ عِبَادِي إِلَيَّ اَلْجَاهِلُ اَلْمُسْتَخِفُّ بِحَقِّ أَهْلِ اَلْعِلْمِ اَلتَّارِكُ لِلاِقْتِدَاءِ بِهِمْ وَ أَنَّ أَحَبَّ عَبِيدِي إِلَيَّ اَلتَّقِيُّ اَلطَّالِبُ لِلثَّوَابِ اَلْجَزِيلِ اَللاَّزِمُ لِلْعُلَمَاءِ اَلتَّابِعُ لِلْحُلَمَاءِ اَلْقَابِلُ عَنِ اَلْحُكَمَاءِ (۱).

۵- وَ عَنِ اَلْبَاقِرِ ع قَالَ: مَنْ عَلَّمَ بَابَ هُدًى فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ وَ لاَ يُنْقَصُ أُولَئِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً وَ مَنْ عَلَّمَ بَابَ ضَلاَلٍ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ أَوْزَارِ مَنْ عَمِلَ بِهِ وَ لاَ يُنْقَصُ أُولَئِكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئاً (۲).

۵- وَ عَنْهُ ع عَالِمٌ يُنْتَفَعُ بِعِلْمِهِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفَ عَابِدٍ (۳).

۵- وَ عَنْهُ ع إِنَّ اَلَّذِي يُعَلِّمُ اَلْعِلْمَ مِنْكُمْ لَهُ أَجْرُ اَلْمُتَعَلِّمِ وَ لَهُ اَلْفَضْلُ عَلَيْهِ فَتَعَلَّمُوا اَلْعِلْمَ مِنْ حَمَلَةِ اَلْعِلْمِ وَ عَلِّمُوهُ إِخْوَانَكُمْ كَمَا عَلَّمَكُمُوهُ اَلْعُلَمَاءُ (۴).

۵- وَ عَنْهُ ع لَمَجْلِسٌ أَجْلِسُهُ إِلَى مَنْ أَثِقُ بِهِ أَوْثَقُ فِي نَفْسِي مِنْ عَمَلِ سَنَةٍ (۵).

۶- وَ عَنِ اَلصَّادِقِ ع مَنْ عَلَّمَ خَيْراً فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ قُلْتُ فَإِنْ عَلَّمَهُ غَيْرَهُ يَجْرِي ذَلِكَ لَهُ قَالَ إِنْ عَلَّمَهُ اَلنَّاسَ كُلَّهُمْ جَرَى لَهُ قُلْتُ فَإِنْ مَاتَ قَالَ وَ إِنْ مَاتَ (۶).

۱- ۱) - «الکافی» ج ۱/۳۵، کتاب فضل العلم، باب ثواب العالم و المتعلّم، الحدیث ۵.

۲- ۲) - «الکافی» ج ۱/۳۵، کتاب فضل العلم، باب ثواب العالم و المتعلّم، الحدیث ۴.

۳- ۳) - «الکافی» ج ۱/۳۳، کتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحدیث ۸؛ «بصائر الدرجات» /۶، باب فضل العالم علی العابد، الحدیث ۱.

۴- ۴) - «الکافی» ج ۱/۳۵، کتاب فضل العلم، باب ثواب العالم و المتعلّم، الحدیث ۲، و فیه «له أجر مثل أجر» بدل «له أجر» .

۵- ۵) - «الکافی» ج ۱/۳۹، کتاب فضل العلم، باب مجالسه العلماء، الحدیث ۵.

۶- ۶) - «الکافی» ج ۱/۳۵، کتاب فضل العلم، باب ثواب العلم و المتعلّم، الحدیث ۱۱.

۶- وَ عَنْهُ ع قَالَ: تَفَقَّهُوا فِی اَلدِّینِ فَإِنَّ مَنْ لَمْ یَتَفَقَّهْ مِنْکَمْ فِی اَلدِّینِ فَهُوَ أَعْرَابِیٌّ وَ إِنَّ اَللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ فِی کِتَابِهِ لِیَتَفَقَّهُوا فِی اَلدِّینِ وَ لِیُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذٰا رَجَعُوا إِلَیْهِمْ لَعَلَّهُمْ یَحْذَرُونَ (۱).

۶- وَ عَنْهُ ع عَلَیْکُمْ بِالتَّفَقُّهِ فِی دِینِ اَللَّهِ وَ لاَ تَکُونُوا أَعْرَاباً فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ یَتَفَقَّهْ فِی دِینِ اَللَّهِ لَمْ یَنْظُرِ اَللَّهُ إِلَیْهِ یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ وَ لَمْ یُزَکِّ لَهُ عَمَلاً (۲).

۶- وَ عَنْهُ ع لَوَدِدْتُ أَنَّ أَصْحَابِی ضُرِبَتْ رُءُوسُهُمْ بِالسِّیَاطِ حَتَّی یَتَفَقَّهُوا (۳).

۶- وَ عَنْهُ ع إِنَّ اَلْعُلَمَاءَ وَرَثَهُ اَلْأَنْبِیَاءِ إِنَّ اَلْأَنْبِیَاءَ لَمْ یُوَرِّثُوا دِرْهَماً وَ لاَ دِینَاراً وَ إِنَّمَا وَرَّثُوا أَحَادِیثَ مِنْ أَحَادِیثِهِمْ فَمَنْ أَخَذَ بِشَیْءٍ مِنْهَا فَقَدْ أَخَذَ حَظّاً وَافِراً فَانْظُرُوا عِلْمَکُمْ هَذَا عَمَّنْ تَأْخُذُونَهُ فَإِنَّ فِینَا أَهْلَ اَلْبَیْتِ فِی کُلِّ خَلَفٍ عُدُولاً یَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِیفَ اَلْغَالِینَ وَ اِنْتِحَالَ اَلْمُبْطِلِینَ وَ تَأْوِیلَ اَلْجَاهِلِینَ (۴).

۶- وَ عَنْهُ ع إِذَا أَرَادَ اَللَّهُ بِعَبْدٍ خَیْراً فَقَّهَهُ فِی اَلدِّینِ (۵).

۶- وَ قَالَ مُعَاوِیَهُ بْنُ عَمَّارٍ لِلصَّادِقِ ع رَجُلٌ رَاوِیَهٌ (۶)لِحَدِیثِکُمْ یَبُثُّ ذَلِکَ فِی

ص: ۱۱۲

۱- ۱) - «الکافی» ج ۱/۳۱، کتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ علیه، الحدیث ۶. و الآیه فی سوره التوبه (۹) :۱۲۲.

۲- ۲) - «الکافی» ج ۱/۳۱، کتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ علیه، الحدیث ۷.

۳- ۳) - «الکافی» ج ۱/۳۱، کتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ علیه، الحدیث ۸.

۴- ۴) - «الکافی» ج ۱/۳۲، کتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحدیث ۲؛ «بصائر الدرجات» ۱۰/-۱۱، و فیهما: «و ذاک أنّ الأنبیاء» بدل: «إنّ الأنبیاء» ، و فی «الکافی» : «أورثوا» بدل «ورّثوا» .

۵- ۵) - «الکافی» ج ۱/۳۲، کتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحدیث ۳.

۶- ۶) -التاء فی «الروایه» للمبالغه کما فی العلامه و النسابه، و معناه: کثیر الروایه.

اَلنَّاسِ وَ يُشَدِّدُهُ فِی قُلُوبِهِمْ وَ قُلُوبِ شِیعَتِکَمْ وَ لَعَلَّ عَابِداً مِنْ شِیعَتِکَمْ لَیْسَتْ لَهُ هَذِهِ اَلرِّوَایَهُ أَیُّهُمَا أَفْضَلُ قَالَ اَلرَّاوِیَهُ لِحَدِیثِنَا یَشُدُّ بِهِ قُلُوبَ شِیعَتِنَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ (۱).

۶- وَ عَنْهُ ع قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ یَمُوتُ مِنَ اَلْمُؤْمِنِینَ أَحَبَّ إِلَی إِبْلِیسَ مِنْ مَوْتِ فَقِیهٍ (۲).

۶- وَ عَنْهُ ع إِذَا مَاتَ اَلْمُؤْمِنُ اَلْفَقِیهُ ثُلِمَ فِی اَلْإِسْلاَمِ ثُلْمَهٌ لاَ یَسُدُّهَا شَیْءٌ (۳).

۷- وَ عَنِ اَلْکَاظِمِ ع قَالَ: إِذَا مَاتَ اَلْمُؤْمِنُ بَکَتْ عَلَیْهِ اَلْمَلاَئِکَهُ وَ بِقَاعُ اَلْأَرْضِ اَلَّتِی کَانَ یَعْبُدُ اَللَّهَ عَلَیْهَا وَ أَبْوَابُ اَلسَّمَاءِ اَلَّتِی کَانَ یَصْعَدُ مِنْهَا أَعْمَالُهُ وَ ثُلِمَ فِی اَلْإِسْلاَمِ ثُلْمَهٌ لاَ یَسُدُّهَا شَیْءٌ لِأَنَّ اَلْمُؤْمِنِینَ اَلْفُقَهَاءَ حُصُونُ اَلْإِسْلاَمِ کَحِصْنِ سُورِ اَلْمَدِینَهِ لَهَا (۴).

۱۴- وَ عَنْهُ ع قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اَللَّهِ ص اَلْمَسْجِدَ فَإِذَا جَمَاعَهٌ قَدْ أَطَافُوا بِرَجُلٍ فَقَالَ مَا هَذَا فَقِیلَ عَلاَّمَهٌ فَقَالَ وَ مَا اَلْعَلاَّمَهُ فَقَالُوا أَعْلَمُ اَلنَّاسِ بِأَنْسَابِ اَلْعَرَبِ وَ وَقَائِعِهَا وَ أَیَّامِ اَلْجَاهِلِیَّهِ وَ اَلْأَشْعَارِ اَلْعَرَبِیَّهِ قَالَ فَقَالَ اَلنَّبِیُّ ص ذَاکَ عِلْمٌ لاَ یَضُرُّ مَنْ جَهِلَهُ وَ لاَ یَنْفَعُ مَنْ عَلِمَهُ ثُمَّ قَالَ اَلنَّبِیُّ ص إِنَّمَا اَلْعِلْمُ ثَلاَثَهٌ آیَهٌ مُحْکَمَهٌ أَوْ فَرِیضَهٌ عَادِلَهٌ أَوْ سُنَّهٌ قَائِمَهٌ وَ مَا خَلاَهُنَّ فَهُوَ فَضْلٌ (۵)

.

۱- ۱) - «الکافی» ج ۱/۳۳، کتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحدیث ۹.

۲- ۲) - «الکافی» ج ۱/۳۸، کتاب فضل العلم، باب فقد العلماء، الحدیث ۱ و ۴.

۳- ۳) - «الکافی» ج ۱/۳۸، کتاب فضل العلم، باب فقد العلماء، الحدیث ۲.

۴- ۴) - «الکافی» ج ۱/۳۸، کتاب فضل العلم، باب فقد العلماء، الحدیث ۳، و فیه: «کان یصعد فیها بأعماله» بدل «کان یصعد منها أعماله» .

۵- ۵) - «الکافی» ج ۱/۳۲، کتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحدیث ۱.

۴ فصل فی ما روی عن التفسیر المنسوب إلی العسکری ع فی فضل العلم

۱۱,۱۴- مِنْ تَفْسِیرِ اَلْعَسْکَرِیِّ ع (۱)فِی قَوْلِهِ تَعَالَی وَ إِذْ أَخَذْنٰا مِیثٰاقَ بَنِی إِسْرٰائِیلَ لاٰ تَعْبُدُونَ إِلاَّ اَللّٰهَ إِلَی قَوْلِهِ وَ اَلْیَتٰامیٰ (۲)قَالَ اَلْإِمَامُ ع وَ أَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ اَلْیَتٰامیٰ فَإِنَّ رَسُولَ اَللَّهِ ص قَالَ حَثَّ اَللَّهُ تَعَالَی عَلَی بِرِّ اَلْیَتَامَی لاِنْقِطَاعِهِمْ عَنْ آبَائِهِمْ فَمَنْ صَانَهُمْ صَانَهُ اَللَّهُ وَ مَنْ أَکْرَمَهُمْ أَکْرَمَهُ اَللَّهُ وَ مَنْ مَسَحَ یَدَهُ بِرَأْسِ یَتِیمٍ رِفْقاً بِهِ جَعَلَ اَللَّهُ تَعَالَی لَهُ فِی اَلْجَنَّهِ بِکُلِّ شَعْرَهٍ مَرَّتْ تَحْتَ یَدِهِ قَصْراً أَوْسَعَ مِنَ اَلدُّنْیَا بِمَا فِیهَا وَ فِیهَا مَا تَشْتَهِی اَلْأَنْفُسُ وَ تَلَذُّ اَلْأَعْیُنُ وَ هُمْ فِیهَا خَالِدُونَ قَالَ اَلْإِمَامُ ع وَ أَشَدُّ مِنْ یُتْمِ هَذَا اَلْیَتِیمِ یَتِیمٌ اِنْقَطَعَ عَنْ إِمَامِهِ لاَ یَقْدِرُ عَلَی اَلْوُصُولِ إِلَیْهِ وَ لاَ یَدْرِی کَیْفَ حُکْمُهُ فِیمَا یُبْتَلَی بِهِ مِنْ شَرَائِعِ دِینِهِ أَلاَ فَمَنْ کَانَ مِنْ شِیعَتِنَا عَالِماً بِعُلُومِنَا فَهَذَا اَلْجَاهِلُ بِشَرِیعَتِنَا اَلْمُنْقَطِعُ عَنْ مُشَاهَدَتِنَا یَتِیمٌ فِی حِجْرِهِ أَلاَ فَمَنْ هَدَاهُ وَ أَرْشَدَهُ وَ عَلَّمَهُ شَرِیعَتَنَا کَانَ مَعَنَا فِی اَلرَّفِیقِ اَلْأَعْلَی حَدَّثَنِی بِذَلِکَ أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ رَسُولِ اَللَّهِ ص

۱- وَ قَالَ عَلِیٌّ ع

۱- ۱) -للاطّلاع علی أقوال العلماء حول هذا التفسیر راجع الرساله التی ألّفها العلامه البلاغی، و الرساله التی ألّفها الأستاذ الشیخ رضا الأستاذی بشأنه، و طبعت کلتاهما فی مجلّه «نور علم» ، العدد ۱۳. و انظر روایات هذا الفصل فی «تفسیر العسکریّ» علیه السّلام، ص ۱۳۵-۱۳۸، ط. القدیمه، و ص ۳۳۹-۳۴۵، ط. الحدیثه؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۲-۷، نقلا عنه، و نقل بعضها عن «الاحتجاج» أیضا.

۲- ۲) -سوره البقره (۲) :۸۳.

مَنْ کَانَ مِنْ شِيعَتِنَا عَالِماً بِشَرِيعَتِنَا فَأَخْرَجَ ضُعَفَاءَ شِيعَتِنَا مِنْ ظُلْمَهِ جَهْلِهِمْ إِلَى نُورِ اَلْعِلْمِ اَلَّذِی حَبَوْنَاهُ بِهِ جَاءَ يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ عَلَى رَأْسِهِ تَاجٌ مِنْ نُورٍ يُضِیءُ لِأَهْلِ تِلْکَ اَلْعَرَصَاتِ وَ [عَلَيْهِ] حُلَّهٌ لاَ يَقُومُ (۱)لِأَقَلِّ سِلْکٍ مِنْهَا اَلدُّنْيَا بِحَذَافِيرِهَا ثُمَّ يُنَادِی مُنَادٍ هَذَا عَالِمٌ مِنْ بَعْضِ تَلاَمِذَهِ آلِ مُحَمَّدٍ أَلاَ فَمَنْ أَخْرَجَهُ فِی اَلدُّنْيَا مِنْ حَيْرَهِ جَهْلِهِ فَلْيَتَشَبَّثْ بِنُورِهِ لِيُخْرِجَهُ مِنْ حَيْرَهِ ظُلْمَهِ هَذِهِ اَلْعَرَصَاتِ إِلَى نُزْهِ اَلْجِنَانِ فَيُخْرِجُ کُلَّ مَنْ کَانَ عَلَّمَهُ فِی اَلدُّنْيَا خَيْراً أَوْ فَتَحَ عَنْ قَلْبِهِ مِنَ اَلْجَهْلِ قُفْلاً أَوْ أَوْضَحَ لَهُ عَنْ شُبْهَهٍ.

۱۴,۱۵- قَالَ: وَ حَضَرَتِ اِمْرَأَهٌ عِنْدَ فَاطِمَهَ اَلصِّدِّيقَهِ ع فَقَالَتْ إِنَّ لِی وَالِدَهً ضَعِيفَهً وَ قَدْ لُبِّسَ عَلَيْهَا فِی أَمْرِ صَلاَتِهَا شَیْءٌ وَ قَدْ بَعَثَتْنِی إِلَيْکِ أَسْأَلُکِ فَأَجَابَتْهَا عَنْ ذَلِکَ ثُمَّ ثَنَّتْ فَأَجَابَتْ ثُمَّ ثَلَّثَتْ إِلَى أَنْ عَشَّرَتْ فَأَجَابَتْ ثُمَّ خَجِلَتْ مِنَ اَلْکَثْرَهِ وَ قَالَتْ لاَ أَشُقُّ عَلَيْکِ يَا بِنْتَ رَسُولِ اَللَّهِ قَالَتْ فَاطِمَهُ ع هَاتِی سَلِی عَمَّا بَدَا لَکِ أَ رَأَيْتِ مَنِ اُکْتُرِیَ (۲)يَصْعَدُ يَوْماً إِلَى سَطْحٍ بِحِمْلٍ ثَقِيلٍ وَ کِرَاهُ مِائَهُ أَلْفِ دِينَارٍ أَ يَثْقُلُ عَلَيْهِ قَالَتْ لاَ فَقَالَتْ أُکْرِيتُ [اِکْتَرَيْتُ]أَنَا لِکُلِّ مَسْأَلَهٍ بِأَکْثَرَ مِنْ مِلْءِ مَا بَيْنَ اَلثَّرَى إِلَى اَلْعَرْشِ لُؤْلُؤاً فَأَحْرَى أَنْ لاَ يَثْقُلَ عَلَیَّ سَمِعْتُ أَبِی ص يَقُولُ إِنَّ عُلَمَاءَ شِيعَتِنَا يُحْشَرُونَ فَيُخْلَعُ عَلَيْهِمْ مِنْ خِلَعِ اَلْکَرَامَاتِ عَلَى قَدْرِ کَثْرَهِ عُلُومِهِمْ وَ جِدِّهِمْ فِی إِرْشَادِ عِبَادِ اَللَّهِ حَتَّى يُخْلَعَ عَلَى اَلْوَاحِدِ مِنْهُمْ أَلْفُ أَلْفِ خِلْعَهٍ مِنْ نُورٍ ثُمَّ يُنَادِی مُنَادِی رَبِّنَا عَزَّ وَ جَلَّ أَيُّهَا اَلْکَافِلُونَ لِأَيْتَامِ آلِ مُحَمَّدٍ اَلنَّاعِشُونَ لَهُمْ عِنْدَ اِنْقِطَاعِهِمْ عَنْ آبَائِهِمُ اَلَّذِينَ هُمْ أَئِمَّتُهُمْ هَؤُلاَءِ تَلاَمِذَتُکُمْ وَ اَلْأَيْتَامُ اَلَّذِينَ کَفَلْتُمُوهُمْ وَ نَعَشْتُمُوهُمْ فَاخْلَعُوا عَلَيْهِمْ خِلَعَ اَلْعُلُومِ فِی اَلدُّنْيَا فَيَخْلَعُونَ عَلَى کُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أُولَئِکَ اَلْأَيْتَامِ عَلَى قَدْرِ مَا أَخَذَ عَنْهُمْ مِنَ اَلْعُلُومِ حَتَّى إِنَّ فِيهِمْ يَعْنِی فِی اَلْأَيْتَامِ لَمَنْ يُخْلَعُ عَلَيْهِ مِائَهُ أَلْفِ حُلَّهٍ

ص: ۱۱۵

۱- ۱) - «لا يقوّم، بتشديد الواو، من التقويم، أو بالتخفيف، أی لا يقاومها و لا يعاد لها» («بحار الأنوار» ج ۲/۳) .

۲- ۲) -فی جميع النسخ المطبوعه و کذلک المخطوطه: «من الذی» بدل «من اکتری» و الصواب هو الثانی کما فی «تفسير العسکریّ» عليه السّلام، ص ۱۳۶، ط. القديمه، و ص ۳۴۰ ط. الحديثه؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۳، نقلا عنه.

وَ كَذَلِكَ يَخْلَعُ هَؤُلَاءِ اَلْأَيْتَامُ عَلَى مَنْ تَعَلَّمَ مِنْهُمْ ثُمَّ إِنَّ اَللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ أَعِيدُوا عَلَى هَؤُلاَءِ اَلْعُلَمَاءِ اَلْكَافِلِينَ لِلْأَيْتَامِ حَتَّى تُتِمُّوا لَهُمْ خِلَعَهُمْ وَ تُضَعِّفُوهَا فَيَتِمُّ لَهُمْ مَا كَانَ لَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَخْلَعُوا عَلَيْهِمْ وَ يُضَاعَفُ لَهُمْ وَ كَذَلِكَ مَرْتَبَتُهُمْ مِمَّنْ خَلَعَ عَلَيْهِمْ عَلَى مَرْتَبَتِهِمْ قَالَتْ فَاطِمَةُ ع يَا أَمَةَ اَللَّهِ إِنَّ سِلْكاً مِنْ تِلْكَ اَلْخِلَعِ لَأَفْضَلُ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ اَلشَّمْسُ أَلْفَ أَلْفِ مَرَّةٍ وَ مَا فَضَلَ مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ اَلشَّمْسُ فَإِنَّهُ مَشُوبٌ بِالتَّنْغِيصِ وَ اَلْكَدَرِ .

۲- وَ قَالَ اَلْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع فَضْلُ كَافِلِ يَتِيمِ آلِ مُحَمَّدٍ اَلْمُنْقَطِعِ عَنْ مَوَالِيهِ اَلنَّاشِبِ فِي تِيهِ اَلْجَهْلِ يُخْرِجُهُ مِنْ جَهْلِهِ وَ يُوضِحُ لَهُ مَا اِشْتَبَهَ عَلَيْهِ [عَلَى فَضْلِ كَافِلِ يَتِيمٍ] (۱)يُطْعِمُهُ وَ يَسْقِيهِ كَفَضْلِ اَلشَّمْسِ عَلَى اَلسُّهَا.

۳- وَ قَالَ اَلْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع مَنْ كَفَلَ لَنَا يَتِيماً قَطَعَتْهُ عَنَّا مِحْنَتُنَا بِاسْتِتَارِنَا فَوَاسَاهُ مِنْ عُلُومِنَا اَلَّتِي سَقَطَتْ إِلَيْهِ حَتَّى أَرْشَدَهُ بِهُدَاهُ [وَ هَدَاهُ] قَالَ لَهُ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَا أَيُّهَا اَلْعَبْدُ اَلْكَرِيمُ اَلْمُوَاسِي إِنِّي أَوْلَى بِهَذَا اَلْكَرَمِ اِجْعَلُوا لَهُ يَا مَلاَئِكَتِي فِي اَلْجِنَانِ بِعَدَدِ كُلِّ حَرْفٍ عَلَّمَهُ أَلْفَ أَلْفِ قَصْرٍ وَ ضُمُّوا إِلَيْهَا مَا يَلِيقُ بِهَا مِنْ سَائِرِ اَلنِّعَمِ.

۴- وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ اَلْحُسَيْنِ ع أَوْحَى اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى مُوسَى ع حَبِّبْنِي إِلَى خَلْقِي وَ حَبِّبْ خَلْقِي إِلَيَّ قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَفْعَلُ قَالَ ذَكِّرْهُمْ آلاَئِي وَ نَعْمَائِي لِيُحِبُّونِي فَلَأَنْ تَرُدَّ آبِقاً عَنْ بَابِي أَوْ ضَالاًّ عَنْ فِنَائِي أَفْضَلُ لَكَ مِنْ عِبَادَةِ مِائَةِ سَنَةٍ صِيَامٍ [بِصِيَامِ]نَهَارُهَا وَ قِيَامٍ لَيْلُهَا قَالَ مُوسَى ع وَ مَنْ هَذَا اَلْعَبْدُ اَلْآبِقُ مِنْكَ قَالَ

۱- ۱) -ما بين المعقوفين زياده من «تفسير العسكرىّ» عليه السّلام، ص ۱۳۶، ط. القديمه، و ص ۳۴۱، ط. الحديثه. و «بحار الأنوار» ج ۲/۳ نقلا عن التفسير المذكور، و قد سقطت من المخطوطات و المطبوعات، و المعنى يقتضيها كما لا يخفى؛ و أيضا قد سقطت كلمه «المنقطع» و كلمه «تيه» فى جمله: «المنقطع عن مواليه الناشب فى تيه الجهل» من: جميع النسخ المخطوطه و المطبوعه سوى نسخه «ض» ، «ح» و «ع» .

اَلْعَاصِی اَلْمُتَمَرِّدُ قَالَ فَمَنِ اَلضَّالَّ عَنْ فِنَائِکَ قَالَ اَلْجَاهِلُ بِإِمَامِ زَمَانِهِ تُعَرِّفُهُ اَلْغَائِبَ عَنْهُ بَعْدَ مَا عَرَفَهُ اَلْجَاهِلُ بِشَرِيعَهِ دِينِهِ تُعَرِّفُهُ شَرِيعَتَهُ وَ مَا يَعْبُدُ بِهِ رَبَّهُ وَ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى مَرْضَاتِهِ قَالَ عَلِيُّ بْنُ اَلْحُسَيْنِ ع فَأَبْشِرُوا مَعَاشِرَ عُلَمَاءِ شِيعَتِنَا بِالثَّوَابِ اَلْأَعْظَمِ وَ اَلْجَزَاءِ اَلْأَوْفَرِ.

۵- وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ع اَلْعَالِمُ كَمَنْ مَعَهُ شَمْعَهٌ تُضِيءُ لِلنَّاسِ فَكُلُّ مَنْ أَبْصَرَ بِشَمْعَتِهِ دَعَا لَهُ بِخَيْرٍ كَذَلِكَ اَلْعَالِمُ مَعَهُ شَمْعَهٌ يُزِيلُ بِهَا ظُلْمَهَ اَلْجَهْلِ وَ اَلْحَيْرَهِ فَكُلُّ مَنْ أَضَاءَتْ لَهُ فَخَرَجَ بِهَا مِنْ حَيْرَهٍ أَوْ نَجَا بِهَا مِنْ جَهْلٍ فَهُوَ مِنْ عُتَقَائِهِ مِنَ اَلنَّارِ وَ اَللَّهُ تَعَالَى يُعَوِّضُهُ عَنْ ذَلِكَ بِكُلِّ شَعْرَهٍ لِمَنْ أَعْتَقَهُ مَا هُوَ أَفْضَلُ لَهُ مِنَ اَلصَّدَقَهِ بِمِائَهِ أَلْفِ قِنْطَارٍ عَلَى غَيْرِ اَلْوَجْهِ اَلَّذِی أَمَرَ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ بَلْ تِلْكَ اَلصَّدَقَهُ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهَا لَكِنْ يُعْطِيهِ اَللَّهُ مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ مِائَهِ أَلْفِ رَكْعَهٍ بَيْنَ يَدَيِ اَلْكَعْبَهِ .

- وَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع عُلَمَاءُ شِيعَتِنَا مُرَابِطُونَ فِی اَلثَّغْرِ اَلَّذِی يَلِی إِبْلِيسُ وَ عَفَارِيتُهُ يَمْنَعُونَهُمْ عَنِ اَلْخُرُوجِ عَلَى ضُعَفَاءِ شِيعَتِنَا وَ عَنْ أَنْ يَتَسَلَّطَ إِبْلِيسُ وَ شِيعَتُهُ اَلنَّوَاصِبُ أَلاَ فَمَنِ انْتَصَبَ لِذَلِكَ مِنْ شِيعَتِنَا كَانَ أَفْضَلَ مِمَّنْ جَاهَدَ اَلرُّومَ وَ اَلتُّرْكَ وَ اَلْخَزَرَ أَلْفَ أَلْفِ مَرَّهٍ لِأَنَّهُ يَدْفَعُ عَنْ أَدْيَانِ مُحِبِّينَا وَ ذَاكَ يَدْفَعُ عَنْ أَبْدَانِهِمْ.

۷- وَ قَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ع فَقِيهٌ وَاحِدٌ يُنْقِذُ يَتِيماً مِنْ أَيْتَامِنَا اَلْمُنْقَطِعِينَ عَنْ مُشَاهَدَتِنَا وَ اَلتَّعَلُّمِ مِنْ عُلُومِنَا أَشَدُّ عَلَى إِبْلِيسَ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ لِأَنَّ اَلْعَابِدَ هَمُّهُ ذَاتُ نَفْسِهِ فَقَطْ وَ هَذَا هَمُّهُ مَعَ ذَاتِ نَفْسِهِ ذَاتُ عِبَادِ اَللَّهِ وَ إِمَائِهِ لِيُنْقِذَهُمْ مِنْ يَدِ إِبْلِيسَ وَ مَرَدَتِهِ وَ كَذَلِكَ هُوَ أَفْضَلُ عِنْدَ اَللَّهِ مِنْ أَلْفِ أَلْفِ عَابِدٍ وَ أَلْفِ أَلْفِ عَابِدَهٍ.

۸- وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى ع يُقَالُ لِلْعَابِدِ يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ نِعْمَ اَلرَّجُلُ كُنْتَ هِمَّتُكَ ذَاتُ نَفْسِكَ وَ كَفَيْتَ اَلنَّاسَ مَئُونَتَكَ فَادْخُلِ اَلْجَنَّهَ أَلاَ إِنَّ اَلْفَقِيهَ مَنْ أَفَاضَ عَلَى اَلنَّاسِ خَيْرَهُ وَ أَنْقَذَهُمْ مِنْ

أَعْدَائِهِمْ وَ وَفَّرَ عَلَيْهِمْ نِعَمَ جِنَانِ اَللَّهِ وَ فَصَّلَ [حَصَّلَ]لَهُمْ رِضْوَانَ اَللَّهِ تَعَالَى وَ يُقَالُ لِلْفَقِيهِ أَيُّهَا اَلْكَافِلُ لِأَيْتَامِ آلِ مُحَمَّدٍ اَلْهَادِي لِضُعَفَاءِ مُحِبِّيهِ وَ مَوَالِيهِ قِفْ حَتَّى تَشْفَعَ لِكُلِّ مَنْ أَخَذَ عَنْكَ أَوْ تَعَلَّمَ مِنْكَ فَيَقِفُ فَيَدْخُلُ اَلْجَنَّةَ مَعَهُ فِئَامٌ وَ فِئَامٌ حَتَّى قَالَ عَشْراً وَ هُمُ اَلَّذِينَ أَخَذُوا عَنْهُ عُلُومَهُ وَ أَخَذُوا عَمَّنْ أَخَذَ عَنْهُ إِلَى يَوْمِ اَلْقِيَامَهِ فَانْظُرُوا كَمْ فَرْقٌ مَا بَيْنَ اَلْمَنْزِلَتَيْنِ.

۹- وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ع إِنَّ مَنْ تَكَفَّلَ بِأَيْتَامِ آلِ مُحَمَّدٍ اَلْمُنْقَطِعِينَ عَنْ إِمَامِهِمْ اَلْمُتَحَيِّرِينَ فِي جَهْلِهِمْ اَلْأُسَرَاءِ فِي أَيْدِي شَيَاطِينِهِمْ وَ فِي أَيْدِي اَلنَّوَاصِبِ مِنْ أَعْدَائِنَا فَاسْتَنْقَذَهُمْ مِنْهُمْ وَ أَخْرَجَهُمْ مِنْ حَيْرَتِهِمْ وَ قَهَرَ اَلشَّيَاطِينَ بِرَدِّ وَسْوَاسِهِمْ وَ قَهَرَ اَلنَّاصِبِينَ بِحُجَجِ رَبِّهِمْ وَ دَلِيلِ أَئِمَّتِهِمْ لِيُفَضَّلُوا عِنْدَ اَللَّهِ عَلَى اَلْعَابِدِ بِأَفْضَلِ اَلْمَوَاقِعِ بِأَكْثَرَ مِنْ فَضْلِ اَلسَّمَاءِ عَلَى اَلْأَرْضِ وَ اَلْعَرْشِ عَلَى اَلْكُرْسِيِّ وَ اَلْحُجُبِ عَلَى اَلسَّمَاءِ وَ فَضْلُهُمْ عَلَى هَذَا اَلْعَابِدِ (۱)كَفَضْلِ اَلْقَمَرِ لَيْلَهَ اَلْبَدْرِ عَلَى أَخْفَى كَوْكَبٍ فِي اَلسَّمَاءِ.

۱۰- وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ع لَوْ لاَ مَنْ يَبْقَى بَعْدَ غَيْبَهِ قَائِمِكُمْ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ اَلدَّاعِينَ إِلَيْهِ وَ اَلدَّالِّينَ عَلَيْهِ وَ اَلذَّابِّينَ عَنْ دِينِهِ بِحُجَجِ اَللَّهِ وَ اَلْمُنْقِذِينَ لِضُعَفَاءِ عِبَادِ اَللَّهِ مِنْ شِبَاكِ إِبْلِيسَ وَ مَرَدَتِهِ وَ مِنْ فِخَاخِ اَلنَّوَاصِبِ اَلَّذِينَ يُمْسِكُونَ أَزِمَّهَ قُلُوبِ ضُعَفَاءِ اَلشِّيعَهِ كَمَا يُمْسِكُ اَلسَّفِينَهَ سُكَّانُهَا (۲)لَمَا بَقِيَ أَحَدٌ إِلاَّ اِرْتَدَّ عَنْ دِينِ اَللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ اَلْأَفْضَلُونَ عِنْدَ اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ.

۱۱- وَ قَالَ اَلْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع

---

۱ – ۱) -کلمه «هذا» موجوده فی جمیع النسخ المخطوطه و کذلک المطبوعه و «تفسیر العسکریّ» علیه السّلام، ص ۱۳۸، ط. القدیمه، و ص ۳۴۴، ط. الحدیثه، و لعلّها هنا زائده ناشئه عن قلم الکاتب.

۲ – ۲) -فی «بحار الأنوار» ج ۲/۶؛ و «المحجه البیضاء» ج ۱/۳۲؛ و «تفسیر العسکریّ» علیه السّلام، ص ۱۳۸، ط. القدیمه، و ص ۳۴۵، ط. الحدیثه: «کما یمسک صاحب السفینه سکّانها» .

يَأْتِی عُلَمَاءُ شِیعَتِنَا اَلْقَوَّامُونَ بِضُعَفَاءِ مُحِبِّینَا وَ أَهْلِ وَلاَیَتِنَا یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ وَ اَلْأَنْوَارُ تَسْطَعُ مِنْ تِیجَانِهِمْ وَ عَلَی رَأْسِ کُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ تَاجُ بَهَاءٍ (۱)قَدِ انْبَثَّتْ تِلْکَ اَلْأَنْوَارُ فِی عَرَصَاتِ اَلْقِیَامَهِ وَ دَوْرُهَا مَسِیرَهُ ثَلاَثِ مِائَهِ أَلْفِ سَنَهٍ فَشُعَاعُ تِیجَانِهِمْ یَنْبَثُّ فَلاَ یَبْقَی هُنَاکَ یَتِیمٌ قَدْ کَفَلُوهُ مِنْ ظُلْمَهِ اَلْجَهْلِ وَ عَلَّمُوهُ وَ مِنْ حَیْرَهِ اَلتِّیهِ أَخْرَجُوهُ إِلاَّ تَعَلَّقَ بِشُعْبَهٍ مِنْ أَنْوَارِهِمْ فَرَفَعَتْهُمْ إِلَی اَلْعُلُوِّ حَتَّی یُحَاذَی بِهِمْ فَوْقَ اَلْجِنَانِ ثُمَّ یُنْزِلُونَهُمْ عَلَی مَنَازِلِهِمُ اَلْمُعَدَّهِ لَهُمْ فِی جِوَارِ أُسْتَاذِیهِمْ وَ مُعَلِّمِیهِمْ وَ بِحَضْرَهِ أَئِمَّتِهِمُ اَلَّذِینَ کَانُوا إِلَیْهِمْ یَدْعُونَ وَ لاَ یَبْقَی نَاصِبٌ مِنَ اَلنَّوَاصِبِ یُصِیبُهُ مِنْ شُعَاعِ تِلْکَ اَلتِّیجَانِ إِلاَّ عَمِیَتْ عَیْنَاهُ وَ صَمَّتْ أُذُنَاهُ وَ أَخْرَسَ لِسَانُهُ وَ تَحَوَّلَ عَلَیْهِ أَشَدَّ مِنْ لَهَبِ اَلنِّیرَانِ فَتَحْمِلُهُمْ حَتَّی تَدْفَعَهُمْ إِلَی اَلزَّبَانِیَهِ فَتَدُعُّوهُمْ إِلَی سَوَاءِ اَلْجَحِیمِ (۲). فهذه نبذه مما ورد فی فضائل العلم من الحدیث اقتصرنا علیها إیثارا للاختصار و مناسبه للرساله

۵ فصل فی فضل العلم من الکتب السالفه و الحکم القدیمه

۱۶- " وَ مِنَ اَلْحِکْمَهِ اَلْقَدِیمَهِ قَالَ لُقْمَانُ لاِبْنِهِ یَا بُنَیَّ اِخْتَرِ اَلْمَجَالِسَ عَلَی عَیْنِکَ فَإِنْ رَأَیْتَ قَوْماً یَذْکُرُونَ اَللَّهَ فَاجْلِسْ مَعَهُمْ فَإِنْ تَکُنْ عَالِماً نَفَعَکَ عِلْمُکَ وَ إِنْ تَکُنْ جَاهِلاً عَلَّمُوکَ وَ لَعَلَّ اَللَّهَ أَنْ یُظِلَّهُمْ بِرَحْمَتِهِ فَتَعُمَّکَ مَعَهُمْ وَ إِذَا رَأَیْتَ قَوْماً لاَ یَذْکُرُونَ اَللَّهَ فَلاَ تَجْلِسْ مَعَهُمْ

۱- ۱) -ما أثبتناه فی المتن مطابق لما فی «تفسیر العسکریّ» علیه السّلام، ص ۱۳۸، ط. القدیمه، و ص ۳۴۵، ط. الحدیثه؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۷ نقلا عنه؛ و «المحجه البیضاء» ج ۱/۳۳؛ و لکن فی جمیع النسخ المخطوطه و «ه» : «بهاء تاج» ، و فی النسخ المطبوعه سوی «ه» : «تاج» .

۲- ۲) -انظر الروایات التی نقلت من أوّل الفصل إلی هنا فی «تفسیر العسکریّ» علیه السّلام، ص ۱۳۵-۱۳۸، ط. القدیمه، و ص ۳۳۹-۳۴۵، ط. الحدیثه؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۲-۷، نقلا عنه.

فَإِنْ تَكُنْ عَالِماً لَمْ يَنْفَعْكَ عِلْمُكَ وَ إِنْ كُنْتَ جَاهِلاً يَزِيدُوكَ جَهْلاً وَ لَعَلَّ اَللَّهَ أَنْ يُظِلَّهُمْ بِعُقُوبَةٍ فَتَعُمَّكَ مَعَهُمْ (1).

۱۶- وَ فِي اَلتَّوْرَاةِ قَالَ اَللَّهُ تَعَالَى لِمُوسَى ع عَظِّمِ اَلْحِكْمَةَ فَإِنِّي لاَ أَجْعَلُ اَلْحِكْمَةَ فِي قَلْبِ أَحَدٍ إِلاَّ وَ أَرَدْتُ أَنْ أَغْفِرَ لَهُ فَتَعَلَّمْهَا ثُمَّ اِعْمَلْ بِهَا ثُمَّ اُبْذُلْهَا كَيْ تَنَالَ بِذَلِكَ كَرَامَتِي فِي اَلدُّنْيَا وَ اَلْآخِرَةِ (2).

۱۶- وَ فِي اَلزَّبُورِ قُلْ لِأَحْبَارِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ رُهْبَانِهِمْ حَادِثُوا مِنَ اَلنَّاسِ اَلْأَتْقِيَاءَ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهِمْ تَقِيّاً فَحَادِثُوا اَلْعُلَمَاءَ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا عَالِماً فَحَادِثُوا اَلْعُقَلاَءَ فَإِنَّ اَلتُّقَى وَ اَلْعِلْمَ وَ اَلْعَقْلَ ثَلاَثُ مَرَاتِبَ مَا جَعَلْتُ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ فِي خَلْقِي وَ أَنَا أُرِيدُ هَلاَكَهُ (3).

قيل (4)و إنما قدم التقى لأن التقى لا يوجد بدون العلم كما تقدم من أن الخشيه لا تحصل إلا بالعلم و لذلك قدم العلم على العقل لأن العالم لا بد و أن يكون عاقلا.

۱۶- وَ فِي اَلْإِنْجِيلِ قَالَ اَللَّهُ تَعَالَى فِي اَلسُّورَةِ اَلسَّابِعَةَ عَشْرَةَ مِنْهُ وَيْلٌ لِمَنْ سَمِعَ بِالْعِلْمِ وَ لَمْ يَطْلُبْهُ كَيْفَ يُحْشَرُ مَعَ اَلْجُهَّالِ إِلَى اَلنَّارِ اُطْلُبُوا اَلْعِلْمَ وَ تَعَلَّمُوهُ فَإِنَّ اَلْعِلْمَ إِنْ لَمْ يُسْعِدْكُمْ لَمْ يُشْقِكُمْ وَ إِنْ لَمْ يَرْفَعْكُمْ لَمْ يَضَعْكُمْ وَ إِنْ لَمْ يُغْنِكُمْ لَمْ يُفْقِرْكُمْ وَ إِنْ لَمْ يَنْفَعْكُمْ لَمْ يَضُرَّكُمْ وَ لاَ تَقُولُوا نَخَافُ أَنْ نَعْلَمَ فَلاَ نَعْمَلَ وَ لَكِنْ قُولُوا نَرْجُو أَنْ نَعْلَمَ وَ نَعْمَلَ وَ اَلْعِلْمُ يَشْفَعُ لِصَاحِبِهِ وَ حَقٌّ عَلَى اَللَّهِ أَنْ لاَ يُخْزِيَهُ إِنَّ اَللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ يَا مَعْشَرَ اَلْعُلَمَاءِ مَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّكُمْ فَيَقُولُونَ ظَنَّنَا أَنْ يَرْحَمَنَا وَ يَغْفِرَ لَنَا فَيَقُولُ تَعَالَى فَإِنِّي قَدْ فَعَلْتُ إِنِّي قَدِ اِسْتَوْدَعْتُكُمْ حِكْمَتِي لاَ لِشَرٍّ أَرَدْتُهُ بِكُمْ بَلْ لِخَيْرٍ أَرَدْتُهُ بِكُمْ فَادْخُلُوا فِي صَالِحِ

---

۱ - ۱) - «الكافی» ج ۱/۳۹، كتاب فضل العلم، باب مجالسه العلماء و صحبتهم، الحديث ۱؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۱۲۸-۱۲۹.

۲- ۲) - «تفسير الرازیّ» ج ۲/۱۸۸؛ «درّه التاج» ج ۱/۳۳.

۳- ۳) - «تفسير الرازیّ» ج ۲/۱۸۸؛ «درّه التاج» ج ۱/۳۴-۳۵.

۴- ۴) -القائل الفخر الرازیّ. راجع «تفسير الرازیّ» ج ۲/۱۸۸.

عِبَادِی إِلَی جَنَّتِی بِرَحْمَتِی (۱).

۱۶- وَ قَالَ مُقَاتِلُ بْنُ سُلَیْمَانَ (۲)وَجَدْتُ فِی اَلْإِنْجِیلِ إِنَّ اَللَّهَ تَعَالَی قَالَ لِعِیسَـی ع عَظِّمِ اَلْعُلَمَاءَ وَ اِعْرِفْ فَضْلَهُمْ فَإِنِّی فَضَّلْتُهُمْ عَلَی جَمِیعِ خَلْقِی إِلاَّ اَلنَّبِیِّینَ وَ اَلْمُرْسَلِینَ کَفَضْلِ اَلشَّمْسِ عَلَی اَلْکَوَاکِبِ وَ کَفَضْلِ اَلْآخِرَهِ عَلَی اَلدُّنْیَا وَ کَفَضْلِی عَلَی کُلِّ شَیْءٍ (۳).

۱۶- وَ مِنْ کَلاَمِ اَلْمَسِیحِ ع مَنْ عَلِمَ وَ عَمِلَ فَذَاکَ یُدْعَی عَظِیماً فِی مَلَکُوتِ اَلسَّمَاءِ (۴).

۶ فصل فی فضل العلم من الآثار و تحقیقات بعض العلماء

۱۷- " وَ مِنَ اَلْآثَارِ عَنْ أَبِی ذَرٍّ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ بَابٌ مِنَ اَلْعِلْمِ نَتَعَلَّمُهُ أَحَبُّ إِلَیْنَا مِنْ أَلْفِ رَکْعَهٍ تَطَوُّعاً (۵).

۱۴- وَ قَالَ سَمِعْنَا رَسُولَ اَللَّهِ ص یَقُولُ

۱- ۱) - «تفسیر الرازیّ» ج ۲/۱۸۸-۱۸۹؛ «درّه التاج» ج ۱/۳۳-۳۴.

۲- ۲) -هو أبو الحسن مقاتل بن سلیمان بن بشیر الأزدی الخراسانیّ المتوفّی سنه ۱۵۰ ه. وردت ترجمته و مصادر ترجمته فی «وفیات الأعیان» ج ۵/۲۵۵-۲۵۷؛ و «الأعلام» ج ۷/۲۸۱.

۳- ۳) - «تفسیر الرازیّ» ج ۲/۱۸۹. قال العلامه الطباطبائی صاحب «المیزان فی تفسیر القرآن» فی تعلیقته علی «بحار الأنوار» فی ذیل هـذا الکلام: «الجمله و إن أمکن توجیهها بتکلّف، لکنّها ممّا توهن الروایه أشـدّ الوهن؛ فإنّ ظاهر معنی التشبیه لا یرجع إلی محصّل» . («بحار الأنوار» ج ۲/۲۵، الهامش) .

۴- ۴) - «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۱۵۰ و ج ۲/۶؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۹-۱۰ م، و فیهما: «من علم و عمل و علّم» بدل «علم و عمل» ، و «السماوات» بدل «السماء» .

۵- ۵) - «الفقیه و المتفقه» ج ۱/۱۶؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۳۰؛ «مفتاح دار السعاده» ج ۱/۱۲۴-۱۲۵؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۲۴؛ «تفسیر کشف الأسرار» ج ۱۰/۲۰؛ «تذکره السامع» /۱۲-۱۳؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۳۶، نقلا عن أبی ذر رضی اللّه عنه و أبی هریره، مع زیاده «و باب من العلم نعلمه، عمل به أو لم یعمل أحبّ إلینا من مائه رکعه تطوّعا» .

إِذَا جَاءَ اَلْمَوْتُ طَالِبَ اَلْعِلْمِ وَ هُوَ عَلَى هَذِهِ اَلْحَالِ مَاتَ شَهِيداً (۱).

۱۷- " وَ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ (۲)يَتَشَعَّبُ مِنَ اَلْعِلْمِ اَلشَّرَفُ وَ إِنْ كَانَ صَاحِبُهُ دَنِيّاً وَ اَلْعِزُّ وَ إِنْ كَانَ مَهِيناً وَ اَلْقُرْبُ وَ إِنْ كَانَ قَصِيّاً وَ اَلْغِنَى وَ إِنْ كَانَ فَقِيراً وَ اَلنُّبْلُ وَ إِنْ كَانَ حَقِيراً وَ اَلْمَهَابَةُ وَ إِنْ كَانَ وَضِيعاً وَ اَلسَّلاَمَةُ وَ إِنْ كَانَ سَقِيماً (۳).

۱۷- وَ قَالَ بَعْضُ اَلْعَارِفِينَ (۴)أَ لَيْسَ اَلْمَرِيضُ إِذَا مُنِعَ عَنْهُ اَلطَّعَامُ وَ اَلشَّرَابُ وَ اَلدَّوَاءُ يَمُوتُ كَذَا اَلْقَلْبُ إِذَا مُنِعَ عَنْهُ اَلْعِلْمُ وَ اَلْفِكْرُ وَ اَلْحِكْمَةُ يَمُوتُ (۵).

۱۷,۱۳- وَ قَالَ آخَرُ (۶)مَنْ جَلَسَ عِنْدَ اَلْعَالِمِ وَ لَمْ يُطِقِ اَلْحِفْظَ مِنْ عِلْمِهِ فَلَهُ سَبْعُ كَرَامَاتٍ يَنَالُ فَضْلَ اَلْمُتَعَلِّمِينَ وَ تُحْبَسُ عَنْهُ اَلذُّنُوبُ مَا دَامَ عِنْدَهُ وَ تَنْزِلُ اَلرَّحْمَةُ عَلَيْهِ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ طَالِباً لِلْعِلْمِ وَ إِذَا جَلَسَ فِي حَلْقَةِ اَلْعَالِمِ نَزَلَتِ اَلرَّحْمَةُ عَلَيْهِ فَحَصَلَ لَهُ مِنْهَا نَصِيبٌ (۷)وَ مَا دَامَ فِي اَلاِسْتِمَاعِ يُكْتَبُ لَهُ طَاعَةٌ وَ إِذَا اِسْتَمَعَ وَ لَمْ يَفْهَمْ

۱- ۱) - «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۳۰،۵۳،۱۱۵؛ «الفقيه و المتفقه» ج ۱/۱۶؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۳۶؛ «مفتاح دار السعاده» ج ۱/۱۲۵؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۲۴؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۱۳۷-۱۳۸؛ الحديث ۲۸۶۹۳.

۲- ۲) -هو أبو عبد اللّه وهب بن منبّه الصنعانى (۳۴-۱۱۴ ه) وردت ترجمته و مصادر ترجمته فى «تذكره الحفّاظ» ج ۱/۱۰۱؛ و «الأعلام» ج ۸/۱۲۵-۱۲۶؛ و «وفيات الأعيان» ج ۶/۳۵-۳۶.

۳- ۳) - «شرح المهذّب» ج ۱/۳۳، و فيه: «و السلامه و إن كان سفيها» ؛ «تذكره السامع» /۱۰-۱۱، و لكن ليس فيها الجمله الأخيره، أعنى «و السلامه و إن كان سقيما» . و فى «تحف العقول» /۱۳، عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: «و أمّا العلم فيتشعب منه الغنى و إن كان فقيرا، و الجود و إن كان بخيلا، و المهابه و إن كان هيّنا، و السلامه و إن كان سقيما، و القرب و إن كان قصيا، و الحياء و إن كان صلفا، و الرفعه و إن كان وضيعا، و الشرف و إن كان رذلا و الحكمه و الحظوه» . و فى «رسائل إخوان الصفاء و خلان الوفاء» ج ۱/۳۴۸، الرساله التاسعه: «و العلم يكسب صاحبه عشر خصال محموده: أوّلها الشرف و إن كان دنيا؛ و العزّ و إن كان مهينا؛ و الغنى و إن كان فقيرا؛ و القوّه و إن كان ضعيفا؛ و النّبل و إن كان حقيرا؛ و القرب و إن كان بعيدا؛ و القدر و إن كان ناقصا؛ و الجود و إن بخيلا؛ و الحياء و إن كان صلفا؛ و المهابه و إن كان وضيعا؛ و السلامه و إن كان سقيما» . و هذه المذكورات إحدى عشره خصله لا عشر، فتأمّل.

۴- ۴) -هو فتح الموصلى، كما فى «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۱؛ و «إحياء علوم الدين» ج ۱/۸؛ و «درّه التاج» ج ۱/۴۳.

۵- ۵) - «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۱؛ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۸؛ «درّه التاج» ج ۱/۴۳؛ «مفتاح دار السعاده» ج ۱/۱۲۹، مع اختلاف يسير فى اللفظ فى المصادر الثلاثه الأخيره.

۶- ۶) -هو الفقيه أبو الليث كما فى «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۳.

۷- ۷) -هذه الجمله وردت فى المصدر هكذا: «. . . و إذا جلس فى حلقه العلم، فإذا نزلت الرحمه عليهم حصل له منها نصيب» . و هى أصحّ ممّا ورد فى المتن.

ضَاقَ قَلْبُهُ بِحِرْمَانِهِ عَنْ إِدْرَاكِ اَلْعِلْمِ فَيَصِيرُ ذَلِكَ اَلْغَمُّ وَسِيلَةً إِلَى حَضْرَهِ اَللَّهِ تَعَالَى لِقَوْلِهِ تَعَالَى أَنَا عِنْدَ اَلْمُنْكَسِرَهِ قُلُوبُهُمْ (1). وَ يَرَى إِعْزَازَ اَلْمُسْلِمِينَ لِلْعَالِمِ وَ إِذْلاَلَهُمْ لِلْفُسَّاقِ فَيَرُدُّ قَلْبُهُ عَنِ اَلْفِسْقِ وَ تَمِيلُ طَبِيعَتُهُ إِلَى اَلْعِلْمِ وَ لِهَذَا أَمَرَ ص بِمُجَالَسَهِ اَلصَّالِحِينَ (2).

۱۴- وَ قَالَ أَيْضاً- مَنْ جَلَسَ مَعَ ثَمَانِيَهِ أَصْنَافٍ مِنَ اَلنَّاسِ زَادَهُ اَللَّهُ ثَمَانِيَهَ أَشْيَاءَ مَنْ جَلَسَ مَعَ اَلْأَغْنِيَاءِ زَادَهُ اَللَّهُ حُبَّ اَلدُّنْيَا وَ اَلرَّغْبَهَ فِيهَا وَ مَعَ اَلْفُقَرَاءِ حَصَلَ لَهُ اَلشُّكْرُ وَ اَلرِّضَا بِقَسْمِ اَللَّهِ تَعَالَى وَ مَعَ اَلسُّلْطَانِ زَادَهُ اَللَّهُ اَلْقَسْوَهَ وَ اَلْكِبْرَ وَ مَعَ اَلنِّسَاءِ زَادَهُ اَللَّهُ اَلْجَهْلَ وَ اَلشَّهْوَهَ وَ مَعَ اَلصِّبْيَانِ اِزْدَادَ [مِنَ اَللَّهْوِ وَ اَلْمِزَاحِ وَ مَعَ اَلْفُسَّاقِ اِزْدَادَ] (3)مِنَ اَلْجُرْأَهِ عَلَى اَلذُّنُوبِ وَ تَسْوِيفِ اَلتَّوْبَهِ وَ مَعَ اَلصَّالِحِينَ اِزْدَادَ رَغْبَهً فِي اَلطَّاعَاتِ وَ مَعَ اَلْعُلَمَاءِ اِزْدَادَ مِنَ اَلْعِلْمِ (4).

۱۶- عَلَّمَ اَللَّهُ (5)تَعَالَى سَبْعَهَ نَفَرٍ سَبْعَهَ أَشْيَاءَ آدَمَ اَلْأَسْمَاءَ كُلَّهَا وَ اَلْخَضِرَ عِلْمَ اَلْفَرَاسَهِ وَ يُوسُفَ عِلْمَ اَلتَّعْبِيرِ وَ دَاوُدَ صَنْعَهَ اَلدُّرُوعِ وَ سُلَيْمَانَ مَنْطِقَ اَلطَّيْرِ وَ عِيسَى اَلتَّوْرَاهَ وَ اَلْإِنْجِيلَ (6)وَ يُعَلِّمُهُ اَلْكِتَابَ وَ اَلْحِكْمَهَ وَ اَلتَّوْرَاهَ وَ اَلْإِنْجِيلَ وَ مُحَمَّداً ص عِلْمَ اَلشَّرْعِ وَ اَلتَّوْحِيدِ [وَ عَلَّمَكَ مٰا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ] (7)وَ يُعَلِّمُهُمُ اَلْكِتَابَ

ص: ۱۲۳

---

۱ - ۱) -روى هذا الحديث القدسى فى «تفسير كشف الأسرار» ج ۱/۱۳۵،۷۱۰، و ج ۶/۱۷۱، و ج ۹/۲۸۳؛ و «تذكره الأولياء» /۱۸۶؛ و «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۳؛ و «بدايه الهدايه» /۴۲. و فى «بحار الأنوار» ج ۷۳/۱۵۷-نقلا عن «نوادر الراوندىّ» -: «و سئل [رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله]أين اللّه؟ فقال: عند المنكسره قلوبهم» . و فى «غرر الحكم» ج ۴/۲۳۸، الحديث ۵۹۳۷: «طوبى للمنكسره قلوبهم من أجل اللّه» .

۲ - ۲) - «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۳.

۳ - ۳) -ما بين المعقوفين ساقط من جميع النسخ المخطوطه و المطبوعه و لكن موجود فى المصدر، و المعنى يقتضيه أيضا، لأنّ المؤلّف رحمه اللّه قال: «من جلس مع ثمانيه أصناف. . .» و لكن ذكر سبعه أصناف؛ فسقط ما بين المعقوفين من قلمه الشريف أو من قلم النسّاخ.

۴ - ۴) - «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۳.

۵ - ۵) -لاحظ «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۳-۱۸۴.

۶ - ۶) -سوره آل عمران (۲) :۴۸.

۷ - ۷) -ما بين المعقوفين زياده من المصدر أعنى «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۴ و ليس فى النسخ المخطوطه و المطبوعه.

وَ اَلْحِكْمَهَ

(۱)

[اَلرَّحْمٰنُ عَلَّمَ اَلْقُرْآنَ] (۲)فعِلْمُ آدَمَ ع كَانَ سَبَباً فِی سُجُودِ اَلْمَلاَئِكَهِ لَهُ وَ اَلرِّفْعَهِ عَلَيْهِمْ وَ عِلْمُ اَلْخَضِرِ كَانَ سَبَباً لِوُجُودِ مُوسَی تِلْمِيذاً لَهُ وَ يُوشَعَ ع وَ تَذَلُّلِهِ لَهُ كَمَا يُسْتَفَادُ مِنَ اَلْآيَاتِ اَلْوَارِدَهِ فِی اَلْقِصَّهِ (۳)وَ عِلْمُ يُوسُفَ كَانَ سَبَباً لِوِجْدَانِ اَلْأَهْلِ وَ اَلْمَمْلَكَهِ وَ اَلاِجْتِبَاءِ وَ عِلْمُ دَاوُدَ كَانَ سَبَباً لِلرِّئَاسَهِ وَ اَلدَّرَجَهِ وَ عِلْمُ سُلَيْمَانَ كَانَ سَبَبَ وِجْدَانِ بِلْقِيسَ وَ اَلْغَلَبَهِ وَ عِلْمُ عِيسَی كَانَ سَبَباً لِزَوَالِ اَلتُّهَمَهِ عَنْ أُمِّهِ وَ عِلْمُ مُحَمَّدٍ ع كَانَ سَبَباً فِی اَلشَّفَاعَهِ (۴). طَرِيقُ (۵)اَلْجَنَّهِ فِی أَيْدِی أَرْبَعَهٍ اَلْعَالِمِ وَ اَلزَّاهِدِ وَ اَلْعَابِدِ وَ اَلْمُجَاهِدِ فَإِذَا صَدَقَ اَلْعَالِمُ فِی دَعْوَاهُ رُزِقَ اَلْحِكْمَهَ وَ اَلزَّاهِدُ يُرْزَقُ اَلْأَمْنَ وَ اَلْعَابِدُ اَلْخَوْفَ وَ اَلْمُجَاهِدُ اَلثَّنَاءَ.

۱۷,۱۴- قَالَ بَعْضُ اَلْمُحَقِّقِينَ (۶)اَلْعُلَمَاءُ ثَلاَثَهٌ عَالِمٌ بِاللَّهِ غَيْرُ عَالِمٍ بِأَمْرِ اَللَّهِ فَهُوَ عَبْدٌ اِسْتَوْلَتِ اَلْمَعْرِفَهُ اَلْإِلَهِيَّهُ عَلَى قَلْبِهِ فَصَارَ مُسْتَغْرَقاً بِمُشَاهَدَهِ نُورِ اَلْجَلاَلِ وَ اَلْكِبْرِيَاءِ فَلاَ يَتَفَرَّغُ لِتَعَلُّمِ عِلْمِ اَلْأَحْكَامِ إِلاَّ مَا لاَ بُدَّ مِنْهُ وَ عَالِمٌ بِأَمْرِ اَللَّهِ غَيْرُ عَالِمٍ بِاللَّهِ وَ هُوَ اَلَّذِی عَرَفَ اَلْحَلاَلَ وَ اَلْحَرَامَ وَ دَقَائِقَ اَلْأَحْكَامِ لَكِنَّهُ لاَ يَعْرِفُ أَسْرَارَ جَلاَلِ اَللَّهِ وَ عَالِمٌ بِاللَّهِ وَ بِأَمْرِ اَللَّهِ فَهُوَ جَالِسٌ عَلَى اَلْحَدِّ اَلْمُشْتَرَكِ بَيْنَ عَالَمِ اَلْمَعْقُولاَتِ وَ عَالَمِ اَلْمَحْسُوسَاتِ فَهُوَ تَارَهً مَعَ اَللَّهِ بِالْحُبِّ لَهُ وَ تَارَهً مَعَ اَلْخَلْقِ بِالشَّفَقَهِ وَ اَلرَّحْمَهِ فَإِذَا رَجَعَ مِنْ رَبِّهِ إِلَى اَلْخَلْقِ صَارَ مَعَهُمْ كَوَاحِدٍ مِنْهُمْ كَأَنَّهُ لاَ يَعْرِفُ اَللَّهَ وَ إِذَا خَلاَ بِرَبِّهِ

ص: ۱۲۴

۱- ۱) -سوره الجمعه (۶۲) :۲. و فی جميع النسخ المخطوطه و المطبوعه: «يعلّمك» بدل «يعلّمهم» و هو خطأ، إذ لا توجد آيه بهذا النصّ فی المصحف الشريف، و ما أثبتناه مطابق للمصدر أيضا.

۲- ۲) -ما بين المعقوفين زياده من المصدر أعنی «تفسير الرازیّ» ج ۲/۱۸۴، و ليس فی النسخ. و هی الآيه ۱ و ۲ من سوره الرحمن (۵۵) .

۳- ۳) -سوره الكهف (۱۸) :۶۰-۸۲.

۴- ۴) - «تفسير الرازیّ» ج ۲/۱۸۳-۱۸۴، و قد نقل الرازیّ الآيات الدالّه على تعليمه تعالى هؤلاء الأنبياء هذه العلوم، و أسقطها المؤلّف رحمه اللّه روما للاختصار.

۵- ۵) -لاحظ «تفسير الرازیّ» ج ۲/۱۸۴.

۶- ۶) -هو شقيق البلخیّ، كما فی «تفسير الرازیّ» ج ۲/۱۸۱.

مُشْتَغِلاً بِذِكْرِهِ وَ خِدْمَتِهِ فَكَأَنَّهُ لاَ يَعْرِفُ اَلْخَلْقَ فَهَذَا سَبِيلُ اَلْمُرْسَلِينَ وَ اَلصِّدِّيقِينَ وَ هُوَ اَلْمُرَادُ بِقَوْلِهِ ص سَائِلِ اَلْعُلَمَاءَ وَ خَالِطِ اَلْحُكَمَاءَ وَ جَالِسِ اَلْكُبَرَاءَ (1)فَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِ ص سَائِلِ اَلْعُلَمَاءَ اَلْعُلَمَاءُ بِأَمْرِ اَللَّهِ تَعَالَى غَيْرُ اَلْعَالِمِينَ بِاللَّهِ فَأَمَرَ بِمُسَاءَلَتِهِمْ عِنْدَ اَلْحَاجَةِ إِلَى اَلاِسْتِفْتَاءِ وَ أَمَّا اَلْحُكَمَاءُ فَهُمُ اَلْعَالِمُونَ بِاللَّهِ اَلَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ أَوَامِرَ اَللَّهِ فَأَمَرَ بِمُخَالَطَتِهِمْ وَ أَمَّا اَلْكُبَرَاءُ فَهُمُ اَلْعَالِمُونَ بِهِمَا فَأَمَرَ بِمُجَالَسَتِهِمْ لِأَنَّ فِي مُجَالَسَتِهِمْ خَيْرَ اَلدُّنْيَا وَ اَلْآخِرَةِ وَ لِكُلٍّ وَاحِدٍ مِنَ اَلثَّلاَثَةِ ثَلاَثُ عَلاَمَاتٍ فَلِلْعَالِمِ بِأَمْرِ اَللَّهِ اَلذِّكْرُ بِاللِّسَانِ دُونَ اَلْقَلْبِ وَ اَلْخَوْفُ مِنَ اَلْخَلْقِ دُونَ اَلرَّبِّ وَ اَلاِسْتِحْيَاءُ مِنَ اَلنَّاسِ فِي اَلظَّاهِرِ وَ لاَ يَسْتَحِي مِنَ اَللَّهِ فِي اَلسِّرِّ وَ اَلْعَالِمُ بِاللَّهِ ذَاكِرٌ خَائِفٌ مُسْتَحْيٍ أَمَّا اَلذِّكْرُ فَذِكْرُ اَلْقَلْبِ لاَ اَللِّسَانِ وَ اَلْخَوْفُ خَوْفُ اَلرَّجَاءِ (2)لاَ خَوْفُ اَلْمَعْصِيَةِ وَ اَلْحَيَاءُ حَيَاءُ مَا يَخْطُرُ عَلَى اَلْقَلْبِ لاَ حَيَاءُ اَلظَّاهِرِ وَ اَلْعَالِمُ بِاللَّهِ وَ أَمْرِهِ لَهُ سِتَّةُ أَشْيَاءَ اَلثَّلاَثَةُ اَلْمَذْكُورَةُ لِلْعَالِمِ بِاللَّهِ فَقَطْ مَعَ ثَلاَثَةٍ أُخْرَى كَوْنُهُ جَالِساً عَلَى اَلْحَدِّ اَلْمُشْتَرَكِ بَيْنَ عَالَمِ اَلْغَيْبِ وَ عَالَمِ اَلشَّهَادَةِ وَ كَوْنُهُ مُعَلِّماً لِلْمُسْلِمِينَ (3)وَ كَوْنُهُ بِحَيْثُ يَحْتَاجُ اَلْفَرِيقَانِ اَلْأَوَّلاَنِ إِلَيْهِ وَ هُوَ مُسْتَغْنٍ عَنْهُمَا فَمَثَلُ اَلْعَالِمِ بِاللَّهِ وَ بِأَمْرِ اَللَّهِ كَمَثَلِ اَلشَّمْسِ لاَ تَزِيدُ وَ لاَ تَنْقُصُ وَ مَثَلُ اَلْعَالِمِ بِاللَّهِ فَقَطْ كَمَثَلِ اَلْقَمَرِ يَكْمُلُ تَارَةً وَ يَنْقُصُ أُخْرَى وَ مَثَلُ اَلْعَالِمِ بِأَمْرِ اَللَّهِ كَمَثَلِ اَلسِّرَاجِ يُحْرِقُ نَفْسَهُ وَ يُضِيءُ لِغَيْرِهِ (4).

ص: ۱۲۵

۱- ۱) - «تفسير كشف الأسرار» ج ۲/۸۸؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۲۵؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۳۸، الحديث ۲۹۲۶۳؛ «تفسير الرازيّ» ج ۲/۱۸۱. و فى «بحار الأنوار» ج ۱/۱۹۷، و ج ۷۴/۱۸۸-نقلا عن «نوادر الراونديّ» -: «عن موسى بن جعفر عن آبائه، قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: سائلوا العلماء و خالطوا الحكماء و جالسوا الفقراء» .

۲- ۲) -هكذا فى جميع النسخ المخطوطه و المطبوعه، و فى المصدر: «خوف الرئاء» و الظاهر أنّه خطأ.

۳- ۳) -ما أثبتناه مطابق لجميع النسخ المخطوطه و المطبوعه، و لكن فى المصدر: «للقسمين الأولين» بدل «للمسلمين» و أيضا فى «المحجه البيضاء» ج ۱/۳۷ نقلا عن «منيه المريد» : «للقسمين» و لعلّ ما فى المصدر أنسب.

۴- ۴) - «تفسير الرازيّ» ج ۲/۱۸۱. و قال فى «علم القلوب» /۲۳: «قال سفيان: العلماء ثلاثه: عالم باللّه و بأمر اللّه-

۷ فصل فی دلیل العقل علی فضل العلم

و أما دلیل العقل فنـذکر منه وجهین أحدهما أن المعقولات تنقسم إلی موجوده و معدومه و العقول السـلیمه تشـهد بأن الموجود أشـرف من المعدوم بل لا شـرف للمعدوم أصلا ثم الموجود ینقسم إلی جماد و نام و النامی أشرف من الجماد ثم النامی ینقسم إلی حساس و غیره و الحساس أشرف من غیره ثم الحساس ینقسم إلی عاقل و غیر عاقل و لا شک أن العاقل أشرف من غیره ثم العاقـل ینقسـم إلی عـالم و جاهـل و لاـ شـبهه فی أن العـالم أشـرف من الجاهـل فتـبین بـذلک أن العـالم أشـرف المعقولاـت و الموجودات و هـذا أمر یلحق بالواضـحات. و الثانی (۱)أن الأـمور علی أربعه أقسام قسم یرضاه العقل و لا ترضاه الشـهوه و قسـم عکسه و قسم یرضـیانه و قسم لا یرضـیانه فالأول کالأمراض و المکاره فی الـدنیا و الثانی المعاصـی أجمع و الثالث العلم و الرابع الجهـل. فمنزل العلم من الجهـل بمنزله الجنه من النـار فکما أن العقل و الشـهوه لا یرضـیان بالنار کـذا لا یرضـیان بالجهل و کما أنهمـا یرضـیان بـالجنه کـذا یرضـیان بالعلم فمن رضـی بالعلم فقـد خاض فی جنه حاضـره و من رضـی بالجهل فقـد رضـی بنار حاضره. ثم من اختار العلم یقال له بعد الموت تعودت المقام فی الجنه فادخلها

(۴

-فـذلک العـالم الکامـل؛ و عـالم بـاللّه غیر عـالم بـأمر اللّه، فـذلک التقیّ الخـائف؛ و عالم بأمر اللّه غیر عالم باللّه، فـذلک العالم الفاجر» .

۱- ۱) -لاحظ «تفسیر الرازیّ» ج ۲/۱۸۵-۱۸۶.

و للآخر تعودت النار فادخلها. و الدليل على أن العلم جنه و الجهل نار أن كمال اللذه فى إدراك المحبوب (۱)و كمال الألم فى البعد عن المحبوب فالجراحه إنما تؤلم لأنها تبعد جزء من البدن عن جزء و المحبوب من تلك الأجزاء هو الاجتماع و الإحراق بالنار أشد إيلاما من الجرح لأن الجرح لا يفيد (۲)إلا تبعيد جزء معين عن جزء معين و النار تغوص فى جميع الأجزاء و تقتضى تبعيد بعض الأجزاء عن بعض (۳). و إذا تقرر ذلک فكلما كان الإدراک أغوص و أشد و المدرک أشرف و أكمل و المدرک أبقى و أنقى فاللذه أشرف و لا شک أن محل اللذه هو الروح و هو أشرف من البدن و أن إدراک العقل أغوص و أشرف و أما المعلوم فلا شک أنه أشرف لأنه هو الله رب العالمين و جميع مخلوقاته من الملائکه و غيرهم و جميع تكليفاته و أى معلوم أشرف من ذلک (۴). >فإذا قد تطابق العقل و النقل على شرف العلم و ارتفاع محله و عظم جوهره و نفاسه ذاته و لنقتصر من المقدمه على هذا القدر<

---

۱ – ۱) -ما أثبتناه مطابق للمصدر، و يقتضيه نسق العباره، و مطابق أيضا لما نقله صدر المتألهين قدّس سرّه فى «شرح أصول الكافى» /۱۳۶، عن «تفسير الرازىّ» ، و لكن فى جميع النسخ المخطوطه و المطبوعه: «إدراک المخفيات» بدل «إدراک المحبوب» .

۲ – ۲) -ما أثبتناه مطابق للمصدر، و المعنى يقتضيه أيضا، و فى جميع النسخ: «لا يقبل» بدل «لا يفيد» ، و هو لا يرجع إلى محصّل.

۳- ۳) -هذه الجمله وردت فى المصدر هكذا: «. . . تبعيد جميع الأعضاء بعضها عن بعض» و هو أولى و أصحّ.

۴- ۴) - «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۵-۱۸۶، بما هو أبسط ممّا ذكره المؤلّف.

الباب الأول فی آداب المعلم و المتعلم

اشاره

<و هی ثلاثه أنواع النوع الأول آداب اشترکا فیها النوع الثانی آداب یختص بها المعلم النوع الثالث آداب یختص بها المتعلم>

ص: ١٢٩

النوع الأول آداب اشتركا فيها

اشاره

و هی قسمان آدابهما فی أنفسهما و آدابهما فی مجلس الدرس

القسم الأول آدابهما فی أنفسهما

اشاره

[الأمر الأول]-أول ما یجب علیهما

[۱-] إخلاص النیه للّٰه تعالی فی طلبه و بذله

اشاره

فإن مدار الأعمال علی النیات و بسببها یکون العمل تاره خزفه لا قیمه لها و تاره جوهره لا یعلم قیمتها لعظم قدرها و تاره وبال علی صاحبه مکتوب فی دیوان السیئات و إن کان بصوره الواجبات. فیجب علی کل منهما أن یقصد بعمله وجه الله تعالی و امتثال أمره و إصلاح نفسه و إرشاد عباده إلی معالم دینه و لا یقصد بذلک غرض الدنیا من تحصیل مال أو جاه أو شهره أو تمیز عن الأشباه أو المفاخره للأقران أو الترفع علی الإخوان و نحو ذلک من الأغراض الفاسده التی تثمر الخذلان من الله تعالی و توجب المقت

ص :۱۳۱

و تفوت الدار الآخره و الثواب الدائم

[فصل [۱]القرآن و الإخلاص]

فيصير من الأخسرين أَعْمالاً اَلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي اَلْحَياهِ اَلدُّنْيا وَ هُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً (۱). و الأمر الجامع للإخلاص تصفيه السر عن ملاحظه ما سوى الله تعالى بالعباده قال الله تعالى فَاعْبُدِ اَللّهَ مُخْلِصاً لَهُ اَلدِّينَ أَلا لِلّهِ اَلدِّينُ اَلْخالِصُ (۲). و قال تعالى وَ ما أُمِرُوا إِلاّ لِيَعْبُدُوا اَللّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ اَلدِّينَ حُنَفاءَ إلى قوله وَ ذلِكَ دِينُ اَلْقَيِّمَهِ (۳)و قال تعالى فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صالِحاً وَ لا يُشْرِكْ بِعِبادَهِ رَبِّهِ أَحَداً (۴)قيل نزلت فى من يعمل العمل و يحب أن يحمد عليه (۵). و قال تعالى مَنْ كانَ يُرِيدُ حَرْثَ اَلْآخِرَهِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَ مَنْ كانَ يُرِيدُ حَرْثَ اَلدُّنْيا نُؤْتِهِ مِنْها وَ ما لَهُ فِي اَلْآخِرَهِ مِنْ نَصِيبٍ (۶). و قال مَنْ كانَ يُرِيدُ اَلْعاجِلَهَ عَجَّلْنا لَهُ فِيها ما نَشاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلاها مَذْمُوماً مَدْحُوراً (۷)

[فصل [۲]ما روى عن النبى ص و الإخلاص]

۱۴- وَ قَالَ اَلنَّبِيُّ ص

۱- ۱) -سوره الكهف (۱۸) :۱۰۳-۱۰۴.

۲- ۲) -سوره الزمر (۳۹) :۲-۳.

۳- ۳) -سوره البيّنه (۹۸) :۵.

۴- ۴) -سوره الكهف (۱۸) :۱۱۰.

۵- ۵) -قاله ابن عبّاس كما فى «إحياء علوم الدين» ج ۴/۳۲۱؛ و «تفسير مجمع البيان» ج ۶/۹۹.

۶- ۶) -سوره الشورى (۴۲) :۲۰.

۷- ۷) -سوره الإسراء (۱۷) :۱۸.

إِنَّمَا اَلْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَ إِنَّمَا لِكُلِّ اِمْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اَللَّهِ وَ رَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اَللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ مَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ اِمْرَأَةٍ يَنْكَحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ (۱). و هذا الخبر من أصول الإسلام و أحد قواعده و أول دعائمه قيل و هو ثلث العلم (۲)و وجهه بعض الفضلاء (۳)بأن كسب العبد يكون بقلبه و لسانه و بنانه فالنيه أحد أقسام كسبه الثلاثه و هى أرجحها لأنها تكون عباده بانفرادها بخلاف القسمين الآخرين. و كان السلف و جماعه من تابعيهم يستحبون استفتاح المصنفات بهذا الحديث تنبيها للمطلع على حسن النيه و تصحيحها و اهتمامه بذلك و اعتنائه به (۴)

۱۴- وَ قَالَ ص نِيَّةُ اَلْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ: وَ فِي لَفْظٍ آخَرَ أَبْلَغُ مِنْ عَمَلِهِ (۵).

۱۴- وَ قَالَ ص إِنَّمَا يُبْعَثُ اَلنَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ (۶).

۱۳- وَ قَالَ ص مُخْبِراً عَنْ جَبْرَئِيلَ عَنِ اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنَّهُ قَالَ: اَلْإِخْلاَصُ سِرٌّ مِنْ أَسْرَارِي اِسْتَوْدَعْتُهُ قَلْبَ مَنْ أَحْبَبْتُ مِنْ عِبَادِي (۷).

۱۴- وَ قَالَ ص

ص: ۱۳۳

۱- ۱) - «صحيح البخارىّ» ج ۱/۱۷-۱۸، باب كيف كان بدء الوحى؛ «سنن ابن ماجه» ج ۲/۱۴۱۳، كتاب الزهد، باب النيه (۲۶) ، الحديث ۴۲۲۷؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۲۸؛ «سنن الدار قطنى» ج ۱/۵۱.

۲- ۲) -قاله الشافعى و أحمد، كما فى «شرح صحيح البخارىّ» ج ۱/۲۲؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/۲۸.

۳- ۳) -هو أبو بكر البيهقىّ، كما فى «شرح صحيح البخارىّ» ج ۱/۲۲.

۴- ۴) - «الأذكار» /۶، و فيه: «للمطالع» بدل «للمطّلع» ؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۲۸-۲۹، و فيه: «للطالب» بدل: «للمطلع» .

۵- ۵) - «الكافى» ج ۲/۸۴، كتاب الإيمان و الكفر، باب النيه، الحديث ۲، و فيه: «خير من عمله» ؛ «أمالى الطوسىّ» ج ۲/۶۹، و فيه: «أبلغ من عمله» .

۶- ۶) - «سنن ابن ماجه» ج ۲/۱۴۱۴، كتاب الزهد، باب النيّه (۲۶) ، الحديث ۴۲۲۹.

۷- ۷) - «إحياء علوم الدين» ج ۴/۳۲۲.

إنَّ أَوَّلَ اَلنَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اُسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اُسْتُشْهِدْتُ قَالَ كَذَبْتَ وَ لَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِيُقَالَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي اَلنَّارِ وَ رَجُلٌ تَعَلَّمَ اَلْعِلْمَ وَ عَلَّمَهُ وَ قَرَأَ اَلْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ تَعَلَّمْتُ اَلْعِلْمَ وَ عَلَّمْتُهُ وَ قَرَأْتُ فِيكَ اَلْقُرْآنَ قَالَ كَذَبْتَ وَ لَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ عَالِمٌ وَ قَرَأْتَ اَلْقُرْآنَ لِيُقَالَ قَارِئُ اَلْقُرْآنِ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي اَلنَّارِ (۱).

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لاَ يَتَعَلَّمُهُ إِلاَّ لِيُصِيبَ بِهِ غَرَضاً مِنَ اَلدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرْفَ اَلْجَنَّهِ يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ (۲).

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً لِغَيْرِ اَللَّهِ وَ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ اَللَّهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ اَلنَّارِ (۳).

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ طَلَبَ اَلْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ اَلْعُلَمَاءَ أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ اَلسُّفَهَاءَ أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ اَلنَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ اَللَّهُ اَلنَّارَ (۴): وَ فِي رِوَايَهٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ اَلنَّارِ (۵).

ص: ۱۳۴

۱- ۱) - «شرح المهذّب» ج ۱/۳۹؛ «تفسير القرطبىّ» ج ۱/۱۸؛ «مسند أحمد» ج ۲/۳۲۲؛ «المستدرک على الصحيحين» ج ۱/۱۰۷؛ مع زياده و اختلاف يسير فى بعض الألفاظ فى المصادر الثلاثه الأخيره.

۲- ۲) - «سنن ابن ماجه» ج ۱/۹۲-۹۳، المقدّمه، الباب ۲۳، الحديث ۲۵۲؛ «سنن أبى داود» ج ۳/۳۲۳، كتاب العلم، باب فى طلب العلم لغير اللّه، الحديث ۳۶۶۴؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۲۳۲؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۱۹۳، الحديث ۲۹۰۲۰-و فى هذه المصادر: «عرضا» بدل «غرضا» -؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۳۹؛ «المستدرک على الصحيحين» ج ۱/۸۵، و فيهما: «غرضا» ، كالمتن.

۳- ۳) - «سنن الترمذى» ج ۵/۳۳، كتاب العلم، الباب ۶، الحديث ۲۶۵۵؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/۹۵، المقدّمه، الباب ۲۳، الحديث ۲۵۸، و فيهما: «أو أراد» بدل «و أراد» و ما أثبتناه مطابق لجميع النسخ؛ و فى الثانى: «من طلب العلم» بدل «من تعلّم علما» .

۴- ۴) - «سنن الترمذى» ج ۵/۳۳، كتاب العلم، الباب ۶، الحديث ۲۶۵۴؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۱۹۷، الحديث ۲۹۰۳۶؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۴۰.

۵- ۵) - «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۰۱، الحديث ۲۹۰۵۷؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۴۰.

۱۴- وَ قَالَ ص لاَ تَعَلَّمُوا اَلْعِلْمَ لِتُمَارُوا بِهِ اَلسُّفَهَاءَ وَ تُجَادِلُوا بِهِ اَلْعُلَمَاءَ وَ لِتَصْرِفُوا بِهِ وُجُوهَ اَلنَّاسِ إِلَيْكُمْ وَ اِبْتَغُوا بِقَوْلِكُمْ مَا عِنْدَ اَللَّهِ فَإِنَّهُ يَدُومُ وَ يَبْقَى وَ يَنْفَدُ مَا سِوَاهُ كُونُوا يَنَابِيعَ اَلْحِكْمَهِ مَصَابِيحَ اَلْهُدَى أَحْلاَسَ اَلْبُيُوتِ (۱)سُرُجَ اَللَّيْلِ جُدُدَ اَلْقُلُوبِ خُلْقَانَ اَلثِّيَابِ تُعْرَفُونَ فِي أَهْلِ اَلسَّمَاءِ وَ تُخْفَوْنَ فِي أَهْلِ اَلْأَرْضِ (۲).

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ طَلَبَ اَلْعِلْمَ لِأَرْبَعٍ دَخَلَ اَلنَّارَ لِيُبَاهِيَ بِهِ اَلْعُلَمَاءَ أَوْ يُمَارِيَ بِهِ اَلسُّفَهَاءَ أَوْ لِيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ اَلنَّاسِ إِلَيْهِ أَوْ يَأْخُذَ بِهِ مِنَ اَلْأُمَرَاءِ (۳).

۱۴- وَ قَالَ ص مَا اِزْدَادَ عَبْدٌ عِلْماً فَازْدَادَ فِي اَلدُّنْيَا رَغْبَةً إِلاَّ اِزْدَادَ مِنَ اَللَّهِ بُعْداً (۴).

۱۴- وَ قَالَ ص كُلُّ عِلْمٍ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ إِلاَّ مَنْ عَمِلَ بِهِ (۵).

۱۴- وَ قَالَ ص أَشَدُّ اَلنَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُهُ (۶).

۱۴- وَ قَالَ ص مَثَلُ اَلَّذِي يُعَلِّمُ اَلنَّاسَ اَلْخَيْرَ وَ يَنْسَى نَفْسَهُ مَثَلُ اَلْفَتِيلَهِ تُضِيءُ لِلنَّاسِ وَ تُحْرِقُ

---

۱ - ۱) - «أحلاس: جمع حلس، و هو مسح يبسط في البيت و تجلّل به الدّابّه؛ و من المجاز: كن حلس بيتك، أي الزمه» . («أساس البلاغه» /۹۲، «حلس») .

۲- ۲) - «سنن الدارميّ» ج ۱/۸۰.

۳- ۳) - «سنن الدارميّ» ج ۱/۱۰۳.

۴- ۴) - «شرح المهذّب» ج ۱/۴۰؛ «سنن الدارميّ» ج ۱/۱۰۷، نسباه إلى سفيان؛ «الجامع الصغير» ج ۲/۱۶۲، حرف الميم، و فيه: «من ازداد علما و لم يزدد في الدنيا زهدا، لم يزدد من اللّه إلاّ بعدا» .

۵- ۵) - «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۱۲۷، الحديث ۱۴، مع زياده في أوّله و سقوط «يوم القيامه» منه.

۶- ۶) - «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۱۲۷، الحديث ۱۵؛ «الجامع الصغير» ج ۱/۴۲، حرف الهمزه؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۱۸۷، الحديث ۲۸۹۷۷؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۸۵.

نَفْسَهُ (۱)وَ فِی رِوَایَهٍ کَمَثَلِ اَلسِّرَاجِ (۲).

۱۴- وَ قَالَ ص عُلَمَاءُ هَذِهِ اَلْأُمَّهِ رَجُلاَنِ رَجُلٌ آتَاهُ اَللَّهُ عِلْماً فَبَذَلَهُ لِلنَّاسِ وَ لَمْ یَأْخُذْ عَلَیْهِ طُعْماً وَ لَمْ یَشْرِ بِهِ ثَمَناً فَذَلِکَ یَسْتَغْفِرُ لَهُ حِیتَانُ اَلْبَحْرِ وَ دَوَابُّ اَلْبَرِّ وَ اَلطَّیْرُ فِی جَوِّ اَلسَّمَاءِ وَ یَقْدُمُ عَلَی اَللَّهِ سَیِّداً شَرِیفاً حَتَّی یُرَافِقَ اَلْمُرْسَلِینَ وَ رَجُلٌ آتَاهُ اَللَّهُ عِلْماً فَبَخِلَ بِهِ عَنْ عِبَادِ اَللَّهِ وَ أَخَذَ عَلَیْهِ طُعْماً وَ شَرَی بِهِ ثَمَناً فَذَلِکَ یُلْجَمُ یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ وَ یُنَادِی مُنَادٍ هَذَا اَلَّذِی آتَاهُ اَللَّهُ عِلْماً فَبَخِلَ بِهِ عَنْ عِبَادِ اَللَّهِ وَ أَخَذَ عَلَیْهِ طُعْماً وَ اِشْتَرَی بِهِ ثَمَناً وَ کَذَلِکَ حَتَّی یَفْرُغَ مِنَ اَلْحِسَابِ (۳).

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ کَتَمَ عِلْماً أَلْجَمَهُ اَللَّهُ بِلِجَامٍ مِنَ اَلنَّارِ (۴).

۱۴- وَ قَالَ ص اَلْعِلْمُ عِلْمَانِ فَعِلْمٌ فِی اَلْقَلْبِ فَذَاکَ اَلْعِلْمُ اَلنَّافِعُ وَ عِلْمٌ عَلَی اَللِّسَانِ فَذَاکَ حُجَّهُ اَللَّهِ عَلَی اِبْنِ آدَمَ (۵).

۱۴- وَ قَالَ ص إِنِّی لاَ أَتَخَوَّفُ عَلَی أُمَّتِی مُؤْمِناً وَ لاَ مُشْرِکاً فَأَمَّا اَلْمُؤْمِنُ فَیَحْجُزُهُ إِیمَانُهُ وَ أَمَّا

ص: ۱۳۶

۱- ۱) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱/۱۲۶، الحدیث ۱۱؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۱۸۶، الحدیث ۲۸۹۷۵؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۸۴.

۲- ۲) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱/۱۲۶-۱۲۷، الحدیث ۱۳؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۸۴-۱۸۵.

۳- ۳) - «قوت القلوب» ج ۱/۱۴۳-۱۴۴؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۲۴؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۵۵؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۲۰۶، الحدیث ۲۹۰۹۰، مع اختلاف یسیر. و اعلم أنّ فی نسخه الأصل-أعنی «ه» -و «ه» و «ط» و «ن» : «طعما» -فی ثلاثه موارد فی الحدیث-کما أثبتناه؛ و لکن فی سائر النسخ و «قوت القلوب» و «إحیاء علوم الدین» و «کنز العمّال» و «مجمع الزوائد» : طمعا بدل «طعما» و لعلّ ما أثبتناه أنسب.

۴- ۴) - «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۸۲؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۵؛ «الترغیب و الترهیب» ج ۱/۱۲۱، الحدیث ۲؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۵۲؛ «تحریر الاحکام الشرعیه» ج ۱/۳، «عوالی اللآلی» ج ۴/۷۱؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۲۱۷، الحدیث ۲۹۱۴۷؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۶۳؛ «المستدرک علی الصحیحین» ج ۱/۱۰۲.

۵- ۵) - «سنن الدارمیّ» ج ۱/۱۰۲؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۵۲؛ «الجامع الصغیر» ج ۲/۷۰، حرف العین؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۱۸۲، الحدیث ۲۸۹۴۷.

اَلْمُشْرِکُ فَیَقْمَعُهُ کُفْرُهُ وَ لَکِنْ أَتَخَوَّفُ عَلَیْکُمْ مُنَافِقاً عَلِیمَ اَللِّسَانِ یَقُولُ مَا تَعْرِفُونَ وَ یَعْمَلُ مَا تُنْکِرُونَ (۱).

۱۴- وَ قَالَ ص إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَیْکُمْ بَعْدِی کُلُّ مُنَافِقٍ عَلِیمِ اَللِّسَانِ (۲).

۱۴- وَ قَالَ ص أَلاَ إِنَّ شَرَّ اَلشَّرِّ شِرَارُ اَلْعُلَمَاءِ وَ إِنَّ خَیْرَ اَلْخَیْرِ خِیَارُ اَلْعُلَمَاءِ (۳).

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ قَالَ أَنَا عَالِمٌ فَهُوَ جَاهِلٌ (۴).

۱۴- وَ قَالَ ص یَظْهَرُ اَلدِّینُ حَتَّی یُجَاوِزَ اَلْبِحَارَ وَ تُخَاضُ اَلْبِحَارُ فِی سَبِیلِ اَللَّهِ ثُمَّ یَأْتِی مِنْ بَعْدِکُمْ أَقْوَامٌ یَقْرَءُونَ اَلْقُرْآنَ یَقُولُونَ قَرَأْنَا اَلْقُرْآنَ مَنْ أَقْرَأُ مِنَّا وَ مَنْ أَفْقَهُ مِنَّا وَ مَنْ أَعْلَمُ مِنَّا ثُمَّ اِلْتَفَتَ إِلَی أَصْحَابِهِ فَقَالَ هَلْ فِی أُولَئِکَ مِنْ خَیْرٍ قَالُوا لاَ قَالَ أُولَئِکَ مِنْکُمْ مِنْ هَذِهِ اَلْأُمَّهِ وَ أُولَئِکَ هُمْ وَقُودُ اَلنَّارِ (۵).

فصل ۳ ما روی عن طریق الخاصه فی لزوم الإخلاص فی طلب العلم و بذله

۱۴- وَ مِنْ طَرِیقِ اَلْخَاصَّهِ رَوَی اَلْکُلَیْنِیُّ بِإِسْنَادِهِ إِلَی عَلِیٍّ ع قَالَ

۱- ۱) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱/۱۲۷؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۱۹۹، الحدیث ۲۹۰۴۶؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۸۷.

۲- ۲) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱/۱۲۸، الحدیث ۱۸؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۱۷۶، الحدیث ۲۸۹۷۰.

۳- ۳) - «سنن الدارمیّ» ج ۱/۱۰۴؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۵۶.

۴- ۴) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱/۱۳۰، الحدیث ۴؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۲۴۳، الحدیث ۲۹۲۹۰، عن الطبرانی فی «الأوسط» ؛ «مسند الإمام موسی بن جعفر» علیهما السّلام/۵۰، الحدیث ۴۸؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۸۶.

۵- ۵) - «تفسیر القرطبیّ» ج ۱/۱۸؛ «الترغیب و الترهیب» ج ۱/۱۲۹-۱۳۰، الحدیث ۲؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۲۱۲، الحدیث ۲۹۱۲۱؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۸۵-۱۸۶.

قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص مَنْهُومَانِ لاَ يَشْبَعَانِ طَالِبُ دُنْيَا وَ طَالِبُ عِلْمٍ فَمَنِ اِقْتَصَرَ مِنَ اَلدُّنْيَا عَلَى مَا أَحَلَّ اَللَّهُ لَهُ سَلِمَ وَ مَنْ تَنَاوَلَهَا مِنْ غَيْرِ حِلِّهَا هَلَكَ إِلاَّ أَنْ يَتُوبَ وَ يُرَاجِعَ وَ مَنْ أَخَذَ اَلْعِلْمَ مِنْ أَهْلِهِ وَ عَمِلَ بِهِ نَجَا وَ مَنْ أَرَادَ بِهِ اَلدُّنْيَا فَهِيَ حَظُّهُ (١).

۵- وَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى اَلْبَاقِرِ ع مَنْ طَلَبَ اَلْعِلْمَ لِيُبَاهِيَ بِهِ اَلْعُلَمَاءَ أَوْ يُمَارِيَ بِهِ اَلسُّفَهَاءَ أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ اَلنَّاسِ إِلَيْهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ اَلنَّارِ إِنَّ اَلرِّئَاسَةَ لاَ تَصْلُحُ إِلاَّ لِأَهْلِهَا (٢).

۶- وَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: مَنْ أَرَادَ اَلْحَدِيثَ لِمَنْفَعَةِ اَلدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي اَلْآخِرَةِ نَصِيبٌ وَ مَنْ أَرَادَ بِهِ خَيْرَ اَلْآخِرَةِ أَعْطَاهُ اَللَّهُ خَيْرَ اَلدُّنْيَا وَ اَلْآخِرَةِ (٣).

۶- وَ عَنْهُ ع إِذَا رَأَيْتُمُ اَلْعَالِمَ مُحِبّاً لِلدُّنْيَا فَاتَّهِمُوهُ عَلَى دِينِكُمْ فَإِنَّ كُلَّ مُحِبٍّ لِشَيْءٍ يَحُوطُ مَا أَحَبَّ وَ قَالَ أَوْحَى اَللَّهُ تَعَالَى إِلَى دَاوُدَ ع لاَ تَجْعَلْ بَيْنِي وَ بَيْنَكَ عَالِماً مَفْتُوناً بِالدُّنْيَا فَيَصُدَّكَ عَنْ طَرِيقِ مَحَبَّتِي فَإِنَّ أُولَئِكَ قُطَّاعُ طَرِيقِ عِبَادِيَ اَلْمُرِيدِينَ إِنَّ أَدْنَى مَا أَنَا صَانِعٌ بِهِمْ أَنْ أَنْزِعَ حَلاَوَةَ مُنَاجَاتِي مِنْ قُلُوبِهِمْ (۴).

۱۴- وَ عَنْهُ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص اَلْفُقَهَاءُ أُمَنَاءُ اَلرُّسُلِ مَا لَمْ يَدْخُلُوا فِي اَلدُّنْيَا قِيلَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ وَ مَا دُخُولُهُمْ فِي اَلدُّنْيَا قَالَ اِتِّبَاعُ اَلسُّلْطَانِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَاحْذَرُوهُمْ عَلَى دِينِكُمْ (۵).

۶- وَ عَنْهُ ع قَالَ:

ص: ١٣٨

۱- ۱) - «الكافی» ج ۱/۴۶، كتاب فضل العلم، باب المستأكل بعلمه و المباهی به، الحديث ١.

۲- ۲) - «الكافی» ج ۱/۴۷، كتاب فضل العلم، باب المستأكل بعلمه و المباهی به، الحديث ۶.

۳- ۳) - «الكافی» ج ۱/۴۶، كتاب فضل العلم، باب المستأكل بعلمه و المباهی به، الحديث ۲.

۴- ۴) - «الكافی» ج ۱/۴۶، كتاب فضل العلم، باب المستأكل بعلمه و المباهی به، الحديث ۴.

۵- ۵) - «الكافی» ج ۱/۴۶، كتاب فضل العلم، باب المستأكل بعلمه و المباهی به، الحديث ۵.

طَلَبَهُ اَلْعِلْم ثَلاَثَهٌ فَاعْرِفُوهُمْ بِأَعْيَانِهِمْ وَ صِفَاتِهِمْ صِنْفٌ يَطْلُبُهُ لِلْجَهْلِ وَ اَلْمِرَاءِ وَ صِنْفٌ يَطْلُبُهُ لِلاِسْتِطَالَهِ وَ اَلْخَتْلِ وَ صِنْفٌ يَطْلُبُهُ لِلتَّفَقُّهِ وَ اَلْعَمَلِ فَصَاحِبُ اَلْجَهْلِ وَ اَلْمِرَاءِ مُؤْذٍ مُمَارٍ مُتَعَرِّضٌ لِلْمَقَالِ فِی أَنْدِیَهِ اَلرِّجَالِ بِتَذَاكُرِ اَلْعِلْمِ وَ صِفَهِ اَلْحِلْمِ قَدْ تَسَرْبَلَ بِالْخُشُوعِ وَ تَخَلَّی مِنَ اَلْوَرَعِ فَدَقَّ اَللَّهُ مِنْ هَذَا خَیْشُومَهُ وَ قَطَعَ مِنْهُ حَیْزُومَهُ وَ صَاحِبُ اَلاِسْتِطَالَهِ وَ اَلْخَتْلِ ذُو خِبٍّ وَ مَلَقٍ یَسْتَطِیلُ عَلَی مِثْلِهِ مِنْ أَشْبَاهِهِ وَ یَتَوَاضَعُ لِلْأَغْنِیَاءِ مِنْ دُونِهِ فَهُوَ لِحُلْوَانِهِمْ هَاضِمٌ وَ لِدِینِهِ حَاطِمٌ فَأَعْمَی اَللَّهُ عَلَی هَذَا خَبَرَهُ وَ قَطَعَ مِنْ آثَارِ اَلْعُلَمَاءِ أَثَرَهُ وَ صَاحِبُ اَلْفِقْهِ [اَلتَّفَقُّهِ]وَ اَلْعَمَلِ ذُو كَآبَهٍ وَ حَزَنٍ وَ سَهَرٍ قَدْ تَحَنَّكَ فِی بُرْنُسِهِ وَ قَامَ اَللَّیْلَ فِی حِنْدِسِهِ یَعْمَلُ وَ یَخْشَی وَجِلاً دَاعِیاً مُشْفِقاً مُقْبِلاً عَلَی شَأْنِهِ عَارِفاً بِأَهْلِ زَمَانِهِ مُسْتَوْحِشاً مِنْ أَوْثَقِ إِخْوَانِهِ فَشَدَّ اَللَّهُ مِنْ هَذَا أَرْكَانَهُ وَ أَعْطَاهُ یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ أَمَانَهُ (١).

۶- وَ رَوَی اَلصَّدُوقُ فِی كِتَابِ اَلْخِصَالِ بِإِسْنَادِهِ إِلَی أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ مَنْ یُحِبُّ أَنْ یَجْمَعَ عِلْمَهُ وَ لاَ یُحِبُّ أَنْ یُؤْخَذَ عَنْهُ فَذَاكَ فِی اَلدَّرْكِ اَلْأَوَّلِ مِنَ اَلنَّارِ وَ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ مَنْ إِذَا وُعِظَ أَنِفَ وَ إِذَا وَعَظَ عَنَّفَ فَذَاكَ فِی اَلدَّرْكِ اَلثَّانِی مِنَ اَلنَّارِ وَ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ مَنْ یَرَی أَنْ یَضَعَ اَلْعِلْمَ عِنْدَ ذَوِی اَلثَّرْوَهِ وَ اَلشَّرَفِ وَ لاَ یَرَی لَهُ فِی اَلْمَسَاكِینِ وَضْعاً فَذَاكَ فِی اَلدَّرْكِ اَلثَّالِثِ مِنَ اَلنَّارِ وَ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ مَنْ یَذْهَبُ فِی عِلْمِهِ مَذْهَبَ اَلْجَبَابِرَهِ وَ اَلسَّلاَطِینِ فَإِنْ رُدَّ عَلَیْهِ وَ [أَوْ]قُصِّرَ فِی شَیْءٍ مِنْ أَمْرِهِ غَضِبَ فَذَاكَ فِی اَلدَّرْكِ اَلرَّابِعِ مِنَ اَلنَّارِ وَ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ مَنْ یَطْلُبُ أَحَادِیثَ اَلْیَهُودِ وَ اَلنَّصَارَی لِیَغْزُرَ بِهِ عِلْمُهُ وَ یَكْثُرَ بِهِ حَدِیثُهُ فَذَاكَ فِی اَلدَّرْكِ اَلْخَامِسِ مِنَ اَلنَّارِ وَ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ مَنْ یَضَعُ نَفْسَهُ لِلْفُتْیَا وَ یَقُولُ سَلُونِی وَ لَعَلَّهُ لاَ یُصِیبُ حَرْفاً وَاحِداً وَ اَللَّهُ لاَ یُحِبُّ اَلْمُتَكَلِّفِینَ فَذَاكَ فِی اَلدَّرْكِ اَلسَّادِسِ مِنَ

ص: ١٣٩

---

١ - ١) - «الكافی» ج ١/۴٩، كتاب فضل العلم، باب النوادر، الحدیث ۵، و فیه: «للفقه و العقل» بدل «للتفقه و العمل» فی الموضعین.

اَلنَّارِ وَ مِنَ اَلْعُلَمَاءِ مَنْ يَتَّخِذُ اَلْعِلْمَ مُرُوَّةً وَ عَقْلاً فَذَاكَ فِي اَلدَّرْكِ اَلسَّابعِ مِنَ اَلنَّارِ (۱).

فصل ۴ فی لزوم الإخلاص من الآثار و كلام الأنبياء

۱۴- وَ عَنِ اَلنَّبِيِّ ص أَنَّ مُوسَى ع لَقِيَ اَلْخَضِرَ (۲)ع فَقَالَ أَوْصِنِي فَقَالَ اَلْخَضِرُ يَا طَالِبَ اَلْعِلْمِ إِنَّ اَلْقَائِلَ أَقَلُّ مَلاَلَةً مِنَ اَلْمُسْتَمِعِ فَلاَ تُمِلَّ جُلَسَاءَكَ إِذَا حَدَّثْتَهُمْ وَ اِعْلَمْ أَنَّ قَلْبَكَ وِعَاءٌ فَانْظُرْ مَا ذَا تَحْشُو بِهِ وِعَاءَكَ وَ اِعْرِفِ اَلدُّنْيَا وَ اِنْبِذْهَا وَرَاءَكَ فَإِنَّهَا لَيْسَتْ لَكَ بِدَارٍ وَ لاَ لَكَ فِيهَا مَحَلُّ قَرَارٍ وَ إِنَّهَا جُعِلَتْ بُلْغَةً لِلْعِبَادِ لِيَتَزَوَّدُوا مِنْهَا لِلْمَعَادِ يَا مُوسَى وَطِّنْ نَفْسَكَ عَلَى اَلصَّبْرِ تَلْقَ اَلْحُلُمَ وَ أَشْعِرْ قَلْبَكَ اَلتَّقْوَى تَنَلِ اَلْعِلْمَ وَ رُضْ نَفْسَكَ عَلَى اَلصَّبْرِ تَخَلَّصْ مِنَ اَلْإِثْمِ يَا مُوسَى تَفَرَّغْ لِلْعِلْمِ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُهُ فَإِنَّمَا اَلْعِلْمُ لِمَنْ تَفَرَّغَ لَهُ وَ لاَ تَكُونَنَّ مِكْثَاراً بِالْمَنْطِقِ مِهْذَاراً إِنَّ كَثْرَةَ اَلْمَنْطِقِ تَشِينُ اَلْعُلَمَاءَ وَ تُبْدِي مَسَاوِئَ اَلسُّخَفَاءِ وَ لَكِنْ عَلَيْكَ بِذِي اِقْتِصَادٍ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ اَلتَّوْفِيقِ وَ اَلسَّدَادِ وَ أَعْرِضْ عَنِ اَلْجُهَّالِ وَ اُحْلُمْ عَنِ اَلسُّفَهَاءِ فَإِنَّ ذَلِكَ فَضْلُ اَلْحُلَمَاءِ وَ زَيْنُ اَلْعُلَمَاءِ إِذَا شَتَمَكَ اَلْجَاهِلُ فَاسْكُتْ عَنْهُ سِلْماً وَ جَانِبْهُ حَزْماً فَإِنَّ مَا بَقِيَ مِنْ جَهْلِهِ عَلَيْكَ وَ شَتْمِهِ إِيَّاكَ أَكْثَرُ يَا اِبْنَ عِمْرَانَ لاَ تَفْتَحَنَّ بَاباً لاَ تَدْرِي مَا غَلَقُهُ وَ لاَ تَغْلِقَنَّ بَاباً لاَ تَدْرِي مَا فَتْحُهُ يَا اِبْنَ عِمْرَانَ مَنْ لاَ تَنْتَهِي عَنِ اَلدُّنْيَا نَهْمَتُهُ (۳)وَ لاَ تَنْقَضِي فِيهَا رَغْبَتُهُ كَيْفَ يَكُونُ

۱- ۱) - «الخصال» ج ۲/۳۹۵، باب السبعه، الحديث ۳۳ من الباب و ۸۴۰ من الكتاب؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۱۰۸-۱۰۹، نقلا عن «الخصال» ؛ و ورد فی «تفسير الرازیّ» ج ۲/۱۸۳، و نسب إلی القيل.

۲- ۲) -قال الكرمانی فی «شرح صحيح البخاریّ» ج ۲/۴۳: «الخضر، بفتح الخاء و كسر الضاد، و يجوز إسكان الضاد مع كسر الخاء و فتحها كما جاء فی نظائره؛ و سبب التلقيب به ما جاء فی. . . الخ» .

۳- ۳) - «النهمه: بلوغ الهمه فی الشیء» («لسان العرب» ج ۱۲/۵۹۳، «نهم») .

عَابِداً مَنْ يُحَقِّرُ حَالَهُ وَ يَتَّهِمُ اَللَّهَ بِمَا قَضَى لَهُ كَيْفَ يَكُونُ زَاهِداً يَا مُوسَى تَعَلَّمْ مَا تَعَلَّمُ لِتَعْمَلَ بِهِ وَ لاَ تَعَلَّمْهُ لِتُحَدِّثَ بِهِ فَيَكُونَ عَلَيْكَ بُورُهُ وَ يَكُونَ عَلَى غَيْرِكَ نُورُهُ (۱).

۱۶- وَ مِنْ كَلاَمِ عِيسَى ع تَعْمَلُونَ لِلدُّنْيَا وَ أَنْتُمْ تُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ عَمَلٍ وَ لاَ تَعْمَلُونَ لِلْآخِرَهِ وَ أَنْتُمْ لاَ تُرْزَقُونَ فِيهَا إِلاَّ بِالْعَمَلِ وَ إِنَّكُمْ (۲)عُلَمَاءُ اَلسَّوْءِ اَلْأَجْرَ تَأْخُذُونَ وَ اَلْعَمَلَ تُضَيِّعُونَ يُوشِكُ رَبُّ اَلْعَمَلِ أَنْ يَطْلُبَ عَمَلَهُ وَ تُوشِكُونَ أَنْ تَخْرُجُوا مِنَ اَلدُّنْيَا اَلْعَرِيضَهِ إِلَى ظُلْمَهِ اَلْقَبْرِ وَ ضِيقِهِ اَللَّهُ تَعَالَى نَهَاكُمْ عَنِ اَلْخَطَايَا كَمَا أَمَرَكُمْ بِالصِّيَامِ وَ اَلصَّلاَهِ كَيْفَ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ اَلْعِلْمِ مَنْ سَخِطَ رِزْقَهُ وَ اِحْتَقَرَ مَنْزِلَتَهُ وَ قَدْ عَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِ اَللَّهِ وَ قُدْرَتِهِ كَيْفَ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ اَلْعِلْمِ مَنِ اِتَّهَمَ اَللَّهَ فِيمَا قَضَى لَهُ فَلَيْسَ يَرْضَى شَيْئاً أَصَابَهُ كَيْفَ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ اَلْعِلْمِ مَنْ دُنْيَاهُ عِنْدَهُ آثَرُ مِنْ آخِرَتِهِ وَ هُوَ مُقْبِلٌ عَلَى دُنْيَاهُ وَ مَا يَضُرُّهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِمَّا يَنْفَعُهُ كَيْفَ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ اَلْعِلْمِ مَنْ يَطْلُبُ اَلْكَلاَمَ لِيُخْبِرَ بِهِ وَ لاَ يَطْلُبُ لِيَعْمَلَ بِهِ (۳).

۱۴- وَ مِنْ كَلاَمِهِ ص وَيْلٌ لِعُلَمَاءِ اَلسَّوْءِ تَصْلَى عَلَيْهِمُ اَلنَّارُ (۴)ثُمَّ قَالَ

---

۱ - ۱) - «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۳۰-۱۳۱، و ج ۱۰/۲۳۲-۲۳۳ و نقله العلاّمه المجلسی قدّس سرّه فی «بحار الأنوار» ج ۱/۲۲۶-۲۲۷ عن «منیه المرید» .

۲- ۲) -هکذا فی جمیع النسخ و «سنن الدارمیّ» ج ۱/۱۰۳؛ و لکن فی «الکافی» ج ۲/۳۱۹؛ و «أمالی الطوسیّ» ج ۱/۲۱۱؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۱۰۹، نقلا عنه: «ویلکم! علماء السوء» بدل «و إنّکم علماء السوء» و لعلّه أولی.

۳- ۳) - «سنن الدارمیّ» ج ۱/۱۰۳. اعلم أنّ فی «الکافی» ج ۲/۳۱۹، کتاب الإیمان و الکفر، باب حبّ الدنیا و الحرص علیها، الحدیث ۱۳؛ و «تنبیه الخواطر» ج ۲/۱۶۹؛ و «أخلاق العلماء» /۱۰۱؛ و «أمالی الطوسیّ» ج ۱/۲۱۱؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۱۰۹، نقلا عنه، أکثر هذه الجمل؛ و شطره الأخیر فی «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۵۴؛ و تمامه فی «سنن الدارمیّ» کما مرّ.

۴- ۴) - «الکافی» ج ۱/۴۷، کتاب فضل العلم، باب لزوم الحجه علی العالم و تشدید الأمر علیه، الحدیث ۲، و فیه: -

اِشْتَدَّتْ مَئُونَهُ اَلدُّنْيَا وَ مَئُونَهُ اَلْآخِرَهِ أَمَّا مَئُونَهُ اَلدُّنْيَا فَإِنَّکَ لاَ تَمُدُّ يَدَکَ إِلَى شَيْءٍ مِنْهَا إِلاَّ وَجَدْتَ فَاجِراً قَدْ سَبَقَکَ إِلَيْهِ وَ أَمَّا مَئُونَهُ اَلْآخِرَهِ فَإِنَّکَ لاَ تَجِدُ أَعْوَاناً يُعِينُونَکَ عَلَيْهَا (۱).

۱۶- وَ أَوْحَى اَللَّهُ تَعَالَى إِلَى دَاوُدَ يَا دَاوُدُ لاَ تَجْعَلْ بَيْنِي وَ بَيْنَکَ عَالِماً مَفْتُوناً بِالدُّنْيَا فَيَصُدَّکَ عَنْ طَرِيقِ مَحَبَّتِي فَإِنَّ أُولَئِکَ قُطَّاعُ طَرِيقِ عِبَادِيَ اَلْمُرِيدِينَ إِنَّ أَدْنَى مَا أَنَا صَانِعٌ بِهِمْ أَنْ أَنْزِعَ حَلاَوَهَ مُنَاجَاتِي مِنْ قُلُوبِهِمْ (۲).

۱۷- " وَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِنْ عِلْمِ اَلْآخِرَهِ لِيُرِيدَ بِهِ عَرَضاً مِنْ عَرَضِ اَلدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ رِيحَ اَلْجَنَّهِ (۳).

فصل ۵ فی مکاید الشیطان و أهمیه الإخلاص

هذه الدرجه و هی درجه الإخلاص عظیمه المقدار کثیره الأخطار دقیقه المعنی صعبه المرتقی یحتاج طالبها إلی نظر دقیق و فکر صحیح و مجاهده تامه و کیف لا یکون کذلک و هو مدار القبول و علیه یترتب الثواب و به تظهر ثمره عباده العابد و تعب العالم و جد المجاهد.

(۴

- «ویل لعلماء السوء کیف تلظّی علیهم النار!» .

۱- ۱) - «تنبیه الخواطر» ج ۲/۱۴۶، رواه عن أبی عبد اللّه علیه الصلاه و السلام، عن عیسی علیه السلام. و روی عن الإمام موسی بن جعفر سلام اللّه علیهما فی «تحف العقول» /۳۰۱. و اعلم أنّ قوله: «اشتدّت مئونه الدنیا. . . الخ» حدیث مفرد، و قوله: «ویل لعلماء السوء کیف تصلی علیهم النار» حدیث آخر، و خلط بینهما المصنّف بحیث یوهم أنّهما حدیث واحد.

۲- ۲) - «الکافی» ج ۱/۴۶، کتاب فضل العلم، باب المستأکل بعلمه و المباهی به، الحدیث ۴.

۳- ۳) - «السرائر» /۴۹۱، قسم المستطرفات، من کتاب أبی القاسم ابن قولویه؛ «مستطرفات السرائر» /۱۴۳، الحدیث ۹؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۳۳، الحدیث ۲۸، نقلا عن «السرائر» .

و لو فكر الإنسان فى نفسه و فتش عن حقيقه عمله لوجد الإخلاص فيه قليلا و شوائب الفساد إليه متوجهه و القواطع عليه متراكمه سيما المتصف بالعلم و طالبه فإن الباعث الأكثرى سيما فى الابتداء لباغى العلم طلب الجاه و المال و الشهره و انتشار الصيت و لذه الاستيلاء و الفرح بالاستتباع و استثاره الحمد و الثناء و ربما يلبس عليهم الشيطان مع ذلك و يقول لهم غرضكم نشر دين الله و النضال عن الشرع الذى شرعه رسول الله ص . و المظهر لهذه المقاصد يتبين عند ظهور أحد من الأقران أكثر علما منه و أحسن حالا بحيث يصرف الناس عنه فلينظر حينئذ فإن كان حاله مع الموقر له و المعتقد لفضله أحسن و هو له أكثر احتراما و بلقائه أشد استبشارا ممن يميل إلى غيره مع كون ذلك الغير مستحقا للموالاه فهو مغرور و عن دينه مخدوع و هو لا يدرى كيف و ربما انتهى الأمر بأهل العلم إلى أن يتغايروا تغاير النساء فيشق على أحدهم أن يختلف بعض تلامذته إلى غيره و إن كان يعلم أنه منتفع بغيره و مستفيد منه فى دينه. و هذا رشح الصفات المهلكه المستكنه فى سر القلب التى يظن العالم النجاه منها و هو مغرور فى ذلك و إنما ينكشف بهذه العلامات و نحوها. و لو كان الباعث له على العلم هو الدين لكان إذا ظهر غيره شريكا أو مستبدا أو معينا على التعليم لشكر الله تعالى إذ كفاه و أعانه على هذا المهم بغيره و كثر أوتاد الأرض و مرشدى الخلق و معلميهم دين الله تعالى و محيى سنن المرسلين و ربما لبس الشيطان على بعض العالمين و يقول إنما غمك لانقطاع الثواب عنك لا لانصراف وجوه الناس إلى غيرك إذ لو رجعوا إليك أو اتعظوا بقولك و أخذوا عنك لكنت أنت المثاب و اغتمامك لفوات الثواب محمود و لا يدرى المسكين أن انقياده للحق و تسليمه الأمر الأفضل [للأفضل]أجزل ثوابا و أعود عليه فى الآخره من انفراده. و ليعلم أن أتباع الأنبياء و الأئمه لو اغتموا من حيث فوات هذه المرتبه لهم

و اختصـاص أهلهـا بهـا لكانوا مـذمومين فى الغايه بل انقيادهم إلى الحق و تسـليم الأمر إلى أهله أفضل الأعمال بالنسـبه إليهم و أعود عليهم فى الدين. و هذا كله من غرور الشيطان و خدعه بل قد ينخدع بعض أهل العلم بغرور الشيطان و يحدث نفسه بأنه لو ظهر من هو أولى منه لفرح به و إخبـاره بـذلك عن نفسه قبـل التجربه و الامتحان غرور فإن النفس سـهله القياد فى الوعـد بأمثال ذلـك قبـل نزول الأـمر ثم إذا دهـاه الأمر تغير و رجع و لم يف بالوعـد إلاـ من عصـمه الله تعـالى و ذلك لا يعرفه إلا من عرف مكايده النفس و طال اشتغاله بامتحانها (۱). و من أحس فى نفسه بهذه الصـفات المهلكه فالواجب عليه طلب علاجها من أرباب القلوب فـإن لم يجـدهم فمن كتبهم المصـنفه فى ذلـك و إن كان كلا الأمرين قـد امتحى أثره و ذهب مخبره و لم يبق إلا خبره يسأل الله المعونه و التوفيق فإن عجز عن ذلك فالواجب عليه الانفراد و العزله و طلب الخمول و المدافعه مهما سئل إلا أن يحصل على شـريطه التعلم و العلم. و ربما يأتيه الشـيطان هنا من وجه آخر و يقول هـذا الباب لو فتح لاندرست العلوم و خرب الدين من بين الخلق لقله الملتفت إلى الشـرائط و المتلبس بالإخلاص مع أن عماره الدين من أعظم الطاعات فليجبه حينئذ بأن دين الإسلام لاـ ينـدرس بسـبب ذلـك مـا دام الشـيطان يحبب إلى الخلق الرئاسه و هو لا يفتر عن عمله إلى يوم القيامه بل ينتهض لنشـر العلم أقوام لا نصيب لهم فى الآخره

۱۴- كَمَا قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِنَّ اَللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا اَلدِّينَ بِأَقْوَامٍ لاَ خَلاَقَ لَهُمْ (۲).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص

ص: ۱۴۴

۱- ۱) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ۴/۳۲۵.

۲- ۲) - «إحيـاء علوم الـدين» ج ۱/۴۳؛ «الجامع الصـغير» ج ۱/۷۴، حرف الهمزه، و شـرحه: «فيض القـدير» ج ۲/۲۷۹، الحديث ۱۹۳۸؛ «مجمع الزوائد» ج ۵/۳۰۲؛ «الكافى» ج ۵/۱۹، كتاب الجهاد، باب من يجب عليه الجهاد و من لا يجب، الحديث ۱.

إِنَّ اَللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا اَلدِّينَ بِالرَّجُلِ اَلْفَاجِرِ (۱). فلا ينبغى أن يغتر بهذه التلبيسات فيشتغل بمخالطه الخلق حتى يتربى فى قلبه حب الجاه و الثناء و التعظيم فإن ذلک بذر النفاق

۱۴- وَ قَالَ ص حُبُّ اَلْجَاهِ وَ اَلْمَالِ يُنْبِتُ اَلنِّفَاقَ فِي اَلْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ اَلْمَاءُ اَلْبَقْلَ (۲).

۱۴- وَ قَالَ ص مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ أُرْسِلاَ فِي زَرِيبَةِ غَنَمٍ بِأَكْثَرَ فَسَاداً فِيهَا مِنْ حُبِّ اَلْجَاهِ وَ اَلْمَالِ فِي دِينِ اَلْمَرْءِ اَلْمُسْلِمِ (۳). فليكن فكره فى التفطن لخفايا هذه الصفات من قلبه و فى استنباط طريق الخلاص منها فإن الفتنه و الضرر بهذه الصفات من العالم و المتعلم أعظم منها فى غيره بمراحل فإنه مقتدى به فيما يأتى و يذر فيقول الجاهل لو كان ذلک مذموما لكان العلماء أولى باجتنابه منا فيتلبسون بهذه الأخلاق الذميمه إلا أن بين الذنبين بونا بعيدا فإن الجاهل يأتى القيامه بذنبه و العالم يأتى بذنبه الذى فعله و ذنب من تأسى و اقتدى بطريقته إلى يوم القيامه كما ورد فى الأخبار الصحيحه (۴).

---

۱ - ۱) - «صحيح مسلم» ج ۱/۱۰۶، كتاب الإيمان (۱) ، الباب ۴۷؛ «مسند أحمد» ج ۲/۳۰۹؛ «سنن الدارمىّ» ج ۲/۲۴۱؛ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۴۳؛ «مجمع الزوائد» ج ۵/۳۰۲،۳۰۳، ج ۷/۲۱۳.

۲ - ۲) - «إحياء علوم الدين» ج ۳/۲۰۰،۲۴۱ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۱۵۵،۲۵۶. اعلم أنّ العراقى قال فى «المغنى» ج ۳/۲۰۰-المطبوع بهامش «الإحياء» -: «حديث حبّ المال و. . . لم أجده بهذا اللفظ» .

۳ - ۳) - «سنن الدارمىّ» ج ۲/۳۰۴؛ «إحياء علوم الدين» ج ۳/۲۰۰،۲۴۱؛ «مسند أحمد» ج ۳/۴۵۶؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۲/۱۴-۱۵ و فى هذه المصادر الأربعه: «جائعان» بدل «ضاريان» -؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۱۵۵،۱۸۳،۲۵۶. و مثله فى «الكافى» -ج ۲/۲۹۷، كتاب الإيمان و الكفر، باب طلب الرئاسه، الحديث ۱-عن أبى الحسن عليه السّلام. و انظر «مجمع الزوائد» ج ۱۰/۲۵۰.

۴ - ۴) -لعلّه يريد الأخبار التى وردت بهذه المضامين و نحوها: أ) «تحف العقول» /۲۱۷، عن أبى جعفر عليه السّلام: «من علّم باب هدى فله مثل أجر من عمل به و لا ينقص أولئک من أجورهم شيئا، و من علّم باب ضلال كان عليه مثل أوزار من عمل به و لا ينقص أولئک من أوزارهم شيئا» ؛ ب) «بحار الأنوار» ج ۲/۲۴، الحديث ۷۵، نقلا عن «الاختصاص» : «قال العالم عليه السّلام: من استنّ بسنّه حسنه فله أجرها و أجر من عمل بها، من غير أن ينقص من أجورهم شىء، و من استنّ بسنّه سيّئه فعليه وزرها و وزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شىء» ؛ ج) «بحار الأنوار» ج ۲/۲۴، الحديث ۷۶-نقلا عن «نوادر الراوندىّ» : -

و بالجمله فمعرفه حقیقه الإخلاص و العمل به بحر عمیق یغرق فیه الجمیع إلا الشاذ النادر المستثنی فی قوله تعالی إِلاّ عِبٰادَکَ مِنْهُمُ اَلْمُخْلَصِینَ (۱)فلیکن العبد شدید التفقد و المراقبه لهذه الدقائق و إلا التحق بأتباع الشیاطین و هو لا یشعر (۲). و الأمر الثانی

[۲-] استعمال ما یعلمه کل منهما شیئا فشیئا

[فصل [۱]الروایات]

فإن العاقل همه الرعایه و الجاهل همه الروایه

۱۴- وَ قَدْ رُوِیَ عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص اَلْعُلَمَاءُ رَجُلاَنِ رَجُلٌ عَالِمٌ آخِذٌ بِعِلْمِهِ فَهَذَا نَاجٍ وَ عَالِمٌ تَارِکٌ لِعِلْمِهِ فَهَذَا هَالِکٌ وَ إِنَّ أَهْلَ اَلنَّارِ لَیَتَأَذَّوْنَ مِنْ رِیحِ اَلْعَالِمِ اَلتَّارِکِ لِعِلْمِهِ وَ إِنَّ أَشَدَّ أَهْلِ اَلنَّارِ نَدَامَةً وَ حَسْرَةً رَجُلٌ دَعَا عَبْداً إِلَی اَللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی فَاسْتَجَابَ لَهُ وَ قَبِلَ مِنْهُ فَأَطَاعَ اَللَّهَ فَأَدْخَلَهُ اَلْجَنَّةَ وَ أَدْخَلَ اَلدَّاعِیَ اَلنَّارَ بِتَرْکِهِ عِلْمَهُ وَ اِتِّبَاعِهِ اَلْهَوَی وَ طُولِ اَلْأَمَلِ أَمَّا اِتِّبَاعُ اَلْهَوَی فَیَصُدُّ عَنِ اَلْحَقِّ وَ طُولُ اَلْأَمَلِ یُنْسِی اَلْآخِرَةَ (۳).

۶- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اَلْعَالِمَ إِذَا لَمْ یَعْمَلْ بِعِلْمِهِ زَلَّتْ مَوْعِظَتُهُ عَنِ اَلْقُلُوبِ کَمَا یَزِلُّ اَلْمَطَرُ عَنِ اَلصَّفَا (۴).

۴- وَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَی عَلِیِّ بْنِ اَلْحُسَیْنِ ع فَسَأَلَهُ عَنْ مَسَائِلَ فَأَجَابَ ثُمَّ عَادَ لِیَسْأَلَ مِثْلَهَا فَقَالَ عَلِیُّ بْنُ اَلْحُسَیْنِ ع مَکْتُوبٌ فِی اَلْإِنْجِیلِ لاَ تَطْلُبُوا عِلْمَ مَا لاَ تَعْلَمُونَ وَ لَمَّا تَعْمَلُوا بِمَا عَلِمْتُمْ فَإِنَّ اَلْعِلْمَ إِذَا لَمْ یُعْمَلْ بِهِ لَمْ یَزِدْ صَاحِبَهُ إِلاَّ کُفْراً وَ لَمْ یَزْدَدْ مِنَ اَللَّهِ إِلاَّ بُعْداً (۵).

(۴

- «بإسناده عن موسی بن جعفر عن آبائه علیهم السّلام، قال قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: من یشفع شفاعه حسنه، أو أمر بمعروف، أو نهی عن منکر، أو دلّ علی خیر، أو أشار به فهو شریک، و من أمر بسوء، أو دلّ علیه، أو أشار به فهو شریک» .

۱- ۱) -سوره الحجر (۱۵) :۴۰.

۲- ۲) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج ۴/۳۲۵.

۳- ۳) - «الکافی» ج ۱/۴۴، کتاب فضل العلم، باب استعمال العلم، الحدیث ۱.

۴- ۴) - «الکافی» ج ۱/۴۴، کتاب فضل العلم، باب استعمال العلم، الحدیث ۳.

۵- ۵) - «الکافی» ج ۱/۴۴، کتاب فضل العلم، باب استعمال العلم، الحدیث ۴، و فیه: «لم یزدد صاحبه» بدل «لم یزد صاحبه» .

۶- وَ سَأَلَ اَلْمُفَضَّلُ بْنُ عُمَرَ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع فَقَالَ بِمَ يُعْرَفُ اَلنَّاجِي قَالَ مَنْ كَانَ فِعْلُهُ لِقَوْلِهِ مُوَافِقاً فَأَنْتَ لَهُ بِالشَّهَادَةِ وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِعْلُهُ لِقَوْلِهِ مُوَافِقاً فَإِنَّمَا ذَلِكَ مُسْتَوْدَعٌ (۱).

۱- وَ قَالَ أَمِيرُ اَلْمُؤْمِنِينَ ع فِي كَلاَمٍ لَهُ خَطَبَهُ عَلَى اَلْمِنْبَرِ أَيُّهَا اَلنَّاسُ إِذَا عَلِمْتُمْ فَاعْمَلُوا بِمَا عَلِمْتُمْ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ إِنَّ اَلْعَالِمَ اَلْعَامِلَ بِغَيْرِهِ كَالْجَاهِلِ اَلْحَائِرِ اَلَّذِي لاَ يَسْتَفِيقُ عَنْ جَهْلِهِ بَلْ قَدْ رَأَيْتُ أَنَّ اَلْحُجَّةَ عَلَيْهِ أَعْظَمُ وَ اَلْحَسْرَةَ أَدْوَمُ عَلَى هَذَا اَلْعَالِمِ اَلْمُنْسَلِخِ مِنْ عِلْمِهِ مِنْهَا عَلَى هَذَا اَلْجَاهِلِ اَلْمُتَحَيِّرِ فِي جَهْلِهِ وَ كِلاَهُمَا حَائِرٌ بَائِرٌ لاَ تَرْتَابُوا فَتَشُكُّوا وَ لاَ تَشُكُّوا فَتَكْفُرُوا وَ لاَ تُرَخِّصُوا لِأَنْفُسِكُمْ فَتُدْهِنُوا وَ لاَ تُدْهِنُوا فِي اَلْحَقِّ فَتَخْسَرُوا وَ إِنَّ مِنَ اَلْحَقِّ أَنْ تَفَقَّهُوا وَ مِنَ اَلْفِقْهِ أَنْ لاَ تَغْتَرُّوا وَ إِنَّ مِنْ أَنْصَحِكُمْ لِنَفْسِهِ أَطْوَعَكُمْ لِرَبِّهِ وَ أَغَشَّكُمْ لِنَفْسِهِ أَعْصَاكُمْ لِرَبِّهِ وَ مَنْ يُطِعِ اَللَّهَ يَأْمَنْ وَ يَسْتَبْشِرْ وَ مَنْ يَعْصِ اَللَّهَ يَخِبْ وَ يَنْدَمْ (۲).

۱۴- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى اَلنَّبِيِّ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ مَا اَلْعِلْمُ فَقَالَ اَلْإِنْصَاتُ قَالَ ثُمَّ مَهْ يَا رَسُولَ اَللَّهِ قَالَ اَلاِسْتِمَاعُ قَالَ ثُمَّ مَهْ قَالَ اَلْحِفْظُ قَالَ ثُمَّ مَهْ يَا رَسُولَ اَللَّهِ قَالَ اَلْعَمَلُ بِهِ قَالَ ثُمَّ مَهْ يَا رَسُولَ اَللَّهِ قَالَ نَشْرُهُ (۳).

۶- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: كَانَ لِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ ع جليسا [جَلِيسٌ]مِنْ أَصْحَابِهِ قَدْ وَعَى عِلْماً كَثِيراً فَاسْتَأْذَنَ مُوسَى فِي زِيَارَةِ أَقَارِبَ لَهُ فَقَالَ لَهُ مُوسَى إِنَّ لِصِلَهِ اَلْقَرَابَه

ص: ۱۴۷

۱- ۱) - «الکافی» ج ۱/۴۵، کتاب فضل العلم، باب استعمال العلم، الحدیث ۵، و فیه: «فأثبت له الشهاده» بدل «فأنت له بالشهاده» . و انظر شرح الحدیث و اختلاف النسخ فی «مرآه العقول» ج ۱/۱۴۴.

۲- ۲) - «الکافی» ج ۱/۴۵، کتاب فضل العلم، باب استعمال العلم، الحدیث ۶. و فی النسخ المخطوطه و «ه» : «کالجاهل الخائن» بدل «کالجاهل الحائر» ، و ما أثبتناه مطابق للمصدر و «ط» و بعض النسخ الآخر؛ و أیضا فی المصدر: «و إنّ أنصحکم» بدل «و إنّ من أنصحکم» .

۳- ۳) - «الکافی» ج ۱/۴۸، کتاب فضل العلم، باب النوادر، الحدیث ۴.

لَحَقّاً وَ لَكِنْ إِيَّاكَ أَنْ تَرْكَنَ إِلَى اَلدُّنْيَا فَإِنَّ اَللَّهَ قَدْ حَمَّلَكَ عِلْماً فَلاَ تُضَيِّعْهُ وَ تَرْكَنَ إِلَى غَيْرِهِ فَقَالَ اَلرَّجُلُ لاَ يَكُونُ إِلاَّ خَيْراً وَ مَضَى نَحْوَ أَقَارِبِهِ فَطَالَتْ غَيْبَتُهُ فَسَأَلَ مُوسَى ع عَنْهُ فَلَمْ يُخْبِرْهُ أَحَدٌ بِحَالِهِ فَسَأَلَ جَبْرَئِيلَ ع عَنْهُ فَقَالَ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنْ جَلِيسِي فُلاَنٍ أَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ قَالَ نَعَمْ هُوَ ذَا (۱)عَلَى اَلْبَابِ قَدْ مُسِخَ قِرْداً فِي عُنُقِهِ سِلْسِلَةٌ فَفَزِعَ مُوسَى ع إِلَى رَبِّهِ وَ قَامَ إِلَى مُصَلاَّهُ يَدْعُو اَللَّهَ وَ يَقُولُ يَا رَبِّ صَاحِبِي وَ جَلِيسِي فَأَوْحَى اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ يَا مُوسَى لَوْ دَعَوْتَنِي حَتَّى تَنْقَطِعَ تَرْقُوَتَاكَ مَا اِسْتَجَبْتُ لَكَ فِيهِ إِنِّي كُنْتُ حَمَّلْتُهُ عِلْماً فَضَيَّعَهُ وَ رَكَنَ إِلَى غَيْرِهِ (۲).

۱- وَ رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ اَلْمُؤْمِنِينَ ع يَا طَالِبَ اَلْعِلْمِ إِنَّ اَلْعِلْمَ ذُو فَضَائِلَ كَثِيرَةٍ فَرَأْسُهُ اَلتَّوَاضُعُ وَ عَيْنُهُ اَلْبَرَاءَةُ مِنَ اَلْحَسَدِ وَ أُذُنُهُ اَلْفَهْمُ وَ لِسَانُهُ اَلصِّدْقُ وَ حِفْظُهُ اَلْفَحْصُ وَ قَلْبُهُ حُسْنُ اَلنِّيَّةِ وَ عَقْلُهُ مَعْرِفَةُ اَلْأَسْبَابِ وَ اَلْأُمُورِ وَ يَدُهُ اَلرَّحْمَةُ وَ رِجْلُهُ زِيَارَةُ اَلْعُلَمَاءِ وَ هِمَّتُهُ اَلسَّلاَمَةُ وَ حِكْمَتُهُ اَلْوَرَعُ وَ مُسْتَقَرُّهُ اَلنَّجَاةُ وَ قَائِدُهُ اَلْعَافِيَةُ وَ مَرْكَبُهُ اَلْوَفَاءُ وَ سِلاَحُهُ لِينُ اَلْكَلِمَةِ وَ سَيْفُهُ اَلرِّضَا وَ قَوْسُهُ اَلْمُدَارَاةُ وَ جَيْشُهُ مُحَاوَرَةُ اَلْعُلَمَاءِ وَ مَالُهُ اَلْأَدَبُ وَ ذَخِيرَتُهُ اِجْتِنَابُ اَلذُّنُوبِ وَ رِدَاؤُهُ اَلْمَعْرُوفُ وَ مَأْوَاهُ اَلْمُوَادَعَةُ وَ دَلِيلُهُ اَلْهُدَى وَ رَفِيقُهُ مَحَبَّةُ اَلْأَخْيَارِ (۳).

۶- وَ فِي حَدِيثِ عُنْوَانِ اَلْبَصْرِيِّ (۴)اَلطَّوِيلِ عَنِ اَلصَّادِقِ ع

۱- ۱) -انظر معنى هذه الكلمه و تفسيرها فى تعاليق الأستاذ المحقّق حسن زاده الآملى على «كشف المراد» /۵۸۰-۵۸۱.

۲- ۲) - «قوت القلوب» ج ۱/۱۴۴؛ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۵۵، مع اختلاف كثير فى الألفاظ، و لم أقف عليه بنص ألفاظه. و نقل فى «بحار الأنوار» ج ۲/۴۰، عن «منيه المريد» فقط.

۳- ۳) - «الكافى» ج ۱/۴۸، كتاب فضل العلم، باب النوادر، الحديث ۲، و فيه: «و زاده المعروف» بدل «رداؤه المعروف» .

۴- ۴) -حديث عنوان البصرى مروىّ فى «مشكاه الأنوار» /۳۲۵-۳۲۸، و «بحار الأنوار» ج ۱/۲۲۴-۲۲۶، و نحن ننقله هنا بطوله-لما فيه من الفائده-عن «بحار الأنوار» . قال العلاّمه المجلسى، قدّس اللّه نفسه الزّكيه: «أقول: وجدت بخط شيخنا البهائى قدّس اللّه روحه، ما هذا لفظه: قال الشيخ شمس الدين محمّد بن مكّىّ: نقلت من-

لَيْسَ اَلْعِلْمُ بِكَثْرَهِ اَلتَّعَلُّم إِنَّمَا هُوَ نُورٌ يَقَعُ فِى قَلْبِ مَنْ يُرِيدُ اَللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ فَإِذَا أَرَدْتَ اَلْعِلْمَ فَاطْلُبْ أَوَّلاً فِى نَفْسِکَ حَقِيقَهَ اَلْعُبُودِيَّهِ وَ اُطْلُبِ اَلْعِلْمَ بِاسْتِعْمَالِهِ وَ اِسْتَفْهِمِ

۴)

-خطّ الشيخ أحمد الفراهانى رحمه اللّه عن عنوان البصرىّ -و كان شيخا كبيرا قد أتى عليه أربع و تسعون سنه- قال: كنت أختلف إلى مالك بن أنس سنين، فلمّا قدم جعفر الصادق عليه السّلام المدينه، اختلفت إليه و أحببت أن آخذ عنه كما أخذت عن مالک. فقال لى يوما: إنّى رجل مطلوب و مع ذلک لى أوراد فى كلّ ساعه من آناء الليل و النهار، فلا تشغلنى عن وردى، و خذ عن مالک، و اختلف إليه كما كنت تختلف إليه؛ فاغتممت من ذلک، و خرجت من عنده و قلت فى نفسى: لو تفرّس فىّ خيرا لما زجرنى عن الاختلاف إليه و الأخذ عنه، فدخلت مسجد الرّسول صلّى اللّه عليه و آله و سلّمت عليه، ثمّ رجعت من الغد إلى الروضه و صلّيت فيها ركعتين، و قلت أسألک يا اللّه يا اللّه! أن تعطف علىّ قلب جعفر و ترزقنى من علمه ما أهتدى به إلى صراطک المستقيم. و رجعت إلى دارى مغتمّا و لم أختلف إلى مالک بن أنس لما أشرب قلبى من حبّ جعفر، فما خرجت من دارى إلاّ إلى الصلاه المكتوبه حتّى عيل صبرى، فلمّا ضاق صدرى تنعّلت و تردّيت و قصدت جعفرا و كان بعد ما صلّيت العصر، فلمّا حضرت باب داره استأذنت عليه فخرج خادم له فقال ما حاجتک؟ فقلت: السلام على الشريف، فقال: هو قائم فى مصلاه، فجلست بحذاء بابه فما لبثت إلاّ يسيرا إذ خرج خادم فقال: ادخل على بركه اللّه، فدخلت و سلّمت عليه، فردّ السلام و قال: اجلس غفر اللّه لک، فجلست فأطرق مليّا، ثمّ رفع رأسه، و قال: أبو من؟ قلت: أبو عبد اللّه، قال: ثبّت اللّه كنيتک و وفّقک، يا أبا عبد اللّه ما مسألتک؟ فقلت فى نفسى: لو لم يكن لى من زيارته و التسليم غير هذا الدعاء لكان كثيرا. ثمّ رفع رأسه، ثمّ قال: ما مسألتک؟ فقلت: سألت اللّه أن يعطف قلبک علىّ و يرزقنى من علمک، و أرجو أنّ اللّه تعالى أجابنى فى الشريف ما سألته، فقال: يا أبا عبد اللّه! ليس العلم بالتعلّم، إنّما هو نور يقع فى قلب من يريد اللّه تبارک و تعالى أن يهديه، فإن أردت العلم فاطلب أوّلا فى نفسک حقيقه العبوديّه، و اطلب العلم باستعماله، و استفهم اللّه يفهمک، قلت: يا شريف! فقال: قل يا أبا عبد اللّه. قلت: يا أبا عبد اللّه! ما حقيقه العبوديّه؟ قال: ثلاثه أشياء: أن لا يرى العبد لنفسه فيما خوّله اللّه ملكا؛ لأنّ العبيد لا يكون لهم ملک، يرون المال مال اللّه يضعونه حيث أمرهم اللّه به، و لا يدبّر العبد لنفسه تدبيرا، و جمله اشتغاله فيما أمره تعالى به و نهاه عنه، فإذا لم ير العبد لنفسه فيما خوّله اللّه تعالى ملكا هان عليه الإنفاق فيما أمره اللّه تعالى أن ينفق فيه، و إذا فوّض العبد تدبير نفسه على مدبّره هان عليه مصائب الدنيا، و إذا اشتغل العبد بما أمره اللّه تعالى و نهاه لا يتفرّغ منهما إلى المراء و المباهله مع الناس، فإذا أكرم اللّه العبد بهذه الثلاثه هان عليه الدنيا، و إبليس، و الخلق؛ و لا يطلب الدنيا تكاثرا و تفاخرا، و لا يطلب ما عند الناس عزّا و علوّا، و لا يدع أيّامه باطلا، فهذا أوّل درجه التقى، قال اللّه تبارک و تعالى: «تِلْکَ اَلدّٰارُ اَلْآخِرَهُ نَجْعَلُهٰا لِلَّذِينَ لاٰ يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى اَلْأَرْضِ وَ لاٰ فَسٰاداً وَ اَلْعٰاقِبَهُ لِلْمُتَّقِينَ» [سوره القصص (۲۸) :۸۳]. قلت: يا أبا عبد اللّه! أوصنى، قال: أوصيک بتسعه أشياء فإنّها وصيّتى لمريدى الطريق إلى اللّه تعالى، و اللّه أسأل أن يوفقک لاستعماله، ثلاثه منها فى رياضه النفس، و ثلاثه منها فى الحلم، و ثلاثه منها فى العلم، فاحفظها و إيّاک و التهاون بها. قال عنوان: ففرّغت قلبى له. فقال: أمّا اللواتى فى الرياضه: فإيّاک أن تأكل ما لا تشتهيه فإنّه يورث الحماقه و البله، و لا تأكل إلاّ عند الجوع، و إذا أكلت فكل حلالا و سمّ اللّه، و اذكر حديث الرّسول صلّى اللّه عليه و آله: ما ملأ آدمىّ وعاء شرّا من بطنه. فإن كان و لا بدّ فثلث لطعامه و ثلث لشرابه و ثلث لنفسه. -

اَللَّهَ يُفَهِّمْکَ (۱).

فصل ۲ فی أن الغرض من طلب العلم هو العمل

اعلم أن العلم بمنزله الشجره و العمل بمنزله الثمره و الغرض من الشجره المثمره لیس إلا ثمرتها أما شجرتها بدون الاستعمال فلا یتعلق بها غرض أصلا فإن الانتفاع بها فی أی وجه کان ضرب من الثمره بهذا المعنی. و إنما کان الغرض الذاتی من العلم مطلقا العمل لأن العلوم کلها ترجع إلی أمرین علم معامله و علم معرفه فعلم المعامله هو معرفه الحلال و الحرام و نظائرهما من الأحکام و معرفه أخلاق النفس المذمومه و المحموده و کیفیه علاجها و الفرار منها و علم المعرفه کالعلم بالله تعالی و صفاته و أسمائه و ما عداهما من العلوم إما آلات لهذه العلوم أو یراد بها عمل من الأعمال فی الجمله کما لا یخفی علی من تتبعها و ظاهر أن علوم المعامله لا تراد إلا للعمل بل لو لا الحاجه إلیه لم یکن لها قیمه. و حینئذ فنقول (۲)المحکم للعلوم الشرعیه و نحوها إذا أهمل تفقد جوارحه و حفظها عن المعاصی و إلزامها الطاعات و ترقیها من الفرائض إلی النوافل و من الواجبات إلی السنن اتکالا علی اتصافه بالعلم و إنه فی نفسه هو المقصود مغرور

(۴

-و أمّا اللواتی فی الحلم: فمن قال لک: إن قلت واحده سمعت عشرا، فقل: إن قلت عشرا لم تسمع واحده، و من شتمک فقل له: إن کنت صادقا فیما تقول فأسأل اللّه أن یغفر لی، و إنّ کنت کاذبا فیما تقول فاللّه أسأل أن یغفر لک، و من وعدک بالخنی فعده بالنصیحه و الدعاء. و أمّا اللواتی فی العلم: فاسأل العلماء ما جهلت، و إیّاک أن تسألهم تعنّتا و تجربه، و إیّاک أن تعمل برأیک شیئا، و خذ بالاحتیاط فی جمیع ما تجد إلیه سبیلا، و اهرب من الفتیا هربک من الأسد، و لا تجعل رقبتک للناس جسرا. قم عنّی یا أبا عبد اللّه! فقد نصحت لک و لا تفسد علیّ وردی، فإنّی امرؤ ضنین بنفسی، و السّلام علی من اتّبع الهدی» .

۱- ۱) -مرّ آنفا فی ضمن حدیث عنوان البصری.

۲- ۲) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۳۳۴-۳۳۵؛ «تنبیه الخواطر» ج ۱/۲۱۹-۲۲۱.

فی نفسه مخدوع عن دینه ملبس علیه عاقبه أمره و إنما مثله مثل مریض به عله لا یزیلها إلا دواء مرکب من أخلاط کثیره لا یعرفها إلا حذاق الأطباء فسعی فی طلب الطبیب بعد أن هاجر عن وطنه حتی عثر علی طبیب حاذق فعلمه الدواء و فصل له الأخلاط و أنواعها و مقادیرها و معادنها التی منها تجلب و علمه کیفیه دق کل واحد منها و کیفیه خلطها و عجنها فتعلم ذلک منه و کتب منه نسخه حسنه بحسن خط و رجع إلی بیته و هو یکررها و یقرأها و یعلمها المرضی و لم یشتغل بشربها و استعمالها أ فتری أن ذلک یغنی عنه من مرضه شیئا هیهات لو کتب منه ألف نسخه و علمه ألف مریض حتی شفی جمیعهم و کرره کل لیله ألف مره لم یغنه ذلک من مرضه شیئا إلی أن یزن الذهب و یشتری الدواء و یخلطه کما تعلم و یشربه و یصبر علی مرارته و یکون شربه فی وقته و بعد تقدیم الاحتماء و جمیع شروطه و إذا فعل جمیع ذلک کله فهو علی خطر من شفائه فکیف إذا لم یشربه أصلا هکذا الفقیه إذا أحکم علم الطاعات و لم یعمل بها و أحکم علم المعاصی الدقیقه و الجلیله و لم یجتنبها و أحکم علم الأخلاق المذمومه و ما زکی نفسه منها و أحکم علم الأخلاق المحموده و لم یتصف بها فهو مغرور فی نفسه مخدوع عن دینه إذ قال الله تعالی قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَکّاها (۱)و لم یقل قد أفلح من تعلم کیفیه تزکیتها و کتب علمها و علمها الناس. و عند هذا یقول له الشیطان لا یغرنک هذا المثال فإن العلم بالدواء لا یزیل المرض و أما أنت فمطلبک القرب من الله تعالی و ثوابه و العلم یجلب الثواب و یتلو علیه الأخبار الوارده فی فضائل العلم فإن کان المسکین معتوها مغرورا وافق ذلک هواه فاطمأن إلیه و أهمل و إن کان کیسا فیقول للشیطان أ تذکرنی فضائل العلم و تنسینی ما ورد فی العالم الذی لا یعمل بعلمه کقوله تعالی فی وصفه مشیرا إلی بلعم بن باعوراء الذی کان فی حضرته اثنا عشر ألف مَحبَره یکتبون عنه

۱- ۱) -سوره الشمس (۹۱) :۹.

العلم مع ما آتاه الله من الآيات المتعدده التي كان من جملتها أنه كان بحيث إذا نظر يرى العرش (۱)كما نقله جماعه من العلماء فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ اَلْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ (۲). و قوله تعالى فى وصف العالم التارك لعلمه مَثَلُ اَلَّذِينَ حُمِّلُوا اَلتَّوْرٰاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهٰا أى لم يفعلوا الغايه المقصوده من حملها و هو العمل بها كَمَثَلِ اَلْحِمٰارِ يَحْمِلُ أَسْفٰاراً (۳). فأى خزى أعظم من تمثيل حاله بالكلب و الحمار

۱۴- وَ قَدْ قَالَ ص مَنِ اِزْدَادَ عِلْماً وَ لَمْ يَزْدَدْ هُدًى لَمْ يَزْدَدْ مِنَ اَللَّهِ إِلاَّ بُعْداً (۴).

۱۴- وَ قَالَ ص يُلْقَى اَلْعَالِمُ فِي اَلنَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ (۵)فَيَدُورُ بِهِ [بِهَا]كَمَا يَدُورُ اَلْحِمَارُ فِي اَلرَّحَى (۶).

۱۶- وَ كَقَوْلِهِ ع

ص: ۱۵۲

۱- ۱) - «تفسير القرطبىّ» ج ۷/۳۱۹-۳۲۱؛ «تفسير البحر المحيط» ج ۴/۴۲۲.

۲- ۲) -سوره الأعراف (۷) :۱۷۶.

۳- ۳) -سوره الجمعه (۶۲) :۵.

۴- ۴) - «إحياء علوم الدين» ج ۱/۵۲، ج ۳/۳۳۴؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۲۲۰؛ «عدّه الداعى» /۶۵؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۳۷، الحديث ۵، نقلا عنه؛ «ميزان العمل» /۱۱۵.

۵- ۵) -قال فى «لسان العرب» ج ۱/۶۶۱، مادّه «قتب» : «القتب و القتب: المعى، أنثى، و الجمع: أقتاب، . . . و قيل: القتب: ما تحوّى من البطن، يعنى استدار، و هى الحوايا، و أمّا الأمعاء فهى الأقصاب، و فى الحديث: فتندلق أقتاب بطنه» . و قال أيضا فى ج ۱۰/۱۰۲، ماده «دلق» : «اندلق بطنه: استرخى و خرج متقدّما، و طعنه فاندلقت أقتاب بطنه: خرجت أمعاؤه، و فى الحديث. . . يؤتى بالرجل يوم القيامه فيلقى فى النار فتندلق أقتاب بطنه، قال أبو عبيد: الاندلاق: خروج الشىء من مكانه، يريد خروج أمعائه من جوفه» . و قد علّق محمّد مصطفى عماره محقّق كتاب «الترغيب و الترهيب» على الحديث بقوله: «أى أمعاؤه تخرج من بطنه و يمرّ عليها كما يدور الحمار برحاه» («الترغيب و الترهيب» ج ۱/۱۲۴، الهامش) .

۶- ۶) - «إحياء علوم الدين» ج ۳/۳۳۴. و فى «صحيح مسلم» ج ۴/۲۲۹۱، كتاب الزهد و الرقائق (۵۳) ، الباب ۷؛ و «مسند أحمد» ج ۵/۲۰۵،۲۰۷؛ و «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۱۲۴، الحديث ۲؛ و «تفسير ابن كثير» ج ۱/۹۰، مثله بالمعنى و تقارب اللفظ؛ و فى جميع هذه المصادر: «فيدور بها» بدل «فيدور به» .

شَرُّ اَلنَّاسِ اَلْعُلَمَاءُ اَلسَّوْءُ (1).

۱۷- وَ قَوْلِ أَبِی اَلدَّرْدَاءِ وَیْلٌ لِلَّذِی لاَ یَعْلَمُ مَرَّهً وَ لَوْ شَاءَ اَللَّهُ لَعَلَّمَهُ وَ وَیْلٌ لِلَّذِی یَعْلَمُ [وَ لاَ یَعْمَلُ] (2)سَبْعَ مَرَّاتٍ (3). أی إن العلم حجه علیه إذ یقال له ما ذا عملت فیما علمت و کیف قضیت شکر الله تعالی.

۱۴- وَ قَالَ ص إِنَّ أَشَدَّ اَلنَّاسِ عَذَاباً یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ عَالِمٌ لَمْ یَنْفَعْهُ اَللَّهُ بِعِلْمِهِ (4). فهذا و أمثاله مما قد أسلفناه فی صدر هذا الباب و غیره أکثر من أن یحصی و الذی أخبر بفضیله العلم هو الذی أخبر بذم العلماء المقصرین فی العمل بعلمهم و أن حالهم عند الله أشد من حال الجهال أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ اَلْکِتٰابِ وَ تَکْفُرُونَ بِبَعْضٍ (5). و أما علم المعرفه بالله تعالی و ما یتوقف علیه من العلوم العقلیه فمثل العالم به المهمل للعمل المضیع لأمر الله تعالی و حدوده فی شده غروره مثل من أراد خدمه ملک فعرف الملک و عرف أخلاقه و أوصافه و لونه و شکله و طوله و عرضه و عادته و مجلسه و لم یتعرف ما یحبه و یکرهه و یغضب علیه و ما یرضی به أو عرف ذلک إلا أنه قصد خدمته و هو ملابس لجمیع ما یغضب به و عاطل عن جمیع ما یحبه من زی و هیئه و حرکه و سکون فورد علی الملک و هو یرید التقرب منه و الاختصاص به متلطخا بجمیع ما یکرهه الملک عاطلا عن جمیع ما یحبه متوسلا إلیه بمعرفته له و لنسبه و اسمه و بلده و شکله و صورته و عادته فی سیاسه غلمانه و معامله رعیته.

۱- ۱) - «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۳۳۴؛ «تنبیه الخواطر» ج ۱/۲۲۰.

۲- ۲) -زیاده لازمه من المصدر، أعنی «إحیاء علوم الدین» و أیضا «حلیه الأولیاء» .

۳- ۳) - «حلیه الأولیاء» ج ۱/۲۱۱؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۳۳۴؛ «تنبیه الخواطر» ج ۱/۲۲۰؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۲/۶. و فی «فیض القدیر» ج ۵/۵۱۰: «قال أبو الدرداء: ویل لمن لا یعلم مرّه و ویل لمن علم و لم یعمل ألف مرّه» .

۴- ۴) - «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۳، ج ۳/۳۳۴؛ «تنبیه الخواطر» ج ۱/۲۲۰؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۸۵. «کنز العمّال» ج ۱۰/۲۰۸، الحدیث ۲۹۰۹۹.

۵- ۵) -سوره البقره (۲) :۸۵.

بل هـذا مثال العالم بالقسـمين معا التارك لما يعرفه و هو عين الغرور فلو ترك هذا العالم جميع ما عرفه و اشـتغل بأدنى معرفته و بمعرفه ما يحبه و يكرهه لكان ذلك أقرب إلى نيله المراد من قربته و الاختصاص به بل تقصيره فى العمل و اتباعه للشهوات يدل على أنه لم ينكشف له من المعرفه إلاـ الأسامى دون المعانى إذ لو عرف الله حق معرفته لخشـيه و اتقاه كما نبه الله عليه بقوله إِنَّمٰا يَخْشَى اَللّٰهَ مِنْ عِبٰادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ (١). و لا يتصور أن يعرف الأسد عاقل ثم لا يتقيه و لا يخافه

۱۶- وَ قَدْ أَوْحَى اَللَّهُ تَعَالَى إِلَى دَاوُدَ ع خَفْنِي كَمَا تَخَافُ اَلسَّبُعَ اَلضَّارِيَ (٢). نعم من يعرف من الأسد لونه و شكله و اسمه قد لا يخافه و كأنه ما عرف الأسد

۱۶- وَ فِي فَاتِحَهِ اَلزَّبُورِ رَأْسُ اَلْحِكْمَهِ خَشْيَهُ اَللَّهِ تَعَالَى (٣).

فصل ۳ فى الغرور فى طلب العلم و المغترين من أهل العلم

و للعالم فى تقصـيره فى العمل بعد أخذه بظواهر الشريعه و استعمال ما دونه الفقهاء من الصلاه و الصيام و الدعاء و تلاوه القرآن و غيرهـا من العبـادات ضـروب أخر فـإن الأعمـال الواجبه عليه فضـلا عن غير الواجبه غير منحصـره فيمـا ذكر بل من الخارج عن الأبواب التى رتبها الفقهاء ما هو أهم و معرفته أوجب و المطالبه به

۱- ۱) -سوره فاطر (۳۵) :۲۸.

۲- ۲) - «إحياء علوم الدين» ج ۳/۳۳۵؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۲۲۱.

۳- ۳) - «إحياء علوم الـدين» ج ۳/۳۳۵؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۲۲۱. و فى «كتاب من لا يحضـره الفقيه» ج ۴/۲۷۲، باب النوادر، و هو آخر أبواب الكتاب، الحديث ۸۲۸، عن النبىّ صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: «رأس الحكمه مخافه اللّه عزّ و جلّ» .

و المناقشه علیه أعظم و هو تطهیر النفس عن الرذائل الخلقیه من الکبر و الریاء و الحسد و الحقد و غیرها من الرذائل المهلکات مما هو مقرر فی علوم تختص به و حراسه اللسان عن الغیبه و النمیمه و کلام ذی اللسانین و ذکر عیوب المسلمین و غیرها و کذا القول فی سائر الجوارح فإن لها أحکاما تخصها و ذنوبا مقرره فی محالها لا بد لکل أحد من تعلمها و امتثال حکمها و هی تکلیفات لا توجد فی کتاب البیوع و الإجارات و غیرها من کتب الفقه بل لا بد من الرجوع فیها إلی علماء الحقیقه العاملین و کتبهم المدونه فی ذلک. و ما أعظم اغترار العالم بالله تعالی فی رضاه بالعلوم الرسمیه و إغفاله إصلاح نفسه و إرضاء ربه تبارک و تعالی. و غرور من هذا شأنه یظهر لک من حیث العلم و من حیث العمل (1)أما العمل فقد ذکرنا وجه الغرور فیه و إن مثاله مثال المریض إذا تعلم نسخه الدواء و اشتغل بتکراره و تعلیمه لا بل مثاله مثال من به عله البواسیر و البرسام و هو مشرف علی الهلاک محتاج إلی تعلم الدواء و استعماله فاشتغل بتعلم دواء الاستحاضه و تکرار ذلک لیلا و نهارا مع علمه بأنه رجل لا یحیض و لا یستحیض و لکنه یقول ربما یقع عله الاستحاضه لامرأه و تسألنی عنه و ذلک غایه الغرور حیث ترک تعلم الدواء النافع لعلته مع استعماله و یشتغل بما ذکرناه کذلک المتفقه المسکین قد تسلط علیه اتباع الشهوات و الإخلاد إلی الأرض (2)و الحسد و الریاء و الغضب و البغضاء و العجب بالأعمال التی یظنها من الصالحات و لو فتش عن باطنها وجدها من المعاصی الواضحات فلیلتفت إلی

۱۴- قَوْلِهِ ص

ص :۱۵۵

۱- ۱) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۳۳۸-۳۳۹.

۲- ۲) -تعبیر لطیف مستفاد من الآیه ۱۷۶ من سوره الأعراف (۷) : «. . . و لکنّه أخلد إلی الأرض و اتّبع هواه. . .» .

: أَدْنَى اَلرِّيَاءِ اَلشِّرْكُ (۱). و إلى

۱۴- قَوْلِهِ ص: لاَ يَدْخُلُ اَلْجَنَّهَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّهٍ مِنْ كِبْرٍ (۲). و إلى

۱۴- قَوْلِهِ ص: اَلْحَسَدُ يَأْكُلُ اَلْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ اَلنَّارُ اَلْحَطَبَ (۳). و إلى

۱۴- قَوْلِهِ ص: حُبُّ اَلْمَالِ وَ اَلشَّرَفِ يُنْبِتَانِ اَلنِّفَاقَ كَمَا يُنْبِتُ اَلْمَاءُ اَلْبَقْلَ (۴). إلى غير ذلك من الأخبار المدونه فى أبواب هذه المهلكات و كذلك يترك استعمال الدواء لسائر المهلكات الباطنه و ربما يختطفه الموت قبل التوبه و التلافى فيلقى الله و هو عليه غضبان فترك ذلك كله و اشتغل بعلم النحو و تصريف الكلمات و المنطق و بحث الدلالات و فقه الحيض و الاستحاضات و السلم و الإجارات و اللعان و الجراحات و الدعاوى و البينات و القصاص و الديات و لا يحتاج إلى شىء من ذلك فى مده عمره إلا نادرا و إن احتاج إليه أو احتاج إليه غيره فهو من فروض الكفايات و غفل مع ذلك عن العلوم التى هى فرض عينى بإجماع المسلمين . فغايه تلك العلوم إذا قصد بها وجه الله تعالى العظيم و ثوابه الجسيم أنها فرض كفايه و مرتبه فرض الكفايه بعد تحصيل فرض العين فلو كان غرض هذا الفقيه العالم بعلمه وجه الله تعالى لاشتغل فى ترتيب العلوم بالأهم فالأهم و الأنفع فالأنفع فهو إما غافل مغرور و إما مراء فى دينه مخدوع طالب للرئاسه

ص: ۱۵۶

۱- ۱) - «المستدرک على الصحيحين» ج ۳/۲۷۰؛ «إحياء علوم الدين» ج ۳/۳۳۵، و فيهما: «شرك» بدل «الشرك» .

۲- ۲) - «صحيح مسلم» ج ۱/۹۴، کتاب الإيمان، الباب ۴۰؛ «إحياء علوم الدين» ج ۳/۳۳۵.

۳- ۳) - «الترغيب و الترهيب» ج ۳/۵۴۷؛ «إحياء علوم الدين» ج ۳/۳۳۵؛ «الجامع الصغير» ج ۱/۱۵۱، حرف الحاء؛ «روضه الواعظين» ج ۲/۴۲۴.

۴- ۴) - «إحياء علوم الدين» ج ۳/۲۰۰،۲۴۱،۳۳۵؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۱۵۵،۲۵۶. قال العراقى فى «المغنى» ج ۳/۲۰۰-المطبوع بهامش «الإحياء» -: «حديث حبّ المال و. . . لم أجده بهذا اللفظ» .

و الاستعلاء و الجاه و المال فيجب عليه التنبه لدواء إحدى العلتين قبل أن تقوى عليه و تهلكه. و ليعلم مع ذلك أيضا أن مجرد تعلم هذه المسائل المدونه ليس هو الفقه عند الله تعالى و إنما الفقه عن الله (۱)تعالى بإدراك جلاله و عظمته و هو العلم الذى يورث الخوف و الهيبه و الخشوع و يحمل على التقوى و معرفه الصفات المخوفه فيجتنبها و المحموده فيرتكبها و يستشعر الخوف و يستثير الحزن كما نبه الله تعالى عليه فى كتابه بقوله فَلَوْ لاٰ نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طٰائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي اَلدِّينِ وَ لِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذٰا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ (۲). و الذى يحصل به الإنذار غير هذا العلم المدون فإن مقصود هذا العلم حفظ الأموال بشروط المعاملات و حفظ الأبدان بالأموال و بدفع القتل و الجراحات و المال فى طريق الله آله و البدن مركب و إنما العلم المهم هو معرفه سلوك الطريق إلى الله تعالى و قطع عقبات القلب التى هى الصفات المذمومه و هى الحجاب بين العبد و بين الله تعالى فإذا مات ملوثا بتلك الصفات كان محجوبا عن الله تعالى و من ثم كان العلم موجبا للخشيه بل هى منحصره فى العالم كما نبه عليه تعالى بقوله إِنَّمٰا يَخْشَى اَللّٰهَ مِنْ عِبٰادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ (۳)أعم من أن يكونوا فقهاء أو غير فقهاء. و مثال هذا الفقيه فى الاقتصار على علم الفقه المتعارف مثال من اقتصر من سلوك طريق الحج على علم خرز (۴)الراويه و الخف و لا شك أنه لو لم يكن لتعطل

۱- ۱) -كذا فى أكثر النسخ و نسخه «ه» و لكن فى بعضها «عند اللّه» بدل «عن اللّه» . قال الغزالى فى «إحياء علوم الدين» ج ۳/۳۳۹: «. . . و ترك علم تهذيب الأخلاق و ترك الفقه عن اللّه تعالى بإدراك جلاله و عظمته و هو العلم الذى يورث الخوف و الهيبه و الخشوع و يحمل على التقوى. . . و سبب غروره ما سمع فى الشرع من تعظيم الفقه و لم يدر أنّ ذلك الفقه هو الفقه عن اللّه و معرفه صفاته المخوفه و المرجوّه ليستشعر القلب الخوف و يلازم التقوى. . .» .

۲- ۲) -سوره التوبه (۹) :۱۲۲.

۳- ۳) -سوره فاطر (۳۵) :۲۸.

۴- ۴) - «خرزت الجلد خرزا، من باب ضرب و قتل؛ و هو كالخياطه فى الثياب. و الخرز معروف، الواحده: خرزه مثل-

الحج و لكن المقتصر عليه ليس من الحاج فى شيء كذلك هذا الرجل لو لم يتعلم هذه العلوم لتعطلت معرفه الأحكام إلا أنها ليست المنجيه بنفسها كما حررناه بل هى مقدمه للمقصد الذاتى. و إذا كان هذا مثال حال الفقيه العارف بشرع الله و رسوله و أئمته و معالم دين الله فكيف حال من يصرف عمره فى معرفه عالم الكون و الفساد الذى مآله محض الفساد و الاشتغال بمعرفه الوجود و هل هو نفس الموجودات أو زائد عليها أو مشترك بينها أو غير ذلك من المطالب التى لا ثمره لها بل لم يحصل لهم حقيقه ما طلبوا معرفته فضلا عن غيره. و إنما مثالهم فى ذلك مثال ملك اتخذ عبيدا و أمرهم بدخول داره و الاشتغال بخدمته و تكميل نفوسهم فيما يوجب الزلفى لدى حضرته و اجتناب ما يبعد من جهته فلما أدخلهم داره ليشتغلوا بما أمرهم به أخذوا ينظرون إلى جدران داره و أرضها و سقفها حتى صرفوا عمرهم فى ذلك النظر و ماتوا و لم يعرفوا ما أراد منهم فى تلك الدار فكيف ترى حالهم عند سيدهم المنعم عليهم المسدى جليل إحسانه إليهم مع هذا الإهمال العظيم لطاعته بل الانهماك الفظيع فى معصيته. و اعلم (۱)أن مثال هؤلاء أجمع مثال بيت مظلم باطنه وضع السراج على سطحه حتى استنار ظاهره بل مثال بئر الحش (۲)ظاهرها جص و باطنها نتن أو كقبور الموتى ظاهرها مزينه و باطنها جيفه و كمثال رجل قصد ضيافه الملك إلى داره فجصص باب داره و ترك المزابل فى صدر داره و ذلك غرور واضح جلى بل أقرب مثال إليه رجل زرع زرعا فنبت و نبت معه حشيش يفسده فأمر بتنقيه الزرع عن الحشيش بقلعه من أصله فأخذ يجز رأسه و يقطعه فلا يزال يقوى أصله

(۴

-قصب و قصبه، و خرز الظهر: فقاره.» («المصباح المنير» /۲۰۰، «خرز») .

ص: ۱۵۸

۱- ۱) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ۳/۳۳۵-۳۳۶.

۲- ۲) -الحشّ: موضع قضاء الحاجه» راجع «المصباح المنير» /۱۶۵-۱۶۶؛ و «لسان العرب» ج ۶/۲۸۶، «حشش» .

و ینبت لأن مغارس النقائص و منابت الرذائل هی الأخلاق الذمیمه فی القلب فمن لا یطهر القلب منها لا تتم له الطاعات الظاهره إلا مع الآفات الکثیره بل کمریض ظهر به الجرب و قد أمر بالطلاء و شرب الدواء أما الطلاء لیزیل ما علی ظاهره و الدواء لیقلع مادته من باطنه فقنع بالطلاء و ترک الدواء و بقی یتناول ما یزید فی الماده فلا یزال یطلی الظاهر و الجرب دائما یتزاید فی الباطن إلی أن أهلکه. نسأل الله تعالی أن یصلحنا لأنفسنا و یبصرنا بعیوبنا و ینفعنا بما علمنا و لا یجعله حجه علینا فإن ذلک بیده و هو أرحم الراحمین

فصل۴ [شرائط ترجع إلی الثانی]

و لکل واحد منهما شرائط متعدده و وظائف متبدده بعد هذین (۱)إلا أنها بأسرها ترجع إلی الثانی أعنی استعمال العلم فإن العلم متناول لمکارم الأخلاق و حمید الأفعال و التنزه عن مساوئها فإذا استعمله علی وجهه أوصله إلی کل خیر یمکن طلبه و أبعده عن کل دنیه تشینه

[-۳] فی التوکل علی الله تعالی و الاعتماد علیه

فمما یلزم کل واحد منهما بعد تطهیر نفسه من الرذائل المذکوره و غیرها توجیه نفسه إلی الله تعالی و الاعتماد علیه فی أموره و تلقی الفیض الإلهی من عنده فإن العلم کما تقدم من کلام الصادق ع (۲)لیس بکثره التعلم و إنما هو نور من الله تعالی ینزله علی من یرید أن یهدیه.

۱- ۱) -یعنی الأمر الأوّل و الثانی، و هما إخلاص النیه و استعمال العلم.

۲- ۲) -فی الأمر الثانی من القسم الأوّل من النوع الأول، ص ۱۴۹.

و أن يتوكل عليه و يفوض أمره إليه و لا يعتمد على الأسباب فيوكل إليها و تكون وبالا عليه و لا على أحد من خلق الله تعالى بل يلقى مقاليد أمره إلى الله تعالى فى أمره و رزقه و غيرهما يظهر عليه حينئذ من نفحات قدسه و لحظات أنسه ما يقوم به أوده (۱)و يحصل مطلبه و يصلح به أمره

۱۴- وَ قَدْ وَرَدَ فِي اَلْحَدِيثِ عَنِ اَلنَّبِيِّ ص أَنَّ اَللَّهَ تَعَالَى قَدْ تَكَفَّلَ لِطَالِبِ اَلْعِلْمِ بِرِزْقِهِ خَاصَّةً عَمَّا ضَمِنَهُ لِغَيْرِهِ (۲). بمعنى أن غيره يحتاج إلى السعى على الرزق حتى يحصل غالبا و طالب العلم لا يكلفه بذلك بل بالطلب و كفاه مئونه الرزق إن أحسن النيه و أخلص العزيمه. و عندى فى ذلك من الوقائع و الدقائق ما لو جمعته بلغ ما يعلمه الله من حسن صنع الله تعالى بى و جميل معونته منذ اشتغلت بالعلم و هو مبادئ عشر الثلاثين و تسع مائه إلى يومى هذا و هو منتصف شهر رمضان سنه ثلاث و خمسين و تسع مائه و بالجمله فليس الخبر كالعيان.

۱۳،۶- وَ رَوَى شَيْخُنَا اَلْمُتَقَدِّمُ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ اَلْكُلَيْنِيُّ قَدَّسَ اَللَّهُ رُوحَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى اَلْحُسَيْنِ بْنِ عُلْوَانَ قَالَ: كُنَّا فِي مَجْلِسٍ نَطْلُبُ فِيهِ اَلْعِلْمَ وَ قَدْ نَفِدَتْ نَفَقَتِي فِي بَعْضِ اَلْأَسْفَارِ فَقَالَ لِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا مَنْ تُؤَمِّلُ لِمَا قَدْ نَزَلَ بِكَ فَقُلْتُ فُلاَناً فَقَالَ إِذَنْ وَ اَللَّهِ لاَ تُسْعَفُ حَاجَتُكَ وَ لاَ يَبْلُغُكَ أَمَلُكَ وَ لاَ تُنْجَحُ طَلِبَتُكَ قُلْتُ وَ مَا عَلَّمَكَ رَحِمَكَ اَللَّهُ قَالَ إِنَّ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع حَدَّثَنِي أَنَّهُ قَرَأَ فِي بَعْضِ اَلْكُتُبِ أَنَّ اَللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَقُولُ وَ عِزَّتِي وَ جَلاَلِي وَ مَجْدِي وَ اِرْتِفَاعِي عَلَى عَرْشِي لَأُقَطِّعَنَّ أَمَلَ كُلِّ مُؤَمِّلٍ غَيْرِي بِالْيَأْسِ وَ لَأَكْسُوَنَّهُ ثَوْبَ اَلْمَذَلَّهِ عِنْدَ اَلنَّاسِ وَ لَأُنَحِّيَنَّهُ مِنْ قُرْبِي

۱- ۱) - «فيه أود، أى عوج» («أساس البلاغه» /۱۲، «أود») .

۲- ۲) - «الجامع الصغير» ج ۲/۱۷۵، حرف الميم؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۱۳۹، الحديث ۲۸۷۰۱، و فيهما: «من طلب العلم تكفّل اللّه برزقه.» ؛ و فى «إحياء علوم الدين» ج ۱/۶؛ و «تعليم المتعلّم» /۲۰؛ «من تفقّه فى دين اللّه كفاه اللّه تعالى ما أهمّه و رزقه من حيث لا يحتسب» .

وَ لَأَبْعِدَنَّهُ مِنْ وَصْلِي أَ يُؤَمِّلُ غَيْرِي فِي اَلشَّدَائِدِ وَ اَلشَّدَائِدُ بِيَدِي وَ يَرْجُو غَيْرِي وَ يَقْرَعُ بِالْفِكْرِ بَابَ غَيْرِي وَ بِيَدِي مَفَاتِيحُ اَلْأَبْوَابِ وَ هِيَ مُغْلَقَةٌ وَ بَابِي مَفْتُوحٌ لِمَنْ دَعَانِي فَمَنِ اَلَّذِي أَمَّلَنِي لِنَوَائِبِهِ فَقَطَعْتُهُ دُونَهَا وَ مَنِ اَلَّذِي رَجَانِي لِعَظِيمِهِ فَقَطَعْتُ رَجَاءَهُ مِنِّي جَعَلْتُ آمَالَ عِبَادِي عِنْدِي مَحْفُوظَةً فَلَمْ يَرْضَوْا بِحِفْظِي وَ مَلَأْتُ سَمَاوَاتِي مِمَّنْ لاَ يَمَلُّ مِنْ تَسْبِيحِي وَ أَمَرْتُهُمْ أَنْ لاَ يُغْلِقُوا اَلْأَبْوَابَ بَيْنِي وَ بَيْنَ عِبَادِي فَلَمْ يَثِقُوا بِقَوْلِي أَ لَمْ يَعْلَمْ مَنْ طَرَقَتْهُ نَائِبَةٌ مِنْ نَوَائِبِي أَنَّهُ لاَ يَمْلِكُ كَشْفَهَا أَحَدٌ غَيْرِي إِلاَّ مِنْ بَعْدِ إِذْنِي فَمَا لِي أَرَاهُ لاَهِياً عَنِّي أَعْطَيْتُهُ بِجُودِي مَا لَمْ يَسْأَلْنِي ثُمَّ اِنْتَزَعْتُهُ عَنْهُ فَلَمْ يَسْأَلْنِي رَدَّهُ وَ سَأَلَ غَيْرِي أَ فَيَرَانِي أَبْدَأُ بِالْعَطَاءِ قَبْلَ اَلْمَسْأَلَةِ ثُمَّ أُسْأَلُ فَلاَ أُجِيبُ سَائِلِي أَ بَخِيلٌ أَنَا فَيُبَخِّلُنِي عَبْدِي أَ وَ لَيْسَ اَلْجُودُ وَ اَلْكَرَمُ لِي أَ وَ لَيْسَ اَلْعَفْوُ وَ اَلرَّحْمَةُ بِيَدِي أَ وَ لَيْسَ أَنَا مَحَلَّ اَلْآمَالِ فَمَنْ يَقْطَعُهَا دُونِي أَ فَلاَ يَخْشَى اَلْمُؤَمِّلُونَ أَنْ يُؤَمِّلُوا غَيْرِي فَلَوْ أَنَّ أَهْلَ سَمَاوَاتِي وَ أَهْلَ أَرْضِي أَمَّلُوا جَمِيعاً ثُمَّ أَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِثْلَ مَا أَمَّلَ اَلْجَمِيعُ مَا اِنْتَقَصَ مِنْ مُلْكِي مِثْلَ عُضْوِ ذَرَّةٍ وَ كَيْفَ يَنْقُصُ مُلْكٌ أَنَا قَيِّمُهُ فَيَا بُؤْساً لِلْقَانِطِينَ مِنْ رَحْمَتِي وَ يَا بُؤْساً لِمَنْ عَصَانِي وَ لَمْ يُرَاقِبْنِي (۱): وَ رَوَاهُ اَلشَّيْخُ اَلْمَبْرُورُ (۲)رَحِمَهُ اَللَّهِ عَلَيْهِ بِسَنَدٍ آخَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اَلرَّحْمَنِ وَ فِي آخِرِهِ فَقُلْتُ يَا اِبْنَ رَسُولِ اَللَّهِ أَمْلِ عَلَيَّ فَأَمْلاَهُ عَلَيَّ فَقُلْتُ لاَ وَ اَللَّهِ مَا أَسْأَلُهُ حَاجَةً بَعْدَهَا (۳). أقول ناهيك بهذا الكلام الجليل الساطع نوره من مطالع النبوه على أفق الإمامه من الجانب القدسى حاثا على التوكل على الله تعالى و تفويض الأمر إليه و الاعتماد فى جميع المهمات عليه فما عليه مزيد من جوامع الكلام فى هذا المقام.

ص: ۱۶۱

۱- ۱) - «الكافى» ج ۲/۶۶-۶۷، كتاب الإيمان و الكفر، باب التفويض إلى اللّه و التوكّل عليه، الحديث ۷.

۲- ۲) -يعنى الشيخ الكلينى قدّس سرّه.

۳- ۳) - «الكافى» ج ۲/۶۷، كتاب الإيمان و الكفر، باب التفويض إلى اللّه و التوكّل عليه، الحديث ۸.

و هذا هو الأمر الثالث من الآداب.

و الرابع

[۴-] حسن الخلق زياده على غيرهما من الناس

[۴-] حسن الخلق زياده على غيرهما (۱)من الناس

و التواضع و تمام الرفق و بذل الوسع فى تكميل النفس

۶- رَوَى مُعَاوِيَهُ بْنُ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع يَقُولُ اُطْلُبُوا اَلْعِلْمَ وَ تَزَيَّنُوا مَعَهُ بِالْحِلْمِ وَ اَلْوَقَارِ وَ تَوَاضَعُوا لِمَنْ تُعَلِّمُونَهُ اَلْعِلْمَ وَ تَوَاضَعُوا لِمَنْ طَلَبْتُمْ مِنْهُ اَلْعِلْمَ وَ لاَ تَكُونُوا عُلَمَاءَ جَبَّارِينَ فَيَذْهَبَ بَاطِلُكُمْ بِحَقِّكُمْ (۲).

۱- وَ رَوَى اَلْحَلَبِيُّ فِي اَلصَّحِيحِ (۳)عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ اَلْمُؤْمِنِينَ ع أَ لاَ أُخْبِرُكُمْ بِالْفَقِيهِ حَقَّ اَلْفَقِيهِ مَنْ لَمْ يُقَنِّطِ اَلنَّاسَ مِنْ رَحْمَهِ اَللَّهِ وَ لَمْ يُؤَمِّنْهُمْ مِنْ عَذَابِ اَللَّهِ وَ لَمْ يُرَخِّصْ لَهُمْ فِي مَعَاصِي اَللَّهِ وَ لَمْ يَتْرُكِ اَلْقُرْآنَ رَغْبَهً عَنْهُ فِي غَيْرِهِ أَلاَ لاَ خَيْرَ فِي عِلْمٍ لَيْسَ فِيهِ تَفَهُّمٌ أَلاَ لاَ خَيْرَ فِي قِرَاءَهٍ لَيْسَ فِيهَا تَدَبُّرٌ أَلاَ لاَ خَيْرَ فِي عِبَادَهٍ لَيْسَ فِيهَا تَفَكُّرٌ (۴). و اعلم أن المتلبس بالعلم منظور إليه و متأسى بفعله و قوله و هيأته فإذا حسن سمته و صلحت أحواله و تواضعت نفسه و أخلص لله تعالى عمله انتقلت أوصافه إلى غيره من الرعيه و فشا الخير فيهم و انتظمت أحوالهم و متى لم يكن كذلك كان الناس دونه فى المرتبه التى هو عليها فضلا عن مساواته فكان مع فساد نفسه منشأ لفساد النوع و خلله و ناهيك بذلك ذنبا و طردا عن الحق و بعدا و يا ليته إذا هلك انقطع عمله و بطل وزره بل هو باق ما بقى من تأسى به و استن بسنته. و قد قال بعض العارفين إن عامه الناس أبدا دون المتلبس بالعلم

۱- ۱) -يعنى المعلّم و المتعلّم.

۲- ۲) - «الكافى» ج ۱/۳۶، كتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحديث ۱.

۳- ۳) -أى فى الخبر الصحيح كما لا يخفى على من له أدنى دربه؛ و لقد توهّم بعض مترجمى «منيه المريد» بالفارسيّه توهّما فاسدا، فقال: «يعنى فى الخبر الصحيح أو الكتاب الصحيح» ! و هذا لعمرى غلط فاحش و زلل فاضح و خطأ واضح، لا ينبغى أن يصدر ممّن يتصدّى لترجمه «منيه المريد» .

۴- ۴) - «الكافى» ج ۱/۳۶، كتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحديث ۳، و فيه: «رغبه عنه إلى غيره» بدل «رغبه عنه فى غيره» .

بمرتبه فإذا كان ورعا تقيا صالحا تلبست العامه بالمباحات و إذا اشتغل بالمباح تلبست العامه بالشبهات فإن دخل فى الشبهات تعلق العامى بالحرام فإن تناول الحرام كفر العامى (۱)و كفى شاهدا على صدق هذه العيان و عدول الوجدان فضلا عن نقل الأعيان.

الخامس

[۵-] أن يكون عفيف النفس

عالى الهمه منقبضا عن الملوك و أهل الدنيا لا يدخل إليهم طمعا ما وجد إلى الفرار منهم سبيلا صيانه للعلم عما صانه السلف فمن فعل ذلك فقد عرض نفسه و خان أمانته و كثيرا ما يثمر عدم الوصول إلى البغيه و إن وصل إلى بعضها لم يكن حاله كحال المتعفف المنقبض و شاهده مع النقل الوجدان. قال بعض الفضلاء لبعض الأبدال ما بال كبراء زماننا و ملوكها لا يقبلون منا و لا يجدون للعلم مقدارا و قد كانوا فى سالف الزمان بخلاف ذلك فقال إن علماء ذلك الزمان كان يأتيهم الملوك و الأكابر و أهل الدنيا فيبذلون لهم دنياهم و يلتمسون منهم علمهم فيبالغون فى دفعهم و رد منتهم عنهم فصغرت الدنيا فى أعين أهلها و عظم قدر العلم عندهم نظرا منهم إلى أن العلم لو لا جلالته و نفاسته ما آثره هؤلاء الفضلاء على الدنيا و لو لا حقاره الدنيا و انحطاطها لما تركوها رغبه عنها و لما أقبل علماء زماننا على الملوك و أبناء الدنيا و بذلوا لهم علمهم التماسا لدنياهم عظمت الدنيا فى أعينهم و صغر العلم لديهم لعين ما تقدم (۲). و قد سمعت جمله من الأخبار فى ذلك سابقا

۱۴- كَقَوْلِ اَلنَّبِيِّ ص

ص :۱۶۳

۱- ۱) - «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۸۵.

۲- ۲) - «أخلاق العلماء» /۱۰۰، و فيه «. . . سمعت وهب بن منبه يقول لعطاء الخراسانىّ: كان العلماء قبلنا استغنوا بعلمهم عن دنيا غيرهم، فكانوا لا يلتفتون إلى دنياهم فكان أهل الدنيا يبذلون لهم دنياهم رغبه فى علمهم فأصبح أهل العلم منّا اليوم يبذلون لأهل الدنيا علمهم رغبه فى دنياهم، فأصبح أهل الدنيا قد زهدوا فى علمهم لما رأوا من سوء موضعه عندهم» . و على هذا فلعلّ مراد المؤلّف من بعض العلماء عطاء الخراسانىّ و من بعض الأبدال وهب بن منبه. و جاء نظير هذا الكلام فى «سنن الدارمىّ» ج ۱/۱۵۵. و انظر أيضا «أخلاق العلماء» /۱۰۰؛ و «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۲۲۹،۲۳۱؛ و «البيان و التبيين» /۴۵۳.

اَلْفُقَهَاءُ أَمَنَاءُ اَلرُّسُلِ مَا لَمْ يَدْخُلُوا فِی اَلدُّنْيَا قِيلَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ وَ مَا دُخُولُهُمْ فِی اَلدُّنْيَا قَالَ اِتِّبَاعُ اَلسُّلْطَانِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِکَ فَاحْذَرُوهُمْ عَلَى دِينِکُمْ (۱). و غيره من الأحاديث. و اعلم أن القدر المذموم من ذلک ليس هو مجرد اتباع السلطان کيف اتفق بل اتباعه ليکون توطئه له و وسيله إلى ارتفاع الشأن و الترفع على الأقران و عظم الجاه و المقدار و حب الدنيا و الرئاسه و نحو ذلک أما لو اتبعه ليجعله وصله إلى إقامه نظام النوع و إعلاء کلمه الدين و ترويج الحق و قمع أهل البدع و الأمر بالمعروف و النهی عن المنکر و نحو ذلک فهو من أفضل الأعمال فضلا عن کونه مرخصا و بهذا يجمع بين ما ورد من الذم و ما ورد أيضا من الترخيص فی ذلک (۲)بل من فعل جماعه من الأعيان- کعلى بن يقطين و عبد الله النجاشی و أبی القاسم بن روح أحد الأبواب الشريفه و محمد بن إسماعيل بن بزيع و نوح بن دراج (۳)و غيرهم من أصحاب الأئمه و من الفقهاء مثل السيدين الأجلين المرتضى و الرضی و أبيهما و الخواجه نصير الدين الطوسی و العلامه بحر العلوم جمال الدين بن المطهر و غيرهم.

۸- وَ قَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ وَ هُوَ اَلثِّقَهُ اَلصَّدُوقُ عَنِ اَلرِّضَا ع أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى بِأَبْوَابِ اَلظَّالِمِينَ مَنْ نَوَّرَ اَللَّهُ بِهِ اَلْبُرْهَانَ وَ مَکَّنَ لَهُ فِی اَلْبِلاَدِ لِيَدْفَعَ بِهِمْ عَنْ أَوْلِيَائِهِ وَ يُصْلِحَ اَللَّهُ بِهِ أُمُورَ اَلْمُسْلِمِينَ لِأَنَّهُ مَلْجَأُ اَلْمُؤْمِنِينَ مِنَ اَلضَّرَرِ وَ إِلَيْهِ يَفْزَعُ ذُو اَلْحَاجَهِ مِنْ شِيعَتِنَا بِهِمْ يُؤْمِنُ اَللَّهُ رَوْعَهَ اَلْمُؤْمِنِ فِی دَارِ اَلظَّلَمَهِ أُولَئِکَ اَلْمُؤْمِنُونَ حَقّاً أُولَئِکَ أُمَنَاءُ اَللَّهِ فِی أَرْضِهِ أُولَئِکَ نُورُ اَللَّهِ تَعَالَى فِی رَعِيَّتِهِمْ يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ

ص: ۱۶۴

۱- ۱) - «الکافی» ج ۱/۴۶، کتاب فضل العلم، باب المستأکل بعلمه و المباهی به، الحديث ۵؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۳۶، الحديث ۳۸، نقلا عن «نوادر الراوندیّ» .

۲- ۲) -مرّ آنفا بعض ما ورد من الذمّ، و يأتی بعيد هذا بعض ما ورد من الترخيص فی ذلک.

۳- ۳) -انظر ترجمه هولاء الرواه الأعاظم فی «معجم رجال الحديث» ج ۱۲/۲۲۷-۲۴۰، و ج ۱۰/۳۵۸-۳۶۲، و ج ۵/۲۳۶، و ج ۱۵/۹۵-۱۰۲، و ج ۱۹/۱۷۹-۱۸۱، و انظر أيضا «رجال النجاشیّ» /۲۷۳، و ۲۱۳، و ۱۰۲. و للاطّلاع على ترجمه و تاريخ حياه أبی القاسم بن روح راجع «الغيبه» /۲۲۳-۲۴۱.

وَ يَزْهَرُ نُورُهُمْ لِأَهْلِ اَلسَّمَاوَاتِ كَمَا تَزْهَرُ اَلْكَوَاكِبُ الزهريه [اَلدُّرِّيَّهُ] لِأَهْلِ اَلْأَرْضِ أولَئِكَ مِنْ نُورِهِمْ نُورُ اَلْقِيَامَهِ تُضِيءُ مِنْهُمُ اَلْقِيَامَهُ خُلِقُوا وَ اَللَّهِ لِلْجَنَّهِ وَ خُلِقَتِ اَلْجَنَّهُ لَهُمْ فَهَنِيئاً لَهُمْ مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ لَوْ شَاءَ لَنَالَ هَذَا كُلَّهُ قَالَ قُلْتُ بِمَا ذَا جَعَلَنِيَ اَللَّهُ فِدَاكَ قَالَ تَكُونُ مَعَهُمْ فَتَسُرُّنَا بِإِدْخَالِ اَلسُّرُورِ عَلَى اَلْمُؤْمِنِينَ مِنْ شِيعَتِنَا فَكُنْ مِنْهُمْ يَا مُحَمَّدُ (١). و اعلم أن هذا ثواب كريم لكنه موضع الخطر الوخيم و الغرور العظيم فإن زهره الدنيا و حب الرئاسه و الاستعلاء إذا نبتا فى القلب غطيا عليه كثيرا من طرق الصواب و المقاصد الصحيحه الموجبه للثواب فلا بد من التيقظ فى هذا الباب (٢). السادس (٣)أن يحافظ على القيام بشعائر الإسلام و ظواهر الأحكام كإقامه الصلوات فى مساجد الجماعات محافظا على شريف الأوقات و إفشاء السلام للخاص و العام مبتدئا و مجيبا و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر و الصبر على الأذى بسبب ذلك صادعا بالحق باذلا نفسه لله لا يخاف لومه لائم متأسيا فى ذلك بالنبى ص و غيره من الأنبياء متذكرا ما نزل بهم من المحن عند القيام بأوامر الله تعالى. و لا يرضى من أفعاله الظاهره و الباطنه بالجائز بل يأخذ نفسه بأحسنها و أكملها فإن العلماء هم القدوه و إليهم المرجع و هم حجه الله تعالى على العوام و قد يراقبهم للأخذ منهم من لا ينظرون إليه و يقتدى بهم من لا يعلمون به و إذا لم ينتفع العالم بعلمه فغيره أبعد عن الانتفاع به و لهذا عظمت زله العالم لما يترتب

١- ١) - «رجال النجاشىّ» /٣٣١-٣٣٢، فى ترجمه محمّد بن إسماعيل بن بزيع، مع اختلاف يسير جدّا فى بعض الألفاظ؛ منها: «الكواكب الدرّيه» بدل «الكواكب الزهريه» .

٢- ٢) -قال المحدث الجزائرىّ، رحمه اللّه، فى «الأنوار النعمانيه» ج ٣/٣٤٢: «. . . و من هذا بعد عنه العلماء الأعلام، و قد حدّثنى أوثق مشايخى أنّ السيّد الجليل محمّد صاحب «المدارك» و الشيخ المحقّق الشيخ حسن صاحب «المعالم» قد تركا زياره المشهد الرضوى على ساكنه أفضل الصلوات، خوفا من أن يكلّفهم الشاه عبّاس الأوّل بالدخول عليه. . . و لم يأتيا إلى بلاد العجم احترازا من ذلك المذكور» .

٣- ٣) -لاحظ «تذكره السامع» /٢٠-٢٣،٢١-٢٤.

علیها من المفاسد. و یتخلق بالمحاسن التی ورد بها الشرع و حث علیها و الخلال (۱)الحمیده و الشیم المرضیه من السخاء و الجود و طلاقه الوجه من غیر خروج عن الاعتدال و کظم الغیظ و کف الأذی و احتماله و الصبر و المروءه و التنزه عن دنی الاکتساب و الإیثار و ترک الاستئثار و الإنصاف و ترک الاستنصاف و شکر المفضل (۲)و السعی فی قضاء الحاجات و بذل الجاه و الشفاعات و التلطف بالفقراء و التحبب إلی الجیران و الأقرباء و الإحسان إلی ما ملکت الأیمان و مجانبه الإکثار من الضحک و المزاح و التزام الخوف و الحزن و الانکسار و الإطراق و الصمت بحیث یظهر أثر الخشیه علی هیأته و سیرته و حرکته و سکونه و نطقه و سکوته لا ینظر إلیه ناظر إلا و کان نظره مذکرا لله تعالی و صورته دلیلا علی علمه. و ملازمه الآداب الشرعیه القولیه و الفعلیه الظاهره و الخفیه کتلاوه القرآن متفکرا فی معانیه ممتثلا لأوامره منزجرا عند زواجره واقفا عند وعده و وعیده قائما بوظائفه و حدوده و ذکر الله تعالی بالقلب و اللسان و کذلک ما ورد من الدعوات و الأذکار فی آناء اللیل و النهار و نوافل العبادات من الصلاه و الصیام و حج البیت الحرام و لا یقتصر من العبادات علی مجرد العلم فیقسو قلبه و یظلم نوره کما تقدم التنبیه علیه (۳). و زیاده التنظیف بإزاله الأوساخ و قص الأظفار و إزاله الشعور المطلوب زوالها و اجتناب الروائح الکریهه و تسریح اللحیه مجتهدا فی الاقتداء بالسنه الشریفه و الأخلاق الحمیده المنیفه.

۱- ۱) - «الخلّه: مثل الخصله وزنا و معنی، و الجمع: خلال» («المصباح المنیر» /۲۱۶، «خلل») .

۲- ۲) -هکذا فی النسخ، و لکن فی «تذکره السامع» /۲۳: «شکر التّفضّل» . بدل «شکر المفضل» . و المفضل اسم فاعل من أفضل علیه، أی أحسن إلیه.

۳- ۳) -لعلّه یرید التنبیه علی لزوم العمل و استعمال العلم، و قد تقدّم فی الأمر الثانی من القسم الأوّل من النوع الأوّل من هذا الباب، ص ۱۴۶-۱۵۹.

و يطهر نفسه من مساوئ الأخلاق و ذميم الأوصاف من الحسد و الرياء و العجب و احتقار الناس و إن كانوا دونه بدرجات و الغل و البغی و الغضب لغیر الله و الغش و البخل و الخبث و البطر و الطمع و الفخر و الخیلاء و التنافس فی الدنیا و المباهاه بها و المداهنه و التزین للناس و حب المدح بما لم یفعل و العمی عن عیوب النفس و الاشتغال عنها بعیوب الناس و الحمیه و العصبیه لغیر الله و الرغبه و الرهبه لغیره و الغیبه و النمیمه و البهتان و الکذب و الفحش فی القول. و لهذه الأوصاف تفصیل و أدویه و ترغیب و ترهیب محرر فی مواضع تخصه و الغرض من ذکرها هنا تنبیه العالم و المتعلم عن أصولها لیتنبه لها ارتکابا و اجتنابا علی الجمله و هی و إن اشترکت بین الجمیع إلا أنها بهما أولی فلذلک جعلناها من وظائفهما لأن العلم کما قال بعض الأکابر (۱)عباده القلب و عمارته و صلاه السر و کما لا تصح الصلاه التی هی وظیفه الجوارح إلا بعد تطهیرها من الأحداث و الأخباث فکذلک لا تصح عباده الباطن إلا بعد تطهیره من خبائث الأخلاق. و نور العلم لا یقذفه الله تعالی فی القلب المنجس بالکدورات النفسیه و الأخلاق الذمیمه

۶- کَمَا قَالَ اَلصَّادِقُ ع لَیسَ اَلْعِلْمُ بِکَثْرَهِ اَلتَّعَلُّمِ وَ إِنَّمَا هُوَ نُورٌ یَقْذِفُهُ اَللَّهُ تَعَالَی فِی قَلْبِ مَنْ یُرِیدُ اَللَّهُ أَنْ یَهْدِیَهُ (۲).

۱۷- "وَ نَحْوَهُ قَالَ اِبْنُ مَسْعُودٍ لَیْسَ اَلْعِلْمُ بِکَثْرَهِ اَلرِّوَایَهِ إِنَّمَا اَلْعِلْمُ نُورٌ یُقْذَفُ فِی اَلْقَلْبِ (۳). و بهذا یعلم أن العلم لیس هو مجرد استحضار المعلومات الخاصه و إن کانت هی العلم فی العرف العامی و إنما هو النور المذکور الناشئ من ذلک العلم

ص: ۱۶۷

۱- ۱) -هو الغزالی فی «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۴۳.

۲- ۲) -تقدّم فی الأمر الثانی من القسم الأوّل من النوع الأول من هذا الباب، ص ۱۴۹.

۳- ۳) - «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۴۴.

الموجب للبصیره و الخشیه لله تعالی کما تقدم تقریره (۱). فهذه جمله الوظائف المشترکه بینهما و أکثرها راجع إلی استعمال العلم إلا أنا أفردناها عنه اهتماما بشأنها و تنبیها علی أصول الفضائل

ص: ۱۶۸

۱- ۱) -فی الأمر الثانی من القسم الأوّل من النوع الأول من هذا الباب، ص ۱۵۴-۱۵۹.

القسم الثانی آدابهما فی درسهما و اشتغالهما

اشاره

و هی أمور الأول

[۱-] أن لا یزال کل منهما مجتهدا فی الاشتغال

قراءه و مطالعه و تعلیقا و مباحثه و مذاکره و فکرا و حفظا و إقراء (۱)و غیرها و أن تکون ملازمه الاشتغال بالعلم هی مطلوبه و رأس ماله فلا یشتغل بغیره من الأمور الدنیویه مع الإمکان و بدونه یقتصر منه علی قدر الضروره و لیکن بعد قضاء وظیفته من العلم بحسب أوراده و من هنا قیل أعط العلم کلک یعطک بعضه (۲).

۱۴- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِنَّ اَللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ تَذَاکُرُ اَلْعِلْمِ بَیْنَ عِبَادِی مِمَّا تَحْیَا عَلَیْهِ اَلْقُلُوبُ اَلْمَیْتَهُ إِذَا هُمْ اِنْتَهَوْا فِیهِ إِلَی أَمْرِی (۳).

۵- وَ عَنِ اَلْبَاقِرِ ع رَحِمَ اَللَّهُ عَبْداً أَحْیَا اَلْعِلْمَ فَقِیلَ وَ مَا إِحْیَاؤُهُ قَالَ أَنْ یُذَاکِرَ بِهِ أَهْلَ اَلدِّینِ وَ اَلْوَرَعِ (۴).

۵- وَ عَنْهُ ع

۱- ۱) - «إذا قرأ الرجل القرآن و الحدیث علی الشیخ، یقول: أقرأنی فلان، أی حملنی علی أن أقرأ علیه» («لسان العرب» ج ۱/۱۳۰، «قرأ») .

۲- ۲) -فی «محاضرات الأدباء» ج ۱/۵۰: «قال الخلیل: العلم لا یعطیک بعضه حتّی تعطیه کلّک» ؛ و مثله فی «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۴۴؛ و «میزان العمل» /۱۱۶، و نسبه إلی القیل.

۳- ۳) - «الکافی» ج ۱/۴۰-۴۱، کتاب فضل العلم، باب سؤال العالم و تذاکره، الحدیث ۷.

۴- ۴) - «الکافی» ج ۱/۴۱، کتاب فضل العلم، باب سؤال العالم و تذاکره، الحدیث ۷.

تَذَاكُرُ اَلْعِلْمِ دِرَاسَةٌ وَ اَلدِّرَاسَةُ صَلاَةٌ حَسَنَةٌ (۱).

الثانی

[۲-] أن لا یسأل أحدا تعنتا و تعجیزا

بـل سؤال متعلم لله أو معلم له منبه علی الخیر قاصـد للإرشاد أو الاسترشاد فهناک تظهر زبـده التعلیم و التعلم و تثمر شـجرته فأما إذا قصـد مجرد المراء و الجـدل و أحب ظهور الفلـج و الغلبه فـإن ذلـک یثمر فی النفس ملکه ردیئه و سـجیه خـبیثه و مع ذلک یستوجب المقت من الله تعالی و فیه مع ذلک عـده معاصـی کإیذاء المخاطب و تجهیل له و طعن فیه و ثناء علی النفس و تزکیه لهـا و هـذه کلها ذنوب مؤکـده و عیوب منهی عنها فی محالها من السـنه المطهره و هو مع ذلک مشوش للعیش فإنک لا تماری سفیها إلا و یؤذیک و لا حلیما إلا و یقلیک. و قد أکد الله سبحانه علی لسان نبیه و أئمته ع تحریم المراء

۱۴- قَالَ اَلنَّبِیُّ ص لاَ تُمَارِ أَخَاکَ وَ لاَ تُمَازِحْهُ وَ لاَ تَعِدْهُ مَوْعِداً فَتُخْلِفَهُ (۲).

۱۴- وَ قَالَ ص ذَرُوا اَلْمِرَاءَ فَإِنَّهُ لاَ تُفْهَمُ حِکْمَتُهُ وَ لاَ تُؤْمَنُ فِتْنَتُهُ (۳).

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ تَرَکَ اَلْمِرَاءَ وَ هُوَ مُحِقٌّ بُنِیَ لَهُ بَیْتٌ فِی أَعْلَی اَلْجَنَّهِ وَ مَنْ تَرَکَ اَلْمِرَاءَ وَ هُوَ مُبْطِلٌ بُنِیَ لَهُ بَیْتٌ فِی رَبَضِ اَلْجَنَّهِ (۴).

۱۴- وَ عَنْ أُمِّ سَلَمَهَ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِنَّ أَوَّلَ مَا عَهِدَ إِلَیَّ رَبِّی وَ نَهَانِی عَنْهُ بَعْدَ عِبَادَهِ اَلْأَوْثَانِ وَ شُرْبِ اَلْخَمْرِ مُلاَحَاهُ اَلرِّجَالِ (۵).

۱- ۱) - «الکافی» ج ۱/۴۱، کتاب فضل العلم، باب سؤال العالم و تذاکره، الحدیث ۹.

۲- ۲) - «إحیـاء علوم الـدین» ج ۲/۱۵۹، ج ۳/۱۰۰؛ «سـنن الترمذی» ج ۴/۳۵۹، کتاب البرّ و الصـله (۲۸) ، البـاب ۵۸، الحدیث ۱۹۹۵؛ «عوالی اللآلی» ج ۱/۱۹۰؛ «الأذکار» /۲۹۰.

۳- ۳) - «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱۰۰.

۴- ۴) - «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۱۵۸، ج ۳/۱۰۰.

۵- ۵) - «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱۰۰؛ و نظیره فی «أمالی الصدوق» /۳۳۹؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۱۲۷، الحدیث ۴، -

۱۴- وَ قَالَ ص مَا ضَلَّ قَوْمٌ [بَعْدَ أَنْ هَدَاهُمُ اَللَّهُ] (۱)إِلاَّ أُوتُوا اَلْجَدَلَ (۲).

۱۴- وَ قَالَ ص لاَ يَسْتَكْمِلُ عَبْدٌ حَقِيقَةَ اَلْإِيمَانِ حَتَّى يَدَعَ اَلْمِرَاءَ وَ إِنْ كَانَ مُحِقّاً (۳).

۳,۶- وَ قَالَ اَلصَّادِقُ ع اَلْمِرَاءُ دَاءٌ دَوِيٌّ وَ لَيْسَ فِي اَلْإِنْسَانِ خَصْلَةٌ شَرٌّ مِنْهُ وَ هُوَ خُلُقُ إِبْلِيسَ وَ نِسْبَتُهُ فَلاَ يُمَارِي فِي أَيِّ حَالٍ كَانَ إِلاَّ مَنْ كَانَ جَاهِلاً بِنَفْسِهِ وَ بِغَيْرِهِ مَحْرُوماً مِنْ حَقَائِقِ اَلدِّينِ (۴)وَ رُوِيَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع اِجْلِسْ حَتَّى نَتَنَاظَرَ فِي اَلدِّينِ فَقَالَ يَا هَذَا أَنَا بَصِيرٌ بِدِينِي مَكْشُوفٌ عَلَيَّ هُدَايَ فَإِنْ كُنْتَ جَاهِلاً بِدِينِكَ فَاذْهَبْ فَاطْلُبْهُ مَا لِي وَ لِلْمُمَارَاةِ وَ إِنَّ اَلشَّيْطَانَ لَيُوَسْوِسُ لِلرَّجُلِ وَ يُنَاجِيهِ وَ يَقُولُ نَاظِرِ اَلنَّاسَ لِئَلاَّ يَظُنُّوا بِكَ اَلْعَجْزَ وَ اَلْجَهْلَ ثُمَّ اَلْمِرَاءُ لاَ يَخْلُو مِنْ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ إِمَّا أَنْ تَتَمَارَى أَنْتَ وَ صَاحِبُكَ فِيمَا تَعْلَمَانِ فَقَدْ تَرَكْتُمَا بِذَلِكَ اَلنَّصِيحَةَ وَ طَلَبْتُمَا اَلْفَضِيحَةَ وَ أَضَعْتُمَا ذَلِكَ اَلْعِلْمَ أَوْ تَجْهَلاَنِهِ فَأَظْهَرْتُمَا جَهْلاً وَ خَاصَمْتُمَا جَهْلاً وَ إِمَّا تَعْلَمُهُ أَنْتَ فَظَلَمْتَ صَاحِبَكَ بِطَلَبِ عَثْرَتِهِ أَوْ يَعْلَمُهُ صَاحِبُكَ فَتَرَكْتَ حُرْمَتَهُ وَ لَمْ تُنَزِّلْهُ مَنْزِلَتَهُ وَ هَذَا كُلُّهُ مُحَالٌ فَمَنْ أَنْصَفَ وَ قَبِلَ اَلْحَقَّ وَ تَرَكَ اَلْمُمَارَاةَ فَقَدْ أَوْثَقَ إِيمَانَهُ

(۵

-نقلا عنه، عن أبی عبد اللّه عن رسول اللّه، سلام اللّه علیهما.

ص: ۱۷۱

۱- ۱) -زیاده من المصدر، أعنی «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۳۷.

۲- ۲) - «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۳۷، ج ۳/۱۰۰؛ «مسند أحمد» ج ۵/۲۵۲؛ «سنن الترمذی» ج ۵/۳۷۹، کتاب تفسیر القرآن (۴۸) ، الباب ۴۵، الحدیث ۳۲۵۳؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/۱۹، المقدّمه، الباب ۷، الحدیث ۴۸؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۱/۲۳۰-۲۳۱؛ و فی هذه المصادر الأربعه: «ما ضلّ قوم بعد هدی کانوا علیه. . .» ؛ و فی «إحیاء علوم الدین» : «. . . بعد أن هداهم اللّه. . .» .

۳- ۳) - «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱۰۰.

۴- ۴) - «مصباح الشریعه» /۱۹۹؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۱۳۴، الحدیث ۳۱، نقلا عنه.

وَ أَحْسَنَ صُحْبَةَ دِينِهِ وَ صَانَ عَقْلَهُ (۱). هذا كله (۲)من كلام الصادق ع . و اعلم (۳)أن حقيقه المراء الاعتراض على كلام الغير بإظهار خلل فيه لفظا أو معنى أو قصدا لغير غرض دينى أمر الله به و ترك المراء يحصل بترك الإنكار و الاعتراض بكل كلام يسمعه فإن كان حقا وجب التصديق به بالقلب و إظهار صدقه حيث يطلب منه و إن كان باطلا و لم يكن متعلقا بأمور الدين فاسكت عنه ما لم يتمحض النهى عن المنكر بشروطه. و الطعن فى كلام الغير إما فى لفظه بإظهار خلل فيه من جهه النحو أو اللغه أو جهه النظم و الترتيب بسبب قصور المعرفه أو طغيان اللسان و إما فى المعنى بأن يقول ليس كما تقول و قد أخطأت فيه لكذا و كذا و إما فى قصده مثل أن يقول هذا الكلام حق و لكن ليس قصدك منه الحق و ما يجرى مجراه. و علامه فساد مقصد المتكلم تتحقق بكراهه ظهور الحق على غير يده ليتبين فضله و معرفته للمسأله و الباعث عليه الترفع بإظهار الفضل و التهجم على الغير بإظهار نقصه و هما شهوتان رديئتان للنفس أما إظهار الفضل فهو تزكيه للنفس و هو من مقتضى ما فى العبد من طغيان دعوى العلو و الكبرياء و قد نهى الله تعالى عنه فى محكم كتابه فقال سبحانه فَلاٰ تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ (۴)و أما تنقيص الآخر فهو مقتضى طبع السبعيه فإنه يقتضى أن يمزق غيره و يصدمه و يؤذيه و هى مهلكه. و المراء و الجدال مقويان لهذه الصفات المهلكه و لا تنفك المماراه عن الإيذاء و تهييج الغضب و حمل المعترض على أن يعود فينصر كلامه بما يمكنه من حق أو

۱- ۱) - «مصباح الشريعه» /۱۹۹-۲۰۱؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۱۳۵، الحديث ۳۲، نقلا عنه.

۲- ۲) -أى من قوله «قال الصادق عليه السّلام» إلى هنا؛ و كلّه فى «مصباح الشريعه» /۱۹۹-۲۰۱، و قال العلامه الطباطبائى رحمه اللّه تعالى فى تعاليقه على «بحار الأنوار» ج ۲/۱۳۵: «ثمّ المراء. . . إلى آخر ما نقل، ليس من الروايه كما هو ظاهر» . أقول: و لكنّه موجود فى «مصباح الشريعه» كما عرفت.

۳- ۳) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ۳/۱۰۱-۱۰۲.

۴- ۴) -سوره النجم (۵۳) :۳۲.

باطل و يقدح فی قائله بكل ما يتصور فيثور التشاجر بين المتماريين كما يثور التهارش بين الكلبين يقصد كل منهما أن يعض صاحبه إنما هو أعظم نكايه و أقوى فی إفحامه و إنكائه. و علاج ذلک أن يكسر الكبر الباعث له على إظهار فضله و السبعيه الباعثه له على تنقيص غيره بالأدويه النافعه فی علاج الكبر و الغضب من كتابنا المتقدم ذكره فی أسرار معالم الدين (۱)أو غيره من الكتب المؤلفه فی ذلک. و لا ينبغی أن يخدعک الشيطان و يقول لک أظهر الحق و لا تداهن فيه فإنه أبدا يستجر الحمقى إلى الشر فی معرض الخير فلا تكن ضحكه الشيطان يسخر بک فإظهار الحق حسن مع من يقبل منه إذا وقع على وجه الإخلاص و ذلک من طريق النصيحه بالتی هی أحسن لا بطريق المماراه. و للنصيحه صفه و هيئه و يحتاج فيها إلى التلطف و إلا صارت فضيحه فكان فسادها أعظم من صلاحها. و من خالط متفقهه هذا الزمان و المتسمين بالعلم غلب على طبعه المراء و الجدال و عسر عليه الصمت إذا ألقى عليه قرناء السوء أن ذلک هو الفضل ففر منهم فرارک من الأسد.

الثالث

[۳-] أن لا يستنكف من التعلم و الاستفاده ممن هو دونه

فی منصب أو سن أو شهره أو دين أو فی علم آخر بل يستفيد ممن يمكن الاستفاده منه و لا يمنعه ارتفاع منصبه و شهرته من استفاده ما لا يعرفه فتخسر صفقته و يقل علمه و يستحق المقت من الله تعالى

۱۴- وَ قَدْ قَالَ اَلنَّبِيُّ ص اَلْحِكْمَةُ ضَالَّةُ اَلْمُؤْمِنِ فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا (۲).

۱- ۱) -يعنی كتاب «منار القاصدين فی أسرار معالم الدين» الذی تقدّم ذكره فی أوّل الكتاب، و لم نقف على نسخه له حتّى اليوم.

۲- ۲) - «سنن الترمذی» ج ۵/۵۱، كتاب العلم (۴۲) ، الباب ۱۹، الحديث ۲۶۸۷؛ «سنن ابن ماجه» ج ۲/۱۳۹۵، كتاب الزهد (۳۷) ، باب الحكمه (۱۵) ، الحديث ۴۱۶۹، و فيهما: «الكلمه الحكمه» بدل «الحكمه» ؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۹۹، الحديث ۵۸، نقلا عن «أمالی الطوسیّ» و فيه: «كلمه الحكمه» ؛ و انظر أيضا «أمالی-

١٧- وَ قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ رَحِمَهُ اَللَّهُ لاَ يَزَالُ اَلرَّجُلُ عَالِماً مَا تَعَلَّمَ فَإِذَا تَرَكَ اَلتَّعَلُّمَ وَ ظَنَّ أَنَّهُ قَدِ اِسْتَغْنَى وَ اِكْتَفَى بِمَا عِنْدَهُ فَهُوَ أَجْهَلُ مَا يَكُونُ (١). و أنشد بعضهم فى ذلك و ليس العمى طول السؤال و إنما تمام العمى طول السكوت على الجهل (٢). و من هذا الباب أن يترك السؤال استحياء و من هنا قيل من استحى من المسأله لم يستحى الجهل منه (٣). و قيل أيضا من رق وجهه رق علمه (۴).

٢)

-الطوسىّ» ج ٢/٢٣٨.

ص :١٧۴

١- ١) - «تذكره السامع» /٢٨،١٣۵؛ «شرح المهذّب» ج ١/۴٩؛ «الفقيه و المتفقه» ج ٢/١۶٠ و فيه: «كان أجهل» بدل «فهو أجهل» . و انظر «عيون الأخبار» ج ٢/١١٨.

٢- ٢) -فى «أمالى المرتضى» ج ٢/١۴٠: «. . . قال حدّثنا ابن أخى الأصمعى عن عمّه قال: لقيت أعرابيا بالباديه فاسترشدته إلى مكان فأرشدنى و أنشدنى: ليس العمى طول السؤال و إنّما تمام العمى طول السكوت على الجهل» ؛ و فى «جامع بيان العلم و فضله» ج ١/١٠٧: «كان الأصمعى ينشد: «شفاء العمى طول السؤال و إنّما تمام العمى طول السكوت على الجهل» ؛ و فى «المحدّث الفاصل» /٣۶٢: «أنشدنا ثعلب عن ابن الأعرابى. تمام العمى طول السكوت و إنّما شفاء العمى يوما سؤالك من يدرى» ؛ و فى «المحدّث الفاصل» /٣۶٢: «أنشدنا ثعلب عن ابن الأعرابى. تمام العمى طول السكوت و إنّما شفاء العمى يوما سؤالك من يدرى» ؛ و فى «أدب الدنيا و الدين» /۶۶: «قال بشار بن برد: شفاء العمى طول السؤال و إنّما دوام العمى طول السكوت على الجهل فكن سائلا عمّا عناك فإنّما دعيت أخا عقل لتبحث بالعقل» ؛ و فى «تذكره السامع» /١۵٧: «و لبعض العرب: و ليس العمى طول السؤال و إنّما تمام العمى طول السكوت على الجهل» ؛ و فى «كفايه الأثر» /٢۵٢-٢۵٣؛ و «بحار الأنوار» ج ٣۶/٣۵٩، الحديث ٢٢٨-نقلا عنه-: «عن الباقر عليه السلام: ألا إنّ مفتاح العلم السؤال، و أنشأ يقول: شفاء العمى طول السؤال و إنّما تمام العمى طول السكوت على الجهل» . .

٣- ٣) -لم أقف على قائله.

۴- ۴) -قاله عمر بن الخطّاب و ابنه، كما فى «مقدّمه ابن الصلاح» /٣٧١؛ و «فتح الباقى»٢/٢٢٩؛ و «شرح المهذّب» ج ١/۴٩؛ أو ابنه كما فى «الفقيه و المتفقه» ج ٢/١۴۴؛ و «تذكره السامع» /١۵٧؛ و «تدريب الراوى» ج ٢/١۴٧. و فى «سنن الدارمىّ» ج ١/١٣٧ نسبه إلى الشعبى و عمر؛ و فى «مفتاح دار السعاده» ج ١/١٧٧، نسبه إلى الحسن [البصرى]؛ و فى «جامع بيان العلم و فضله» ج ١/١٢۵: «قالوا: من رقّ وجهه رقّ علمه» ؛ و نقله الميدانى فى «مجمع الأمثال» ج ٢/٣٢٨، فى حرف الميم من كلام «المولّدين» . هذه مصادره من كتب-

و قیل أیضا لا یتعلم العلم مستحی و لا مستکبر (۱).

۶- وَ رَوَی زُرَارَهُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَ بُرَیْدٌ اَلْعِجْلِیُّ قَالُوا قَالَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع إِنَّمَا یَهْلِکُ اَلنَّاسُ لِأَنَّهُمْ لاَ یَسْأَلُونَ (۲).

۶- وَ عَنْهُ ع إِنَّ هَذَا اَلْعِلْمَ عَلَیْهِ قُفْلٌ وَ مِفْتَاحُهُ اَلْمَسْأَلَهُ (۳).

الرابع و هو من أهمها

[۴-] الانقیاد للحق بالرجوع عند الهفوه

و لو ظهر علی ید من هو أصغر منه (۴)فإنه مع وجوبه من برکه العلم و الإصرار علی ترکه کبر مذموم عند الله تعالی موجب للطرد و البعد

۱۴- قَالَ اَلنَّبِیُّ ص لاَ یَدْخُلُ اَلْجَنَّهَ مَنْ فِی قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّهٍ مِنْ کِبْرٍ فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ هَلَکْنَا یَا رَسُولَ اَللَّهِ إِنَّ أَحَدَنَا یُحِبُّ أَنْ یَکُونَ نَعْلُهُ حَسَناً وَ ثَوْبُهُ حَسَناً. فَقَالَ اَلنَّبِیُّ ص لَیْسَ هَذَا اَلْکِبْرَ إِنَّمَا اَلْکِبْرُ بَطَرُ اَلْحَقِّ وَ غَمْصُ اَلنَّاسِ (۵).

(۴

-العامّه، و لکنّه روی فی «الکافی» ج ۲/۸۷، کتاب الإیمان و الکفر، باب الحیاء، الحدیث ۳، عن أبی عبد اللّه علیه السّلام.

ص: ۱۷۵

۱- ۱) -قاله مجاهد، کما فی «شرح المهذّب» ج ۱/۴۹؛ «صحیح البخاریّ» ج ۲/۱۵۸، کتاب العلم؛ «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۷۷؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۴۴؛ «تدریب الراوی» ج ۲/۱۴۷؛ «فتح الباقی» ج ۲/۲۲۹؛ «شرح ألفیه العراقی» ج ۲/۲۲۹؛ «سنن الدارمیّ» ج ۱/۱۳۸؛ «تذکره السامع» /۱۵۷. و فی «مفتاح دار السعاده» ج ۱/۱۷۷، نسبه إلی بعض العلماء.

۲- ۲) - «الکافی» ج ۱/۴۰، کتاب فضل العلم، باب سؤال العالم و تذاکره، الحدیث ۲.

۳- ۳) - «الکافی» ج ۱/۴۰، کتاب فضل العلم، باب السؤال العالم و تذاکره، الحدیث ۳.

۴- ۴) -قال المحدّث الجزائریّ فی «الأنوار النعمانیه» ج ۳/۳۴۵؛ «و قد کان لی شیخ جلیل قرأت علیه کثیرا من العربیه و الأصول، فما وجدت أحدا أنصف منه، و ذلک أنّه ربّما أشکلت المسأله علینا وقت الدرس، فإذا طالعتها أنا و کنت أصغر الشرکاء سنّا قال لی ذلک الشیخ: هذا الحقّ و غلطت أنا و جمیع هولاء، فیغلّط نفسه و الطلبه لأجل معرفته بصحّه کلامی، ثمّ یقول لی: أمل علیّ ما خطر بخاطرک، حتّی أعلّقه حاشیه علی کتابی، فأملی أنا علیه و هو یکتبه حاشیه و هو وقت تألیف هذا الکتاب فی بلاد حیدرآباد من بلاد الهند و اسمه الشیخ جعفر البحرینی، مدّ اللّه أیّام سعادته.» .

۵- ۵) - «صحیح مسلم» ج ۱/۹۳، کتاب الإیمان، الباب ۳۹-و فیه: «غمط الناس» بدل «غمص الناس» -؛ «عوالی اللآلی» ج ۱/۴۳۶-۴۳۷. و ورد مثل العباره الأخیره، فی «الکافی» ج ۲/۳۱۰، کتاب الإیمان و الکفر، باب الکبر، الحدیث ۹، عن أبی عبد اللّه عن رسول اللّه صلّی اللّه علیهما. و انظر أیضا «مجمع الزوائد» ج ۱/۹۸، ج ۵/۱۳۳.

و المراد ببطر الحق رده على قائله و عدم الاعتراف به بعد ظهوره و ذلك أعم من ظهوره على يدى الصغير و الكبير و الجليل و الحقير و كفى بهذا زجرا و ردعا.

الخامس

[5-] أن يتأمل و يهذب ما يريد أن يورده

أو يسأل عنه قبل إبرازه و التفوه به ليأمن من صدور هفوه أو زله أو وهم أو انعكاس فهم فيصير له بذلك ملكه صالحه و خلاف ذلك إذا اعتاد الإسراع فى السؤال و الجواب فيكثر سقطه و يعظم نقصه و يظهر خطاؤه فيعرف بذلك سيما إذا كان هناك من قرناء السوء من يخشى أن يصير ذلك عليه وصمه و يجعله له عند نظرائه و حسدته وسمه.

السادس (1)

[6-] أن لا يحضر مجلس الدرس إلا متطهرا من الحدث و الخبث

متنظفا متطيبا فى بدنه و ثوبه لابسا أحسن ثيابه قاصدا بذلك تعظيم العلم و ترويح الحاضرين من الجلساء و الملائكه سيما إن كان فى المسجد و جميع ما ورد من الترغيب فى ذلك لمطلق الناس (2)فهو فى حق العالم و المتعلم آكد

ص: 176

1- 1) -راجع «أدب الإملاء و الاستملاء» /27،46؛ «الخلاصه فى أصول الحديث» /144؛ «المحدّث الفاصل» /585.

2- 2) -انظر بعض ما ورد فى ذلك فى «الكافى» ج 3/22-23، كتاب الطهاره، باب السواك، و ج 3/70-72، كتاب الطهاره، باب النوادر، الحديث 5-10، و ج 6/438-534، كتاب الزىّ و التجمّل و المروءه؛ و «بحار الأنوار» ج 80/237-238، كتاب الطهاره، باب علل الوضوء، الحديث 11 و 12، و ج 83/384، كتاب الصلاه، باب فضل المساجد و آدابها و احكامها، الحديث 59.

النوع الثانی آداب یختص بها المعلم

اشاره

اعلم أن التعلیم هو الأصل الذی به قوام الدین و به یؤمن انمحاق العلم فهو من أهم العبادات و آکد فروض الکفایات قال الله تعالی وَ إِذْ أَخَذَ اَللّهُ مِیثاقَ اَلَّذِینَ أُوتُوا اَلْکِتابَ لَتُبَیِّنُنَّهُ لِلنّاسِ وَ لا تَکْتُمُونَهُ (۱). و قال الله تعالی إِنَّ اَلَّذِینَ یَکْتُمُونَ ما أَنْزَلْنا مِنَ اَلْبَیِّناتِ وَ اَلْهُدی مِنْ بَعْدِ ما بَیَّنّاهُ لِلنّاسِ فِی اَلْکِتابِ أُولئِکَ یَلْعَنُهُمُ اَللّهُ وَ یَلْعَنُهُمُ اَللاّعِنُونَ (۲). و من مشاهیر الأخبار

۱۴-قَوْلُهُ ع لِیُبَلِّغِ اَلشَّاهِدُ مِنْکُمُ اَلْغَائِبَ (۳).

ص: ۱۷۷

۱- ۱) -سوره آل عمران (۳) :۱۸۷.

۲- ۲) -سوره البقره (۲) :۱۵۹.

۳- ۳) - «الکافی» ج ۱/۱۸۷، کتاب الحجّه، باب فرض طاعه الأئمّه، الحدیث ۱۰؛ «أمالی الطوسیّ» ج ۱/۲۱؛ «معانی الأخبار» /۸۲؛ «تحف العقول» /۳۰؛ «صحیح البخاریّ» ج ۲/۱۰۲-۱۰۷، کتاب العلم، باب تبلیغ العلم، الحدیث ۱۰۴ و ۱۰۵.

و الأخبـار بمعناه كثيره و قـد مر جمله منها (۱). و آدابـه تنقسم ثلاـثه أقسـام آدابه فی نفسه و آدابه مـع طلبته و آدابه فی مجلس درسه

۱- ۱) -قد مرّت جمله منها فی المقدّمه، و یأتی بعضها فی الفصل الأول من المطلب الأول من الخاتمه.

القسم الأول آدابه فی نفسه مضافه إلی ما تقدم

اشاره

و هی أمور الأول

[1-] أن لا ینتصب للتدریس حتی تکمل أهلیته

و یظهر استحقاقه لذلک علی صفحات وجهه و نفحات لسانه و تشهد له به صلحاء مشایخه

14- فَفِی اَلْخَبَرِ اَلْمَشْهُورِ اَلْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ یُعْطَ کَلاَبِسِ ثَوْبَیْ زُورٍ (1). و قال بعض الفضلاء من تصدر قبل أوانه فقد تصدی لهوانه (2). و قال آخر من طلب الرئاسه فی غیر حینه لم یزل فی ذل ما بقی (3)و أنشد بعضهم لا تطمحن إلی المراتب قبل أن تتکامل الأدوات و الأسباب إن الثمار تمر قبل بلوغها طعما و هن إذا بلغن عذاب (4)الثانی (5)

[2-] أن لا یذل العلم

فیبذله لغیر أهله و یذهب به إلی مکان ینسب إلی من

ص: 179

1- 1) - «سنن أبی داود» ج 4/300، کتاب الأدب، الحدیث 4997؛ «النهایه» ج 2/441، و فیه: «بما لا یملک» بدل «بما لم یعط» . و انظر شرح الحدیث فی «لسان العرب» ج 1/246-247، «ثوب» ؛ و «مجمع الأمثال» ج 2/150 و یأتی هذا الحدیث و بعض الکلام حوله فی ص 217.

2- 2) -قاله أبو بکر الشبلی الزاهد کما فی «تذکره السامع» /45؛ و نسب فی «طبقات الصوفیه» /584 إلی الخواجه سهل بن محمّد الصعلوکی المتوفی فی سنه 404 ه. انظر ترجمته و مصادر ترجمته فی «طبقات الصوفیه» /584-587؛ و «وفیات الأعیان» ج 2/435-436؛ و «الأعلام» ج 3/143؛ و «معجم المؤلّفین» ج 4/284-285.

3- 3) -قاله أبو حنیفه کما فی «تذکره السامع» /45.

4- 4) -لم أقف علی ناظمه.

5- 5) -لاحظ «شرح المهذّب» ج 1/48؛ و «تذکره السامع» /16؛ و «التبیان فی آداب حمله القرآن» /22.

يتعلمه منه و إن كـان المتعلم كبير القـدر بـل يصون العلم عن ذلـك كمـا صانه السـلف و أخبارهم فى ذلك كثيره مشـهوره مع الخلفـاء و غيرهم (۱)قـال الزهرى هـوان العلـم أن يحمله العـالم إلى بيت المتعلم (۲). اللهم إلا أن تـدعو إليه ضـروره و تقتضـيه مصـلحه دينيه راجحه على مفسـده ابتذاله و يحسن فيه نيه صالحه فلا بأس و ما أحسن ما أنشده القاضـى أبو الحسن على بن عبد العزيز الجرجانى (۳)لنفسه يقولون لى فيك انقباض و إنما رأوا رجلا عن موضع الـذل أحجما أرى الناس من داناهم هان عندهم و من أكرمته عزه النفس أكرمـا و مـا كل برق لاح لى يسـتفزنى و لا كل من لاقيت أرضاه منعما و إنى إذا ما فاتنى الأمر لم أبت أقلب كفى نحوه متندما و لم أقض حق العلم إن كان كلما بدا طمع صـيرته لى سلما إذا قيل هذا منهل قلت قد أرى و لكن نفس الحر تحتمل الظمأ و لم أبتـذل فى خـدمه العلم مهجتى لأخـدم من لاقيت لكن لأخدما أ أسـقى به عزا و أسـقيه ذله (۴)إذا فاتباع الجهل قـد كان أحزما و لو أن أهل العلم صانوه صانهم و لو عظموه فى النفوس لعظما و لكن أذلوه فهان و دنسوا محياه بالأطماع حتى تجهما (۵).

ص: ۱۸۰

۱- ۱) -منها ما جرى للخليل بن أحمد الفراهيدى مع سـليمان بن حبيب والى فارس و الأهواز. انظر ذلك فى «وفيات الأعيان» ج ۲/۲۴۵-۲۴۶؛ «تهذيب التهذيب» ج ۳/۱۶۳؛ «أمالى القالى» ج ۲/۲۶۹.

۲- ۲) - «تذكره السامع» /۱۶. و الزهرى هو أبو بكر محمّد بن مسـلم بن عبيد اللّه بن شـهاب الزهرى المتوفى فى سـنه ۱۲۴ ه. و قيل غيرها. انظر ترجمته و مصادر ترجمته فى «وفيات الأعيان» ج ۴/۱۷۷-۱۷۹؛ و «الأعلام» ج ۷/۹۷.

۳- ۳) -وردت ترجمته فى «وفيات الأعيان» ج ۱/۲۷۸-۲۸۱؛ «طبقات الشافعيه» ج ۳/۴۵۹-۴۶۲؛ «المنتظم» ج ۷/۲۲۱-۲۲۲؛ «يتيمه الدهر» ج ۴/۳-۲۶؛ «معجم المؤلّفين» ج ۷/۱۲۳.

۴- ۴) -هذا المصـراع فى «أدب الدنيا و الدين» /۹۲؛ و «تذكره السامع» /۱۷؛ و «معجم الأدباء» ج ۱۴/۱۸؛ و «طبقات الشافعيه» ج ۳/۴۶۱؛ و «يتيمه الدهر» ج ۴/۲۲ و غيرها هكذا: «أ أشقى به غرسا و أجنيه ذلّه» .

۵- ۵) -قال ابن خلّكان فى «وفيات الأعيان» ج ۱/۲۷۹-بعد ذكر البيت الأوّل من هذه الأبيات-: «هى أبيات طويله و مشـهوره فلا حاجه إلى ذكرها» ؛ و اعلم أنّ هـذه الأشـعار كلها أو بعضـها نقلت فى كتب متعـدّده، و هى: «أدب الـدنيا و الـدين» /۹۲؛ «معجم الأدباء» ج ۱۴/۱۷-۱۸؛ «طبقات الشافعيه» ج ۳/۴۶۰-۴۶۱؛ -

الثالث

[۳-] أن يكون عاملا بعلمه

زياده علی ما تقدم فی الأمر المشترک قال الله تعالی أَ تَأْمُرُونَ اَلنّٰاسَ بِالْبِرِّ وَ تَنْسَوْنَ أَنْفُسَکُمْ الآیه (۱).

۶- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع فِی قَوْلِ اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّمٰا یَخْشَی اَللّٰهَ مِنْ عِبٰادِهِ اَلْعُلَمٰاءُ (۲)مَنْ صَدَّقَ فِعْلُهُ قَوْلَهُ وَ مَنْ لَمْ یُصَدِّقْ قَوْلَهُ فِعْلُهُ فَلَیْسَ بِعَالِمٍ (۳).

۶- وَ عَنْهُ ع اَلْعِلْمُ مَقْرُونٌ إِلَی اَلْعَمَلِ فَمَنْ عَلِمَ عَمِلَ وَ مَنْ عَمِلَ عَلِمَ وَ اَلْعِلْمُ یَهْتِفُ بِالْعَمَلِ فَإِنْ أَجَابَهُ وَ إِلاَّ اِرْتَحَلَ (۴).

۶- وَ عَنْهُ ع إِنَّ اَلْعَالِمَ إِذَا لَمْ یَعْمَلْ بِعِلْمِهِ زَلَّتْ مَوْعِظَتُهُ عَنِ اَلْقُلُوبِ کَمَا یَزِلُّ اَلْمَطَرُ عَنِ اَلصَّفَا (۵).

۱- وَ قَالَ عَلِیٌّ ع قَصَمَ ظَهْرِی عَالِمٌ مُتَهَتِّکٌ وَ جَاهِلٌ مُتَنَسِّکٌ فَالْجَاهِلُ یَغُشُّ اَلنَّاسَ بِتَنَسُّکِهِ وَ اَلْعَالِمُ یُنَفِّرُهُمْ بِتَهَتُّکِهِ (۶).

(۵

- «الإعجاز و الإیجاز» /۱۹۵؛ «المنتظم» ج ۷/۲۲۱؛ «یتیمه الدهر» ج ۴/۲۲؛ «تذکره السامع» /۱۷؛ «محاضرات الأدباء» ج ۱/۳۴؛ «تنبیه الخواطر» ج ۲/۲۷۲؛ «کنز الفوائد» ج ۱/۱۳۸-۱۳۹، و غیرها.

۱- ۱) -سوره البقره (۲) :۴۴.

۲- ۲) -سوره فاطر (۳۵) :۲۸.

۳- ۳) - «الکافی» ج ۱/۳۷، کتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحدیث ۲، و فیه: «من لم یصدّق فعله قوله» .

۴- ۴) - «الکافی» ج ۱/۴۴، کتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحدیث ۲. و مثله فی «غرر الحکم» ج ۲/۸۷، الحدیث ۱۹۴۴.

۵- ۵) - «الکافی» ج ۱/۴۴، کتاب فضل العلم، باب استعمال العلم، الحدیث ۳.

۶- ۶) - «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۵۲؛ «میزان العمل» /۱۳۶، و فیهما: «یغرّ» فی الموضعین، بدل «یغشّ» و «ینفّر» ؛ و فی «بحار الأنوار» -نقلا عن «منیه المرید» -: «یغرّهم» بدل «ینفّرهم» ؛ و فی «الذریعه إلی مکارم الشریعه» /۱۲۵، کما فی المتن، إلاّ أنّ فیه: «یغرّ» بدل «یغشّ» ؛ و فی «الأنوار النعمانیه» ج ۳/۳۴۷-نقلا عن «منیه المرید» -کما فی المتن. و فی «عوالی اللآلی» ج ۴/۷۱، مثله بالمعنی عن الصادق علیه السّلام، و فیه: «یصدّ النّاس» فی الموضعین؛ و أیضا مثله بنحو أبسط فی «الخصال» ج ۱/۸۰، باب الاثنین، الحدیث ۱۰۳. و فی «غرر الحکم» ج ۶/۹۸، الحدیث ۹۶۶۵: «ما قصم ظهری إلاّ رجلان: عالم متهتّک و جاهل متنسّک؛ هذا ینفّر عن حقّه بهتکه، و هذا یدعو إلی باطله بنسکه» ؛ و فی «علم القلوب» /۱۴۹: «قال علی رضی اللّه عنه: -

و قد أنشد ذلک بعضهم (۱)فقـال فسـاد کبیر عالم متهتک و أکبر منه جاهل متنسک هما فتنه للعالمین عظیمه لمن بهما فی دینه یتمسک.

الرابع

[-۴] زیاده حسن الخلق فیه

و التواضع علی (۲)الأمر المشترک و تمام الرفق و بـذل الوسع فی تکمیل النفس فإن العالم الصالح فی هذا الزمان بمنزله نبی من الأنبیاء

۱۴- کَمَا قَالَ اَلنَّبِیُّ ص عُلَمَاءُ أُمَّتِی کَأَنْبِیَاءِ بَنِی إِسْرَائِیلَ (۳). بل هم فی هذا الزمان أعظم لأن أنبیاء بنی إسرائیل کان یجتمع منهم فی العصـر الواحـد ألوف و الآن لا یوجـد من العلماء إلا الواحـد بعد الواحد و متی کان کذلک فلیعلم أنه قد علق فی عنقه أمانه عظیمه و حمل أعباء من الدین ثقیله فلیجتهد فی الدین جهده و لیبذل فی التعلیم جده عسی أن یکون من الفائزین.

(۶

-مـا قطع ظهری فی الإسـلام إلاّ رجلان: مبتـدع ناسک و عالم فاجر؛ فالعالم الفاجر یزهـد النّاس فی علمه لما یرون من فجوره، و المبتدع الناسک یرغب النّاس فی بدعته لما یرون من نسکه، و عمل قلیل فی السنه خیر من عمل کثیر فی البدعه» .

۱- ۱) -قال فی «تعلیم المتعلّم» /۵: «و أنشدنی. . . برهان الدین صاحب «الهدایه» لبعضهم: فساد کبیر. . . البیتین» .

۲- ۲) -حرف الجرّ «علی» متعلّق ب «زیاده» ، أی زیاده علی الأمر المشترک بینهما.

۳- ۳) - «تحریر الأحکام الشرعیه» ج ۱/۳؛ «تذکره الأولیاء» /۹؛ «عوالی اللآلی» ج ۴/۷۷، الحدیث ۶۷؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۲۲، الحدیث ۶۷، نقلاـ عن «عوالی اللآـلی» . قال فی «مصابیـح الأنوار» ج ۱/۴۳۴-فی شـرح هـذا الحدیث-: «و هذا الحدیث لم نقف علیه فی أصولنا و أخبارنا بعد الفحص و التتبع، و الظاهر أنّه من موضوعات العامّه و ممّن صـرّح بوضعه من علمائنا المحدّث الحرّ العـاملیّ فی «الفوائـد الطوسـیه» و المحـدّث الشـریف الجزائریّ. و کیف کـان فیمکن توجیهه بوجهین؛ الأـوّل: أنّ المراد بالعلماء الأئمّه، و وجه الشبه العصمه أو الحجیّه علی الخلق أو الفضل عند اللّه، و ذلک لا ینافی ما ثبت من کون کلّ من الأئمّه أفضل من کلّ واحد من أنبیاء بنی إسـرائیل، لأنّ المراد التشبیه بالمجموع، و لو سـلّم یکون من عکس التشبیه و هو شائع، و یؤیّد هذا الوجه مـا تضـافر من الأخبار الوارده عن الأئمّه الأطهار علیهم السّـلام، و من قولهم (ع) : نحن العلماء و شـیعتنا المتعلّمون، و سائر النّاس غثاء. الثانی. . .» . و قال الشهید آیه اللّه القاضی الطباطبائی فی تعالیقه علی «الأنوار النعمانیه» ج ۳/۳۴۷: «هذا الحدیث مذکور فی کثیر من الکتب المتداوله و مذکور فی الألسنه و لکن لم یوجد فی الجوامع الحدیثیه للإمامیه من روایته و سنده عین و لا أثر، بل صرّح جمع من مهره المحـدّثین و أساتـذتهم أنّه من موضوعـات العـامّه» . و قـال فی «کشف الخفاء» ج ۲/۸۳: «قال السیوطی: لا أصل له» .

۱- وَ قَدْ رُوِیَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ كَانَ أَمِیرُ اَلْمُؤْمِنِینَ ع یَقُولُ إِنَّ لِلْعَالِمِ ثَلاَثَ عَلاَمَاتٍ اَلْعِلْمَ وَ اَلْحِلْمَ وَ اَلصَّمْتَ وَ لِلْمُتَكَلِّفِ ثَلاَثُ عَلاَمَاتٍ یُنَازِعُ مَنْ فَوْقَهُ بِالْمَعْصِیَهِ وَ یَظْلِمُ مَنْ دُونَهُ بِالْغَلَبَهِ وَ یُظَاهِرُ اَلظَّلَمَهَ (۱).

۱۶- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ رَفَعَهُ (۲)قَالَ: قَالَ عِیسَی اِبْنُ مَرْیَمَ ع یَا مَعْشَرَ اَلْحَوَارِیِّینَ لِی إِلَیْكُمْ حَاجَهٌ اُقْضُوهَا لِی قَالُوا قُضِیَتْ حَاجَتُكَ یَا رُوحَ اَللَّهِ فَقَامَ فَغَسَلَ أَقْدَامَهُمْ فَقَالُوا كُنَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهَذَا یَا رُوحَ اَللَّهِ فَقَالَ إِنَّ أَحَقَّ اَلنَّاسِ بِالْخِدْمَهِ اَلْعَالِمُ إِنَّمَا تَوَاضَعْتُ هَكَذَا لِكَیْمَا تَتَوَاضَعُوا بَعْدِی فِی اَلنَّاسِ كَتَوَاضُعِی لَكُمْ ثُمَّ قَالَ عِیسَی ع بِالتَّوَاضُعِ تُعْمَرُ اَلْحِكْمَهُ لاَ بِالتَّكَبُّرِ وَ كَذَلِكَ فِی اَلسَّهْلِ یَنْبُتُ اَلزَّرْعُ لاَ فِی اَلْجَبَلِ (۳).

الخامس (۴)

[۵-] أن لا یمتنع من تعلیم أحد لكونه غیر صحیح النیه

فربما عسر علی كثیر من المبتدءین بالاشتغال تصحیح النیه لضعف نفوسهم و انحطاطها عن إدراك السعاده الآجله و قله أنسهم بموجبات تصحیحها فالامتناع من تعلیمهم یؤدی إلی تفویت كثیر من العلم مع أنه یرجی ببركه العلم تصحیحها إذا أنس بالعلم. و قد قال بعضهم طلبنا العلم لغیر الله فأبی أن یكون إلا لله (۵)معناه صارت [كانت]عاقبته أن صار لله. و عن الحسن لقد طلب أقوام العلم ما أرادوا به الله و لا ما عنده فما زال بهم العلم حتی أرادوا به الله و ما عنده (۶).

ص: ۱۸۳

۱- ۱) - «الكافی» ج ۱/۳۷، كتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحدیث ۷.

۲- ۲) -للاطّلاع علی معنی الحدیث المرفوع راجع «شرح البدایه» /۳۰-۳۱.

۳- ۳) - «الكافی» ج ۱/۳۷، كتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحدیث ۶.

۴- ۴) -لاحظ «شرح المهذب» ج ۱/۵۰-۵۱.

۵- ۵) - «أدب الدنیا و الدین» /۸۹، حكاه عن الثوری؛ «تذكره السامع» /۴۷؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۲/۲۷-۲۸؛ «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۲۱؛ «شرح المهذب» ج ۱/۵۱؛ «اختصار علوم الحدیث» /۵۳.

۶- ۶) - «سنن الدارمیّ» ج ۱/۱۰۲؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۲/۲۸. و القائل هو الحسن بن یسار البصری-

لكن يجب على المعلم إذا أشعر من المتعلم فساد النيه أن يستدرجه بالموعظه الحسنه و ينبهه على خطر العلم الذى لا يراد به الله و يتلو عليه من الأخبار الوارده فى ذلك حالاـ فحالا حتى يقوده إلى القصد الصحيح فإن لم ينجع ذلك و يئس منه قيل يتركه حينئذ و يمنعه من التعلم فإن العلم لا يزيده إلا شرا و إلى ذلك أشار

۱- عَلِيٌّ ع بِقَوْلِهِ: لاَ تُعَلِّقُوا اَلْجَوَاهِرَ فِي أَعْنَاقِ اَلْخَنَازِيرِ (۱).

۶- وَ عَنِ اَلصَّادِقِ ع قَالَ: قَامَ عِيسَى اِبْنُ مَرْيَمَ ع خَطِيباً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ لاَ تُحَدِّثُوا اَلْجُهَّالَ بِالْحِكْمَةِ فَتَظْلِمُوهَا وَ لاَـ تَمْنَعُوهَا أَهْلَهَا فَتَظْلِمُوهُمْ (۲). و لقد أحسن القائل و من منح الجهال علما أضاعه و من منع المستوجبين فقد ظلم (۳). و فصل آخرون (۴)فقالوا إن كان فساد نيته من جهه الكبر و المراء و نحوهما فالأمر كذلك و إن كان من جهه حب الرئاسه الدنيويه فينبغى مع اليأس من إصلاحه أن لا يمنعه لعدم ثوران المفسده و تعديها و لأنه لا يكاد يخلص من هذه الرذيله أحد فى البدايه فإذا وصل إلى أصل العلم عرف أن العلم إنما يطلب للسعاده الأبديه بالذات و الرئاسه لازمه له قصد أم لم يقصد.

(۶

-المعروف بالحسن البصرى (۲۱-۱۱۰ ه.) . انظر ترجمته و مصادر ترجمته فى «الأعلام» ج ۲/۲۲۶-۲۲۷.

۱- ۱) - «إحياء علوم الدين» ج ۱/۵۱، و نسبه إلى عيسى بن مريم عليهما السّلام؛ و فى «عيون الأخبار» ج ۲/۱۲۴: «قال المسيح عليه السّلام: يا بنى إسرائيل! لا تلقوا اللؤلؤ إلى الخنازير، فإنّها لا تصنع به شيئا، و لا تؤتوا الحكمه من لا يريدها، فإنّ الحكمه أفضل من اللؤلؤ، و من لا يريدها شرّ من الخنازير» ؛ و مثله فى «أدب الدنيا و الدين» /۸۹، و على هذا فلا يبعد تصحيف عيسى بعلىّ صلوات اللّه عليه، فى المتن.

۲- ۲) - «الكافى» ج ۱/۵۲، كتاب فضل العلم، باب بذل العلم، الحديث ۴.

۳- ۳) -أنشأه الشافعى، كما فى «طبقات الشافعيه» ج ۱/۲۹۴؛ و «علم القلوب» /۴۳؛ و «محاضرات الأدباء» ج ۱/۴۶. و نقل فى «إحياء علوم الدين» ج ۱/۵۱؛ و «طبقات الشافعيه» ج ۱/۲۹۴؛ و «علم القلوب» /۴۳ هذا البيت و أربعه أبيات أخر قبله.

۴- ۴) -منهم الغزالى فى «ميزان العمل» /۱۳۱؛ و الماوردى فى «أدب الدنيا و الدين» /۸۹. و انظر «إحياء علوم الدين» ج ۱/۴۹-۵۰.

السادس

[۶-] بذل العلم عند وجود المستحق و عدم البخل به

فإن الله سبحانه أخذ على العلماء من العهود و المواثيق ما أخذه على الأنبياء ليبيننه للناس و لا يكتمونه.

۱- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: قَرَأْتُ فِی کِتَابِ عَلِیٍّ ع إِنَّ اَللَّهَ لَمْ یَأْخُذْ عَلَی اَلْجُهَّالِ عَهْداً بِطَلَبِ اَلْعِلْمِ حَتَّی أَخَذَ عَلَی اَلْعُلَمَاءِ عَهْداً بِبَذْلِ اَلْعِلْمِ لِلْجُهَّالِ لِأَنَّ اَلْعِلْمَ کَانَ قَبْلَ اَلْجَهْلِ (۱).

۶- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع فِی هَذِهِ اَلْآیَهِ وَ لاٰ تُصَعِّرْ خَدَّکَ لِلنّٰاسِ (۲)قَالَ لِیَکُنِ اَلنَّاسُ عِنْدَکَ فِی اَلْعِلْمِ سَوَاءً (۳).

۵- وَ عَنْ جَابِرٍ اَلْجُعْفِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: زَکَاهُ اَلْعِلْمِ أَنْ تُعَلِّمَهُ عِبَادَ اَللَّهِ (۴).

السابع

[۷-] أن یحترز من مخالفه أفعاله لأقواله

و إن کانت علی الوجه الشرعی مثل أن یحرم شیئا و یفعله أو یوجب شیئا و یترکه أو یندب إلی فعل شیء و لا یفعله و إن کان فعله ذلک مطابقا للشرع بحسب حاله فإن الأحکام الشرعیه تختلف باختلاف الأشخاص کما لو أمر بتشییع الجنائز و باقی أحکامهم و أمر بالصیام و قضاء حوائج المؤمنین و أفعال البر و زیاره قبور الأنبیاء و الأئمه و لم یفعل ذلک لاشتغاله بما هو أهم منه بحیث ینافی اشتغاله بما یأمر به ما هو فیه و الحال أنه أفضل أو متعین و حینئذ فالواجب علیه مع خوف التباس الأمر أن یبین الوجه الموجب للمخالفه دفعا للوسواس الشیطانی من قلب السامع

۱۴- کَمَا اِتَّفَقَ لِلنَّبِیِّ ص حِینَ رَآهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ لَیْلاً یَمْشِی مَعَ بَعْضِ نِسَائِهِ إِلَی مَنْزِلِهَا فَخَافَ أَنْ

۱- ۱) - «الکافی» ج ۱/۴۱، کتاب فضل العلم، باب بذل العلم، الحدیث ۱. نرجو ممّن یرغب التوضیح حول هذا الحدیث مراجعه «شرح أصول الکافی» /۱۶۵.

۲- ۲) -سوره لقمان (۳۱) :۱۸.

۳- ۳) - «الکافی» ج ۱/۴۱، کتاب فضل العلم، باب بذل العلم، الحدیث ۲.

۴- ۴) - «الکافی» ج ۱/۴۱، کتاب فضل العلم، باب بذل العلم، الحدیث ۳.

يَتَوَهَّمَ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ نِسَاۤئِهِ فَقَالَ لَهُ إِنَّ هَـٰذِهِ زَوْجَتِى فُلَانَهُ (۱). و نبهـه على العله لخوفه عليه من تلبيس إبليس عليه و إن كـان الواجب على السامع من أول الأمر ترك الاعتراض عند اشتباه الحال بل عند احتمال المسوغ إلى أن يتحقق الفساد كما سيأتى إن شاء الله تعالى فى آداب المتعلم (۲). و بـالجمله فمثـل العـالم و المتعلم فى انتقـاشه بأخلاقه و أفعاله مثل الفص و الشـمع فإنه لا ينتقش فى الشـمع إلاـ مـا هو منقوش فى الفص و قـد شاهـدنا هـذا عيانـا فى جماعـات من طلبه العلم مع مشايخهم على اختلاف أفعالهم و أخلاقهم وَ لاٰ يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ (۳).

الثامن

[۸-] إظهار الحق بحسب الطاقه من غير مجامله لأحد

من خلق الله تعـالى فـإذا رأى من أحـد ميلاـ عن الحق أو تقصـيرا فى الطـاعه وعظه باللطف ثم بالعنف فإن لم يقبل هجره فإن لم ينجع توصـل إلى نهيه و رده إلى الحق بمراتب الأـمر بـالمعروف. و هـذا حكم يختص بالعـالم زيـاده فى التكليف عن غيره و إن شـاركه غيره من المكلفين فى أصـل الوجوب لأـن العالم بمنزله الرئيس الـذى إليه الأمر و النهى و لقوله أثر فى القلوب فعليه فى ذلك زياده تكليف و لذلك

۱۴- قَالَ اَلنَّبِيُّ ص

---

۱ - ۱) - «صـحيح مسـلم» ج ۴/۱۷۱۲، كتاب السـلام (۳۹) ، البـاب ۹؛ «إحياء علوم الـدين» ج ۲/۱۷۸، و هذا نصّه -من «صـحيح مسـلم» -: «. . . عن أنس أنّ النبىّ صـلّى اللّه عليه [و آله]و سـلّم كان مع إحـدى نسائه، فمرّ به رجل فـدعاه. فجاء، فقال: يا فلان! هـذه زوجتى فلانـه. فقـال: يـا رسول اللّه! من كنت أظنّ به فلم أكن أظنّ بـك. فقـال رسول اللّه: إنّ الشـيطان يجرى من الإنسان مجرى الـدم» . و روى أيضـا بنحو أبسط فى «صـحيح مسـلم» ح ۴/۱۷۱۲، كتاب السـلام (۳۹) ، البـاب ۹؛ و «سـنن أبى داود» ج ۴/۲۹۸-۲۹۹، كتاب الأدب، الحـديث ۴۹۹۴، و هـذا نصّه: «. . . عن صـفيّه، قـالت: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سـلّم معتكفـا، فـأتيته أزوره ليلاـ فحـدّثته و قمت فـانقلبت، فقـام معى ليقلبنى، و كان مسـكنها فى دار أسامه بن زيـد، فمرّ رجلان من الأنصار. فلمّا رأيا النبىّ صـلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم أسرعا، فقال النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم: على رسلكما إنّها صفيّه بنت حيىّ. قالا: سبحان اللّه يا رسول اللّه! قال: إنّ الشـيطان يجرى من الإنسان مجرى الـدم، فخشـيت أن يقـذف فى قلوبكما شـيئا-أو قال: شرّا» .

۲- ۲) -يأتى فى الأمر العاشر من القسم الثانى من النوع الثالث، ص ۲۴۶.

۳- ۳) -اقتباس من الآيه الشريفه ۱۴ من سوره فاطر (۳۵) : «. . . يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَ لاٰ يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ» .

إِذَا ظَهَرَتِ اَلْبِدَعُ فِي أُمَّتِي فَلْيُظْهِرِ اَلْعَالِمُ عِلْمَهُ فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَعَلَيْهِ لَعْنَهُ اَللَّهِ (١). و ما جاءت الغفله فی الغالب و استیلاء الجهاله و التقصیر عن معرفه الفرائض الدینیه و القیام بالوظائف الشرعیه و السنن الحنیفیه و أداء الصلوات علی وجهها إلا من تقصیر العلماء عن إظهار الحق علی وجهه و إتعاب النفس فی إصلاح الخلق و ردهم إلی سلوک سبیل الله بِالْحِکْمَهِ وَ اَلْمَوْعِظَهِ اَلْحَسَنَهِ . بل لا یکتفی علماء السوء بالتقصیر عن ذلک حتی یمالئوهم (٢)علی الباطل و یؤانسوهم فتزید رغبه الجاهل و انهماک الفاسد و یقل وقار العالم و یذهب ریح العلم و لقد قال بعض العلماء (٣)و نعم ما قال إن کل قاعد فی بیته أینما کان فلیس خالیا عن المنکر من حیث التقاعد عن إرشاد الناس و تعلیمهم معالم الدین و حملهم علی المعروف سیما العلماء فإن أکثر الناس جاهلون بالشرع فی الواجبات العینیه کالصلاه و شرائطها سیما فی القری و البوادی. فیجب کفایه أن یکون فی کل بلد و قریه واحد یعلم الناس دینهم باذلا نفسه للإرشاد و التعلیم باللطف متوصلا إلیه بالرفق و کل ما یکون وسیله إلی قبولهم و أهمه قطع طمعه عنهم و عن أموالهم فإن من علموا منه الرغبه فی شیء من ذلک زهدوا فیه و فی علمه و اضمحل أمرهم بسبب ذلک و أما إذا قصد وجه الله تعالی و امتثال أمره وقع ذلک فی قلوب الخاصه و العامه و انقادوا لأمره و استقاموا علی نهج السداد. و هذا کله إذا لم یکن علیه خطر و لا علی أحد من المسلمین ضرر فی ذلک و إلا فالله أحق بالعذر.

٥- رَوَى عَبْدُ اَللَّهِ بْنُ سُلَیْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع یَقُولُ وَ عِنْدَهُ رَجُلٌ

١- ١) - «الکافی» ج ١/٥٤، کتاب فضل العلم، باب البدع و الرأی و المقاییس، الحدیث ٢؛ «المحاسن» /٢٣١، الحدیث ١٧٦؛ «بحار الأنوار» ج ٢/٧٢، الحدیث ٣٥، نقلا عن «المحاسن» .

٢- ٢) - «مالأه علی الأمر: ساعده و عاونه» («المعجم الوسیط» ج ٢/٨٨٢، «ملأ») .

٣- ٣) -هو الغزالی فی «إحیاء علوم الدین» ج ٢/٢٩٩.

مِنْ أَهْلِ اَلْبَصْرَةِ يُقَالُ لَهُ عُثْمَانُ اَلْأَعْمَى وَ هُوَ يَقُولُ إِنَّ اَلْحَسَنَ اَلْبَصْرِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ اَلَّذِينَ يَكْتُمُونَ اَلْعِلْمَ يُؤْذِي رِيحُ بُطُونِهِمْ أَهْلَ اَلنَّارِ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع فَهَلَكَ إِذاً مُؤْمِنُ آلِ فِرْعَوْنَ مَا زَالَ اَلْعِلْمُ مَكْتُوماً مُنْذُ بَعَثَ اَللَّهُ نُوحاً فَلْيَذْهَبِ اَلْحَسَنُ يَمِيناً وَ شِمَالاً فَوَ اَللَّهِ لاَ يُوجَدُ اَلْعِلْمُ إِلاَّ هَاهُنَا (١).

ص:١٨٨

١- ١) - «الكافى» ج ١/٥١، كتاب فضل العلم، باب النوادر، الحديث ١٥؛ «بصائر الدرجات» /١٠، الباب ۶، الحديث ۶، و انظر أيضا الحديث ٧؛ «بحار الأنوار» ج ٢/٩٠-٩١، الحديث ١۶، و انظر أيضا الحديث ١٧. من أراد شرح هذا الحديث الشريف و توضيحه فليراجع «مرآه العقول» ج ١/١٧٢-١٧٣؛ و «شرح أصول الكافى» /١٨۵.

القسم الثانی آداب المعلم مع طلبته

اشاره

و یجمعها أمور الأول (۱)

[۱-] أن یؤدبهم علی التدریج بالآداب السَنِیَّه

و الشیم المرضیه و ریاضه النفس بالآداب الدینیه و الدقائق الخفیه و یعودهم الصیانه فی جمیع أمورهم الکامنه و الجلیه سیما إذا آنس منهم رشدا. و أول ذلک أن یحرض الطالب علی الإخلاص لله تعالی فی علمه و سعیه و مراقبه الله تعالی فی جمیع اللحظات و أن یکون دائما علی ذلک حتی الممات و یعرفه أن بذلک ینفتح علیه أبواب المعارف و ینشرح صدره و ینفجر من قلبه ینابیع الحکمه و اللطائف و یبارک له فی حاله و علمه و یوفق للإصابه فی قوله و فعله و حکمه و یتلو علیه الآثار الوارده فی ذلک و یضرب له الأمثال الداله علی ما هنالک و یزهده فی الدنیا و یصرفه عن التعلق بها و الرکون إلیها و الاغترار بزخرفها و یذکره أنها فانیه و أن الآخره باقیه و التأهب للباقی و الإعراض عن الفانی هو طریق الحازمین و دأب عباد الله الصالحین و أنها إنما جعلت ظرفا و مزرعه لاقتناء الکمال و وقتا للعلم و العمل فیها لیحرز ثمرته فی دار الإقبال بصالح الأعمال.

الثانی (۲)

[۲-] أن یرغبهم فی العلم

و یذکرهم بفضائله و فضائل العلماء و أنهم ورثه الأنبیاء ص و أنهم علی منابر من نور یغبطهم الأنبیاء و الشهداء و نحو ذلک مما ورد فی فضائل العلم و العلماء من الآیات و الأخبار و الآثار و الأشعار

ص: ۱۸۹

۱- ۱) -لاحظ «شرح المهذب» ج ۱/۵۱.

۲- ۲) -لاحظ «شرح المهذب» ج ۱/۵۱؛ «تذکره السامع» /۴۸-۴۹.

و الأمثال ففى الأدله الخطابيه و الأمارات الشعريه هز عظيم للنفوس الإنسانيه و يرغبهم مع ذلک بالتدريج على ما يعين عليه من الاقتصار على الميسور و قدر الكفايه من الدنيا و القناعه بذلک عما يشغل القلب من التعلق بها و تفريق الهم بسببها.

الثالث

[۳-] أن يحب لهم ما يحب لنفسه

و يكره لهم ما يكره لنفسه من الشر فإن ذلک من تمام الإيمان و مقتضى المواساه

۱۶- فَفِى صَحِيحِ اَلْأَخْبَارِ لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ (۱). و لا شک أن المتعلم أفضل الإخوان بل الأولاد كما سيأتى (۲)فإن العلم قرب روحانى و هو أجل من الجسمانى

۱۷- "وَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ أَكْرَمُ اَلنَّاسِ عَلَيَّ جَلِيسِىَ اَلَّذِى يَتَخَطَّى اَلنَّاسَ حَتَّى يَجْلِسَ إِلَيَّ لَوِ اِسْتَطَعْتُ أَنْ لاَ يَقَعَ اَلذُّبَابُ عَلَيْهِ لَفَعَلْتُ وَ فِى رِوَايَةٍ إِنَّ اَلذُّبَابَ لَيَقَعُ عَلَيْهِ فَيُؤْذِينِى (۳).

۵- وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ اَلْجَبَلِ عَلَى أَبِى جَعْفَرٍ ع فَقَالَ لَهُ عِنْدَ اَلْوَدَاعِ أَوْصِنِى فَقَالَ عَلَيْکَ بِتَقْوَى اَللَّهِ وَ بِرَّ أَخَاکَ (۴)اَلْمُؤْمِنَ وَ أَحِبَّ لَهُ كَمَا تُحِبُّ لِنَفْسِکَ وَ اِكْرَهْ لَهُ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِکَ وَ إِنْ سَأَلَکَ فَأَعْطِهِ وَ إِنْ كَفَّ عَنْکَ فَاعْرِضْ عَلَيْهِ وَ لاَ تُمِلَّهُ خَيْراً وَ إِنَّهُ لاَ يَمَلُّ لَکَ (۵)كُنْ لَهُ عَضُداً وَ إِنَّهُ لَکَ عَضُدٌ وَ إِنْ وَجَدَ عَلَيْکَ فَلاَ تُفَارِقْهُ حَتَّى تَسْأَلَ [تَسُلَّ]

ص: ۱۹۰

۱- ۱) - «صحيح البخارىّ» ج ۱/۹۵، كتاب الإيمان، الحديث ۱۲؛ «صحيح مسلم» ج ۱/۶۷، كتاب الإيمان (۱) ، الباب ۱۷؛ «الجامع الصغير» ج ۲/۲۰۴، حرف لا؛ «التبيان فى آداب حمله القرآن» /۱۹؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۱.

۲- ۲) -الظاهر أنّ مراده ما سيأتى فى الأمر الرابع عشر من هذا القسم، ص ۱۹۹؛ و الأمر الثانى من القسم الثانى من النوع الثالث من هذا الباب، ص ۲۴۰-۲۴۲؛ و الأمر الرابع من القسم الثالث من النوع الثانى من هذا الباب، ص ۲۰۶.

۳- ۳) - «عيون الأخبار» ج ۱/۳۰۷-۳۰۸؛ «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۱۱-۱۱۲؛ «تذكره السامع» /۴۹؛ «التبيان فى آداب حمله القرآن» /۲۹؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۱.

۴- ۴) -مفعول ل «برّ» فعل أمر من برّ، يبرّ، و عطف على «عليک» ، و فى «أمالى الطوسىّ» ج ۱/۹۴؛ و «بحار الأنوار» ج ۷۴/۲۲۵: «أخيک» بدل «أخاک» و عليه فهو مضاف إليه ل «برّ» و «برّ» مصدر مجرور عطف على «تقوى اللّه» .

۵- ۵) - «الظاهر أنّه من أمليته بمعنى تركته و أخرته، و الإملاء، أى الإهمال، و لامه ياء؛ و أمّا الإملال من «ملّ» فبعيد، -

سَخِيمَتَهُ وَ إِنْ غَابَ فَاحْفَظْهُ فِي غَيْبَتِهِ وَ إِنْ شَهِدَ فَاكْفِهِ وَ اُعْضُدْهُ وَ آزِرْهُ وَ أَكْرِمْهُ وَ اُلْطُفْهُ فَإِنَّهُ مِنْكَ وَ أَنْتَ مِنْهُ (۱). و کل خیر ورد فی حقوق الإخوان (۲)آت هنا مع زیاده الرابع

[۴-] أن یزجره عن سوء الأخلاق و ارتکاب المحرمات و المکروهات

أو ما یؤدی إلی فساد حال أو ترک اشتغال أو إساءه أدب أو کثره کلام لغیر فائده أو معاشره من لا تلیق به عشرته أو نحو ذلک بطریق التعریض ما أمکن لا بطریق التصریح مع الغنی عنه و بطریق الرحمه لا بطریق التوبیخ فإن التصریح یهتک حجاب الهیبه و یورث الجرأه علی الهجوم بالخلاف و یهیج الحرص علی الإصرار

۱۶- وَ قَدْ وَرَدَ لَوْ مُنِعَ اَلنَّاسُ عَنْ فَتِّ اَلْبَعْرِ لَفَتُّوهُ وَ قَالُوا مَا نُهِینَا عَنْهُ إِلاَّ وَ فِیهِ شَیْءٌ (۳). و فی المعنی أنشد بعضهم النفس تهوی من یجور و یعتدی و النفس مائله إلی الممنوع و لکل شیء تشتهیه طلاوه مدفوعه إلا عن الممنوع (۴).

و انظر إرشاد رسول الله ص و تلطفه مع الأعرابی الذی بال فی

(۵

-کما قاله المولی صالح شارح «الکافی» . و قال الفیض فی «الوافی» : قوله: لا تمله خیرا و لا یملّ لک، أی لا تسأمه من جهه إکثارک الخیر، و لا یسأم هو من جهه إکثاره الخیر لک، یقال: مللته و مللت منه؛ إذا سأمه» («المحجه البیضاء» ج ۳/۳۵۵، الهامش؛ «الکافی» ج ۲/۱۷۰، الهامش) .

۱- ۱) - «أمالی الطوسیّ» ج ۱/۹۴-۹۵، و فیه: «حتی تحلّ سخیمته» ، و: «فأکنفه» بدل «فاکفه» ؛ «بحار الأنوار» ح ۷۴/۲۲۵، کتاب العشره، الباب ۱۵، الحدیث ۱۴، و فیه: «حتی تسلّ سخیمته» ؛ و مثل هذا الحدیث مع زیاده فی «الکافی» ج ۲/۱۷۰، کتاب الإیمان و الکفر، باب حقّ المؤمن علی أخیه و أداء حقّه، الحدیث ۵، عن أبی عبد اللّه علیه السّلام.

۲- ۲) -راجع «مصادقه الإخوان» /۳۸-۴۲؛ و «الکافی» ج ۲/۱۶۹-۱۷۴، کتاب الإیمان و الکفر، باب حقّ المؤمن علی أخیه و أداء حقّه.

۳- ۳) -فی «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۵۰؛ و «الذریعه إلی مکارم الشریعه» /۱۲۰؛ و «میزان العمل» /۱۳۲، نسب إلی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله؛ و لکن قال العراقی فی «المغنی» ج ۱/۵۰-المطبوع بهامش «الإحیاء» -: «حدیث لو منع الناس عن فتّ البعر لفتّوه، لم أجده.» .

۴- ۴) -لم أقف علی ناظمه.

المسجد

(۱)

و مع معاويه بن الحكم لما تكلم فى الصلاه (۲). فإن انزجر لذكائه بما ذكر من الإشاره فبها و نعمت و إلا نهاه سرا فإن لم ينته نهاه جهرا و يغلظ القول عليه إن اقتضاه الحال لينزجر هو و غيره و يتأدب به كل سامع فإن لم ينته فلا بأس حينئذ بطرده و الإعراض عنه إلى أن يرجع سيما إذا خاف على بعض رفقته من الطلبه موافقته. و كذلك يتعهد ما يعامل به بعض الطلبه بعضا من إفشاء السلام و حسن التخاطب فى الكلام و التحابب و التعاون على البر و التقوى و على ما هم بصدده. و بالجمله فكما يعلمهم مصالح دينهم لمعامله الله تعالى يعلمهم مصالح دنياهم لمعامله الناس فيكمل لهم فضيله الحالتين.

الخامس (۳)

[-۵] أن لا يتعاظم على المتعلمين

بل يلين لهم و يتواضع قال تعالى

ص: ۱۹۲

۱- ۱) - «إحياء علوم الدين» ج ۲/۳۳۷؛ «سنن أبى داود» ج ۱/۱۰۳، كتاب الطهاره، الحديث ۳۸۰؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/۱۷۶، كتاب الطهاره، الباب ۷۸، الأحاديث ۵۲۸-۵۳۰. و إليك نصّ واحد منها؛ من «سنن ابن ماجه» ، الحديث ۵۲۹: «. . . دخل أعرابىّ المسجد و رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]جالس، فقال: اللّهمّ اغفر لى و لمحمّد و لا تغفر لأحد معنا. فضحك رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و قال: لقد احتظرت واسعا. ثمّ ولّى، حتّى إذا كان فى ناحيه المسجد فشج يبول؛ فقال الأعرابىّ-بعد أن فقه-: فقام إلىّ بأبى و أمىّ، فلم يؤنّب و لم يسبّ، فقال: إنّ هذا المسجد لا يبال فيه، و إنّما بنى لذكر اللّه و للصلاه، ثمّ أمر بسجل من ماء فأفرغ على بوله» .

۲- ۲) - «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۳۶-۱۳۷؛ «سنن الدارمىّ» ج ۱/۳۵۳-۳۵۴؛ «سنن أبى داود» ج ۱/۲۴۴-۲۴۵، كتاب الصلاه، الحديثان ۹۳۰-۹۳۱، و إليك نصّ واحد منها-من «سنن أبى داود» ج ۱/۲۴۵، الحديث ۹۳۱-: «. . . عن معاويه بن الحكم السلمى، قال: لمّا قدمت على رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم علمت أمورا من أمور الإسلام، فكان فيما علمت أن قال لى: إذا عطست فاحمد اللّه، و إذا عطس العاطس فحمد اللّه فقل يرحمك اللّه. قال: فبينما أنا قائم مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم فى الصلاه إذا عطس رجل فحمد اللّه، فقلت: يرحمك اللّه رافعا بها صوتى، فرمانى الناس بأبصارهم حتّى احتملنى ذلك، فقلت: ما لكم تنظرون إلىّ بأعين شزر؟ قال: فسبحوا، فلمّا قضى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم الصلاه قال: من المتكلّم؟ قيل: هذا الأعرابى، فدعانى رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم فقال لى: إنّما الصلاه لقراءه القرآن و ذكر اللّه جلّ و عزّ، فإذا كنت فيها فليكن ذلك شأنك. فما رأيت معلّما قطّ أرفق من رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم» .

۳- ۳) -لاحظ «تذكره السامع» /۶۴-۶۶؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۲.

وَ اِخْفِضْ جَنٰاحَكَ لِمَنِ اِتَّبَعَكَ مِنَ اَلْمُؤْمِنِينَ

(۱)

۱۴- وَ قَالَ ص إِنَّ اَللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا (۲).

۱۴- وَ قَالَ ص مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ وَ مَا زَادَ اَللَّهُ عَبْداً بِعَفْوٍ إِلاَّ عِزّاً وَ مَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلاَّ رَفَعَهُ اَللَّهُ (۳). و هذا فى التواضع لمطلق الناس فكيف بهؤلاء الذين هم معه كالأولاد مع ما هم عليه من ملازمتهم له و اعتمادهم عليه فى طلب العلم النافع و مع ما هم عليه من حق الصحبه و حرمه التردد و شرف المحبه و صدق التودد.

۱۴- وَ فِي اَلْخَبَرِ عَنْهُ ص عَلِّمُوا وَ لاَ تُعَنِّفُوا فَإِنَّ اَلْمُعَلِّمَ خَيْرٌ مِنَ اَلْمُعَنِّفِ (۴).

۱۴- وَ عَنْهُ ص لِينُوا لِمَنْ تُعَلِّمُونَ وَ لِمَنْ تَتَعَلَّمُونَ مِنْهُ (۵). و قد تقدم (۶)خبر عيسى ع مع الحواريين و غسله أقدامهم و غيره من الأخبار.

۱- ۱) -سوره الشعراء (۲۶) :۲۱۵.

۲- ۲) - «سنن أبى داود» ج ۴/۲۷۴، كتاب الأدب، الحديث ۴۸۹۵؛ «الجامع الصغير» ج ۱/۶۸، حرف الهمزه؛ «الأذكار» /۳۱۱؛ «إحياء علوم الدين» ج ۲/۱۷۲؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۲.

۳- ۳) - «شرح المهذّب» ج ۱/۵۲؛ «مسند أحمد» ج ۲/۳۸۶؛ «إحياء علوم الدين» ج ۲/۱۷۲؛ -و مثله فى «الكافى» ج ۲/۱۲۱، كتاب الإيمان و الكفر، باب التواضع، الحديث ۱-؛ «الجامع الصغير» ج ۲/۱۵۳، حرف الميم.

۴- ۴) - «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۳۷؛ «الجامع الصغير» ج ۲/۶۲، حرف العين؛ «أدب الدنيا و الدين» /۹۳؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۴۱، الحديث ۲۹۳۳۱؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۱۵۵.

۵- ۵) - «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۱۳؛ «التبيان فى آداب حمله القرآن» /۲۰؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۲؛ «تذكره السامع» /۶۵. و فى «إحياء علوم الدين» ج ۳/۱۵۳؛ و «أدب الدنيا و الدين» /۹۳؛ و «محاضرات الأدباء» ج ۱/۴۵: «وقّروا» بدل «لينوا» . و مثله مع زياده فى «الكافى» ح ۱/۳۶، كتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحديث ۱، عن أبى عبد اللّه عليه السّلام.

۶- ۶) -مرّ فى الأمر الرابع من القسم الأوّل من النوع الثانى، ص ۱۸۲-۱۸۳؛ و هو فى «الكافى» ج ۱/۳۷، كتاب فضل العلم، باب صفه العلماء، الحديث ۶.

فعلى المعلم تحسين خلقه مع المتعلمين زياده على غيرهم و التلطف بهم إذا لقيهم و البشاشه و طلاقه الوجه و إظهار البشر و حسن الموده و إعلام المحبه و إظهار الشفقه و الإحسان إليهم بعلمه و جاهه حسب ما يمكن. و ينبغى أن يخاطب كلا منهم سيما الفاضل المتميز بكنيته و نحوها من أحب الأسماء إليه و ما فيه تعظيم له و توقير فلقد

۱۴- كَانَ رَسُولُ اَللَّهِ ص يُكَنِّى أَصْحَابَهُ إِكْرَاماً لَهُمْ (۱). فإن ذلك و نحوه أشرح لصدورهم و أبسط لسؤالهم و أجلب لمحبتهم. و يزيد فى ذلك لمن يرجو فلاحه و يظهر صلاحه و ليمتثل

۱۴- وَصِيَّةَ رَسُولِ اَللَّهِ ص فِى قَوْلِهِ: إِنَّ اَلنَّاسَ لَكُمْ تَبَعٌ وَ إِنَّ رِجَالاً يَأْتُونَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ اَلْأَرْضِ يَتَفَقَّهُونَ فِى اَلدِّينِ فَإِذَا أَتَوْكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْراً (۲). و بالجمله فالعالم بالنسبه إلى المتعلم كالطبيب للمريض فكل ما يرجو به شفاءه فليفعله فإن داء الجهاله النفسانيه أقوى من الأدواء البدنيه. و قد يتفق كون خلاف ما ذكرناه هو الصلاح و الدواء كما يختلف ذلک باختلاف الأمزجه و الطباع. السادس (۳)

[۶-السؤال عن أحوال الغائب زائدا على العاده]

و هو من جنس السابق إذا غاب أحد منهم أو من ملازمى الحلقه زائدا على العاده سأل عنه و عن أحواله و موجب انقطاعه فإن لم يخبر عنه بشىء أرسل إليه أو قصد منزله بنفسه و هو أفضل كما

۱۴- كَانَ يَفْعَلُ رَسُولُ اَللَّهِ

---

۱ - ۱) -فى «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۱۹؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/۵۲: «كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم، يكنّى أصحابه إكراما لهم» ؛ و فى «إحياء علوم الدين» ج ۲/۳۲۳: «و لقد كان يدعو أصحابه بكناهم إكراما لهم و استماله لقلوبهم، و يكنّى من لم تكن له كنيه فكان يدعى بما كنّاه» ؛ و راجع أيضا «المغنى» -المطبوع بذيل «الإحياء» -ج ۲/۳۲۳.

۲ - ۲) - «سنن الترمذى» ج ۵/۳۰، كتاب العلم، الباب ۴، الحديث ۲۶۵۰؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۴۶، الحديث ۲۹۳۱۴؛ «التبيان فى آداب حمله القرآن» /۱۸؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۴۶.

۳ - ۳) -لاحظ «تذكره السامع» /۶۱-۶۳.

ص

مَعَ أَصْحَابِهِ

(۱)

فَإِنْ كَانَ مَرِيضاً عَادَهُ أَوْ فِی غَمٍّ خَفَّضَ عَنْهُ أَوْ مُسَافِراً تَفَقَّدَ أَهْلَهُ وَ مَنْ يَتَعَلَّقُ بِهِ وَ يَسْأَلُ عَنْهُمْ وَ تَعَرَّضَ لِحَوَائِجِهِمْ وَ وَصَلَهُمْ بِمَا أَمْكَنَ وَ إِنْ لَمْ يَحْتَاجُوا إِلَيْهِ فِی شَیْءٍ تَوَدَّدَ وَ دَعَا . السابع

[-۷] أن يستعلم أسماء طلبته

و حاضری مجلسه و أنسابهم و كناهم و مواطنهم و أحوالهم و يكثر الدعاء لهم و فی الحديث المسلسل (۲)بالسؤال عن الاسم و الكنيه و البلد و أين أنزل غنيه فی ذلک. الثامن

[-۸] أن يكون سمحا ببذل ما حصله من العلم

سهلا بإلقائه إلی مبتغيه

ص: ۱۹۵

۱- ۱) - «الجامع الصغير» ج ۲/۱۰۹، حرف الكاف؛ «مكارم الأخلاق» /۲۹، و فيه: «كان رسول اللّه إذا فقد الرجل من إخوانه ثلاثه أيّام سأل عنه، فإن كان غائبا دعا له، و إن كان شاهدا زاره، و إن كان مريضا عاده» ؛ و قال المناوی فی «فيض القدير» ج ۵/۱۵۲: «. . . و أخذ منه أنّه ينبغی للعالم إذا غاب بعض الطلبه فوق المعتاد أن يسأل عنه، فإن لم يخبر عنه بشیء أرسل إليه، أو قصد منزله بنفسه و هو أفضل، فإن كان مريضا عاده، أو فی غمّ خفّض عليه، أو فی أمر يحتاج لمعونه أعانه، او مسافرا تفقّد أهله، و تعرّض لحوائجهم و وصلهم بما أمكن و إلاّ تودّد إليه و دعا له» .

۲- ۲) - «الحديث المسلسل: ما تتابع فيه رجال الأسناد علی صفه كالتشبيک بالأصابع، أو حاله كالقيام فی الراوی للحديث؛ سواء كانت تلک الصفه أو الحاله قولا، كقوله: سمعت فلانا يقول: إلی المنتهی-أی منتهی الإسناد-؛ أو: أخبرنا فلان و اللّه، قال: أخبرنا فلان و اللّه، إلی آخر الإسناد؛ . . . أو فعلا كحديث التشبيک باليد. . . ؛ أو بهما، أی بالقول و الفعل. . .» («شرح البدايه» /۳۸) و علی هذا فيريد المؤلّف رحمه اللّه من قوله: «الحديث المسلسل بالسؤال. . .» الحديث الذی سنده هكذا مثلا: حدّثنی شيخی فلان و سألنی عن اسمی و كنيتی و بلدی و أين أنزل، قال: حدّثنی شيخی فلان و سألنی عن اسمی و كنيتی و بلدی و أين أنزل. . . و هكذا. و ورد هذا الحديث المسلسل الذی أشار إليه المؤلّف رحمه اللّه، فی «الجواهر المكلّله فی الأحاديث المسلسله» /۱۲۶، فی ذيل الحديث الثامن و الخمسون، و فيه: «. . . و نحو هذا من المسلسلات ما ذكره الكتانی مسلسلا بقول: سألنی عن اسمی و كنيتی و نسبی و بلدی و أين أنزل، ممّا اتّصل للسلفی من جهه الحسين بن علی ابن يزيد الرفاعی عن أبی يعلی الموصلی الحافظ عن هدبه بن خالد عن حمّاد بن سلمه عن ثابت البنانی عن أنس رضی اللّه عنه، قال: لقيت النبیّ صلّی اللّه عليه [و آله]و سلّم، فسألنی كما سألتک، و قال: يا أنس، أكثر من الأصدقاء؛ فإنّكم شفعاء بعضكم علی بعض. و كذا أورده مسلسلا

الـديلميّ فی مسـنده من طريـق محمّـد بن النضـر الموصـلی عن أبی يعلی. . .» . و راجع «الفردوس بمـأثور الخطـاب» ج ۵/۳۶۵، الحديث ۸۴۵. و فی «الكـافی» ج ۲/۶۷۱، كتاب العشـره، باب النوادر، الحديث ۳: «عن أبی عبد اللّه عليه السّـلام قال، قال رسول اللّـه صـلّی اللّه عليه و آله: «إذا أحبّ أحـدكم أخـاه المسـلم فليسـأله عن اسـمه و اسم أبيه و اسم قـبيلته و عشـيرته؛ فـإنّ من حقّه الواجب و صدق الإخاء أن يسأله عن ذلک، و إلّا فإنّها معرفه حمق.» ؛ و مثله فی «مسـند الإمام موسـی بن جعفر» عليهما السّـلام، ص ۴۶، الحديث ۲۰، عن رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله.

متلطفا فی إفاده طالبیه مع رفق و نصیحه و إرشاد إلی المهمات و تحریص علی حفظ ما یبذله لهم من الفوائد النفیسات و لا یدخر عنهم من أنواع العلم شیئا یحتاجون إلیه أو یسألون إذا کان الطالب أهلا لذلک. و لیکتم عنهم ما لم یتأهلوا له من المعارف لأن ذلک مما یفرق الهم و یفسد الحال فإن سأله الطالب شیئا من ذلک نبهه علی أن ذلک یضره و أنه لم یمنعه منه شحا بل شفقه و لطفا ثم یرغبه بعد ذلک فی الاجتهاد و التحصیل لیتأهل لذلک و غیره. و قد روی فی تفسیر «الربانی» أنه الذی یربی الناس بصغار العلم قبل کباره (۱).

التاسع

[-۹] صد المتعلم أن یشتغل بغیر الواجب قبله

و بفرض الکفایه قبل فرض العین و من فرض العین إصلاح قلبه و تطهیر باطنه بالتقوی و یقدم علی ذلک مؤاخذته هو نفسه بذلک لیقتدی المتعلم أولا بأعماله ثم یستفید ثانیا من أقواله و کذلک یمنعه من علم الأدب قبل السنه و هکذا.

العاشر (۲)

[-۱۰] أن یکون حریصا علی تعلیمهم

باذلا وسعه فی تفهیمهم و تقریب الفائده إلی أفهامهم و أذهانهم مهتما بذلک مؤثرا له علی حوائجه و مصالحه ما لم یکن ضروره إلی ما هو أرجح منه و لا یدخر من نصحهم شیئا و یفهم کل واحد منهم بحسب فهمه و حفظه و لا یعطیه ما لا یحتمله ذهنه و لا یبسط الکلام بسطا لا یضبطه حفظه و لا یقصر به عما یحتمله بلا مشقه و یخاطب کل واحد منهم علی قدر درجته و بحسب فهمه فیلقی للمتمیز الحاذق الذی یفهم المسأله فهما محققا بالإشاره و یوضح لغیره لا سیما متوقف الذهن و یکررها لمن لا یفهمها إلا بتکرار و یبدأ بتصویر المسأله ثم یوضحها بالأمثله إن احتیج إلیه و یذکر الأدله و المآخذ

۱- ۱) - «صحیح البخاریّ» ج ۲/۳۱، کتاب العلم، ذیل الحدیث ۶۶، و فیه: «قال ابن عبّاس: کونوا ربّانیّین: حلماء فقهاء. و یقال: الربّانیّ: الّذی یربّی الناس بصغار العلم قبل کباره» .

۲- ۲) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۲.

لمحتملها و يبين الدليل المعتمد ليعتمد و الضعيف لئلا يغتر به فيقول استدلوا بكذا و هو ضعيف لكذا مراعيا فى ذلك ما يجب مراعاته مع من يضعف قوله من العلماء بأن يقصد مجرد بيان الحق حيث يتوقف على ذلك لا رفع نفسه على غيره و لا هضم غيره. و يبين أسرار حكم المسأله و عللها و توجيه الأقوال و الأوجه الضعيفه و الجواب عنه [عنها] و ما يتعلق بتلك المسأله من أصل و فرع و ما يبنى عليها و ما يشبهها و حكمه حكمها و ما يخالفها و مأخذ الحكمين و الفرق بين المسألتين و ما يتعلق بالمسأله من النكت اللطيفه و الألغاز الظريفه و الأمثال و الأشعار و اللغات و ما يرد عليها أو على عباره مثلها و جوابه إن أمكن. و ينبه على غلط من غلط فيها من المصنفين فى حكم أو تخريج أو نقل و نحو ذلك لغرض صحيح لا لمجرد إظهار الخطأ و الصواب بل للنصيحه لئلا يغتر به كل ذلك مع أهليه الملقى إليه لذلك.

الحادى عشر (۱)

[۱۱-] أن يذكر فى تضاعيف الكلام ما يناسبه

من قواعد الفن الكليه التى لا تنخرم أو يضبط مستثنياتها إن كانت كقوله كل ركن تبطل الصلاه بزيادته و نقصانه مطلقا إلا مواضع مخصوصه و يبينها و كلما اجتمع سبب و مباشره قدمت المباشره على السبب و كل من قبض شيئا لغرضه لا يقبل قوله فى الرد إلى المالك و أن الحدود تسقط بالشبهه و أن الاعتبار فى اليمين بالله تعالى بنيه الحالف إلا أن يكون المستحلف قاضيا و قد استحلفه لدعوى اقتضته فالاعتبار بنيه القاضى أو نائبه المستحلف و أن كل يمين على نفى فعل الغير فهى على نفى العلم إلا من ادعى عليه أن عبده جنى على قول أو بهيمه [بهيمته]كذلك (۲)و أن السيد لا يثبت له فى ذمه عبده مال ابتداء و نحو ذلك.

ص :۱۹۷

۱- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۵۷-۵۹؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/۵۳-۵۶.

۲- ۲) -انظر تفصيل ذلك فى «القواعد و الفوائد» ج ۱/۴۱۹-۴۲۲؛ و «تحرير الأحكام الشرعيه» ج ۲/۱۹۲؛ و «جواهر الكلام» ج ۴۰/۲۴۲-۲۴۴.

و يبين له جملاـ مما ينضبط و يحتاج إليه من أصول الفقه كترتيب الأدله من الكتاب و السنه و الإجماع و القياس على وجه و الاستصحاب و أنواع الأقيسه و درجاتها و حدود ما ناسب تحديده و جمله من أسماء المشهورين من الصحابه و التابعين و العلماء و تراجمهم و وفياتهم و ضبط المشكل من أسمائهم و أنسابهم و المشتبه من ذلك و المختلف و المؤتلف (۱)منه و نحو ذلک و جمله من الألفاظ اللغويه و العرفيه المتكرره فى العلم ضبطا لمشكلها فيقول هى مفتوحه أو مضمومه أو مكسوره مخففه أو مشدده و نحو ذلک كل ذلک تدريجا شيئا فشيئا فيجتمع لهم مع طول الزمان خير عظيم.

الثانى عشر (۲)

[-۱۲] أن يحرّضهم على الاشتغال فى كل وقت

و يطالبهم فى أوقات بإعاده محفوظاتهم و يسألهم عما ذكره لهم من المهمات و المباحث فمن وجده حافظا مراعيا أكرمه و أثنى عليه و أشاع ذلک ما لم يخف فساد حاله بإعجاب و نحوه و من وجده مقصرا عنفه فى الخلوه و إن رأى مصلحه فى الملأ فعل فإنه طبيب يضع الدواء حيث يحتاج إليه و ينفع.

الثالث عشر

[-۱۳] أن يطرح على أصحابه ما يراه من مستفاد المسائل الدقيقه

و النكت الغريبه يختبر بذلک أفهامهم و يظهر فضل الفاضل ليتدربوا بذلک و يعتادوه و لا يعنف من غلط منهم فى ذلک إلا أن يرى فى ذلک مصلحه.

۱۴- وَ قَدْ رُوِیَ عَنِ اِبْنِ عُمَرَ أَنَّ اَلنَّبِیَّ ص قَالَ: إِنَّ مِنَ اَلشَّجَرِهِ شَجَرَهً لاَ يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَ إِنَّهَا مِثْلُ اَلْمُسْلِمِ حَدِّثُونِی مَا هِیَ فَوَقَعَ اَلنَّاسُ فِی شَجَرِ اَلْبَوَادِی وَ وَقَعَ فِی نَفْسِی أَنَّهَا اَلنَّخْلَهُ فَاسْتَحْيَيْتُ ثُمَّ قَالُوا حَدِّثْنَا مَا هِیَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ قَالَ هِیَ اَلنَّخْلَهُ فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ لَوْ قُلْتَهَا لَكَانَ أَحَبَّ إِلَیَّ مِنْ كَذَا وَ كَذَا (۳).

ص: ۱۹۸

۱- ۱) -انظر توضيح هذا الاصطلاح فى «شرح البدايه» /۱۳۰-۱۳۳؛ و «تدريب الراوى» ج ۲/۲۹۷-۳۱۵.

۲- ۲) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۵،۵۸.

۳- ۳) - «صحيح البخارىّ» ج ۲/۱۱-۱۳،۱۶۰-۱۶۱، كتاب العلم، الأحاديث ۶۰،۶۱،۱۳۱؛ «سنن الترمذى» -

و كذلك إذا فرغ من شرح درس فلا بأس أن يطرح مسائل تتعلق به على الطلبه و إعاده ذكر ما أشكل منه ليمتحن بذلك فهمهم و ضبطهم لما شرح لهم فمن ظهر استحكام فهمه له بتكرار الإصابه فى جوابه شكره و من لم يفهمه تلطف فى إعادته له. و ينبغى للشيخ أن يأمر الطلبه بالاجتماع فى الدرس لما يترتب عليه من الفائده التى لا تحصل مع الانفراد و إعاده ما وقع من التقرير بعد فراغه فيما بينهم ليثبت فى أذهانهم.

الرابع عشر

[-۱۴] أن ينصفهم فى البحث

فيعترف بفائده يقولها بعضهم و إن كان صغيرا فإن ذلك من بركه العلم قال بعض السلف (۱)من بركه العلم و آدابه الإنصاف و من لم ينصف لم يفهم و لم يتفهم فيلازمه فى بحثه و خطابه و يسمع السؤال من مورده على وجهه و إن كان صغيرا و لا يترفع عن سماعه فيحرم الفائده. و لا يحسد أحدا منهم لكثره تحصيله أو زيادته على خاصته من ولد و غيره فالحسد حرام فكيف بمن هو بمنزله الولد و فضيلته يعود إلى معلمه منها أوفر نصيب فإنه مربيه و له فى تعليمه و تخريجه فى الآخره الثواب الجزيل و فى الدنيا الدعاء المستمر و الثناء الجزيل. و ما رأينا و لا سمعنا بأحد من المشايخ اهتم بتفضيل ولده على غيره من الطلبه و أفلح بل الأمر بيد الله و العلم فَضْلُ اَللّٰهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشٰاءُ وَ اَللّٰهُ ذُو اَلْفَضْلِ اَلْعَظِيمِ .

الخامس عشر (۲)

[-۱۵] أن لا يظهر للطلبه تفضيل بعضهم على بعض عنده

فى موده أو اعتناء مع تساويهم فى الصفات من سن أو فضيله أو ديانه فإن ذلك ربما يوحش الصدر و ينفر القلب فإن كان بعضهم أكثر تحصيلا و أشد اجتهادا و أحسن أدبا فأظهر إكرامه و تفضيله و بين أن زياده إكرامه لتلك الأسباب فلا بأس بذلك فإنه

(۳

-ج ۵/۱۵۱، كتاب الأمثال (۴۵) الباب ۴، الحديث ۲۸۶۷.

۱- ۱) -هو أبو عمر ابن عبد البر القرطبيّ، كما فى «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۱۵۹.

۲- ۲) -لاحظ «تذكره السامع» /۵۹.

ينشط و يبعث على الاتصاف بتلك الصفات المرجحه.

السادس عشر

[۱۶-] أن يقدم فى تعليمهم إذا ازدحموا الأسبق فالأسبق

و لا يقدمه بأكثر من درس إلا برضا الباقين و يختار إذا كانت الدروس فى كتاب واحد باتفاق منهم و هو المسمى بالتقسيم أن يبدأ فى كل يوم بدرس واحد منهم فإن الدرس المبدأ به ربما حصل فيه من النشاط فى التقرير ما لا يحصل فى غيره إلا إذا علم من نفسه عدم الملاله و بقاء النشاط فيرتب الدروس بترتيب الكتاب فيقدم درس العبادات على درس المعاملات و هكذا و إن رأى مع ذلك تقديم الأسبق ليحض المتأخر على التقدم كان حسنا. و ينبغى أن لا يقدم أحدا فى نوبه غيره و لا يؤخره عن نوبته إلا- إذا رأى فى ذلك مصلحه كنحو ما ذكرنا فإن سمح بعضهم لغيره فى نوبته فلا بأس و إن جاءوا معا و تنازعوا أقرع بينهم بشرطه الآتى مع بيان المسأله مفصله إن شاء الله تعالى فى القسم الثالث من النوع الثالث.

السابع عشر (۱)-

[۱۷-إيصاء الطالب بالرفق إذا سلک فوق ما يقتضيه حاله]

إذا سلك الطالب فى التحصيل فوق ما يقتضيه حاله أو تحمله طاقته و خاف ضجره أوصاه بالرفق بنفسه و ذكره

۱۴- بِقَوْلِ اَلنَّبِيِّ ص إِنَّ اَلْمُنْبَتَّ لاَ أَرْضاً قَطَعَ وَ لاَ ظَهْراً أَبْقَى (۲).

۱- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۵۵-۵۷.

۲- ۲) - «الكافى» ج ۲/۸۷، كتاب الإيمان و الكفر، باب الاقتصاد فى العباده، الحديث ۶، و نصّ الحديث هكذا: «عن أبى عبد اللّه عليه السّلام قال، قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله: يا على! إنّ هذا الدين متين، فأوغل فيه برفق، و لا تبغّض إلى نفسك عباده ربّك، [ف]إنّ المنبتّ-يعنى المفرط-لا ظهرا أبقى و لا أرضا قطع، فاعمل عمل من يرجو أن يموت هرما، و احذر حذر من يتخوّف أن يموت غدا» ؛ و اعلم أنّه قال الشريف الرضى فى «المجازات النبويّه» /۲۶۰، فى شرح هذا الحديث الشريف: «و وصف الدين بالمتانه هاهنا مجاز، و المراد أنّه صعب الظهر، شديد الأسر، مأخوذ من متن الإنسان و هو: ما اشتدّ من لحم منكبيه، و إنّما وصفه عليه الصلاه و السلام بذلک لمشقّه القيام بشرائطه و الأداء لوظائفه، فأمر عليه الصلاه و السلام أن يدخل الإنسان أبوابه مترفّقا، و يرقى هضابه متدرّجا، ليستمرّ على تجشّم متاعبه، و يمرن على امتطاء مصاعبه، و شبّه على عليه الصلاه و السلام العابد الذى يحسر منّته، و يستنفد طاقته، بالمنبتّ و هو الذى يغذّ السير، و يكدّ الظهر، منقطعا من رفقته و منفردا عن صحابته، فتحسر مطيّته و لا يقطع شقّته، و هذا من أحسن التمثيلات و أوقع التشبيهات، و ممّا يقوّى المراد بهذا الخبر. . .» . -

و نحو ذلك مما يحمله على الأناه و الاقتصاد فى الاجتهاد. و كذلك إذا ظهر له منه نوع سآمه أو ضجر أو مبادئ ذلك أمره بالراحه و تخفيف الاشتغال و ليزجره عن تعلم ما لا يحتمله فهمه أو سنه من علم أو كتاب يقصر ذهنه عن فهمه فإن استشاره من لا يعرف حاله فى الفهم و الحفظ فى قراءه فن أو كتاب لم يشر عليه حتى يجرب ذهنه و يعلم حاله فإن لم يحتمل الحال التأخر أشار عليه بكتاب سهل من الفن المطلوب فإن رأى فهمه جيدا و ذهنه قابلا نقله إلى كتاب يليق بذهنه و إلا تركه لأن نقل الطالب إلى ما يدل نقله إليه على جوده ذهنه و كماله مما يزيد انبساطه و يوفر نشاطه و إلى ما يدل على قصوره بخلاف ذلك. و لا يمكن الطالب من الاشتغال فى فنين أو أكثر إذا لم يضبطهما بل يقدم الأهم فالأهم كما سيذكر إن شاء الله تعالى (۱)و إذا علم أو غلب على ظنه أنه لا يفلح فى فن أشار عليه بتركه و الانتقال إلى غيره مما يرجى فلاحه فيه.

الثامن عشر

[۱۸-] إذا كان متكفلا ببعض العلوم لا غير

لا ينبغى له أن يقبح فى نفس الطالب العلوم التى وراءه كما يتفق ذلك كثيرا لجهله المعلمين فإن المرء عدو ما جهل كمعلم العربيه و المعقول إذ عادته تقبيح الفقه و معلم الفقه تقبيح (۲)علم الحديث و التفسير و أشباه ذلك.

۲)

-و قال ابن الأثير فى «النهايه» ج ۱/۹۲، ماده «بتت» : «و فيه [يعنى فى الحديث]فإنّ المنبتّ لا أرضا قطع و لا ظهرا أبقى. يقال للرجل إذا انقطع به فى سفره و عطبت راحلته: قد انبتّ، من البتّ: القطع، و هو مطاوع بتّ، يقال: بتّه و أبتّه؛ يريد أنّه بقى فى طريقه عاجزا عن مقصده لم يقض وطره و قد أعطب ظهره» . و راجع أيضا «مجمع الأمثال» ج ۱/۷؛ و «لسان العرب» ج ۲/۷-۸، «بتت» . و فى هذا المعنى قال سعدى-فى «گلستان» /۶۴۹، الباب الثامن-: به چشم خويش ديدم در بيابان كه آهسته سبق برد از شتابان سمند بادپاى از تک فروماند شتربان همچنان آهسته مى راند.

۱- ۱) -فى المطلب الثالث من الخاتمه، ص ۳۸۵-۳۸۹.

۲- ۲) -هكذا فى النسخ سوى «ض» ، «ع» و «ح» فقد جاء فيها: «. . . و معلّم الفقه يقبّح علم الحديث. . .» . و قال الغزالى فى «إحياء علوم الدين» ج ۱/۵۰: «إنّ المتكفّل ببعض العلوم ينبغى ألاّ يقبّح فى نفس المتعلّم العلوم التى وراءه، كمعلّم اللغه إذ عادته تقبيح علم الفقه، و معلّم الفقه عادته تقبيح علم الحديث و التفسير. . .» .

و هكـذا ينبغى أن يوسع على الطالب طريق التعلم فى غيره و إذا رأى مرتبه العلم الـذى بيـده متأخره عما بيد غيره يرشده إلى من بيـده السـابق فإن ذلك هو الواجب من نصـح المسـلمين و حفظ العلم و الـدين و أتم الـدليل على كمال المعلم و موجب الملكه الصالحه للمتعلم.

التاسع عشر (۱)و هو من المهم

[-۱۹] أن لا يتأذى ممن يقرأ عليه إذا قرأ على غيره أيضا

لمصلحه راجعه إلى المتعلم فإن هذه مصيبه يبتلى بها جهله المعلمين و من لا يريد بعلمه وجه الله تعالى لغباوتهم و فساد نياتهم. و هو من أوضح الأدله على عدم إرادتهم بالتعليم وجه الله الكريم و ثوابه الجسيم فإنه عبد مأمور بأداء رساله سيده إلى بعض عبيده فإذا أرسل السـيد عبـدا آخر لأداء الرساله لا ينبغى للأول الغضب فإن ذلك لا ينقصه عنـد السـيد بل يزيده قدرا و رفعه عنده إذا وجـده ممتثلا لما يريده منه أو من غيره. فالواجب على المعلم إذا وجد من الطالب نشاطا و قوه على تعدد الدرس و لم يقدر على تحصـيل غرضه بنفسه أن يرشـده ابتداء إلى من يقرأ عليه درسا آخر فإن ذلك من تمام النصـيحه و رعايه حفظ الأمانه و هذا أمر اتفق لى مع بعض مشايخى بمصـر (۲)أحسن الله جزاءه. هـذا كله إذا كان المعلم الآخر الـذى انتقل إليه الطالب بنفسه أهلا أما لو كان جاهلا مع عـدم علم الطالب أو فاسـقا أو مبتدعا أو كثير الغلط و نحو ذلك بحيث يفيد الطالب ملكه رديئه لا يرجح عليها ما يحصـله من العلم عليه فالتحـذير من الاغترار به حسن مع مراعاه المقصـد الصـحيح المنجـح وَ اَللّٰهُ يَعْلَمُ اَلْمُفْسِدَ مِنَ اَلْمُصْلِحِ (۳). العشرون

[-۲۰] إذا تكمل الطالب

و تأهل للاستقلال بالتعليم و استغنى عن التعلم

ص: ۲۰۲

۱- ۱) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۸.
۲- ۲) -تتلمذ المؤلّف، قدّس سرّه، على جماعه من العلماء بمصـر فى سنه ۹۴۲-۹۴۳ ه. مدّه ثمانيه عشـر شهرا تقريبا، و من أراد الاطلاع عليهم فليراجع «الدرّ المنثور» ج ۲/۱۵۹-۱۶۲.
۳- ۳) -اقتباس من الآيه ۲۲۰ من سوره البقره (۲) .

فینبغی أن یقوم المعلم بنظام أمره فی ذلک و یمدحه فی المحافل و یأمر الناس بالاشتغال علیه و الأخذ عنه فإن الجاهل بحاله قد لا یأنس و لا یطمئن به و إن تصدی للتعلیم بدون إرشاد من هو معلوم الحال و لینبه علی حاله مفصلا و مقدار معلوماته و تقواه و عدالته و نحو ذلک مما له مدخل فی إقبال الناس علی التعلم منه فإن ذلک سبب عظیم لانتظام العلم و صلاح الحال. کما أنه لو رأی منه میلا إلی الاستبداد و التدریس و یعلم قصوره عن المرتبه و احتیاجه إلی التعلم ینبغی أن یقبح ذلک عنده و یشدد النکیر علیه فی الخلاء فإن لم ینجع فلیظهر ذلک علی وجه صحیح المقصد حتی یرجع إلی الاشتغال و یتأهل للکمال. و مرجع الأمر کله إلی أن المعلم بالنسبه إلی المتعلم بمنزله الطبیب فلا بد له فی کل وقت من تأمل العله المحوجه إلی الإصلاح و مداواته علی الوجه الذی تقتضیه العله و للذکی فی تفصیل الحال ما لا یدخل تحت الضبط فإن لکل مقام مقالا صالحا و لکل مرض دواء ناجحا و الله الموفق

ص:۲۰۳

القسم الثالث آدابه فی درسه

اشاره

و هی أمور الأول

[۱-] أن لا یخرج إلی الدرس إلا کامل الأهبه

و ما یوجب له الوقار و الهیبه فی اللباس و الهیأه و النظافه فی الثوب و البدن و یختار له البیاض فإنه أفضل لباسا (۱)و لا یعتنی بفاخر الثیاب بل بما یوجب الوقار و إقبال القلوب علیه کما ورد النص (۲)به فی أئمه المحافل من الأعیاد و الجمعات و غیرهما. و قد اشتمل کتاب الزی و التجمل و المروءه من کتاب الکافی (۳)علی الأخبار الصحیحه فی هذا الباب بما لا مزید علیه و یخرج التعرض له عن موضوع الرساله. و لیقصد بذلک تعظیم العلم و تبجیل الشریعه و لیتطیب و یسرح لحیته و یزیل کل ما یشینه کان بعض السلف (۴)إذا جاءه الناس لطلب الحدیث یغتسل

ص: ۲۰۴

---

۱ - ۱) -فی «الکافی» ج ۶/۴۴۶، کتاب الزیّ و التجمل و المروءه، باب لباس البیاض و القطن، الحدیث ۴: «قال أمیر المؤمنین علیه السّلام: البسوا ثیاب القطن، فإنّها لباس رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله، و هو لباسنا» .

۲ - ۲) -راجع «الکافی» ج ۳/۴۲۱، کتاب الصلاه، باب تهیئه الإمام للجمعه و الخطبه و الإنصات، الحدیث ۱، و ج ۳/۴۶۰، کتاب الصلاه، باب صلاه العیدین و الخطبه فیهما، الحدیث ۳. و فی «کتاب من لا یحضره الفقیه» ج ۱/۲۷۴، الحدیث ۱۲۵۶: «و کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله إذا کان یوم الجمعه و لم یصب طیبا دعا بثوب مصبوغ بزعفران فرشّ علیه الماء ثمّ مسح بیده ثمّ مسح به وجهه. [قال المؤلّف:]و یستحب أن یعتم الرجل یوم الجمعه و أن یلبس أحسن أثوابه و أنظفها و یتطیّب فیدهن بأطیب دهنه» .

۳ - ۳) - «الکافی» ج ۶/۴۳۸-۵۳۴، کتاب الزیّ و التجمّل و المروءه.

۴ - ۴) -هو مالک بن أنس کما فی «المحدّث الفاصل» /۵۸۵؛ «وفیات الأعیان» ج ۴/۱۳۵-۱۳۶؛ «تذکره السامع» /۳۱؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۲۴. و راجع أیضا «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۶۳؛ و «أدب الإملاء و الاستملاء» /۲۷،۴۶؛ و «الخلاصه فی أصول الحدیث» /۱۴۴.

و يتطيب و يلبس ثيابا جـددا و يضع رداءه على رأسه ثم يجلس على منصه (۱)و لا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ و يقول أحب أن أعظم حديث رسول الله ص . الثانى (۲)

[-۲] أن يدعو عند خروجه مريدا للدرس بالدعاء

۱۴-اَلْمَرْوِيِّ عَنِ اَلنَّبِيِّ ص اَللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ عَزَّ جَارُكَ وَ جَلَّ ثَنَاؤُكَ وَ لاَ إِلَهَ غَيْرُكَ . ثم يقول

۱۶- بِسْمِ اَللَّهِ حَسْبِيَ اَللَّهُ تَوَكَّلْتُ عَلَى اَللَّهِ وَ لاَ حَوْلَ وَ لاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ اَلْعَلِيِّ اَلْعَظِيمِ اَللَّهُمَّ ثَبِّتْ جَنَانِي وَ أَدِرِ اَلْحَقَّ عَلَى لِسَانِي (۳). و يديم ذكر الله تعالى إلى أن يصل إلى المجلس.

الثالث (۴)

[-۳] أن يسلم على من حضر إذا وصل إلى المجلس

و يصلى ركعتين تحيه المسجد إن كـان مسجدا و إلا نوى بهما الشكر لله تعالى على توفيقه و تأهيله لـذلك أو الحاجه إلى تسديده و تأييده و عصـمته من الخطأ أو مطلقتين فإن الصلاه خير موضوع (۵)و أما استحبابهما لذلك بخصوصه فلم يثبت و إن استحبه

۱- ۱) - «نصّ النساء العروس نصّا: رفعنها على المنصّه، و هى الكرسىّ الّذى تقف عليه فى جلائها، بكسر الميم لأنّها آله.» («المصباح المنير» /۷۴۴، «نصّ») .

۲- ۲) -لاحظ «تذكره السامع» /۳۱-۳۲.

۳- ۳) - «سنن أبى داود» ج ۴/۳۲۵، كتاب الأدب، الحديثان ۵۰۹۴،۵۰۹۵؛ «سنن ابن ماجه» ج ۲/۱۲۷۸، كتاب الدعاء (۳۴) ، الباب ۱۸، الحديثان ۳۸۸۴،۳۸۸۵، فى كلّ من هذه الروايات بعض هذا الدعاء، إلاّ الجمله الأخيره؛ و كلّه فى «تذكره السامع» /۳۰-۳۱. و انظر أيضا «سنن الترمذى» ج ۵/۴۹۰، كتاب الدعوات (۴۹) ، الباب ۳۴ و ۳۵.

۴- ۴) -لاحظ «تذكره السامع» /۳۲.

۵- ۵) -إشاره إلى الحديث الذى روى عن الصادق عليه السّلام عن رسول اللّه صلوات اللّه عليه: «الصلاه خير موضوع فمن شاء استقلّ و من شاء استكثر» («بحار الأنوار» ج ۸۲/۳۰۸-۳۰۹، الحديث ۹ عن كتاب «جامع الأحاديث» لا «الإمامه و التبصره» كما توهّم) ؛ أو حديث أبى ذر عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله-المروىّ فى «عوالى اللآلى» ج ۱/۹۰-: «قلت يا رسول اللّه! ما الصلاه؟ فقال: خير موضوع، فاستكثر أو استقلّ» و هو مروىّ فى «بحار الأنوار» ج ۸۲/۳۰۷، الحديث ۳، نقلا عن «معانى الأخبار» و «الخصال» . و فى «طبقات الشافعيه» ج ۱/۲۵۵: «عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم: الصلاه خير موضوع» .

بعض العلماء (۱)ثم یدعو بعدهما بالتوفیق و الإعانه و العصمه.

الرابع

[-۴] أن یجلس بسکینه و وقار

و تواضع و خشوع و إطراق ثانیا رجلیه أو محتبیا غیر متربع و لا مقع و لا غیر ذلک من الجلسات المکروهه (۲)مع الاختیار و لا یمد رجلیه و لا إحداهما من غیر عذر و لا یتکئ إلی جنبه و لا وراء ظهره و نحو ذلک کل ذلک فی حال الدرس أما فی غیره فلا بأس لأن الطلبه بمنزله أولاده.

الخامس قیل (۳)

[-۵] یجلس مستقبل القبله

لأنه أشرف

۱۴- وَ لِقَوْلِهِ ص خَیْرُ اَلْمَجَالِسِ مَا اُسْتُقْبِلَ بِهَا (۴). و یمکن أن یقال باستحباب استدباره لها لیخص الطلبه بالاستقبال لأنهم أکثر و کذا من یجلس إلیهم للاستماع. و مثله ورد فی القاضی (۵)إلا أن لذلک مزیه زائده فی ذلک و هو کون الخصوم

ص: ۲۰۶

۱- ۱) -الظاهر أنّه النووی فی «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۲۲، و تبعه ابن جماعه الکنانیّ فی «تذکره السامع» /۳۲. و قال السمعانی فی «أدب الإملاء و الاستملاء» /۳۵؛ «و یستحبّ أن یصلّی رکعتین قبل جلوسه» و لم یقیّد بکون الموضع مسجدا.

۲- ۲) -راجع «بحار الأنوار» ج ۷۵/۴۶۹، کتاب العشره، الباب ۹۶.

۳- ۳) -القائل ابن جماعه الکنانیّ فی «تذکره السامع» /۳۲؛ و النووی فی «شرح المهذّب» ج ۱/۵۶.

۴- ۴) - «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۴۳؛ «مجمع الزوائد» ج ۸/۵۹؛ «الترغیب و الترهیب» ج ۴/۵۹، و فیه: «أکرم المجالس ما استقبل به القبله، و إنّ أشرف المجالس ما استقبل به القبله» ؛ و الجمله الأخیره فی «تحف العقول» /۲۶؛ و «بحار الأنوار» ج ۷۷/۱۳۰، الحدیث ۳۴، نقلا عنه. و فی «بحار الأنوار» ج ۷۵/۴۶۹، الحدیث ۴-نقلا عن کتاب «الغایات» -أیضا: «قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: إنّ لکلّ شیء شرفا و إنّ أشرف المجالس ما استقبل به القبله» ؛ و مثله فی «أدب الإملاء و الاستملاء» /۴۴-۴۵.

۵- ۵) -قال فی «جواهر الکلام» ج ۴۰/۷۴، کتاب القضاء، مبحث الآداب المستحبه للقاضی: «ثمّ یجلس مستدبر القبله کما عن الأکثر، لیکون وجه الخصوم إذا وقفوا بین یدیه إلیها، لیکون ذلک اردع لها عن کلام الباطل و خصوصا وقت الاستحلاف. و قیل-و القائل الشیخ فی محکیّ مبسوطه و ابن البرّاج علی ما حکی عنه-: یستقبل القبله، لقوله علیه السّلام: خیر المجالس ما استقبل به القبله. و هو أحق من غیره، و لکن الأول أظهر لما عرفت» . و قال المصنّف رحمه اللّه فی «مسالک الأفهام» ج ۲/۲۸۷؛ «و منها أن یجلس مستدبر القبله لیکون وجه الخصوم إذا وقفوا بین یدیه مستقبل القبله خصوصا فی وقت استحلافهم فیکون

مراعاه جانب الاستقبال فيهم أهمّ من مراعاه جانبه نظرا إلى عموم المصلحه، و هذا اختيار الأكثر و منهم الشيخ فى «النهايه» و قال فى «المبسوط» يكون متوجّها إلى القبله لما روى عن النبىّ صلّى اللّه عليه و آله قال: خير المجالس ما استقبل به القبله. و القاضى أحقّ بهذه الفضيله. . . و اختار المصنّف الأوّل و هو الأظهر» . و الظاهر أنّه لم يرد نصّ بالخصوص فى القاضى و لا فى-

إلی القبله تغلیظا علیهم فی الحذر من الکلام الباطل و فی حال الحلف و لا نص هنا علی الخصوص.

السادس

[۶-] أن ینوی قبل شروعه بل حین خروجه من منزله تعلیم العلم و نشره

و بث الفوائد الشرعیه و تبلیغ الأحکام الدینیه التی اؤتمن علیها و أمر ببیانها و الازدیاد فی العلم بالمذاکره و إظهار الصواب و الرجوع إلی الحق و الاجتماع علی ذکر الله تعالی و الدعاء للعلماء الماضین و السلف الصالحین و غیر ذلک مما یحضره من المقاصد. فإن بإحضارها بالبال و کثرتها یزید ثواب العمل فإنما الأعمال بالنیات و لیس المراد بالنیه أن یقول أفعل کذا لأجل کذا و یرتب لها ألفاظا مخصوصه بل المراد بها بعث النفس و تصمیم العزم علی الفعل المخصوص لغرض التقرب إلی الله تعالی و طلب الزلفی لدیه حتی لو تلفظ و قال أفعل ذلک لله تعالی و الله مطلع علی قلبه یقصد غیر ذلک کقصد الظهور فی المحافل و ارتفاع الصیت و الترجیح علی الأمثال و النظراء فهو مخادع لله تعالی مُرَاءٍ للناس و اللهُ مطَّلع علی فساد نیته و خبث طویته فیستحق العقوبه علی هذه الذنوب و إن کانت بمظهر العباده أصلح الله تعالی بفضله و کرمه أعمالنا و سددنا فی أقوالنا و أخلص سرائرنا و مقاصدنا بمنه و فضله.

السابع

[۷-] أن یستقر علی سمت واحد مع الإمکان

فیصون بدنه عن الزحف و التنقل عن مکانه و التقلقل و یدیه عن العبث و التشبیک بهما و عینیه عن تفریق النظر بلا حاجه. و یتقی کثره المزاح و الضحک فإنه یقلل الهیبه و یسقط الحرمه و یزیل

(۵

-المعلّم فی مجلس درسه. نعم فی «الکافی» ج ۶/۱۶۵، کتاب الطلاق، باب اللعان، الحدیث ۱۱؛ و «کتاب من لا یحضره الفقیه» ج ۳/۳۴۶-۳۴۷، الحدیث ۱۶۶۴: «عن أحمد بن محمّد بن أبی نصر قال: سألت أبا الحسن الرضا علیه السلام قلت له: أصلحک اللّه، کیف الملاعنه؟ قال؛ فقال: یقعد الإمام و یجعل ظهره إلی القبله، و یجعل الرجل عن یمینه و المرأه عن یساره.» ؛ و أیضا فی «الکافی» ج ۶/۱۶۵، کتاب الطلاق، باب اللعان، الحدیث ۱۰: «عن محمّد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر علیه السلام عن الملاعن و الملاعنه کیف یصنعان؟ قال: یجلس الإمام مستدبر القبله، فیقیمهما بین یدیه مستقبلا [کذا]القبله بحذائه. . .» .

الحشـمه و يـذهب العزه من القلوب و أما القليل من المزاح فمحمود كما كان يفعله النبی ص (۱)و من بعده من الأئمه المهديين (۲)تأنيسا للجلساء و تأليفا للقلوب و قريب منه الضحک-

۱۴- فَقَدْ كَانَ اَلنَّبِيُّ ص يَضْحَكُ حَتَّى تَبْدُوَ نَوَاجِذُهُ (۳). و لکن لا يعلو الصوت (۴)و العدل التبسم.

الثامن

[-۸] أن يجلس فی موضع يبرز وجهه فيه لجميع الحاضرين

و يلتفت إليهم التفاتـا خاصـا بحسب الحـاجه للخطـاب و يفرق النظر عليهم و يخص من يكلمه أو يسأله أو يبحث معه على الوجه بمزيد التفات إليه و إقبال عليه و إن كان صـغيرا أو وضـيعا فإن تخصيص المترفعين من أفعال المتجبرين و المراءين و القارئ من الحاضرين فی حكم الباحث فيخصه بما يتعلق بدرسه و يعطی غيره من الخطاب و النظر بحسب حاله و سؤاله.

۱- ۱) - «مكارم الأخلاق» /۲۱؛ «إحياء علوم الدين» ج ۲/۳۱۹.

۲- ۲) -قال ابن أبی الحديد فی «شـرح نهج البلاغه» ج ۱/۲۵-۲۶، فی وصف مولانا أمير المؤمنين عليه أفضل صـلوات المصلّين: «و أمّا سـجاحه الأخلاق و بشـر الوجه و طلاقه المحيّا و التّبسّم، فهو: المضـروب به المثل فيه حتّى عابه بـذلک أعداؤه؛ قال عمرو بن العاص لأهل الشام: إنّه ذو دعابه شديده. و قال علیّ عليه السّلام فی ذاک: عجبا لابن النابغه! يزعم لأهل الشام أنّ فیّ دعابه و أنّی امرؤ تلعـابه، أعـافس و أمـارس! و عمرو بن العـاص إنّمـا أخـذها عن عمر بن الخطّـاب لقوله له لمّـا عزم على اسـتخلافه: للّه أبوک لو لا دعابه فيک! إلاّ أنّ عمر اقتصـر عليها، و عمرو زاد فيها و سمّجها. . . . قال معاويه لقيس بن سعد: رحم اللّه أبا حسن؛ فلقد كان هشّا بشّا ذا فكاهه، قال قيس: نعم، كان رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله يمزح و يبتسم إلی أصحابه، و أراک تسرّ حسوا فی ارتغـاء، و تعيبه بـذلک! أمـا و اللّه لقـد كـان مع تلـک الفكـاهه و الطلاـقه أهيب من ذی لبـدتين قـد مسّه الطّوی، تلـک هيبه التّقوی، و ليس كما يهابک طغام أهل الشام! و قـد بقی هذا الخلق متوارثا متناقلا فی محبّيه و أوليائه إلی الآن، كما بقی الجفاء و الخشونه و الوعوره فی الجانب الآخر، و من له أدنى معرفه بأخلاق الناس و عوائدهم يعرف ذلک» .

۳- ۳) - «مكـارم الأخلاق» /۲۱؛ «إحياء علوم الـدين» ج ۲/۳۲۵. و راجع «سـنن الترمذی» ج ۵/۶۰۱، كتـاب المناقب، الباب ۱۰، الحديث ۳۶۴۱ و ۳۶۴۲. و انظر الأحـاديث الـتی حـول الضـحک و الـدعابه فی «الكـافی» ج ۲/۶۶۳-۶۶۵، كتاب العشـره، باب الدعابه و الضحک؛ و «بحار الأنوار» ج ۷۶/۵۸-۶۱، كتاب العشره، الباب ۱۰۶.

۴- ۴) -قال أمير المؤمنين علی عليه السّلام فی الخطبه التی يصف فيها المتقين: «. . . و إن ضحک لم يعل صوته» («نهج البلاغه» ص ۳۰۶، الخطبه ۱۹۳) .

التاسع

[۹-] أن يحسن خلقه مع جلسائه زياده على غيرهم

و يوقر فاضلهم بعلم أو سن أو صلاح أو شرف و نحو ذلك و يرفع مجالسهم على حسب تقديمهم فى الإمامه (۱)و يتلطف بالباقين و يكرمهم بحسن السلام و طلاقه الوجه و البشاشه و الابتسام و بالقيام لهم على سبيل الاحترام و لا كراهه فيه بوجه و إن كان فى بعض الأخبار ما يوهمه (۲)و تحقيقه فى غير هذا المحل.

ص: ۲۰۹

۱- ۱) -الظاهر أنّه يريد تقديمهم فى إمامه الجماعه، و هو-كما فى «شرح اللمعه» ج ۱/۳۹۱-۳۹۳-هكذا. «. . . و يقدّم الأقرأ من الأئمّه. . . فالأفقه. . . فإن تساووا فى الفقه و القراءه فالأقدم هجره من دار الحرب إلى دار الإسلام. . . و فى زماننا قيل هو السبق إلى طلب العلم، . . . فإن تساووا فى ذلك سنّ مطلقا أو فى الإسلام. . . فإن تساووا فيه فالأصبح وجها. . . و لم يذكر هنا ترجيح الهاشمى، لعدم دليل صالح لترجيحه، و جعله فى «الدروس» بعد الأفقه، و زاد بعضهم فى المرجّحات بعد ذلك الأتقى و الأورع. . . و بعض هذه المرجّحات ضعيف المستند و لكنّه مشهور» .

۲- ۲) -لعلّه يقصد بذلك-كما يظهر من «أدب الإملاء و الاستملاء» /۳۴-مثل ما روى فى «سنن أبى داود» ج ۴/۳۵۸، كتاب الأدب، الحديث ۵۲۳۰: «عن أبى أمامه، قال: خرج علينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله] و سلّم، متوكّئا على عصا، فقمنا إليه، فقال: لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظّم بعضها بعضا» . (و مثله فى «سنن ابن ماجه» ج ۲/۱۲۶۱، كتاب الدعاء، الباب ۲، الحديث ۳۸۳۶، عن أبى أمامه) ؛ أو ما روى فى «سنن الترمذى» ج ۵/۹۰، كتاب الأدب (۴۴) ، الباب ۱۳، الحديث ۲۷۵۴-؛ و «مكارم الأخلاق» /۱۶؛ و «إحياء علوم الدين» ج ۲/۱۸۱-عن حميد بن أنس قال: لم يكن شخص أحبّ إليهم من رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم، قال: و كانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك» . أو يقصد ما روى فى «كتاب سليم بن قيس» -كما فى «بحار الأنوار» ج ۷۵/۴۶۶، الحديث ۱۴-من أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله قال: «أيّها الناس! عظّموا أهل بيتى فى حياتى و من بعدى و أكرموهم و فضّلوهم؛ فإنّه لا يحلّ لأحد أن يقوم من مجلسه لأحد إلاّ لأهل بيتى» . و ممّا يدلّ على عدم الكراهه-فيما نحن فيه-ما رواه البرقى فى «المحاسن» /۲۳۳، الحديث ۱۸۶، و العلامه المجلسى، قدّس اللّه نفسه الزكيه، فى «بحار الأنوار» ج ۷۵/۴۶۶-۴۶۷، الحديث ۱۳ نقلا عن «المحاسن» : «عن إسحاق بن عمّار، قال قلت لأبى عبد اللّه عليه السّلام: من قام من مجلسه تعظيما لرجل؟ قال: مكروه إلاّ لرجل فى الدين» . و قال الغزالى فى «إحياء علوم الدين» ج ۲/۱۸۱: «و القيام مكروه على سبيل الإعظام لا على سبيل الإكرام» ؛ و لعلّه يجمع بذلك بين الأحاديث المتعارضه، فتأمّل. و قال النووى فى «شرح المهذّب» ج ۱/۵۶: «و قد ينكر القيام من لا تحقيق عنده، و قد جمعت جزء فيه الترخيص فيه و دلائله، و الجواب عمّا يوهم كراهته» . و قال أيضا فى «الأذكار» /۲۳۹: «و أمّا إكرام الداخل بالقيام، فالذى نختاره أنّه مستحب لمن كان فيه فضيله ظاهره من علم أو صلاح أو شرف، . . . و يكون هذا القيام للبرّ و الإكرام و الاحترام لا للرئاء و الإعظام، و على هذا الذى اخترناه استمرّ عمل السلف و الخلف، و قد جمعت فى ذلك جزء جمعت فيه الأحاديث و الآثار و أقوال السلف و أفعالهم الدالّه على ما ذكرته، ذكرت فيه ما خالفها و أوضحت الجواب عنه، فمن أشكل عليه من ذلك شىء و رغب فى مطالعه ذلك الجزء رجوت أن يزول إشكاله، إن شاء اللّه تعالى» . -

العاشر (۱)

[۱۰-] أن يقدم على الشروع فى البحث و التدريس تلاوه ما تيسر من القرآن العظيم

تيمنا و تبركا و يدعو عقيب القراءه لنفسه و للحاضرين و لسائر المسلمين ثم يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم و يسمى الله تعالى و يحمده و يصلى و يسلم على النبى ص و على آله و أصحابه ثم يدعو للعلماء الماضين و السلف الصالحين و لمشايخه خاصه و لوالديه و للحاضرين و إن كان فى مدرسه و نحوها دعا لواقف المكان. و هذا و إن لم يرد به نص على الخصوص لكن فيه خير عظيم و بركه و المحل موضع إجابه و فيه اقتداء بالسلف من العلماء فقد كانوا يستحبون ذلك (۲). و ذكر بعض العلماء (۳)أنه يقول من جمله الدعاء

۱۶-اَللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَىَّ اَللَّهُمَّ اِنْفَعْنِی بِمَا عَلَّمْتَنِی وَ عَلِّمْنِی مَا يَنْفَعُنِی وَ زِدْنِی عِلْماً وَ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حالٍ اَللَّهُمَّ إِنِّی أَعُوذُ بِکَ مِنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ وَ مِنْ قَلْبٍ لاَ يَخْشَعُ وَ مِنْ نَفْسٍ لاَ تَشْبَعُ وَ مِنْ دُعَاءٍ لاَ يُسْمَعُ (۴). و كان بعض العلماء (۵)يختار قراءه سوره الأعلى و يزعم أنه متأس و متفأل بما فيها من قوله اَلْأَعْلَى و قوله قَدَّرَ فَهَدىٰ و قوله سَنُقْرِئُکَ فَلاٰ تَنْسىٰ و قوله فَذَكِّرْ و قوله

۲)

-راجع أيضا «أدب الإملاء و الاستملاء» /۳۴-۳۵،۱۳۷-۱۳۸؛ «فتح الباقى» ج ۲/۲۰۹-۲۱۰؛ «شرح ألفيه العراقى» ج ۲/۲۰۹-۲۱۰.

۱- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۳۴-۳۵؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۶.

۲- ۲) -انظر «شرح المهذّب» ج ۱/۵۶؛ «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۶۵؛ «الخلاصه فى أصول الحديث» /۱۴۴.

۳- ۳) -هو النووى فى «شرح المهذّب» ج ۱/۵۶.

۴- ۴) -الدعاء مروىّ فى «سنن ابن ماجه» ج ۱/۹۲، المقدّمه، الباب ۲۳، الحديث ۲۵۰، و ج ۲/۱۲۶۰، كتاب الدعاء، الباب ۲، الحديث ۳۸۳۳؛ و «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۱۹۵؛ و «سنن أبى داود» ج ۴/۳۲۵، كتاب الأدب، الحديث ۵۰۹۴؛ و «الجامع الصغير» ج ۱/۵۹، حرف الهمزه؛ و «المستدرك على الصحيحين» ج ۱/۱۰۴، فى كلّ منها روى بعض هذا الدعاء؛ و الشطر الأخير منه فى «مفاتيح الجنان» /۱۷، فى تعقيب صلاه العصر أيضا، نقلا عن «مصباح المتهجّد» .

۵- ۵) -قال فى «فتح الباقى» ج ۲/۲۱۴: «. . . و اختار شيخنا تبعا للناظم [يعنى العراقى]أن تكون سوره الأعلى بمناسبه سَنُقْرِئُکَ فَلاٰ تَنْسىٰ» .

صُحُفِ إِبْرٰاهِيمَ وَ مُوسىٰ

(۱)

۱۶- وَ رُوِیَ أَنَّ مَنِ اِجْتَمَعَ مَعَ جَمٰاعَةٍ وَ دَعٰا یَکُونُ مِنْ دُعٰائِهِ اَللَّهُمَّ اِقْسِمْ لَنٰا مِنْ خَشْیَتِکَ مٰا یَحُولُ بَیْنَنَا وَ بَیْنَ مَعْصِیَتِکَ وَ مِنْ طَاعَتِکَ مٰا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَکَ وَ مِنَ اَلْیَقِینِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَیْنَا مَصَائِبَ اَلدُّنْیَا اَللَّهُمَّ مَتِّعْنَا بِأَسْمٰاعِنَا وَ أَبْصَارِنَا وَ قُوَّتِنَا مَا أَحْیَیْتَنَا وَ اِجْعَلْهُ اَلْوَارِثَ مِنَّا وَ اِجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمَنَا وَ اُنْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا وَ لاَ تَجْعَلْ مُصِیبَتَنَا فِی دِینِنَا وَ لاَ تَجْعَلْ دُنْیَانَا أَکْبَرَ هَمِّنَا وَ لاَ مَبْلَغَ عِلْمِنَا وَ لاَ تُسَلِّطْ عَلَیْنَا مَنْ لاَ یَرْحَمُنَا (۲).

الحادی عشر

[۱۱-] أن یتحری تفهیم الدرس بأیسر الطرق

و أعذب ما یمکنه من الألفاظ مترسلا مبینا موضحا مقدما ما ینبغی تقدیمه مؤخرا ما ینبغی تأخیره مرتبا من المقدمات ما یتوقف علیها تحقیق المحل واقفا فی موضع الوقف موصلا فی موضع الوصل مکررا ما یشکل من معانیه و ألفاظه مع حاجه الحاضرین أو بعضهم إلیه و إذا فرغ من تقریر المسأله سکت قلیلا حتی یتکلم من فی نفسه کلام علیه. و لا یذکر (۳)فی الدرس شبهه فی الدین و یؤخر الجواب عنها إلی درس آخر بل یذکرهما جمیعا أو یؤخرهما جمیعا سیما إذا کان الدرس یجمع الخاص و العام و من یحتمل أن لا یعود إلی ذلک المقام فتقع الشبهه فی نفسه و لا یتفق له جوابها فیصیر سببا فی فتنته. الثانی عشر (۴)

[۱۲-] إذا تعددت الدروس فلیقدم منها الأشرف فالأشرف

و الأهم فالأهم فیقدم أصول الدین ثم التفسیر ثم الحدیث ثم أصول الفقه ثم الفقه ثم

ص: ۲۱۱

۱- ۱) -سوره الأعلی (۸۷) :۱۹،۹،۶،۳،۱.

۲- ۲) -الدعاء مرویّ فی «سنن الترمذی» ج ۵/۵۲۸، کتاب الدعوات (۴۵) ، الباب ۸۰، الحدیث ۳۵۰۲؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۰۷؛ «عیون الأخبار» ج ۲/۲۷۹-۲۸۰؛ «الأذکار» /۲۶۵-۲۶۶؛ «الجامع الصغیر» ج ۱/۵۹، حرف الهمزه؛ «عوالی اللآلی» ج ۱/۱۵۹-۱۶۰؛ «مفاتیح الجنان» /۱۶۴-۱۶۵، فی أعمال اللیله الخامسه عشره من شهر شعبان.

۳- ۳) -لاحظ «تذکره السامع» /۳۸.

۴- ۴) -لاحظ «تذکره السامع» /۳۵-۳۶.

النحو ثم المعانی و علی هـذا قیاس باقی العلوم بحسب مرتبتها و الحاجه إلیها. و سـیأتی (۱)إن شاء الله ما یعین علی هـذا الترتیب فی باب یخصه.

الثالث عشر (۲)

[۱۳-] أن لا یطول مجلسه تطویلا یملهم

أو یمنعهم فهم الدرس أو ضـبطه لأن المقصود إفادتهم و ضـبطهم فإذا صاروا إلی هذه الحاله فات المقصود. و لا یقصره تقصیرا یخـل ببعض تقریره أو ضـبطه أو فهمه لفوات المقصود و یراعی فی ذلـک مصـلحه الحاضـرین فی الفائـده و التطویـل و استیفـاء الأقسام فی التقسیم إذا کانوا من أهله.

الرابع عشر

[۱۴-] أن لا یشتغل بالدرس و به ما یزعجه و یشوش فکره

من مرض أو جوع أو عطش أو مـدافعه حـدث أو شـده فرح أو غم أو غضب أو نعاس أو قلق أو برد أو حر مؤلمین حذرا من أن یقصر عن استیفاء المطلوب من البحث أو یفتی بغیر الصواب.

الخامس عشر

[۱۵-] أن لا یکون فی مجلسه ما یؤذی الحاضرین

من دخـان أو غبـار أو صوت مزعـج أو شـمس موجبه للحر الشدیـد أو نحو ذلـک مما یمنع من تأدیه المطلوب بل یکون واسـعا مصونا عن کل ما یشغل الفکر و یشوش النفس لیحصل فیه الغرض المطلوب.

السادس عشر (۳)

[۱۶-] مراعاه مصلحه الجماعه

فی تقـدیم وقت الحضـور و تـأخیره فی النهـار إذا لم یکن علیه فیه ضـروره و لاـ مزیـد کلفه و من الضـروره الاشـتغال فی الوقت الصالح بالمطالعه و التصنیف حیث یکون الاشتغال به أولی من التدریس.

السابع عشر (۴)

[۱۷-] أن لا یرفع صوته زیاده علی الحاجه

و لا یخفضه خفضا یمنع بعضهم من کمال فهمه

۱۴- وَ قَدْ رُوِیَ عَنِ اَلنَّبِیِّ ص

۱- ۱) -فی المطلب الثالث من الخاتمه.

۲- ۲) -لاحظ «تذکره السامع» /۳۸.

۳- ۳) -لاحظ «تذکره السامع» /۴۴.

۴- ۴) -لاحظ «تذکره السامع» /۳۹.

أَنَّ اَللَّهَ يُحِبُّ اَلصَّوْتَ اَلْخَفِيضَ وَ يُبْغِضُ اَلصَّوْتَ اَلرَّفِيعَ (۱). و الأولى أن لا يجاوز صوته مجلسه و لا يقصر عن سماع الحاضرين فإن حضر فيهم ثقيل السمع فلا بأس بعلو صوته بقدر ما يسمعه و قد روى فى فضيله ذلك حديث (۲).

الثامن عشر (۳)

[۱۸-] أن يصون مجلسه عن اللغط

فإن الغلط تحت اللغط و عن رفع الأصوات و سوء الأدب فى المباحثه و اختلاف جهات البحث و العدول عن المسأله إلى غيرها قبل إكمالها. فإذا ظهر من أحد الباحثين شىء من مبادئ ذلك تلطف فى دفعه قبل انتشاره و ثوران النفوس و يذكر لجمله الحاضرين ما يقتضى قبح الانتقال المذكور و أن المقصود اجتماع القلوب على إظهار الحق و تحصيل الفائده و الصفاء و الرفق و استفاده البعض من البعض و يذكرهم ما جاء فى ذم المماراه و المنافسه و الشحناء سيما أهل العلم المتسمين به و أن ذلك سبب العداوه

ص:۲۱۳

۱- ۱) -رواه الخطيب البغدادىّ فى «الجامع لاخلاق الراوى و آداب السامع [أو: آداب الواعى]» كما فى «تذكره السامع» /۳۹. و فى «مسند الإمام موسى بن جعفر» عليهما السّلام، ص ۴۳، الحديث ۷: «. . . كان النبىّ صلّى اللّه عليه و آله يعجبه (ظ) أن يكون الرجل خفيف الصوت و يكره أن يكون الرجل جهير الصوت» . و فى «الجامع الصغير» ج ۲/۱۲۰، حرف الكاف، و شرحه: «فيض القدير» ج ۵/۲۴۲، الحديث ۷۱۴۷: «كان صلّى اللّه عليه و آله يكره أن يرى الرجل جهيرا رفيع الصوت، و كان يحبّ أن يراه خفيض الصوت» . قال المناوى فى شرح الحديث فى «فيض القدير» ج ۵/۲۴۲؛ «أخذ منه أنّه يسنّ للعالم صون مجلسه عن اللغط و رفع الأصوات و غوغاء الطلبه و أنّه لا يرفع صوته بالتقرير فوق الحاجه. . .» . و مثله فى «كشف الخفاء» ج ۱/۲۹۲. و فى «كنز العمّال» ج ۳/۵۶۹، الحديث ۷۹۴۴: «إنّ اللّه ليكره الرجل الرفيع الصوت، و يحب الرجل الخفيض الصوت» .

۲- ۲) -فى «ثواب الأعمال» /۱۶۸، الحديث ۵؛ و «بحار الأنوار» ج ۷۴/۳۸۸، الباب ۲۵، نقلا عنه: «عن أبى عبد اللّه عليه السّلام، قال: إسماع الأصمّ من غير تضجّر صدقه هنيئه.» و لم أجد غير هذا حديثا فى ذلك؛ و قال فى «تذكره السامع» /۳۹-كالمتن-: «و روى فى فضيله ذلك حديث» و لم يذكر نصّ الحديث. نعم قال السمعانى فى «أدب الإملاء و الاستملاء» /۴۹: «ثمّ يرفع صوته بما يريد أن يمليه.» و احتجّ لذلك بهذا الحديث: «. . . عن عبد اللّه بن عمر قال: تخلّف عنّا النبىّ فى سفره سفرناها فأدركنا و قد رهقتنا الصلاه صلاه العصر، و نحن نتوضّأ فجعلنا نمسح أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: ويل للأعقاب من النار مرّتين أو ثلاثا» . و انظر شرح هذا الحديث فى «فيض القدير» ج ۶/۳۶۶-۳۶۷، الحديث ۹۶۴۳؛ و انظر أيضا «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۱۶۹.

۳- ۳) -لاحظ «تذكره السامع» /۴۰-۴۱؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۷.

و البغضاء الموجبين [الموجبتين]لتشويش الكفر و ذهاب الدين و أن الواجب كون الاجتماع خالصا لله تعالى ليثمر الفائده فى الدنيا و السعاده فى الأخرى.

التاسع عشر

[-١٩] أن يزجر من تعدى فى بحثه

أو ظهر منه لَدَدٌ أو سوء أدب أو ترك إنصاف بعد ظهور الحق أو أكثر الصياح بغير فائده أو أساء أدبه على غيره من الحاضرين أو الغائبين أو ترفع على من هو أولى منه فى المجلس أو نام أو تحدث مع غيره حاله الدرس بما لا ينبغى أو ضحك أو استهزأ بأحد أو فعل ما يخل بأدب الطالب فى الحلقه و سيأتى تفصيله (١)إن شاء الله تعالى. هذا كله إذا لم يترتب على ذلك مفسده تربو عليه و هذا النوع مغاير لما مر من زجرهم و كفهم عن مساوئ الأخلاق لأن هذا خاص بالدرس و ذاك بما يتعلق بشأن أنفسهم و إن كان يمكن إدراجه فيه إلا أن الاهتمام بشأنه حسن ذكره على الخصوص.

العشرون

[-٢٠] أن يلازم الإرفاق بهم فى خطابهم و سماع سؤالهم

و إذا عجز السائل عن تقرير ما أورده أو تحرير العباره فيه لحياء أو قصور و وقع على المعنى عبر عن مراده أولا و بين وجه إيراده و أجاب بما عنده. و إن اشتبه عليه مراده سأله عن الأمور التى يحتمل إرادته لها فيقول له أ تريد بقولك كذا فإن قال نعم أجابه و إلا ذكر محتملا آخر. و إن سأل عن شيء ركيك فلا يستهزئ به و لا يحتقر السائل فإن ذلك أمر لا حيله فيه و يتذكر أن الجميع كانوا كذلك ثم تعلموا و تفقهوا.

الحادى و العشرون (٢)

[-٢١] أن يتودد لغريب حضر عنده

و ينبسط له لينشرح صدره فإن للقادم دهشه سيما بين يدى العلماء. و لا يكثر النظر و الالتفات إليه استغرابا له فإن ذلك يخجله و يمنعه من المساءله [المسأله]و المشاركه فى البحث إن كان من أهله.

١- ١) -يعنى تفصيل أدب الطالب، و سيأتى فى النوع الثالث من هذا الباب.

٢- ٢) -لاحظ «تذكره السامع» /۴٣-۴۴.

الثانی و العشرون

[۲۲-] إذا أقبل بعض الفضلاء و قد شرع فی مسأله

أمسک عنها حتی یجلس و إن جاء و هو یبحث أعادها له أو مقصودها و إذا أقبل و قد بقی للفراغ و قیام الجماعه بقدر ما یصل إلی المجلس فلیؤخر تلک البقیه و یشتغل عنها ببحث أو غیره إلی أن یجلس ثم یعیدها أو یتمم تلک البقیه کیلا یخجل المقبل بقیامهم عند جلوسه.

الثالث و العشرون (۱)و هو من أهم الآداب

[۲۳-] إذا سئل عن شیء لا یعرفه أو عرض فی الدرس ما لا یعرفه فلیقل لا أعرفه

أو لا أتحققه أو لا أدری أو حتی أراجع النظر فی ذلک و لا یستنکف عن ذلک فمن علم العالم أن یقول فیما لا یعلم لا أعلم و الله أعلم.

۱- قَالَ عَلِیٌّ ع إِذَا سُئِلْتُمْ عَمَّا لاَ تَعْلَمُونَ فَاهْرُبُوا قَالُوا وَ کَیْفَ اَلْهَرَبُ قَالَ تَقُولُونَ اَللَّهُ أَعْلَمُ (۲).

۵- وَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ اَلْبَاقِرِ ع قَالَ: مَا عَلِمْتُمْ فَقُولُوا وَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَقُولُوا اَللَّهُ أَعْلَمُ إِنَّ اَلرَّجُلَ لَیُسْرِعُ [لَیَشْرَعُ]بِالْآیَهِ مِنَ اَلْقُرْآنِ یَخِرُّ فِیهَا أَبْعَدَ مَا بَیْنَ اَلسَّمَاءِ [وَ اَلْأَرْضِ] (۳).

۵- وَ عَنْ زُرَارَهَ بْنِ أَعْیَنَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع مَا حَقُّ اَللَّهِ عَلَی اَلْعِبَادِ قَالَ أَنْ یَقُولُوا مَا یَعْلَمُونَ وَ یَقِفُوا عِنْدَ مَا لاَ یَعْلَمُونَ (۴).

۶- وَ عَنِ اَلصَّادِقِ ع

۱- ۱) -لاحظ «تذکره السامع» /۴۲-۴۳؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۷-۵۸.
۲- ۲) - «سنن الدارمیّ» ج ۱/۶۳.
۳- ۳) - «الکافی» ج ۱/۴۲، کتاب فضل العلم، باب النهی عن القول بغیر علم، الحدیث ۴، و فیه: «لینتزع الآیه» بدل «لیسرع بالآیه» ؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۱۱۹، الحدیث ۲۵-نقلا عن «المحاسن» -و فیه «لینتزع بالآیه» .
۴- ۴) - «الکافی» ج ۱/۴۳، کتاب فضل العلم، باب النهی عن القول بغیر علم، الحدیث ۷؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۱۱۳، الحدیث ۲، عن «أمالی الصدوق» .

إِنَّ اَللَّهَ خَصَّ عِبَادَهُ بِآيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ أَنْ لاَ يَقُولُوا حَتَّى يَعْلَمُوا وَ لاَ يَرُدُّوا مَا لَمْ يَعْلَمُوا قَالَ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَ لَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ اَلْكِتَابِ أَنْ لاَ يَقُولُوا عَلَى اَللَّهِ إِلاَّ اَلْحَقَّ (۱)وَ قَالَ بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَ لَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ (۲).

۱۷- "وَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ إِذَا تَرَكَ اَلْعَالِمُ لاَ أَدْرِي أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ (۳).

۱۷- "وَ عَنِ اِبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ إِذَا سُئِلَ أَحَدُكُمْ عَمَّا لاَ يَدْرِي فَلْيَقُلْ لاَ أَدْرِي فَإِنَّهُ ثُلُثُ اَلْعِلْمِ (۴).

و قال آخر لا أدری ثلث العلم (۵). و قال بعض الفضلاء ينبغی للعالم أن يورث أصحابه لا أدری (۶)و معناه أن يكثر منها لتسهل عليهم و يعتادوها فيستعملوها فی وقت الحاجه. و قال آخر تعلم لا أدری فإنک إن قلت لا أدری علموک حتی تدری و إن قلت أدری سألوک حتی لا تدری (۷).

ص: ۲۱۶

۱- ۱) -سوره الأعراف (۷) :۱۶۹.

۲- ۲) -سوره يونس (۱) :۳۹. و الحديث فی «الكافی» ج ۱/۴۳، كتاب فضل العلم، باب النهی عن القول بغير علم، الحديث ۸؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۱۱۳، الحديث ۳-نقلا عن «أمالی الصدوق» -و فيه: «عيّر» بدل «خصّ» .

۳- ۳) -هذا الكلام نسب إلی ابن عبّاس فی «البيان و التبيين» /۲۰۷؛ و «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۷۲؛ و «تذكره السامع» /۴۲؛ و «صفه الفتوی» /۷؛ و «أدب الدنيا و الدين» /۸۲؛ و غيرها. و فی «قوت القلوب» ج ۱/۱۳۶: «قال علیّ بن الحسين و محمّد بن عجلان: إذا أخطأ العالم قول لا أدری أصيبت مقالته» ؛ و فی «إحياء علوم الدين» ج ۱/۶۱: «قال ابن مسعود: . . . جنّه العالم لا أدری، فإن أخطأها فقد أصيبت مقاتله» ؛ و نسب إلی محمّد بن عجلان فی «صفه الفتوی» /۷؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۱۰؛ و «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۷۳ أيضا؛ و لكن هذا كلام مولانا و مولی الموحدين يعسوب الدين أمير المؤمنين عليه أفضل صلوات المصلّين، روی فی «نهج البلاغه» ص ۴۸۲، قسم الحكم، الحكمه ۸۵؛ و «غرر الحكم» ج ۵/۳۷۷، الحديث ۸۸۳۵؛ و «بحار الأنوار» ج ۲/۱۲۲، الحديث ۴۱، نقلا عن «نهج البلاغه» ؛ و هذا نصّه: «من ترک قول لا أدری أصيبت مقاتله» .

۴- ۴) - «تذكره السامع» /۴۲؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۸۰.

۵- ۵) - «تذكره السامع» /۴۲.

۶- ۶) - «تفسير القرطبیّ» ج ۱/۲۸۶؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۷؛ «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۷۳ و فيه: «. . . أخبرنی مالک ابن أنس أنّه سمع عبد اللّه بن يزيد ابن هرمز، يقول: ينبغی للعالم. . . الخ» .

۷- ۷) - «قوت القلوب» ج ۱/۹۶؛ «أعلام الموقّعين» ج ۴/۲۷۸؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۲/۶۸؛ «صفه الفتوی» /۹، و القائل أبو الذيال، كما فی المصدرين الأخيرين.

و اعلم أن قول العالم لا أدری لا یضع منزلته بل یزیدها رفعه و یزیده فی قلوب الناس عظمه تفضلا من الله تعالی علیه و تعویضا له بالتزامه الحق و هو دلیل واضح علی عظمه محله و تقواه و کمال معرفته و لا یقدح فی المعرفه الجهل بمسائل معدوده. و إنما یستدل بقوله لا أدری علی تقواه و أنه لا یجازف فی فتواه و أن المسأله من مشکلات المسائل و إنما یمتنع من لا أدری من قل علمه و عدمت تقواه و دیانته لأنه یخاف لقصوره أن یسقط من أعین الناس و هذه جهاله أخری منه فإنه بإقدامه علی الجواب فیما لا یعلم یبوء بالإثم العظیم و لا یصرفه عما عرف به من القصور بل یستدل به علی قصوره و یظهر الله تعالی علیه ذلک بسبب جرأته علی التقول فی الدین تصدیقا

۱۳- لِمَا وَرَدَ فِی اَلْحَدِیثِ اَلْقُدْسِیِّ مَنْ أَفْسَدَ جَوَّانِیَّهُ أَفْسَدَ اَللَّهُ بَرَّانِیَّهُ (۱). و من المعلوم أنه إذا رؤی المحققون یقولون فی کثیر من الأوقات لا أدری و هذا المسکین لا یقولها أبدا یعلم أنهم یتورعون لدینهم و تقواهم و أنه یجازف لجهله و قله دینه فیقع فیما فر منه و اتصف بما احترز عنه لفساد نیته و سوء طویته

۱۴- وَ قَدْ قَالَ اَلنَّبِیُّ ص اَلْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ یُعْطَ کَلاَبِسِ ثَوْبَیْ زُورٍ (۲).

ص :۲۱۷

۱- ۱) -فی «مشکاه الأنوار» /۳۲۱: «قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: ما من عبد إلاّ و له جوّانیّ و برّانیّ، فمن أصلح جوّانیّه أصلح اللّه برّانیّه، و من أفسد جوّانیّه أفسد اللّه علیه برّانیّه. . .» ؛ و فی «النهایه» ج ۱/۳۱۹: «و فی حدیث سلمان رضی اللّه عنه: إنّ لکلّ امرئ جوّانیّا و برّانیّا، فمن یصلح جوّانیّه یصلح اللّه برّانیّه، و من یفسد جوّانیّه یفسد اللّه برّانیّه؛ أی باطنا و ظاهرا، و سرّا و علانیه، و هو منسوب إلی جوّ البیت و هو داخله، و زیاده الألف و النون للتأکید» ؛ و قال فی ج ۱/۱۱۷: «. . . أراد بالبرّانیّ العلانیه، و الألف و النون و زیادات النّسب کما قالوا فی صنعاء: صنعانیّ. و أصله من قولهم خرج فلان برّا، أی خرج إلی البرّ و الصحراء. و لیس من قدیم الکلام و فصیحه» . و انظر أیضا «لسان العرب» ج ۱۴/۱۵۷، «جوا» ، و ج ۴/۵۴، «برر» .

۲- ۲) - «شرح المهذّب» ج ۱/۵۸؛ «سنن أبی داود» ج ۴/۳۰۰، کتاب الأدب، الحدیث ۴۹۹۷؛ «النهایه» ج ۲/۴۴۱، و فیه: «لا یملک» بدل «لم یعط» ، قال ابن الأثیر فی توضیح الحدیث: «أی المتکثّر بأکثر ممّا عنده یتجمّل بذلک، کالّذی یری أنّه شبعان، و لیس کذلک، و من فعله فإنّما یسخر من نفسه. و هو من أفعال ذوی الزّور، بل هو فی نفسه زور، أی کذب» ؛ و انظر «مجمع الأمثال» ج ۲/۱۵۰.

و قد أدب الله تعالى العلماء بقصه موسى و الخضر ع حين لم يرد موسى ع العلم إلى الله تعالى لما سئل هل أحد أعلم منك (۱)بما حكاه الله عنهما من الآيات المؤذنه (۲)بغايه الذل من موسى ع و غايه العظمه من الخضر ع و سيأتى (۳)إن شاء الله تعالى فى هذه الرساله جمله من نكت القصه.

الرابع و العشرون

[۲۴]- أنه إذا اتفق له تقرير أو جواب توهمه صوابا يبادر إلى التنبيه على فساده

و تبيين خطائه قبل تفرق الحاضرين و لا- يمنعه الحياء أو غيره من المبادره و تحمله النفس الأماره بالسوء على التأخير إلى وقت آخر خال فإنه من خدع النفس و تلبيس إبليس لعنه الله. و فيه ضرر عظيم من وجوه كثيره منها استقرار الخطأ فى قلوب الطلبه و منها تأخير بيان الحق مع الحاجه إليه و منها خوف عدم حضور بعض أهل المجلس فى الوقت الآخر فيستمر الخطأ فى فهمه و منها طاعه الشيطان فى الاستمرار على الخطأ و هو موجب لطمعه فيه مره ثانيه و هلم جرا و مع تأديته للواجب من ذلك يفيد الطالبين ملكه صالحه تعقب خيرا عظيما يكون الراجع سببا فيه فيشارك فى أجره مضافا إلى ما استحقه من الأجر بفعل ما يجب عليه فقد غنمت حركته و ربحت تجارته برجوعه إلى الحق و يرفعه الله تعالى بسبب ذلك خلاف ما يظنه الجاهل و يتوهمه الأحمق الغافل.

ص: ۲۱۸

۱- ۱) - «صحيح البخارىّ» ج ۲/۴۶-۴۷، كتاب العلم، الحديث ۷۳، و ج ۲/۵۴، الحديث ۷۷، و ج ۲/۱۴۱-۱۴۵، الحديث ۱۲۳؛ «تفسير مجمع البيان» ج ۶/۴۸۱؛ «مسند أحمد» ج ۱۱۸،۱۱۷،۵/۱۱۶؛ «صحيح مسلم» ج ۴/۱۸۴۷-۱۸۵۳، كتاب الفضائل (۴۳) ، الباب ۴۶؛ «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۱۲۹، الحديث ۱، و إليك نصّ واحد منها مع التلخيص: «. . . سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم يقول: بينما موسى فى ملأ من بنى إسرائيل، جاءه رجل فقال له: هل تعلم أحدا أعلم منك؟ قال موسى: لا. فأوحى اللّه إلى موسى: بلى عبدنا خضر، فسأل موسى السبيل إليه. . . الخ» . و مثله روى فى «تفسير العيّاشى» ج ۲/۳۳۴، عن أبى عبد اللّه عليه السّلام.

۲- ۲) -سوره الكهف (۱۸) :۶۵-۸۲.

۳- ۳) -فى القسم الثانى من النوع الثالث من هذا الباب، ص ۲۳۵-۲۳۹.

الخامس و العشرون (۱)

[۲۵-] التنبیه عند فراغ الدرس أو إرادته بما یدل علیه إن لم یعرفه القارئ

و قد جرت عاده السلف أن یقولوا حینئذ و الله أعلم (۲). و قال بعض العلماء (۳)الأولی أن یقال قبل ذلک کلام یشعر بختمه الدرس کقوله هذا آخره أو ما بعده یأتی إن شاءالله تعالی و نحو ذلک لیکون قوله و الله أعلم خالصا لذکر الله تعالی و لقصد معناه و لهذا ینبغی أن یستفتح کل درس ب بِسْمِ اَللّهِ اَلرَّحْمنِ اَلرَّحِیمِ لیکون ذاکرا لله تعالی فی بدایته و خاتمته و إذا جعل الذکر دلیلا علی الفراغ لم یتمحض له. السادس و العشرون

[۲۶-] أن یختم الدرس بذکر شیء من الرقائق و الحکم و المواعظ

و تطهیر الباطن لیتفرقوا علی الخشوع و الخضوع و الإخلاص فإن البحث البحت یورث فی القلوب قوه و ربما أعقب قسوه فلیحرکه فی کل وقت إلی الإقبال و یلاحظه بالاستکمال و لا شیء أصلح من تلک الحاله. هذا کله إذا لم یکن بعد ذلک دروس حاضره بحیث یکون الاشتغال بها أولی فیؤخر ذلک إلی الآخر حسب ما یقتضیه الحال.

السابع و العشرون

[۲۷-] أن یختم المجلس بالدعاء کما بدأ به

بل هو الآن أولی و أقرب إلی الإجابه لما قد غشیهم من الرحمه و خصهم من المثوبه و لیتضمن دعاؤهم الأئمه الراشدین و العلماء السابقین و تعمیم جماعه المسلمین و أن یجعل أعمالهم خالصه لوجه الله مقربه إلی مرضاته.

۱۴- وَ قَدْ وَرَدَ أَنَّ اَلنَّبِیَّ ص کَانَ یَخْتِمُ مَجْلِسَهُ بِالدُّعَاءِ . و فیه حدیث مسلسل (۴)بختمه به مشهور و متنه

ص: ۲۱۹

۱- ۱) -لاحظ «تذکره السامع» /۴۴-۴۵.

۲- ۲) - «تذکره السامع» /۴۴.

۳- ۳) -هو ابن جماعه الکنانیّ فی «تذکره السامع» /۴۴-۴۵.

۴- ۴) -تقدّم معنی الحدیث المسلسل فی الصفحه ۱۹۵ التعلیقه ۲. اعلم أنّه قد عنی علماء الحدیث بهذا النوع جدّا فصنّفوا فیه مصنّفات خاصّه، ذکر بعضها محمّد عبد الحیّ الکتانی فی «فهرس الفهارس و الأثبات و معجم المعاجم و المشیخات و المسلسلات» المطبوع فی مدینه فاس بالمغرب الأقصی؛ و جاء اسم بعضها فی «الدرّ-

۱۴- أَنَّهُ ص كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ حَدِيثِهِ وَ أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ يَقُولُ اَللَّهُمَّ اِغْفِرْ لَنَا مَا أَخْطَأْنَا وَ مَا تَعَمَّدْنَا وَ مَا أَسْرَرْنَا وَ مَا أَعْلَنَّا وَ مَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنَّا أَنْتَ اَلْمُقَدِّمُ وَ أَنْتَ اَلْمُؤَخِّرُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ (۱).

الثامن و العشرون (۲)

[۲۸-] أن يمكث قليلا بعد قيام الجماعه

فإن فيه فوائد و آدابا له و لهم منها إن كان فی نفس أحد منهم بقايا سؤال تأخر و منها إن كان لأحد به حاجه و قد صبر عليها حتی فرغ يذكرها له و منها عدم مزاحمتهم و رفع الكلفه عنهم بخروجه قبلهم و خفق النعال خلفه و هو آفه عظيمه خطره و منها عدم ركوبه بينهم إن كان يركب إلی غير ذلك.

التاسع و العشرون (۳)

[۲۹-] أن ينصب لهم نقيبا فطنا كيسا يرتب الحاضرين

و من يدخل عليه علی قدر منازلهم و يوقظ النائم و ينبه الغافل و يشير إلی ما ينبغی فعله و تركه و يأمر بسماع الدروس و الإنصات إليها لمن لا يعرف و كذلك ينصب لهم رئيسا آخر يعلم الجاهل و يعيد درس من أراد و يرجع إليه فی كثير مما يستحيا أن يلقی به العالم من مسأله أو درس فإن فيه ضبطا لوقت العالم و صلاحا لحال المتعلم.

الثلاثون (۴)

[۳۰-] أن يقول إذا قام من مجلسه [...]

۱۴- سُبْحَانَكَ اَللَّهُمَّ وَ بِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَ أَتُوبُ إِلَيْكَ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ اَلْعِزَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ وَ سَلاَمٌ عَلَى اَلْمُرْسَلِينَ وَ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ اَلْعَالَمِينَ .

(۴

-الفريد» /۱۳۳-۱۳۴، منها «عقد اللآلی فی الأحاديث المسلسله الغوالی» ؛ و «المسلسلات الكبری» . و رويت فی «الدرّ الفريد» /۱۳۳-۲۳۷، خمسه و أربعون حديثا مسلسلا. و لكن لم أجد فيه هذا الحديث المسلسل الذی أشار إليه المؤلّف رحمه اللّه، و لا فی «الجواهر المكلّله فی الأحاديث المسلسله» و لا فی «المسلسلات» .

۱- ۱) -هذا الدعاء روی فی «المستدرک علی الصحيحين» ج ۱/۵۲۸،۵۳۶-۵۳۷، مع اختلاف فی اللفظ، إلاّ أنّه لم يروه مسلسلا.

۲- ۲) -لاحظ «تذكره السامع» /۴۵.

۳- ۳) -لاحظ «تذكره السامع» /۴۱.

۴- ۴) -لاحظ «تذكره السامع» /۴۵.

رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنْ فِعْلِ اَلنَّبِيِّ ص (۱)وَ فِي بَعْضِ اَلرِّوَايَاتِ أَنَّ اَلثَّلاَثَ آيَاتٍ كَفَّارَةُ اَلْمَجْلِسِ (۲). و كما يستحب ذلك للعالم يستحب لكل قائم لكنه في حقه آكد

ص :۲۲۱

۱- ۱) -روى إلى قوله «و أتوب إليك» في «سنن أبي داود» ج ۴/۲۶۵، كتاب الأدب، الحديث ۴۸۵۹؛ «سنن الدارميّ» ج ۲/۲۸۳؛ «مسند أحمد» ج ۲/۳۶۹، ج ۴/۴۲۰، ج ۶/۷۷؛ «الأذكار» /۲۶۵؛ «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۲۷؛ «تذكره السامع» /۴۵،۲۳۶؛ «الجامع الصغير» ج ۲/۱۱۳، حرف الكاف، و فيها: «كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]إذا جلس في المجلس فأراد أن يقوم قال: سبحانك اللّهمّ و بحمدك، أشهد أن لا إلاّ أنت، أستغفرك و أتوب إليك. فقالوا: يا رسول اللّه! إنّك لتقول الآن كلاما ما كنت تقوله فيما خلا. فقال: هذا كفّاره لما يكون في المجالس.» ؛ و قال في «فيض القدير» ج ۵/۱۸۹: «و كان السلف يواظبون عليه و يسمّى ذلك كفّاره المجلس» .

۲- ۲) -يريد الآيات الثلاث الأخيره من سوره الصافّات (۳۷) و هي: «سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ اَلْعِزَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ وَ سَلاَمٌ عَلَى اَلْمُرْسَلِينَ وَ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ اَلْعَالَمِينَ» و الروايه التي أشار إليها المؤلّف رحمه اللّه رويت في «كتاب من لا يحضره الفقيه» ج ۳/۲۳۸-۲۳۹، الحديث ۱۱۳۲، و هذا نصّه: «قال الصادق عليه السلام: كفّارات المجالس أن تقول عند قيامك منها: سبحان ربّك ربّ العزّه عمّا يصفون و سلام على المرسلين و الحمد للّه ربّ العالمين» . و في «الكافي» ج ۲/۴۹۶، كتاب الدعاء، باب ما يجب من ذكر اللّه عزّ و جلّ في كلّ مجلس، الحديث ۳؛ «تفسير مجمع البيان» ج ۸/۴۶۳؛ «تفسير الكشّاف» ج ۴/۶۹؛ «الأذكار» /۲۶۵؛ «تفسير أبي الفتوح الرازيّ» ج ۸/۳۳۰؛ «عوالي اللآلي» ج ۲/۲۶؛ «بحار الأنوار» ج ۷۵/۴۶۸، الحديث ۲۰، نقلا عن «عدّه الداعي» ؛ و غيرها عدّه روايات بهذا المضمون: «من أراد أن يكتال بالمكيال الأوفى، فليقل إذا أراد أن يقوم من مجلسه: سبحان ربّك ربّ العزّه عمّا يصفون و سلام على المرسلين و الحمد للّه ربّ العالمين.» ؛ و في «الجامع الصغير» ج ۲/۱۰۷، حرف الكاف: «كان إذا سلّم من الصلاه قال ثلاث مرّات: سبحان ربّك ربّ العزّه عمّا يصفون، و سلام على المرسلين، و الحمد للّه ربّ العالمين.» .

النوع الثالث فی الآداب المختصه بالمتعلم

اشاره

و هی تنقسم کما مر (۱)ثلاثه أقسام آدابه فی نفسه و آدابه مع شیخه و آدابه فی مجلس درسه

ص: ۲۲۳

۱- ۱) -یعنی أنّ الآداب المختصّه بالمتعلّم تنقسم ثلاثه أقسام کما أنّ الآداب المختصّه بالمعلّم أیضا کذلک؛ و إلاّ فلم یذکر رحمه اللّه فیما مضی تقسیم الآداب المختصّه بالمتعلّم إلی ثلاثه أقسام.

القسم الأول آدابه فی نفسه

اشاره

و هی أمور الأول

[1-] أن یحسن نیته

و یطهر قلبه من الأدناس لیصلح لقبول العلم و حفظه و استمراره و قد تقدم ما یدل علیه (1)لکن أعید هنا لینبه علی کونه من أسباب التحصیل و هناک من أسباب الفائده الأخرویه. قال بعض الکاملین تطییب القلب للعلم کتطییب الأرض للزراعه فبدونه لا تنمو و لا تکثر برکته و لا یزکو کالزرع فی أرض بائره غیر مطیبه (2).

۱۴- وَ قَالَ اَلنَّبِیُّ ص إِنَّ فِی اَلْجَسَدِ مُضْغَهً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ اَلْجَسَدُ کُلُّهُ وَ إِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ اَلْجَسَدُ کُلُّهُ أَلاَ وَ هِیَ اَلْقَلْبُ (3).

۱۷- وَ قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اَللَّهِ حَرَامٌ عَلَی قَلْبٍ أَنْ یَدْخُلَهُ اَلنُّورُ وَ فِیهِ شَیْءٌ مِمَّا یَکْرَهُهُ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ (4).

۱۷- وَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ خَشْرَمٍ شَکَوْتُ إِلَی وَکِیعٍ (5)قِلَّهَ اَلْحِفْظِ فَقَالَ اِسْتَعِنْ عَلَی

۱- ۱) -تقدّم فی أوّل هذا الباب، أعنی الباب الأوّل.

۲- ۲) - «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۲۳؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۸-۵۹.

۳- ۳) - «صحیح البخاریّ» ج ۱/۲۰۴-۲۰۵، کتاب الإیمان، الحدیث ۴۹؛ «مسند أحمد» ج ۴/۲۷۰،۲۷۴؛ «الترغیب و الترهیب» ج ۲/۵۵۴، الحدیث ۱؛ «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۲۳.

۴- ۴) - «تذکره السامع» /۶۷. و سهل بن عبد اللّه هو أبو محمّد سهل بن عبد اللّه بن یونس التستریّ (۲۰۳/۲- ۲۸۳/۲۷۳ ه) ، انظر ترجمته و مصادر ترجمته فی «وفیات الأعیان» ج ۲/۴۲۹-۴۳۰؛ و «طبقات الصوفیه» /۱۳۳-۱۳۸؛ و «الأعلام» ج ۳/۱۴۳؛ و «معجم المؤلّفین» ج ۴/۲۸۴.

۵- ۵) -هو وکیع بن الجراح بن ملیح (۱۲۹-۱۹۷ ه) ، تجد ترجمته و مصادر ترجمته فی «تهذیب التهذیب» -

اَلْحِفْظِ بِقِلَّهِ اَلذُّنُوبِ (۱). و قد نظم بعضـهم ذلک فی بیتین فقال شـکوت إلی وکیع سوء حفظی فأرشدنی إلی ترک المعاصی و قال اعلم بأن العلم فضل و فضل الله لا یؤتاه عاصی (۲).

الثانی

[-۲] أن یغتنم التحصیل فی الفراغ و النشاط

و حاله الشـباب و قوه البدن و نباهه الخاطر و سـلامه الحواس و قله الشواغل و تراکم العوارض سـیما قبل ارتفاع المنزله و الاتسام بالفضـل و العلم فـإنه أعظم صـاد عن درک الکمـال بـل سـبب تـام فی النقصـان و الاختلال. قال بعضـهم تفقهوا قبل أن تسودوا (۳)أی تصیروا ساده فتأنفوا من التعلم أو تستحیوا منه بسبب المنزله فیفوتکم العلم. و قال آخر تفقه قبل أن تترأس فإذا رأست فلا سبیل إلی التفقه (۴).

-۱۶ وَ جَاءَ فِی اَلْخَبَرِ مَثَلُ اَلَّذِی یَتَعَلَّمُ اَلْعِلْمَ فِی صِغَرِهِ کَالنَّقْشِ عَلَی اَلْحَجَرِ وَ مَثَلُ اَلَّذِی یَتَعَلَّمُ اَلْعِلْمَ فِی

(۵

-ج ۱۱/۱۲۳-۱۳۱؛ و «الأعلام» ج ۸/۱۱۷؛ و «تذکره الحفاظ» ج ۱/۳۰۶-۳۰۹. قال ابن حجر فی ترجمته فی «تهذیب التهذیب» : «قیل: ما رأیت أحدا أحفظ من وکیع» .

۱- ۱) - «تهذیب التهذیب» ج ۱۱/۱۲۹، و فیه: «قال علیّ بن خشـرم [بزنه جعفر]: رأیت وکیعا و ما رأیت بیـده کتابا قطّ، إنّما هو یحفـظ، فسألته عن دواء الحفظ، فقال: ترک المعاصـی، ما جرّبت مثله للحفظ» . و انظر «روضه العقلاء» /۳۹. و اعلم أنّ فی جمیع نسخ «منیه المرید» : «علی بن حشـرم» بالحاء المهمله؛ و الصواب «علی بن خشـرم» بالخاء المعجمه، کما فی «تهذیب التهذیب» ج ۱۱/۱۲۹، ج ۷/۳۱۶-۳۱۷؛ و «تـدریب الراوی» ج ۱/۲۲۴. و انظر ترجمه علیّ بن خشـرم (۱۶۵-۲۵۷ ه) فی «تهـذیب التهذیب» ج ۷/۳۱۶-۳۱۷.

۲- ۲) - «تعلیم المتعلّم» /۲۶، و البیت الثانی فیه هکذا: «فإنّ الحفظ فضل من إله و فضل اللّه لا یهدی لعاصی» .

۳- ۳) -قـاله عمر، کمـا فی «صـحیح البخـاریّ» ج ۲/۴۱، کتـاب العلم؛ «سـنن الـدارمیّ» ج ۱/۷۹؛ «جـامع بیـان العلم و فضـله» ج ۱/۱۰۳؛ «مختصـر نصـیحه أهل الحدیث» /۲۹؛ «أدب الـدنیا و الدین» /۵۸؛ «المحـاسن و المساوئ» /۱۱؛ «التبیـان فی آداب حمله القرآن» /۱؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۴.

۴- ۴) -قاله الشافعی، کما فی «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۷۸،۷۹؛ «تذکره السامع» /۱۳۴؛ «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۲۷؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۴.

كِبرِهِ كَالَّذِى يَكْتُبُ عَلَى اَلْمَاءِ (١).

١٧- "وَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِىَ اَللَّهُ عَنْهُ مَا أُوتِىَ عَالِمٌ عِلْماً إِلاَّ وَ هُوَ شَابٌّ (٢). و قد نبه الله تعالى على ذلك بقوله وَ آتَيْنٰاهُ اَلْحُكْمَ صَبِيًّا (٣)و هذا باعتبار الغالب و إلا فمن كبر لا ينبغى له أن يحجم عن الطلب فإن الفضل واسع و الكرم وافر و الجود فائض و أبواب الرحمه و الهبات مفتحه فإذا كان المحل قابلا تمت النعمه و حصل المطلوب قال الله تعالى وَ اِتَّقُوا اَللّٰهَ وَ يُعَلِّمُكُمُ اَللّٰهُ (۴)و قال تعالى وَ لَمّٰا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَ اِسْتَوىٰ آتَيْنٰاهُ حُكْماً وَ عِلْماً (۵). و قال تعالى حكايه عن موسى ع فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمّٰا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْماً (۶)إلى غير ذلك. و قد اشتغل جماعه من السلف (٧)فى حال كبرهم فتفقهوا و صاروا أساطين فى الدين و علماء مصنفين فى الفقه و غيره فليغتنم العاقل عمره و ليحرز شبابه عن التضييع فإن بقيه العمر لا ثمن لها كما قيل بقيه العمر عندى ما لها ثمن و ما مضى غير محمود من الزمن يستدرك المرء فيها ما أفات و يحيا ما أمات و يمحو السوء بالحسن (٨). الثالث (٩)

[٣-] أن يقطع ما يقدر عليه من العوائق الشاغله

و العلائق المانعه عن تمام الطلب و كمال الاجتهاد و قوه الجد فى التحصيل و يرضى بما تيسر من القوت و إن

١- ١) - «الجامع الصغير» ج ٢/١۵۴، حرف الميم، و شرحه: «فيض القدير» ج ۵/۵٠٩، الحديث ٨١٣٨؛ «أدب الدنيا و الدين» /۵٧.

٢- ٢) - «مجمع الزوائد» ج ١/١٢۵؛ «الفقيه و المتفقه» ج ٢/٨٩، و قبله فيهما: «ما بعث اللّه نبيّا إلاّ و هو شابّ. . .» .

٣- ٣) -سوره مريم (١٩) :١٢.

۴- ۴) -سوره البقره (٢) :٢٨٢.

۵- ۵) -سوره القصص (٢٨) :١۴.

۶- ۶) -سوره الشعراء (٢۶) :٢١.

٧- ٧) -منهم السكّاكى صاحب «مفتاح العلوم» ، كما يقال. و فى «فيض القدير» ج ۵/۵٠٩: «. . . قد تفقه القفال و القدورى بعد الشيب ففاقوا الشباب» .

٨- ٨) -لم أقف على ناظم البيتين.

٩- ٩) -لاحظ «تذكره السامع» /٧١-٧٢.

کان یسیرا و بما یستر مثله من اللباس و إن کان خَلَقاً فبالصبر علی ضیق العیش تنال سعه العلم و یجمع شمل القلب عن مفترقات الآمال لیتفجر عنه ینابیع الحکمه و الکمال. قال بعض السلف (۱)لا یطلب أحد هذا العلم بعز النفس فیفلح و لکن من طلبه بذل النفس و ضیق العیش و خدمه العلماء أفلح. و قال أیضا لا یصلح طلب العلم إلا لمفلس. فقیل و لا الغنی المکفی فقال و لا الغنی المکفی (۲). و قال آخر (۳)لا یبلغ أحد من هذا العلم ما یرید حتی یضر به الفقر و یؤثره علی کل شیء. و قال بعضهم (۴)لا ینال هذا العلم إلا من عطل دکانه و خرب بستانه و هجر إخوانه و مات أقرب أهله فلم یشهد جنازته. و هذا کله و إن کان فیه مبالغه فالمقصود به أنه لا بد فیه من جمع القلب و اجتماع الفکر. و بالغ بعض المشایخ فقال لبعض طلبته اصبغ ثوبک حتی لا یشغلک فکر غسله (۵). و من هنا قیل العلم لا یعطیک بعضه حتی تعطیه کلک (۶).

الرابع

[۴-] أن یترک التزویج حتی یقضی وطره من العلم

فإنه أکبر شاغل

ص: ۲۲۷

۱- ۱) -هو الشافعی کما فی «المحدّث الفاصل» /۲۲۰؛ و «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۹۳؛ و «جامع بیان العلم و فضله» ج ۲/۱۱۷؛ و «تدریب الراوی» ج ۲/۱۴۱-۱۴۲؛ و «تذکره السامع» /۷۱-۷۲؛ و «فتح الباقی» ج ۲/۲۲۴؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/۵۹.

۲- ۲) - «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۹۴؛ «تذکره السامع» /۷۲؛ «فیض القدیر» ج ۶/۱۷۵؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۹؛ و راجع أیضا «حلیه الأولیاء» ج ۹/۱۱۹.

۳- ۳) -هو مالک بن أنس، کما فی «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۹۴؛ و «تذکره السامع» /۷۲؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۹.

۴- ۴) -نقله الخطیب البغدادیّ عن بعضهم فی «الجامع لأخلاق الراوی و آداب الواعی [أو السامع]» کما فی «تذکره السامع» /۷۱.

۵- ۵) - «تذکره السامع» /۷۱. قال الذهبی فی ترجمه شعبه بن الحجاج: «و کانت ثیابه لونها کالتراب» («تذکره الحفاظ» ج ۱/۱۹۴).

۶- ۶) -قاله الخلیل بن أحمد، کما فی «محاضرات الأدباء» ج ۱/۵۰. و نسب إلی القیل فی «الذریعه إلی مکارم الشریعه» /۱۱۷؛ و «میزان العمل» /۱۱۶.

و أعظم مانع بل هو المانع جمله حتی قال بعضهم ذبح العلم فی فروج النساء (۱).

۱۷- وَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ مَنْ تَعَوَّدَ أَفْخَاذَ اَلنِّسَاءِ لَمْ يُفْلِحْ (۲). یعنی اشتغل بهن عن الکمال. و هذا أمر وجدانی مجرب واضح لا یحتاج إلی الشواهد کیف مع ما یترتب علیه علی تقدیر السلامه فیه من تشویش الفکر بهم الأولاد و الأسباب و من المثل السائر لو کلفت بصله ما فهمت مسأله (۳). و لا یغتر الطالب بما ورد فی النکاح من الترغیب (۴)فإن ذلک حیث لا یعارضه واجب أولی منه و لا شیء أولی و لا أفضل و لا واجب أضیق من العلم. سیما فی

۱- ۱) -لم أقف علی قائله و مصدره، نعم نقل فی «الأنوار النعمانیه» ج ۴/۳۱۲؛ و «جواهر الکلام» ج ۲۹/۳۲، و لکن لم ینسب فیهما إلی قائل معیّن. و قال فی «کشف الخفاء» ج ۱/۳۷۰: «قال بعض العلماء: ضاع العلم بین أفخاذ النساء» . و قال فیه ج ۱/۵۰۰ أیضا: «ذبح العلم بین أفخاذ النساء، لیس بحدیث» ؛ و فیه ج ۲/۴۴: «ضاع العلم بین أفخاذ النساء، لیس بحدیث، بل روی بمعناه عن بشر الحافی، فقال: لا یفلح من ألف أفخاذ النساء» .

۲- ۲) - «قوت القلوب» ج ۲/۲۳۹؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۵۹. و فی «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۳۱: «قال إبراهیم ابن أدهم: من تعوّد أفخاذ النساء لم یجئ منه شیء» ؛ و فی «حلیه الأولیاء» ج ۸/۱۱ عن إبراهیم بن أدهم: «من أحبّ اتّخاذ [کذا]النساء لم یفلح» و فیه أیضا ج ۷/۱۲ عن الثوری: «من أحبّ أفخاذ النساء لم یفلح» . و إبراهیم بن أدهم هو أبو إسحاق إبراهیم بن أدهم بن منصور التمیمی. انظر ترجمته و مصادر ترجمته فی «الأعلام» ج ۱/۳۱.

۳- ۳) -فی «تذکره السامع» /۷۱: «و ممّا یقال عن الشافعی أنّه قال: لو کلّفت شراء (خ ل: إلی شراء) بصله لما فهمت مسأله» . و الظاهر أنّه لیس بمثل سائر، بل هی کلمه هو-أعنی الشافعی-قائلها.

۴- ۴) - «الکافی» ج ۵/۳۲۸-۳۳۱، کتاب النکاح، و غیره. قال صاحب «الجواهر» قدّس سرّه: «. . . نعم ربما قیل بالتفصیل بین من کانت عبادته من الأعمال، فالتزویج أفضل منها؛ لإطلاق ما دلّ علی ذلک، و بین من کانت عبادته تحصیل العلوم الدینیّه، فهی أفضل منه، لأنّ کمال الإنسان العلم الذی هو الغرض الأصلی من خلقته-و ساق الکلام فی فضیله العلم إلی أن قال قده: -إلی غیر ذلک من الفضائل التی لا تحصی کثره علی وجه یقطع ذو الفطره السلیمه الواقف علی تمام ما ورد فی فضیله العلم و العلماء أنّه أفضل السعادات و أشرف الکمالات، و أنّه ینبغی تقدیمه علی کلّ فضیله، و إیثاره علی کلّ طاعه، سواء فی ذلک التزویج و غیره، و ما ورد فی الأخبار من فضل النکاح لیس ممّا یدانی فضیله العلم و لا ممّا یقاربه؛ فلا یصلح المعارضه به، و لا الشک فی أفضلیه العلم بسببه، و إن لم یذکر ذلک صریحا فیما ورد به، کما هو واضح بأدنی تأمّل، فالواجب حینئذ تقدیمه علی ما یضادّه و یعارضه، و الاجتهاد فی قطع ما یقدر علیه من العوائق الشاغله و العلائق المانعه عن تحصیله، أو عن الاستکمال فیه، و لا ریب أنّ التزویج من أکبر الشواغل و أعظم الموانع، حتی اشتهر «أنّ العلم ذبح فی فروج النساء» . لکن قد یناقش هنا بأنّ النزاع هنا. . . إلخ» («جواهر الکلام» ج ۲۹/۳۱-۳۲) .

زماننا هذا فإنه و إن وجب على الأعيان و الكفايه على تفصيل فقد وجب فى زماننا هذا على الأعيان مطلقا لأن فرض الكفايه إذا لم يقم به من فيه كفايه يصير كالواجب العينى فى مخاطبه الكل به و تأثيمهم بتركه كما هو محقق فى الأصول .

الخامس (۱)

[-۵] أن يترك العشره مع من يشغله عن مطلوبه

فإن تركها من أهم ما ينبغى لطالب العلم و لا سيما لغير الجنس و خصوصا لمن قلت فكرته و كثر تعبه و بطالته فإن الطبع سراق. و أعظم آفات العشره ضياع العمر بغير فائده و ذهاب العرض و الدين إذا كانت لغير أهل. و الذى ينبغى لطالب العلم أن لا يخالط إلا لمن يفيده أو يستفيد منه فإن احتاج إلى صاحب فليختر الصاحب الصالح الدَّيِّنَ التقى الذكى الذى إن نسى ذكره و إن ذكر أعانه و إن احتاج واساه و إن ضجر صبره فيستفيد من خلقه ملكه صالحه فإن لم يتفق مثل هذا فالوحده و لا قرين السوء.

السادس (۲)

[-۶] أن يكون حريصا على التعلم

مواظبا عليه فى جميع أوقاته ليلا و نهارا سفرا و حضرا و لا يذهب شيئا من أوقاته فى غير طلب العلم إلا بقدر الضروره لما لا بد منه من أكل و نوم و استراحه يسيره لإزاله الملل و مؤانسه زائر و تحصيل قوت و غيره مما يحتاج إليه أو لألم و غيره مما يتعذر معه الاشتغال فإن بقيه العمر لا ثمن لها و من استوى يوماه فهو مغبون (۳).

۱- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۸۳-۸۴.

۲- ۲) -لاحظ «تذكره السامع» /۲۶-۲۷؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۲-۶۳.

۳- ۳) -حديث نبوىّ مروىّ فى «إرشاد القلوب» ج ۱/۸۷؛ و «تفسير كشف الأسرار» ج ۴/۴۵۹؛ و «عوالى اللآلى» ج ۱/۲۸۴. و هو أيضا مروىّ عن موسى بن جعفر عليهما السّلام فى «بحار الأنوار» ج ۷۸/۳۲۷، باب مواعظ أبى الحسن موسى-نقلا عن «كشف الغمّه» -و فى «بحار الأنوار» ج ۷۸/۲۷۷ عن الصادق عليه السّلام: «من اعتدل يوماه فهو مغبون» ؛ و أيضا فيه ج ۷۱/۱۷۳، الحديث ۵-نقلا عن «أمالى الصدوق» -عن الصادق عليه السّلام: «من استوى يوماه فهو مغبون» .

و لیس بعاقل من أمکنه الحصول علی درجه ورثها الأنبیاء ثم فوتها و من هنا قیل لا یستطاع العلم براحه الجسد (۱)و قیل الجنه حفت بالمکاره (۲). و قیل و لا بد دون الشهد من ألم النحل (۳)و قیل لا تحسب المجد تمرا أنت آکله لن تبلغ المجد حتی تلعق الصبرا (۴).

السابع

[-۷] أن یکون عالی الهمه

فلا یرضی بالیسیر مع إمکان الکثیر و لا یسوف فی اشتغاله و لا یؤخر تحصیل فائده و إن قلت تمکن منها و إن أمن فوات حصولها بعد ساعه لأن للتأخیر آفات و لأنه فی الزمن التالی یحصل غیرها حتی لو عرض له مانع عن الدرس فلیشتغل بالمطالعه و الحفظ بجهده و لا یربط شیئا بشیء. و لیعلم أنه إن أراد التأخیر إلی زمن یکمل فیه الفراغ فهذا زمن لم یخلقه الله تعالی بعد بل لا بد فی کل وقت من موانع و عوائق و قواطع فقاطع ما أمکنک منها قبل أن یقطعک کلها کما

۱۶- وَرَدَ فِی اَلْخَبَرِ اَلْوَقْتُ سَیْفٌ فَإِنْ قَطَعْتَهُ وَ إِلاَّ قَطَعَکَ (۵).

۱- ۱) - «المحدّث الفاصل» /۲۰۲؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۱۰۹؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۰۳؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۳؛ «تدریب الراوی» ج ۲/۱۴۱؛ «فتح الباقی» ج ۲/۲۲۴؛ «شرح ألفیه العراقی» ج ۲/۲۲۴؛ «تذکره السامع» /۲۷، قاله یحیی بن أبی کثیر. و جاء فی «تذکره السامع» /۲۷: «الجسم» بدل «الجسد» ، و هو أنسب.

۲- ۲) -عن أمیر المؤمنین علیه أفضل صلوات المصلین: «. . . إنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله کان یقول: إنّ الجنّه حفّت بالمکاره، و إنّ النار حفّت بالشهوات» («نهج البلاغه» ص ۲۵۱، قسم الخطب، الخطبه ۱۷۶) .

۳- ۳) -هذا عجز بیت للمتنبّی، و البیت ورد فی «دیوان المتنبّی» /۲۱۴ هکذا: تریدین لقیان المعالی رخیصه و لا بدّ دون الشهد من إبر النحل و انظر «تذکره السامع» /۲۷؛ و «الأمثال و الحکم» /۴۹.

۴- ۴) - «أمالی القالی» ج ۱/۱۴۶، رواه عن أبی بکر بن درید عن بعض العرب؛ «شرح دیوان الحماسه» ج ۳/۱۵۱۱، رواه عن رجل من بنی أسد. و فی «لسان العرب» ج ۴/۴۴۲، «صبر» : «الصبر: عصاره شجر مرّ، واحدته: صبره، و جمعه: صبور. . . و لا یسکن إلاّ فی ضروره الشعر» . و راجع «الأمثال و الحکم» /۴۹.

۵- ۵) -اعلم أنّی لم أجد هذا الکلام فی جوامع الحدیث للشیعه و لأهل السنه، و لیس حدیثا من أحادیث المعصومین سلام اللّه علیهم أجمعین، بل یعدّ من کلمات مشایخ الصوفیه، و إلیک ما قال بعضهم فی ذلک: فی «کشف المحجوب» /۴۸۲: «و مشایخ گفته اند: الوقت سیف قاطع، از آنک صفت شمشیر بریدن است و صفت وقت بریدن؛ کی وقت بیخ مستقبل و ماضی را ببرد.» ؛ و فی «مشارق الدراری» /۲۱۴: «. . . پس از این جهت او را به شمشیر نسبت کرده اند و گفته اند که: الوقت سیف؛ یعنی زود از میان می گذرد چنانکه شمشیر.» ؛ و فی «تذکره الأولیاء» /۲۵۴-نقلا عن الشافعی-: «. . . علم من در علم صوفیان نرسید و علم ایشان در علم یک سخن پیر من نرسید که گفت: الوقت سیف قاطع» . -

و إلى هذا المعنى أشار بعض الأولياء الفضلاء (۱)مشيرا إلى الحث على مقامات العارفين و كن صارما كالوقت فالمقت فى عسى و إيـاك على فهى أخطر عله (۲)و سـر زمنا و انهض كسـيرا فحظك البطاله ما أخرت عزما لصحه و أقدم و قدم ما قعدت له مع الخوالف و اخرج عن قيود التلفت و جد بسيف العزم سوف فإن تجد تجد نفسا فالنفس إن جدت جدت (۳)

(۵

-و قال سعدى الشيرازى فى «بوستان» /۱۸۵، الباب ۹: مکن عمر ضايع به افسوس و حيف كه فرصت عزيز است و الوقت سـيف و قـال العـارف الرومى: قال أطعمنى فإنّى جائع و اعتجل فالوقت سـيف قاطع و على هـذا، فالجمله من كلمات مشايـخ الصوفيه و ليس من أحاديث المعصومين عليهم السّـلام، و صرّح بذلك فى «كشف الخفاء» ج ۲/۴۵۷ و قال: «ليس بحديث و هو من كلام بعض الحكماء» . و المؤلّف رحمه اللّه، إنّما عبّر عنه فى المتن بالخبر، و الخبر، كما فى «شـرح البـدايه» /۶-۷، «أعمّ من أن يكون قول الرسول أو الإمـام و الصـحابىّ و التـابعى و غيرهم من العلمـاء و الصـلحاء، و قـد يخصّ الحـديث بمـا جاء عن المعصوم عليه السّـلام، و يخصّ الخبر بما جاء عن غيره، أو يجعل الحـديث أعمّ من الخبر مطلقا» . و جاء فى «إرشاد القلوب» ج ۱/۵۱ -نقلا عن بعض العلماء-: «الليل و النهار يعملان فيك، فاعمل فيهما» .

ص :۲۳۱

۱- ۱) -هو ابن الفارض فى تائيته الكبرى المعروفه، انظر «ديوان ابن الفارض» /۶۳-۶۴؛ «مشارق الدرارى» /۲۱۴-۲۱۹.

۲- ۲) -ورد فى المصدر: «علّا» بدل «علىّ» ؛ و علّ لغه فى لعلّ.

۳- ۳) -قال فى «كشف الوجوه الغرّ لمعانى نظم الـدّر» ج ۱/۱۴۲-۱۴۶، فى شـرح هذه الأبيات: «. . . و نصب زمنا و كسـيرا على الحال من الضمير فى سروا نهض، . . . أى سر للحجّ فى حالكونك زمنا، و انهض و قم إلى الصلاه فى حالكونك كسيرا مريضا؛ لأنّك ما دمت أخّرت عزم العمل إلى زمان الصحه لم تحظّ بشىء سوى البطاله. -. . يعنى تقدّم فى السلوك، و قدّم سبيلك كلّ مـا قعـدت لأجله فى بيت الهوى من الحظوظ النفسـانيّه و العصـيان، و اخرج عن قيود الالتفـات إلى الموانع ليفتـح عليك أبواب العزائم. - «فإن تجـد» : من جاد بنفسه يجود جودا: إذا مات؛ و قوله «تجـد نفسا» : من وجـد يجد وجدانا: إذا صادف؛ و قوله «إن جـدت» : من جاد الفرس يجود جوده؛ إذا سار جيـدا؛ و قوله «جـدّت» : من جدّ يجدّ جدّا: إذا جهد؛ و الفاء فى «فالنفس» للتعليل يتعلّق بقوله «و جدّ» ، أى و اقطع بسيف العزم الصحيح «سوف أفعل» يعنى تسويف النفس، و اشتغل بوظيفه الوقت، فإن تمت بعد ذلك تجد نفسا صالحا و ذلك هو الوقت الذى أدركته بالطاعه و أمرت بها، لأنّ النفس إن سرت سيرا جيدا صارت مجدّه ساعيه فى العمـل، فإنّهـا إذا بعثت على الطـاعه تـدرّبت فيهـا و انتزعت الكراهه عنها، و حينئـذ ينبعث منها داعيه العمل» . و شـرح سـعيد الدين الفرغانى هذه الأبيات شرحا وافيا فى شرحه على تائيه ابن الفارض الموسوم ب «مشارق-

[۸–] أن يأخذ فی ترتیب التعلم بما هو الأولی

و یبـدأ فیه بالأهـم فالأهـم فلا یشتغل فی النتائـج قبـل المقـدمات و لا فی اختلاف العلماء فی العقلیات و السـمعیات قبل إتقان الاعتقادیـات فـإن ذلک یحیر الـذهن و یـدهش العقل. و إذا اشـتغل فی فن فلا ینتقل عنه حتی یتقن فیه کتابا أو کتبا إن أمکن و هکذا القول فی کل فن. و لیحذر التنقل من کتاب إلی کتاب و من فن إلی غیره من غیر موجب فإن ذلک علامه الضـجر و عدم الفلاح فإذا تحققت أهلیته و تأکـدت معرفته فالأولی له أن لا یـدع فنا من العلوم المحموده و نوعا من أنواعها إلا و ینظر فیه نظرا یطلع به علی مقاصده و غایته ثم إن ساعده العمر و أنهضه التوفیق طلب التبحر فیه و إلا اشتغل بالأهم فالأهم فإن العلوم متقاربه و بعضها مرتبط ببعض غالبا. و اعلم أن العمر لا یتسع لجمیع العلوم فالحزم أن یأخذ من کل علم أحسنه

(۳

–الدراری» /۲۱۴–۲۲۰ و نحن ننقل هنا بعض کلامه و نحیل من أراد التفصیل إلیه: أ– «و بباش شمشیر برنده همچون وقت، أعنی زمـان حاضـر، که دشـمن داشـتن حقّ مر نفس تو را، در گفتـار «اگر» توست؛ و دور باش از آنکه گوئی: «مگر من فردا چنین و چنین کنم» که این کلمـهٔ لعـلّ خطرناکترین علّتی است مر نفس را. ب–و راه می رو همچنان که بر جای مانـده ای؛ و برخیز در حال شکسـته پایی که نصـیب تو بی کاری است ما دام که در تأخیر می داری عزیمت خود را تا به وقت درست شدن، و همین معنی را بعینه بعضی از مشایخ به این عبارت گفته اند که «سیروا إلی اللّه عرجا و مکاسیر» ، پس کأنّه شیخ ناظم این معنی ایشان را به نظم آورده است. ج–و پیش آی و پیش آور، أعنی ترک کن هرچه را که تو از برای آن بازپس نشسـته ای در خانهٔ تن با زنان یا خسـیسان، أعنی نفس و قوای حسّی او؛ و بیرون آی از بندهای واپس نگرستیها. د–و ببر به شمشیر عزم صحیح، تسویف و تسویل نفس را، پس اگر تو نیکو و تیزروی در راه عشق و فنا، آنگاه بیابی دمی خوش؛ چه نفس را اگر فدا کنی و به معشوق بخشـی، بختیار شود یا وجودی نو یابد. در این بیت تجنیس الفاظ به کار برده است، اوّل: جدّ، از جدّ است به معنی قطع از باب مضاعف؛ و دوّم: فإن تجـد، از جودت است به معنی نیکرفتار شدن اسب از أجوف، نعت او جواد آید؛ سوم: تجد، از وجدان به معنی یافتن است از معتل فاء؛ و چهارم: جـدت، از جود به معنی جان دادن است از أجوف، نعت از وی جائـد؛ و پنجم: جـدّت، از جـدّ به معنی بختیار شـدن، یا از جدّه به معنی نو شدن است هم از باب مضاعف» . و لا یخفی بعض الاختلاف بین الشـرحین فی تفسیر بعض الکلمات.

و يصـرف جمام قوته فى العلم الـذى هو أشـرف العلوم و هو العلم النافع فى الآخره مما يوجب كمال النفس و تزكيتها بالأخلاق الفاضله و الأعمال الصالحه و مرجعه إلى معرفه الكتاب و السنه و علم مكارم الأخلاق و ما ناسبه

ص :٢٣٣

القسم الثانی آدابه مع شیخه و قدوته

اشاره

و ما یجب علیه من تعظیم حرمته

[المقدمه]

[حق العالم علی المتعلم]

۱- قَالَ اَلصَّادِقُ ع کَانَ أَمِیرُ اَلْمُؤْمِنِینَ ع یَقُولُ إِنَّ مِنْ حَقِّ اَلْعَالِمِ أَنْ لاَ تُکْثِرَ عَلَیْهِ اَلسُّؤَالَ وَ لاَ تَأْخُذَ بِثَوْبِهِ وَ إِذَا دَخَلْتَ عَلَیْهِ وَ عِنْدَهُ قَوْمٌ فَسَلِّمْ عَلَیْهِمْ جَمِیعاً وَ خُصَّهُ بِالتَّحِیَّهِ دُونَهُمْ وَ اِجْلِسْ بَیْنَ یَدَیْهِ وَ لاَ تَجْلِسْ خَلْفَهُ وَ لاَ تَغْمِزْ بِعَیْنِکَ وَ لاَ تُشِرْ بِیَدِکَ وَ لاَ تُکْثِرْ مِنَ اَلْقَوْلِ قَالَ فُلاَنٌ وَ قَالَ فُلاَنٌ خِلاَفاً لِقَوْلِهِ وَ لاَ تَضْجَرْ لِطُولِ صُحْبَتِهِ وَ إِنَّمَا مَثَلُ اَلْعَالِمِ مَثَلُ اَلنَّخْلَهِ تَنْتَظِرُهَا مَتَی یَسْقُطُ عَلَیْکَ مِنْهَا شَیْءٌ وَ اَلْعَالِمُ أَعْظَمُ أَجْراً مِنَ اَلصَّائِمِ اَلْقَائِمِ اَلْغَازِی فِی سَبِیلِ اَللَّهِ (۱).

۴- وَ فِی حَدِیثِ اَلْحُقُوقِ اَلطَّوِیلِ اَلْمَرْوِیِّ عَنْ سَیِّدِ اَلْعَابِدِینَ ع (۲)وَ حَقُّ سَائِسِکَ بِالْعِلْمِ اَلتَّعْظِیمُ لَهُ وَ اَلتَّوْقِیرُ لِمَجْلِسِهِ وَ حُسْنُ اَلاِسْتِمَاعِ إِلَیْهِ وَ اَلْإِقْبَالُ عَلَیْهِ وَ أَلاَّ تَرْفَعَ عَلَیْهِ صَوْتَکَ وَ لاَ تُجِیبَ أَحَداً یَسْأَلُهُ عَنْ شَیْءٍ حَتَّی یَکُونَ هُوَ اَلَّذِی یُجِیبُ وَ لاَ تُحَدِّثَ فِی مَجْلِسِهِ أَحَداً وَ لاَ تَغْتَابَ عِنْدَهُ أَحَداً وَ أَنْ تَدْفَعَ عَنْهُ إِذَا ذُکِرَ عِنْدَکَ بِسُوءٍ وَ أَنْ تَسْتُرَ عُیُوبَهُ وَ تُظْهِرَ مَنَاقِبَهُ وَ لاَ تُجَالِسَ لَهُ عَدُوّاً وَ لاَ تُعَادِیَ لَهُ وَلِیّاً فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِکَ شَهِدَتْ لَکَ مَلاَئِکَهُ اَللَّهِ جَلَّ وَ عَزَّ بِأَنَّکَ قَصَدْتَهُ وَ تَعَلَّمْتَ

۱- ۱) - «الکافی» ج ۱/۳۷، کتاب فضل العلم، باب حقّ العالم، الحدیث ۱، و فیه: «بطول» بدل «لطول» و: «فإنّما» بدل «و إنّما» و: «حتی یسقط» بدل «متی یسقط» ؛ «المحاسن» /۲۳۳، الحدیث ۱۸۵؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۴۳ الحدیث ۹، نقلا عنه؛ «دستور معالم الحکم» /۱۳۱-۱۳۲.

۲- ۲) -حدیث الحقوق مرویّ فی «کتاب من لا یحضره الفقیه»۲/۳۷۶-۳۸۱، الحدیث ۱۶۲۶؛ و «مکارم الأخلاق» /۴۱۹-۴۲۴؛ و «تحف العقول» /۱۸۴-۱۹۵.

عِلْمَهُ لِلَّهِ جَلَّ اِسْمُهُ لاَ لِلنَّاسِ (۱).

فيما حكاه الله عز و جل عن موسى ع حين خاطب الخضر ع

و فيما حكاه الله عز و جل عن موسى ع حين خاطب الخضر ع بقوله هَلْ أَتَّبِعُکَ عَلىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمّٰا عُلِّمْتَ رُشْداً (۲). و فى قوله سَتَجِدُنِی إِنْ شٰاءَ اَللّٰهُ صٰابِراً وَ لاٰ أَعْصِی لَکَ أَمْراً (۳). جمله جليله من الآداب الواقعه من المتعلم لمعلمه مع جلاله قدر موسى ع و عظم شأنه و كونه من أولى العزم من الرسل ثم لم يمنعه ذلك من استعمال الآداب اللائقه بالمعلم و إن كان المتعلم أكمل منه من جهات أخرى. و لو أردنا استقصاء ما اشتمل عليه تخاطبهما من الآداب و الدقائق لخرجنا عن وضع الرساله لكنا نشير إلى ما يتعلق بالكلمه الأولى و هى قوله هَلْ أَتَّبِعُکَ عَلىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمّٰا عُلِّمْتَ رُشْداً (۴). فقد دلت على اثنتى عشره فائده من فوائد الأدب (۵)>الأولى< جعل نفسه تبعا له المقتضى لانحطاط المنزله فى جانب المتبوع (۶). >الثانيه< الاستئذان بهل أى هل تأذن لى فى اتباعک و هو مبالغه عظيمه فى التواضع.

ص: ۲۳۵

۱- ۱) - «مكارم الأخلاق» /۴۲۰؛ «كتاب من لا يحضره الفقيه» ج ۲/۳۷۷، الحديث ۱۶۲۶؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۴۲، الحديث ۶، نقلا عن «روضه الواعظين» و «الخصال» و «أمالى الصدوق» .

۲- ۲) -سوره الكهف (۱۸) :۶۶.

۳- ۳) -سوره الكهف (۱۸) :۶۹.

۴- ۴) -سوره الكهف (۱۸) :۶۶.

۵- ۵) -لاحظ «تفسير الرازىّ» ج ۲۱/۱۵۱-۱۵۲.

۶- ۶) -هكذا فى النسخ المخطوطه و نسخه «ه» ، «ط» و «ن» و هو الصحيح قطعا؛ و حرف الجرّ «فى» متعلّق ب «انحطاط المنزله» ، أى انحطاط منزله التابع فى جانب المتبوع، و الجانب يكون بمعنى الجهه و الناحيه، من قولک «قعدت إلى جانب فلان» . و جاء فى نسخه «ص» ، «ح» و «ع» : «التابع» ، بدل «المتبوع» ، و هو خطأ قطعا.

<الثالثه> تجهیل نفسه و الاعتراف لمعلمه بالعلم بقوله عَلیٰ أَنْ تُعَلِّمَنِ . <الرابعه> الاعتراف له بعظیم النعمه بالتعلیم لأنه طلب منه أن یعامله بمثل ما عامله الله تعالی به أی یکون إنعامک علی کإنعام الله علیک و لهذا المعنی قیل أنا عبد من تعلمت منه (۱)و من علم إنسانا مسأله ملک رقه (۲). <الخامسه> أن المتابعه عباره عن الإتیان بمثل فعل الغیر لکونه فعله لا لوجه آخر و دل ذلک علی أن المتعلم یجب علیه من أول الأمر التسلیم و ترک المنازعه. <السادسه> الإتیان بالمتابعه من غیر تقیید بشیء بل اتباعا مطلقا لا یقید علیه فیه بقید (۳)و هو غایه التواضع. <السابعه> الابتداء بالاتباع ثم بالتعلیم ثم بالخدمه ثم بطلب العلم. <الثامنه> أنه قال هَلْ أَتَّبِعُکَ عَلیٰ أَنْ تُعَلِّمَنِ أی لم أطلب علی تلک المتابعه إلا التعلیم کأنه قال لا أطلب منک علی تلک المتابعه مالا و لا جاها. <التاسعه> مِمّٰا عُلِّمْتَ إشاره إلی بعض ما علم أی لا أطلب منک المساواه بل بعض ما علمت فأنت أبدا مرتفع علی زائد القدر. <العاشره> قوله مِمّٰا عُلِّمْتَ اعتراف بأن الله علمه و فیه تعظیم للمعلِّم و العلم و تفخیم لشأنهما. <الحادیه عشره> قوله رُشْداً طلب الإرشاد و هو ما لو لا حصوله لغوی و ضل و فیه اعتراف بشده الحاجه إلی التعلم و هضم عظیم لنفسه و احتیاج بین لعلمه.

ص: ۲۳۶

۱- ۱) - «تفسیر الرازیّ» ج ۲۱/۱۵۱. و فی «تذکره السامع» /۹۰-نقلا عن شعبه بن الحجاج-: «کنت إذا سمعت من الرجل الحدیث کنت له عبدا ما یحیی» . و فی «تذکره الأولیاء» /۲۵۳، نقلا عن الشافعی: «گفت: من بندهٔ کسی ام که مرا یک حرف از آداب تعلیم کرده است» .

۲- ۲) -فی إجازه الشیخ محمّد بن أبی جمهور الأحسائی للسیّد محمود بن علاء الدین الطالقانی: «قال سیّد العالمین: من علّم شخصا مسأله ملک رقّه، فقیل له: أ یبیعه؟ قال: لا؛ و لکن یأمره و ینهاه» («بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۶) .

۳- ۳) -کذا فی النسخ سوی نسخه «ض» ، «ح» و «ع» فقد جاء فیها: «لا تقیید فیه بقید» بدل «لا یقیّد علیه فیه بقید» و لعلّه أصحّ؛ و فی «تفسیر الرازیّ» ج ۲۱/۱۵۱: «تاسعها: أنّ قوله «أتّبعک» یدلّ علی طلب متابعته مطلقا فی جمیع الأمور غیر مقیّد بشیء دون شیء» .

<الثانیه عشره> ورد (۱)أن الخضر ع علم أولا- أنه نبی بنی إسرائیل موسی ع صاحب التوراه الذی کلمه الله عز و جل بغیر واسطه و خصه بالمعجزات و قد أتی مع هذا المنصب بهذا التواضع العظیم بأعظم أبواب المبالغه فدل علی أن هذا هو الألیق لأن من کانت إحاطته بالعلوم أکثر کان علمه بما فیها من البهجه و السعاده أکثر فیشتد طلبه لها و یکون تعظیمه لأهل العلم أکمل. ثم مع هذه المعرفه من الخضر ع و هذه الغایه من الأدب و التواضع من موسی ع أجابه بجواب رفیع و کلام منیع مشتمل علی العظمه و القوه و عدم الأدب مع موسی ع بل وصفه بالعجز و عدم الصبر بقوله إِنَّکَ لَنْ تَسْتَطِیعَ مَعِیَ صَبْراً (۲).

[فوائد کثیره من أدب المعلم و إعزازه المستفاده من قصه الخضر مع موسی]

و قد دلت هذه الکلمه الوجیزه أیضا علی فوائد کثیره من أدب المعلم و إعزازه للعلم و إجلاله لمقامه علی وجه یقتضی التأسی به و لا دخل له بهذا الباب لکنا نذکر جمله منه لمناسبه المقام و له مدخل واضح فی أصل الرساله <الأولی> وصفه بعدم الصبر علی تعلم العلم المقتضی لانحطاط قدره و سقوط محله بالإضافه إلی مقام الصابرین الذین وعدهم الله تعالی بالکرامه و بشرهم بالصلاه و الرحمه (۳). <الثانیه> نفیه عنه الاستطاعه علی الصبر الموجب لقطع طمعه فی السعی علیه و الاتصاف به و تحصیل أسبابه و هو فی الأغلب أمر مقدور للبشر و کان غایه ما یقتضی الحال من المعلم توصیته بالصبر لا تعجیزه عنه.

ص: ۲۳۷

۱- ۱) -فی «تفسیر الرازیّ» ج ۲۱/۱۴۹: «روی أنّ موسی علیه السّلام لمّا وصل إلیه قال: السلام علیک. فقال: و علیک السلام یا نبیّ بنی إسرائیل. فقال موسی علیه السّلام: من عرّفک هذا؟ قال: الذی بعثک إلیّ» . و فی «تفسیر مجمع البیان» ج ۶/۴۸۳: «و قیل: إنّه رآه علی طنفسه خضراء، فسلّم علیه فقال: و علیک السلام یا نبیّ بنی إسرائیل. فقال له موسی: و ما أدراک من أنا و من أخبرک أنّی نبیّ؟ قال: من دلّک علیّ» .

۲- ۲) -سوره الکهف (۱۸) :۶۷.

۳- ۳) -فی قوله تعالی فی سوره البقره (۲) :۱۵۵-۱۵۷: «وَ بَشِّرِ اَلصّٰابِرِینَ، اَلَّذِینَ إِذٰا أَصٰابَتْهُمْ مُصِیبَهٌ قٰالُوا إِنّٰا لِلّٰهِ وَ إِنّٰا إِلَیْهِ رٰاجِعُونَ، أُولٰئِکَ عَلَیْهِمْ صَلَوٰاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَ رَحْمَهٌ، وَ أُولٰئِکَ هُمُ اَلْمُهْتَدُونَ» .

>الثالثه< نفى الاستطاعه بلن المقتضيه للنفى المؤبد على رأى جماعه من المحققين منهم الزمخشرى (۱)و هو موجب لليأس منه لوقوع الإخبار به من معلم متبوع صادق. >الرابعه< توكيد الجمله بإن و اسميه الجمله و النفى بلن و غيرها من المؤكدات و هو غايه عظيمه فى التعجيز و التضعيف. >الخامسه< الإشاره إلى أنك إن تخيل لك أنك صابر على حسب ما تجده من نفسك فأنت لا تعلم حالك عند صحبتى لأنك لم تصحبنى بعد و الصبر الذى أنفيه عنك هو الصبر معى و هذا أمر أنا أعلم به لعلمى بمقدار ما تطلب تعلمه و جهلك به. >السادسه< التنبيه على عظم قدر العلم و جلاله شأنه و تفخيم أمره و أنه أمر يحتاج إلى الصبر العظيم الخارج عن عادات البشر إذ لا شك أن موسى كليم الله و نبيه أعظم شأنا و أكبر نفسا و أقوى صبرا و أعظم كمالا من غيره من الناس. >السابعه <التنبيه على أنه لا ينبغى أن يبذل العلم إلا لمن كان ذا صبر قوى و رأى سوى و نفس مستقيمه فإنه نور من الله تعالى لا- ينبغى وضعه كيف اتفق و بذله لمن أراد بل لا بد من ممارسته قبل ذلك و اختباره و قابليته له بكل وجه. >الثامنه< التنبيه على أن علم الباطن أقوى مرتبه من علم الظاهر و أحوج إلى قوه الجنان و عزيمه الصبر فمن ثم كان موسى ع محيطا بعلم الظاهر على حسب استعداده و حاملا له بقوه و خوفه الخضر ع مع ذلك من عجزه عن الصبر على تحمل العلم الباطنى و حذره من قله الصبر و أراد ع بهذه المبالغه فى نفيه أنه مما يشق تحمله عليك و يعسر تجشمه على جهه التأكيد فى أمثال هذه

ص: ۲۳۸

۱- ۱) -فى «الأنموذج» /۲۹۲-المطبوع ضمن «جامع المقدمات» -حيث قال: «و لن نظيره لا فى نفى المستقبل و لكن على التأبيد [خ ل: على التأكيد]» ؛ هذا، و لكن قال المحقّق الرضى الأسترآبادى قدّس سرّه فى «شرح الكافيه» ج ۲/۲۳۵: «لن معناها نفى المستقبل، هى تنفى المستقبل نفيا مؤكّدا، و ليس للدوام و التأبيد كما قال بعضهم» . و قال ابن هشام فى «مغنى اللبيب» /۱۴۸، الباب الأوّل، حرف اللام، ذيل كلمه «لن» : «و لا تفيد لن توكيد النفى خلافا للزمخشرى فى كشّافه، و لا تأبيده خلافا له فى أنموذجه، و كلاهما دعوى بلا دليل؛ قيل: و لو كانت للتأبيد لم يقيّد منفيّها باليوم فى «فَلَنْ أُكَلِّمَ اَلْيَوْمَ إِنْسِيًّا» ، و لكان ذكر الأبد فى «وَ لَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَداً» تكرارا و الأصل عدمه» .

الخطابيات لا أنه غير مقدور البته و إلا لما قال له موسی ع بعد ذلك سَتَجِدُنِي إِنْ شٰاءَ اَللّٰهُ صٰابِراً (۱). و قس على ما أشرنا إليه من الآداب و الوظائف ما تحتمله بقيه الآيات فهى متقاربه فى إفاده المعنى فى هذا المقام و به يترقى من أراد التوصل إلى باقى المرام.

إذا تقرر ذلك فلنعد إلى ذكر الآداب المختصه بالمتعلم مع شيخه حسب ما قرره العلماء تفريعا على المنصوص منها و هى أمور.

الأول (۲)و هو أهمها

[۱-] أن يقدم النظر فيمن يأخذ عنه العلم

و يكتسب حسن الأخلاق و الآداب منه فإن تربيه الشيخ لتلميذه و نسبه إخراجه لأخلاقه الذميمه و جعل مكانها خلقا حسنا كفعل الفلاح الذى يقلع الشوك من الأرض و يخرج منها النباتات الخبيثه من بين الزرع ليحسن نباته و يكمل ريعه. و ليس كل شيخ يتصف بهذا الوصف بل ما أقل ذلك فإنه فى الحقيقه نائب عن الرسول ص و ليس كل عالم يصلح للنيابه فليختر من كملت أهليته و ظهرت ديانته و تحققت معرفته و عرفت عفته و اشتهرت صيانته و سيادته و ظهرت مروته و حسن تعليمه و جاد تفهيمه و قد تقدم جمله أوصافه (۳). و لا يغتر الطالب بمن زاد علمه مع نقص فى ورعه أو دينه أو خلقه. فإن ضرره فى خلق المتعلم و دينه أصعب من الجهل الذى يطلب زواله و أشد ضررا. و عن جماعه من السلف هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم (۴). و مما يؤنس به أن يكون له مع مشايخ عصره كثره بحث و طول اجتماع و زياده

۱- ۱) -سوره الكهف (۱۸) :۶۹.

۲- ۲) -لاحظ «تذكره السامع» /۸۵-۸۷؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۰.

۳- ۳) -فى النوع الثانى من هذا الباب.

۴- ۴) - «سنن الدارمىّ» ج ۱/۱۱۲،۱۱۳؛ «صحيح مسلم» ج ۱/۱۴، المقدّمه، الباب ۵؛ «المحدّث الفاصل» /۳۰۴، ۴۱۶؛ «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۹۶،۹۸،۱۷۸؛ «تذكره السامع» /۸۵؛ «التبيان فى آداب حمله القرآن» /۲۳.

ممارسه و ثناء منهم على سمته و خلقه و بحثه. و ليحترز ممن أخذ علمه من بطون الكتب من غير قراءه على الشيوخ خوفا من وقوعه فى التصحيف و الغلط و التحريف. قال بعض السلف من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام (۱). و قال آخر إياكم و الصحفيون (۲)الذين يأخذون علمهم من الصحف فإن ما يفسدون أكثر مما يصلحون (۳). و ليحذر من التقيد بالمشهورين و ترك الأخذ من الخاملين فإن ذلك من الكبر على العلم و هو عين الحماقه لأن الحكمه ضاله المؤمن يلتقطها حيث وجدها (۴)و يغتنمها حيث ظفر بها و يتقلد المنه ممن ساقها إليه و ربما يكون الخامل ممن ترجى بركته فيكون النفع به أعم و التحصيل من جهته أتم. و إذا سبرت أحوال السلف و الخلف لم تجد النفع غالبا إلا إذا كان للشيخ من التقوى و النصح و الشفقه للطلبه نصيب وافر و كذلك إذا اعتبرت المصنفات وجدت الانتفاع بتصنيف الأتقى أوفر و الفلاح بالاشتغال به أكثر و بالعكس حال العالم المجرد. الثانی

[۲-] أن يعتقد فی شيخه أنه الأب الحقيقى و الوالد الروحانى

هو أعظم من الوالد الجسمانى فيبالغ بعد الأدب فى حقه كما تقدم (۵)فى رعايه حق أبوته و وفاء حق

ص: ۲۴۰

۱- ۱) -قاله الشافعى كما فى «تذكره السامع» /۸۷؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۴.

۲- ۲) -هكذا فى النسخ المخطوطه و لعلّه من باب الحكايه، و إلاّ فالصحيح «و الصحفيّين» بالنصب، كما لا يخفى.

۳- ۳) -فى «تحرير الاحكام الشرعيه» ج ۱/۳؛ و «عوالى اللآلى» ج ۴/۷۸: «قال صلّى اللّه عليه و آله: خذ العلم من أفواه الرجال. و نهى عن الأخذ ممّن أخذ علمه من الدفاتر، و قال: لا يغرّنّكم الصحفيون» ؛ و فى «الكفايه فى علم الروايه» /۱۹۴، نقلا عن بعضهم: «لا تأخذوا العلم من الصحفيّين» ؛ و فى «محاضرات الأدباء» ج ۱/۱۰۶: «قيل: لا تأخذوا العلم من صحفى» ؛ و فى «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۹۷: «. . . لا تأخذوا العلم من الصحفيين. . . لا يفتى الناس الصحفيون، و قال أبو زرعه: لا يفتى الناس صحفى و لا يقرئهم مصحفى» ؛ و فى «تذكره السامع» /۸۷-نقلا عن بعضهم-: «من أعظم البليّه تشيّخ الصحيفه. أى الذين تعلّموا من الصحف» .

۴- ۴) -عن أمير المؤمنين عليه السّلام: «الحكمه ضالّه المؤمن، فخذ الحكمه و لو من أهل النفاق» («نهج البلاغه» ، ص ۴۸۱، قسم الحكم، الحكمه ۸۰) ؛ و فى «محاضرات الأدباء» ج ۱/۵۰: «قال النبىّ صلّى اللّه عليه و آله: الحكمه ضالّه المؤمن أينما وجدها قيّدها» .

۵- ۵) -فى أوّل القسم الثانى من النوع الثالث من هذا الباب، ص ۲۳۴-۲۳۵.

تربیته و قد سئل الإسکندر ع ما بالک توقر معلمک أکثر من والدک فقال لأن المعلم سبب لحیاتی الباقیه و والدی لحیاتی الفانیه (۱). و أیضا لم یقصد الوالد فی الأغلب فی مقاربه والدته وجوده و لا کمال وجوده و إنما قصد لذه نفسه فوجد هو و علی تقدیر قصده لذلک فالقصد المقترن بالفعل أولی من القصد الخالی عنه و أما المعلم فقصد تکمیل وجوده و سببه و بذل فیه جهده و لا شرف لأصل الوجود إلا بالإضافه إلی العدم فإنه حاصل للدیدان و الخنافس و إنما الشرف فی کماله و سببه المعلم. و قد روی أن السید الرضی الموسوی قدس الله روحه (۲)کان عظیم النفس عالی الهمه أَبِیَّ الطبع لا یقبل لأحد منه (۳)و له فی ذلک قصص غریبه مع الخلیفه العباسی حین أراد صلته بسبب مولود ولد له (۴)و غیره و منها أن بعض مشایخه (۵)قال له یوما بلغنی أن دارک ضیقه لا تلیق بحالک و لی دار واسعه صالحه لک قد وهبتها لک فانتقل إلیها فأبی فأعاد علیه الکلام فقال یا شیخ أنا لم أقبل بر أبی قط فکیف

ص: ۲۴۱

۱- ۱) - «محاضرات الأدباء» ج ۱/۴۵؛ «أخلاق ناصری» /۲۷۱؛ «الذریعه إلی مکارم الشریعه» /۱۱۹.

۲- ۲) -نرجو من یرغب التفصیل عن حیاه الرضیّ و آثاره القیّمه أن یراجع نشره «تراثنا» العدد الخامس.

۳- ۳) -قال ابن أبی الحدید فی «شرح نهج البلاغه» ج ۱/۳۳: «و کان عفیفا شریف النفس، عالی الهمّه ملتزما بالدین و قوانینه، و لم یقبل من أحد صله و لا جائزه، حتّی أنّه ردّ صلات أبیه، و ناهیک بذلک شرف نفس و شدّه ظلف؛ فأمّا بنو بویه فإنّهم اجتهدوا علی قبوله صلاتهم فلم یقبل» .

۴- ۴) - «شرح نهج البلاغه» ج ۱/۳۹-۴۰؛ قال فیه: «و قرأت بخطّ محمّد بن إدریس الحلّی الفقیه الإمامیّ، قال: حکی أبو حامد أحمد بن محمّد الأسفرایینی الفقیه الشافعی، قال: کنت یوما عند فخر الملک أبی غالب محمّد ابن خلف وزیر بهاء الدوله و ابنه سلطان الدوله، فدخل علیه الرضی أبو الحسن، فأعظمه و أجلّه و رفع من منزله، و خلّی ما کان بیده من الرقاع و القصص و أقبل علیه یحادثه إلی أن انصرف. . . فقال [یعنی فخر الملک]: هذا کتاب الرضی، اتّصل بی أنّه قد ولد له ولد، فأنفذت إلیه ألف دینار، قلت له: هذه للقابله فقد جرت العاده أن یحمل الأصدقاء إلی أخلائهم و ذوی مودّتهم مثل هذا فی مثل هذه الحال، فردّها و کتب إلیّ هذا الکتاب فاقرأه. قال [یعنی أبا حامد الأسفرایینی]: فقرأته، و هو اعتذار عن الردّ و فی جملته: إنّنا أهل بیت لا یطلع علی أحوالنا قابله غریبه، و إنّما عجائزنا یتولّین هذا الأمر من نسائنا و لسن ممّن یأخذن أجره و لا یقبلن صله. . .» و انظر لنقد و تزییف بعض هذه الحکایه-الذی لم ننقله-مقاله «الرضی و المرتضی کوکبان» ، المطبوع فی نشره «تراثنا» ، العدد الخامس، ص ۲۴۸-۲۶۲.

۵- ۵) -هو الشیخ أبی إسحاق إبراهیم بن أحمد بن محمّد الطبریّ الفقیه المالکی کما فی «شرح نهج البلاغه» ج ۱/۳۴.

من غيره فقال له الشيخ إن حقى عليك أعظم من حق أبيك لأنى أبوك الروحانى و هو أبوك الجسمانى فقال السيد رحمه الله قد قبلت الدار (۱)و من هنا قال بعض الفضلاء من علم العلم كان خير أب ذاك أبو الروح لا أبو النطف (۲).

الثالث

[-۳] أن يعتقد أنه مريض النفس

لأن المرض هو الانحراف عن المجرى الطبيعى و طبع النفس العلم و إنما خرجت عن طبعها بسبب غلبه أخلاط القوى البدنيه و يعتقد أن شيخه طبيب مرضه لأنه يرده إلى المجرى الطبيعى فلا ينبغى أن يخالفه فيما يشير عليه كأن يقول له اقرأ الكتاب الفلانى أو اكتب بهذا القدر من الدرس لأنه إن خالفه كان بمنزله المريض يرد على طبيبه فى وجه علاجه. و قد قيل فى الحكم مراجعه المريض طبيبه توجب تعذيبه (۳)و كما أن الواجب على المريض ترك تناول المؤذيات و الأغذيه المفسده للدواء فى حضره الطبيب و غيبته كذلك المتعلم فيجب أن يطهر نفسه من النجاسه المعنويه التى غايه المعلم النهى عنها من الحقد و الحسد و الغضب و الشره و الكبر و العجب و غيرها من الرذائل و يقطع ماده المرض رأسا لينتفع بالطبيب. الرابع (۴)

[-۴] أن ينظره بعين الاحترام

و الإجلال و الإكرام و يضرب صفحا عن عيوبه فإن ذلك أقرب إلى انتفاعه به و رسوخ ما يسمعه منه فى ذهنه. و لقد كان بعض السلف إذا ذهب إلى شيخه تصدق بشيء و قال اللهم استر عيب معلمى عنى و لا تذهب ببركه علمه منى (۵).

ص: ۲۴۲

۱- ۱) - «شرح نهج البلاغه» ج ۱/۳۴.

۲- ۲) - «أدب الدنيا و الدين» /۷۷؛ و قبله: «آباء أجسادنا هم سبب لأن جعلنا عرائض التّلف» و فى البيت الثانى: «علّم الناس» بدل «علّم العلم» .

۳- ۳) -لم أجده فى كثير من كتب الحكم و الأمثال الذى راجعته و تصفّحته.

۴- ۴) -لاحظ «تذكره السامع» /۸۸-۸۹؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۰-۶۱.

۵- ۵) - «تذكره السامع» /۸۸؛ «التبيان فى آداب حمله القرآن» /۱۲۱؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۱.

و قال آخر كنت أصفح الورقه بين يدى شيخى صفحا رفيقا هيبه له لئلاـ يسمع وقعها أو قال رفعها (١). و قال آخر و الله ما اجترأت أن أشرب الماء و شيخى ينظر إلى هيبه له (٢). و قال حمدان الأصفهانى كنت عند شريك (٣)فأتاه بعض أولاد الخليفه المهدى (۴)فاستند إلى الحائط و سأله عن حديث فلم يلتفت إليه و أقبل علينا ثم عاد فعاد شريك لمثل ذلك فقال أ تستخف بأولاد الخلفاء قال لا و لكن العلم أجل عند الله من أن أضيعه فجثا على ركبتيه فقال شريك هكذا يطلب العلم (۵).

الخامس

[۵-] أن يتواضع له زياده على ما أمر به من التواضع

للعلماء و غيرهم و يتواضع للعلم فبتواضعه له يناله و ليعلم أن ذلك لشيخه عز و خضوعه له فخر و تواضعه له رفعه و تعظيم حرمته مثوبه و التشمر فى خدمته شرف

۱۴- وَ قَدْ قَالَ اَلنَّبِيُّ ص تَعَلَّمُوا اَلْعِلْمَ وَ تَعَلَّمُوا لِلْعِلْمِ اَلسَّكِينَةَ وَ اَلْوَقَارَ وَ تَوَاضَعُوا لِمَنْ تَعَلَّمُونَ مِنْهُ (۶).

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ عَلَّمَ أَحداً مَسْأَلَةً مَلَكَ رِقَّهُ قِيلَ أَ يَبِيعُهُ وَ يَشْتَرِيهِ قَالَ بَلْ يَأْمُرُهُ وَ يَنْهَاهُ (٧).

١- ١) -قاله الشافعى و أراد من شيخه مالك بن أنس، كما فى «تذكره السامع» /٨٨؛ و «شرح المهذّب» ج ١/۶١؛ و «فيض القدير» ج ٣/٢۵٣، و فيه: «قال الشافعى: كنت أصفح الورقه بين يدى مالك برفق لئلا يسمع وقعها» .

٢- ٢) -قاله الربيع و أراد من شيخه الشافعى، كما فى «تذكره السامع» /٨٨؛ و «التبيان فى آداب حمله القرآن» /٢٣-٢۴؛ و «شرح المهذّب» ج ١/۶١؛ و «فيض القدير» ج ٣/٢۵٣، و فيه: «قال الربيع: و اللّه ما اجترأت أن أشرب الماء و الشافعى ينظر» .

٣- ٣) -هو شريك بن عبد اللّه النخعىّ الكوفىّ المتوفّى سنه ١٧٧ ه. انظر ترجمته و مصادر ترجمته فى «الأعلام» ج ٣/١۶٣؛ و «تذكره الحفاظ» ج ١/٢٣٢؛ و «وفيات الأعيان» ج ٢/۴۶۴-۴۶٨.

۴- ۴) -هو محمّد بن عبد اللّه المنصور بن محمّد بن على العباسىّ، من خلفاء الدوله العباسيه، مات سنه ١۶٩ ه انظر ترجمته و مصادر ترجمته فى «الأعلام» ج ۶/٢٢١.

۵- ۵) - «شرح المهذّب» ج ١/۶١؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /١٣٣.

۶- ۶) - «الجامع الصغير» ج ١/١٣١، حرف التاء، و شرحه: «فيض القدير» ج ٣/٢۵٣، الحديث ٣٣٢٢؛ «قوت القلوب» ج ١/١۴٠؛ «كنز العمّال» ج ١٠/١۴١، الحديث ٢٨٧١٧.

٧- ٧) -فى إجازه الشيخ محمّد بن أبى جمهور الأحسائى للسيّد محمود بن علاء الدين الطالقانى: «قال سيّد العالمين: من علّم-

و أنشد بعض العلماء أهين لهم نفسى لكى يكرمونها و لن تكرم النفس التى لا تهينها (۱).

السادس

[۶-] أن لا ينكر عليه و لا يتأمر و لا يشير عليه بخلاف رأيه

فيرى أنه أعلم بالصواب منه بل ينقاد إليه فى أموره كلها و يلقى إليه زمام أمره رأسا و يذعن لنصحه و يتحرى رضاه و إن خالف رأى نفسه و لاـ يستبق معه رأيا و لا اختيارا و يشاوره فى أموره كلها و يأتمر بأمره و لا يخرج عن رأيه و تدبيره باللسان و القلب قال بعض العلماء (۲)خطأ المرشد أنفع للمسترشد من صوابه فى نفسه و فى قصه موسى و الخضرع تنبيه على ذلك (۳).

(۷

-شخصا مسأله ملك رقّه، فقيل له: أ يبيعه؟ قال: لا؛ و لكن يأمره و ينهاه» («بحار الأنوار» ج ۱۰۸/۱۶) . و فى «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۱۵۴: «. . . سمعت شعبه يقول: كل من سمعت منه حديثا فأنا له عبد» .

۱- ۱) -فى «أمالى المرتضى» ج ۱/۲۰۵: «و قيل لأبى دؤاد الإيادى-و نظر إلى بنته تسوس فرسه-: أهنتها يا أبا دؤاد! فقال: أهنتها بكرامتى، كما أكرمتها بهوانى. و مثل ذلك قول أعرابى لحقه ذلّ على باب السلطان: أهين لهم نفسى لأكرمها بهم و لن تكرم النفس التى لا تهينها» ؛ و فى «محاضرات الأدباء ج ۱/۳۰۰: «و يروى عن الشافعى: أهين لهم. . . البيت» ؛ و فى «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۱۴۲: «. . . فأنشأ الشافعى: أهين لهم. . . البيت» ؛ و فى «قوت القلوب» ج ۲/۲۲۸: «. . . قال: كثيرا ما كنت أسمع الشافعى يقول: أهين لهم نفسى لكى يكرمونها و لن تكرم النفس التى لا تهينها» ؛ و فى «طبقات الشافعيه» ج ۲/۱۶۵: «قال الربيع: كتب إلىّ البويطى أن اصبر نفسك للغرباء و حسّن خلقك لأهل حلقتك، فإنّى لم أزل أسمع الشافعى يكثر أن يتمثل بهذا البيت: أهين لهم نفسى لكى يكرمونها و لن تكرم النفس التى لا تهينها» ؛ و فى «تذكره السامع» /۸۷: «يقال: إنّ الشافعى عوتب على تواضعه للعلماء فقال: أهين لهم نفسى فهم يكرمونها و لن. . . البيت» . و مثل هذا البيت ما فى «تعليم المتعلّم» /۲۴: أرى لك نفسا تشتهى أن تعزّها فلست تنال العزّ حتّى تذلّها» . .

۲- ۲) -هو الغزالى، قاله فى «إحياء علوم الدين» ج ۱/۴۵. و انظر أيضا «تذكره السامع» /۸۸؛ و «ميزان العمل» /۱۱۶.

۳- ۳) -فى «إحياء علوم الدين» ج ۱/۴۵: «. . . و قد نبّه اللّه تعالى بقصه الخضر و موسى عليهما السّلام؛ حيث قال الخضر: «إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً وَ كَيْفَ تَصْبِرُ عَلىٰ مٰا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْراً» ثمّ شرط عليه السكوت و التسليم، فقال: «فَإِنِ اِتَّبَعْتَنِي فَلاٰ تَسْئَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتّٰى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْراً» ثمّ لم يصبر و لم يزل فى مرادته إلى أن كان ذلك سبب الفراق بينهما. و بالجمله كلّ متعلّم استبقى لنفسه رأيا و اختيارا دون اختيار المعلّم، فاحكم عليه بالإخفاق و الخسران» .

و نقل بعض الأفاضل عن بعض مشايخه قال حكيت لشيخي مناما لي فقلت رأيت أنك قلت لي كـذا و كذا فقلت لك لم ذاك قـال فهجرني شـهرا و لم يكلمني و قـال لو لاـ أنه كـان في باطنـك تجويز المطـالبه و إنكـار مـا أقوله لـك لما جرى ذلك على لسانك في المنام. و الأمر كما قال إذ قلما يرى الإنسان في منامه (۱)خلاف ما يغلب في اليقظه على قلبه. السابع

[۷-] أن يبجله في خطابه و جوابه في غيبته و حضوره

و لا يخاطبه بتاء الخطاب و كافه و لا يناديه من بعد بل يقول يا سيدي و يا أستاذ و ما أشبه ذلك و يخاطبه بصيغ الجمع تعظيما نحو ما تقولون في كذا و ما رأيكم في كذا و قلتم رضـي الله عنكم أو تقبل الله منكم أو رحمكم الله. و لا يسـميه في غيبته باسمه إلا مقرونا بما يشعر بتعظيمه كقوله قال الشيخ أو الأستاذ أو شيخنا أو شيخ الإسلام و نحو ذلك.

الثامن (۲)

[۸-] تعظيم حرمته في نفسه و اقتداؤه به

و مراعاه هديه (۳)في غيبته و بعد موته فلا يغفل عن الدعاء له مده حياته و يرد غيبته و يغضب لها (۴)زياده عما يجب رعايته في غيره فإن عجز عن ذلك قام و فارق المجلس. و يرعى ذريته و أقاربه و أوداءه و محبيه في حياته و بعـد موته و يتعاهد زياره قبره و الاسـتغفار له و الترحم عليه و الصـدقه عنه و يسـلك في السـمت و الهـدى مسـلكه و يراعي في العلم و الـدين عادته و يقتـدي بحركاته و سـكناته في عباداته و عاداته و يتأدب بآدابه و من ثم كان الأهم تحصـيل شـيخ صالـح ليحسن الاقتـداء به. ثم إن قدر على الزياده عليه بعد الاتصاف بصفته فعل و إلا اقتصر على

۱- ۱) -لم أظفر بناقل الحكايه و مصدرها.

۲- ۲) -لاحظ «تذكره السامع» /۹۰.

۳- ۳) -هكـذا في النسـخ المخطوطه و «ه» ، و هو بمعنى: سيرته؛ قال في «المصـباح المنير» /۷۸۳، ماده «هـدى» : «و الهدى مثال فلس: السيـره» ؛ و في النسخ المطبوعه سوى «ه» : «هذه» بدل «هديه» ، و هو خطأ كما لا يخفى، و يحتمل بعيدا أن يكون الصواب «هذين» ، إشاره إلى تعظيم حرمته في نفسه و اقتدائه به. فتأمّل.

۴- ۴) -أي لحرمته كما في هامش «ه» ، و يمكن أن يكون الضمير عائدا إلى غيبته.

التأسی فبه یظهر أثر الصحبه.

التاسع (۱)

[۹-] أن یشکر الشیخ علی توقیفه [توفیقه]له

علی مـا فیه فضـیله و علی توبیخه له علی مـا فیه نقیصه أو کسـل یعتریه أو قصور یعانیه أو غیر ذلک مما فی إیقافه علیه و توبیخه إرشاده و صلاحه (۲)و یعد ذلک من الشیخ من جمله النعم علیه باعتناء الشیخ به و نظره إلیه فإن ذلک أمیل لقلب الشیخ و أبعث له علی الاعتنـاء بمصالحه. و إذا وقفه الشـیخ علی دقیقه من أدب أو نقیصه صـدرت منه و کان یعرف ذلک من قبل فلا یظهر أنه کان عارفا به و غفل عنه بل یشـکر الشـیخ علی إفادته ذلک و اعتنائه بأمره لیکون بـذلک مسـتدعیا للعود إلی النصـیحه فی وقت الحـاجه فـإن کـان له فی ذلک عـذر و کان إعلام الشـیخ به أصـلح فلا بأس به و إلا فیترکه إلا أن یترتب علی ترک بیان العـذر مفسده فیتعین إعلامه به.

العاشر (۳)

[۱۰-] أن یصبر علی جفوه تصدر من شیخه أو سوء خلق

و لا یصـده ذلک عن ملازمته و حسن عقیـدته و اعتقاد کماله و یتأول أفعاله التی ظاهرها مذموم علی أحسن تأویل و أصـحه فما یعجز عن ذلک إلا قلیل التوفیق. و یبدأ هو عند جفوه شیخه بالاعتذار و التوبه مما وقع و الاستغفار و ینسب الموجب إلیه و یجعل العتب فیه علیه فإن ذلک أبقی لموده شیخه و أحفظ لقلبه و أنفع للطالب فی آخرته و دنیاه. و عن بعض السلف من لم یصبر علی ذل التعلیم بقی عمره فی عمایه الجهاله و من صبر علیه آل أمره إلی عز الدنیا و الآخره (۴).

۱- ۱) -لاحظ «تذکره السامع» /۹۲-۹۳.

۲- ۲) -هکـذا فی «ه» ، «ط» ، «ن» و «تذکره السامع» /۹۳. و فی «ز» ، «م» و «ق» : «أو غیر ذلـک ممّا فیه إشـفاقه علیه و توبیخه و إرشـاده و صـلاحه» . و فی «ض» و «ح» : «أو غیر ذلـک ممّـا فیه إشـفاقه علیه، و توبیخه إرشاده و صـلاحه» ؛ و کیف ما کان فلا تخلو العباره من الاضطراب.

۳- ۳) -لاحظ «تذکره السامع» /۹۱-۹۲؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۳.

۴- ۴) - «تذکره السامع» /۹۱؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۱۱۸؛ «أدب الدنیا و الدین» /۷۵؛ «عدّه-

۱۷- "وَ مِنْهُ اَلْأَثَرُ اَلْمَشْهُورُ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُمَا ذَلَلْتُ طَالِباً (۱)فَعَزَزْتُ مَطْلُوباً. و قال بعضهم مثل الذی یغضب علی العالم مثل الذی یغضب علی أساطین الجامع (۲). و قیل لسفیان بن عیینه إن قوما یأتونک من أقطار الأرض تغضب علیهم یوشک أن یذهبوا و یترکوک فقال للقائل هم حمقی إذا مثلک أن یترکوا ما ینفعهم لسوء خلقی (۳)و لبعضهم اصبر لدائک إن جفوت طبیبه و اصبر لجهلک إن جفوت معلما (۴).

(۴

-الداعی» /۷۱؛ «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۲۶؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۳. و فی «غرر الحکم» ج ۵/۴۱۱، الحدیث ۸۹۷۱: «من لم یصبر علی مضض التعلیم بقی فی ذلّ الجهل» .

ص: ۲۴۷

۱- ۱) - «عیون الأخبار» ج ۲/۱۲۲؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۱۴۲؛ «أدب الدنیا و الدین» /۷۵؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۹؛ «عدّه الداعی» /۷۱؛ «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۲۶؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۳.

۲- ۲) -قاله معافی بن عمران کما فی «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۴۶؛ و «تذکره السامع» /۹۱.

۳- ۳) - «تذکره السامع» /۹۱-۹۲. و انظر «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۴۵.

۴- ۴) -فی «أدب الدنیا و الدین» /۷۵: «قال بعض الشعراء: إنّ المعلّم و الطبیب کلاهما لا ینصحان إذا هما لم یکرما فاصبر لدائک إن أهنت طبیبه و اصبر لجهلک إن جفوت معلّما» و مثله فی «محاضرات الأدباء» ج ۱/۵۳؛ و «تعلیم المتعلّم» /۹، إلاّ أنّ فیهما: «جفوت طبیبه» بدل «أهنت طبیبه» ؛ و فی «کلیله و دمنه» ، تحقیق مجتبی مینوی، ص ۹۴: «فاصبر لدائک إن جفوت معالجا و اقنع بجهلک إن جفوت معلّما» و فی «کلیله و دمنه» ، تحقیق الأستاذ حسن زاده الآملی، ص ۱۳۸: «إنّ المعلّم و الطبیب کلاهما لا ینصحان إذا هما لا یکرما فاصبر لدائک إن جفوت طبیبه و اقنع بجهلک إن أهنت معلّما» و علّق الأستاذ دام تأییده هنا بقوله- نقلا عن بعضهم-: «و الشعر من أبی العلاء المعرّی» . أقول: و لکنّی راجعت إلی بعض کتب المعرّی-أعنی «دیوان سقط الزند» ؛ و «اللزومیات أو لزوم ما لا یلزم» -و تصفّحتهما فلم أجده فیهما. نعم، أنشأ المعرّی-کما فی «اللزومیات أو لزوم ما لا یلزم» /۲۰۶، و «إحیاء علوم الدین» ج ۴/۵۲-هذین البیتین: قال المنجّم و الطبیب کلاهما لا تحشر الأجساد قلت إلیکما إن صحّ قولکما فلست بخاسر أو صحّ قولی فالخسار علیکما و یحتمل بعیدا اشتباه هذا بذاک لمن نسبهما إلی المعرّی؛ و کیف ما کان، فضمیر طبیبه عائد إلی الداء، و أیضا، -

و للسلف الصالح فى صبرهم مع مشايخهم أقاصيص غريبه (۱)لو أتينا عليها لطال الخطب. الحادى عشر

[۱۱-] أن يجتهد على أن يسبق بالحضور إلى المجلس

قبل حضور الشيخ و يحمل على ذلك نفسه و إن أنتظره على باب داره ليخرج و يمشى معه إلى المجلس فهو أولى مع تيسره. و يحترز عن (۲)أن يتأخر فى الحضور عن حضور الشيخ فيدع الشيخ فى انتظاره فإن فاعل ذلك من غير ضروره أكيده معرض نفسه للمقت و الذم نسأل الله العافيه. حكى ياقوت (۳)فى معجمه (۴)عن هارون بن موسى القيسى

(۴

- «كلاهما» فى قوله «إنّ المعلّم و الطبيب كلاهما» بالرفع صحيح، فلا يذهب عليك أنّ الصواب «كليهما» بالنصب و الرفع خطأ، و انظر للاطلاع على هذا البحث «مغنى اللبيب» /۱۰۶، حرف الكاف، ذيل «كلا و كلتا» .

ص :۲۴۸

۱- ۱) -أقول: منها ما وقع للمحدّث الجزائرىّ مع بعض أساتذته، انظر لمزيد الاطّلاع «الأنوار النعمانيه» ج ۴/۳۰۳، ۳۰۵.

۲- ۲) -فى «ز» ، «م» ، «ه» ، «ق» ، «ط» و «ن» : «و يحرص عن» بدل «يحترز عن» ، و ما أثبتناه مطابق لسائر النسخ و لعلّه الصواب، إلاّ أن يكون «يحرص عن» بمعنى «يرغب و يحترز عن» .

۳- ۳) -هو ياقوت بن عبد اللّه الرومى الحموى المتوفّى سنه ۶۲۶ ه. وردت ترجمته و مصادر ترجمته فى «وفيات الأعيان» ج ۶/۱۲۷-۱۳۹؛ و «الأعلام» ج ۸/۱۳۱؛ و «معجم المؤلّفين» ج ۳/۱۷۸-۱۷۹.

۴- ۴) -اعلم أنّى تصفّحت و تتبّعت جميع «معجم الأدباء» و «معجم البلدان» لياقوت الحموى مرّتين، و بذلت جهدى فى ذلك ليالى و أيّاما بما لا يتحمّل عاده؛ فلم أجد هذه الحكايه فى هذين الكتابين؛ نعم قال ياقوت فى كتابه «معجم البلدان» ج ۵/۵۸، ماده «مجر» : «مجريط. . . بلده بالأندلس، ينسب إليها هارون بن موسى بن صالح بن جندل القيسى الأديب القرطبىّ، أصله من مجريط، يكنّى أبا نصر، سمع من أبى عيسى الليثى و أبى على القالى. روى عنه الخولانى. و كان رجلا صالحا صحيح الأدب، و له قصّه مع القالى ذكرتها فى أخباره من كتاب الأدباء [يعنى «معجم الأدباء»]. و مات المجريطى لأربع بقين من ذى القعده سنه ۴۰۱. قاله ابن بشكوال» . و لكن ليس فى «معجم الأدباء» المطبوع ترجمه هارون بن موسى أصلا، و لم يذكر ياقوت هذه القصه فى ترجمه إسماعيل بن قاسم المعروف بأبى على القالى فى «معجم الأدباء» ج ۷/۲۵-۳۳، و لا فى ترجمه أحمد بن موسى بن عبّاس بن مجاهد فى ج ۵/۶۵-۷۳؛ فلا بدّ أن نقول: جاءت هذه القصه و ترجمه هارون بن موسى فى «معجم الأدباء» كما قال الشهيد و ياقوت نفسه فى «معجم البلدان» ج ۵/۵۸؛ و لكن لم يطبع إلى الآن جميع «معجم الأدباء» ، كما قال مؤلّف «الأعلام فى معجم البلدان» فى مقدّمه كتابه هذا، ص ۱۱، بشأن «معجم-

القرطبی

(۱)

قال کنا نختلف إلی أبی علی القالی [وقت إملائه النوادر بجامع الزهراء] (۲)و نحن فی فصل الربیع فبینما أنا یوما فی بعض الطریق إذ أخذتنی سحابه فما وصلت إلی مجلسه حتی ابتلت ثیابی کلها و حول أبی علی أعلام أهل البلد فأمرنی بالدنو منه و قال لی مهلا یا أبا نصر لا تأسف علی ما عرض فهذا شیء یضمحل و یزول بسرعه بثیاب غیرها تبدلها ثم قال (۳)کنت أختلف إلی ابن مجاهد (۴)فادلجت (۵)علیه لأتقرب منه فلما انتهیت إلی الدرب الذی کنت أخرج منه إلی منزله ألفیته مغلقا و تعسر علی فتحه فقلت سبحان الله أبکر

(۴

-الأدباء» ، نقلا عن کتاب «تاریخ آداب اللغه العربیه» ج ۳/۹۳: «یدخل فی مجلّدات عده متفرقه فی مکاتب أروبا و الآستانه، لا یطمع فی الحصول علی نسخه کامله منها، فنشط الأستاذ مرجلیوث للاشتغال بجمع شتات هذا الکتاب و الوقوف علی طبعه، و اهتمّت لجنه تذکار جیب بنشر ما یمکن العثور علیه من أجزائه، فوفّقنا حتّی الآن إلی نشر خمسه أجزاء منه، و هی: الأوّل و الثانی و نصف الثالث من مکتبه آکسفورد و الخامس من مکتبه کوبرلی بالآستانه، و السادس تحت الطبع ینقص القسم الأخیر منه، و السعی متواصل فی البحث عن مظانّ سائر الأجزاء. و أخبرنا الأستاذ المشار إلیه أنّه ساع فی البحث عن أجزاء أخری یتوقّع وجودها فی لکنا و الهند، ثمّ جاءنا کتابه. . . أنّه لم یوفّق إلی وجود شیء هناک، و لا فی مکان آخر، لکن ذلک لا یمنع أن یکون منه شیء فی بعض المکتبات الخصوصیه التی لم یصله خبرها. . .» . نعم ظفرت علی هذه الحکایه فی «إنباه الرواه» ج ۳/۳۶۲-۳۶۳؛ و «الصله» ج ۲/۶۵۶-۶۵۷، و عبارات المؤلّف رحمه اللّه، أکثر انطباقا علی ما فی «إنباه الرواه» ممّا فی «الصله» .

۱- ۱) -هو أبو نصر هارون بن موسی بن صالح بن جندل القیسی القرطبیّ، المجریطی الأصل، توفی فی سنه ۴۰۱ ه. وردت ترجمته و مصادر ترجمته فی «الصله» ج ۲/۶۵۶-۶۵۷؛ و «إنباه الرواه» ج ۳/۳۶۲-۳۶۳؛ و «الأعلام» ج ۸/۶۳؛ و «معجم المؤلّفین» ج ۱۳/۱۳۱.

۲- ۲) -تکمله حسنه من المصدر أعنی «إنباه الرواه» و «الصله» . و أبو علی القالی هو إسماعیل بن قاسم بن عبدون بن هارون المعروف بالقالی، المتوفّی فی سنه ۳۵۶ ه. وردت ترجمته و مصادر ترجمته فی «وفیات الأعیان» ج ۱/۲۲۶-۲۲۸؛ و «معجم الأدباء» ج ۷/۲۵-۳۳؛ و «معجم المؤلّفین» ج ۲/۲۸۶-۲۸۷.

۳- ۳) -یعنی أبا علی القالی.

۴- ۴) -هو أبو بکر أحمد بن موسی بن مجاهد التمیمی البغدادیّ المعروف بابن مجاهد (۲۴۵-۳۲۴ ه.) وردت ترجمته و مصادر ترجمته فی «الأعلام» ج ۱/۲۶۱؛ و «معجم المؤلّفین» ج ۲/۱۸۸.

۵- ۵) -ادّلج-بتشدید الدال-: سار فی آخر اللیل. («أساس البلاغه» /۱۳۳؛ «مختار الصحاح» /۱۶۴؛ «المصباح المنیر» /۲۳۶، «دلج») .

هذا البكور و أغلب على القرب منه فنظرت إلى سرب (١)بجنب الدرب فاقتحمته فلما توسطت ضاق بی و لم أقدر علی الخروج و لا علی الدخول فاقتحمته أشد اقتحام حتی تخلصت-بعد أن تخرقت ثيابی و أثر السرب فی لحمی حتی انكشف العظم-و من الله بالخروج فوافيت مجلس الشيخ على تلك الحال ثم قال (٢)فأين أنت مما عرض لی ثم أنشد بيت الحماسه (٣)دببت للمجد و الساعون قد بلغوا جهد النفوس و ألقوا دونه الأزرا و كابدوا المجد حتى مل أكثرهم و فاز بالمجد من وافى و من صبرا (۴)لا تحسب المجد تمرا أنت آكله لن تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا (۵).

ص: ۲۵۰

۱- ۱) -السرب: الطريق، يقال: خلّ سربه، أی طريقه. («أساس البلاغه» /۲۰۷؛ «المصباح المنير» /۳۲۲، «سرب» .) .

۲- ۲) -يعنی أبا علی القالی.

۳- ۳) -هكذا فی جميع النسخ، و لكن فی «الصله» ؛ و «إنباه الرواه» : «ثمّ أنشدنا» بدل «ثمّ أنشد بيت الحماسه» ؛ و كلاهما صحيح، لأنّ هذه الأبيات أيضا مرويّه فی كتاب «الحماسه» لأبی تمّام، و قد جرت عادتهم إذا نقلوا شيئا ممّا فيه أن يقولوا: بيت الحماسه، أو قال الحماسی و نحوه. قال البغدادیّ فی «شرح شواهد شرح الشافيه» : «و الحماسی: منسوب إلى كتاب الحماسه، و هو مجموعه أشعار من شعر الجاهليه و الإسلام، انتقاها و اختارها أبو تمّام حبيب بن أوس الطائی الشاعر المشهور، . . . و قد رتّب أبو تمّام ما اختاره على عدّه أبواب: أولها باب الحماسه. . . و قد اشتهر تسميته بالجزء الأوّل منه، و الحماسه: الشجاعه. و قد جرت عاده المصنفين إذا استشهدوا بشیء ممّا فيه أن يقولوا: قال الحماسی، و نحوه، و المراد الشاعر المذكور فی كتاب الحماسه. . .» («شرح شافيه ابن الحاجب» ج ۴/۸) ؛ و انظر أيضا ما يأتی فی تعاليقنا على المطلب الثانی من الخاتمه، ص ۳۸۲، التعليقه ۱؛ و «شرح ديوان الحماسه» ج ۱/۳-۴،۷،۱۰. و هذه الأبيات الثلاثه مذكوره فی باب الهجاء من كتاب «الحماسه» لأبی تمّام، انظر «شرح ديوان الحماسه» ج ۳/۱۵۱۱. و راجع للاطلاع على كتاب الحماسه و طبعاته و مخطوطاته و شروحه «تاريخ الأدب العربی» ج ۱/۷۷-۸۰.

۴- ۴) -فی جميع النسخ: «قلّ» بدل «ملّ» و الصواب ما أثبتناه كما فی «أمالی القالی» ج ۱/۱۴۶؛ و «الصله» ؛ و «إنباه الرواه» ؛ و «شرح ديوان الحماسه» ج ۳/۱۵۱۱. و أيضا فی هذه المصادر الأربعه: «و عانق المجد من أوفى. . .» بدل «و فاز بالمجد من وافى. . .» ؛ و أيضا فی «شرح ديوان الحماسه» : «فكابروا المجد» بدل «و كابدوا المجد» .

۵- ۵) -هذه الأبيات فی «أمالی القالی» ج ۱/۱۴۶، رواها عن أبی بكر بن دريد عن بعض العرب؛ و «شرح ديوان الحماسه» ج ۳/۱۵۱۱، عن رجل من بنی أسد. و تمام الحكايه فی «إنباه الرواه» ج ۳/۳۶۲-۳۶۳؛ و «الصله» ج ۲/۶۵۶-۶۵۷-كما قلنا-؛ و «تلخيص ابن مكتوم» ، المخطوط بعد، كما فی «إنباه الرواه» ج ۳/۳۶۳، الهامش. و زاد ابن بشكوال فی «الصله» ج ۲/۶۵۷: «قال أبو نصر: فكتبناها عنه من قبل أن يأتی موضعها فی نوادره، -

الثانی عشر (۱)

[۱۲-] أن لا یدخل علی الشیخ فی غیر المجلس العام بغیر إذنه

سواء کان الشیخ وحده أم معه غیره فإن استأذن بحیث یعلم الشیخ و لم یأذن انصرف و لا یکرر الاستئذان و إن شک فی علم الشیخ به کرره ثلاثا و لا یزید فی الاستئذان علیها أو ثلاث طرقات بالباب أو بالحلقه و لیکن طرق الباب خفیا بأظفار الأصابع (۲)ثم بالأصابع ثم بالحلقه قلیلا قلیلا فإن کان الموضع بعیدا عن الباب فلا بأس برفع ذلک ابتداء بقدر ما یسمع لا غیر و إن أذن و کانوا جماعه تقدم أفضلهم فأسنهم بالدخول و السلام علیه ثم یسلم علیه الأفضل فالأفضل. الثالث عشر

[۱۳-] أن یدخل علی الشیخ کامل الهیأه فارغ القلب من الشواغل

نشیطا منشرح الصدر صافی الذهن لا فی حال نعاس أو غضب أو جوع أو عطش و نحو ذلک متطهرا متنظفا بعد استعمال ما یحتاج إلیه من سواک و أخذ ظفر و شعر و إزاله رائحه کریهه لابسا أحسن ملبوسه سیما إذا کان یقصد مجلس العلم فإنه مجلس ذکر و اجتماع فی عباده و هذا الأمور من آدابها.

الرابع عشر

[۱۴-] أن لا یقرأ علی الشیخ عند شغل قلبه و ملله و نعاسه

و جوعه و عطشه و استیفازه و ألمه و قائلته و نحو ذلک مما یشق علیه فیه البحث. اللهم إلا أن یبتدئه الشیخ بطلب القراءه فلیجبه کیف کان.

(۵

-و سلانی بما حکاه، و هان عندی ما عرض لی من تلک الثیاب و استکثرت من الاختلاف إلیه و لم أفارقه حتّی مات» . و قال المرزوقی فی «شرح دیوان الحماسه» ج ۳/۱۵۱۲-فی شرح هذه الأبیات-: «یقول: تباطأ سعیک للمجد، و لمّا سعیت کان سعیک دبیبا و طلاّب المجد قد جهدوا أنفسهم، و ألقوا الأزر دونه، تخفیفا عن أنفسهم و تشهیرا فی طلبهم، و هذا مثل. و المراد أنّ ما یفعله الساعی فی سعیه إذا طلب شیئا من التجرّد و التخفّف لیدرک مطلوبه، قد فعلوه [کذا]. ثمّ أخذ یفصّل مجهودهم من بعد، فقال: کابروا المجد، أی جاهدوه لیبلغوه قسرا لا ختلا فمن صبر و أوفی ناله و احتواه ظافرا به معانقا له، و من ملّ و قصّر-و هم الأکثر- خاب و أخفق و رجع نادما لاهیا عنه. و قوله: لا تحسب المجد؛ تقریع، و المراد: لا تظنّن المجد یدرک بالسعی القصیر و استعمال التعذیر، و علی ملازمه الراحه دون توطین النفس علی الکدّ الشدید و المجاهده؛ فإنّه لن ینال إلاّ بتجرّع المرارات دونه، و اقتحام المعاطب بسببه، و یقال: لعقت الصّبر لعقا. و اسم ما یلعق هو اللعوق» .

۱- ۱) -لاحظ «تذکره السامع» /۹۳-۹۵؛ «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۲۵-۲۶.
۲- ۲) - «عن أنس بن مالك: أنّ أبواب النبیّ صلّی اللّه علیه و آله و سلّم کانت تقرع بالأظافیر» («تذکره السامع» /۹۴، الهامش؛ «مجمع الزوائد» ج ۸/۴۳) .

الخامس عشر (۱)

[۱۵-] إذا دخل على الشيخ فى غير المجلس العام

و عنده من يتحدث معه فسكتوا عن الحديث أو دخل و الشيخ وحده يصلى أو يقرأ أو يذكر أو يطالع أو يكتب فترك ذلک و لم يبدأه بكلام أو بسط حديث فليسلم و يخرج سريعا إلا أن يحثه الشيخ على المكث فإذا مكث فلا يطيل إلا أن يأمره بذلک خشيه أن يدخل فى عداد من أشغل مشغولا بالله أدركه المقت فى الوقت.

السادس عشر

[۱۶-] إذا حضر مكان الشيخ فلم يجده انتظر

و لا يفوت على نفسه درسه فإن كل درس يفوت لا عوض له و لا يطرق عليه ليخرج إليه و إن كان نائما صبر حتى يستيقظ أو ينصرف ثم يعود و الصبر خير له و لا يوقظه و لا يأمر به هكذا كان السلف يفعلون و نقل عن ابن عباس مثله (۲).

السابع عشر

[۱۷-] أن لا يطلب من الشيخ إقراء فى وقت يشق عليه فيه

أو لم تجر عادته بالإقراء فيه و لا يخترع (۳)عليه وقتا خاصا به دون غيره و إن كان رئيسا لما فيه من الترفع و الحمق على الشيخ و الطلبه و العلم و ربما استحيا الشيخ منه فيترک لأجله ما هو أهم عنده فى ذلک الوقت فلا يفلح الطالب فإن بدأه الشيخ بوقت معين أو خاص لعذر عائق له عن الحضور مع الجماعه أو لمصلحه رآها فلا بأس.

الثامن عشر

[۱۸-] أن يجلس بين يديه جلسه الأدب

بسكون و خضوع و إطراق رأس و تواضع و خشوع و الأولى له الافتراش أو التورک قيل و يحسن هنا الإقعاء و هو أن يفرش قدميه و يجلس على بطونهما و يتعاهد تغطيه أقدامه و إرخاء ثيابه (۴).

التاسع عشر (۵)و هو من جنس ما قبله

[۱۹-] أن لا يستند بحضره الشيخ إلى حائط

أو

۱- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۹۵-۹۷.

۲- ۲) - «التبيان فى آداب حمله القرآن» /۲۶؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۴؛ «تذكره السامع» /۱۶، قال فيه: «فقد روى عن ابن عبّاس: كـان يجلس فى طلب العلم على باب زيـد بن ثابت حتّى يستيقظ، فيقال له: ألا نوقظه لك؟ فيقول: لا. و ربّما طال مقامه و قرعته الشمس. و كذلك كان السلف يفعلون» .

۳- ۳) -فى «تذكره السامع» /۹۶، الهامش: «كذا فى الأصول، و لعلّه يقترح» .

۴- ۴) - «تذكره السامع» /۹۷-۹۹.

۵- ۵) -لاحظ «تذكره السامع» /۹۸،۱۰۰.

مخده أو درابزين (۱)و نحو ذلک أو يجعل يـده عليه و لا يعطى الشـيخ جنبه أو ظهره و لا يعتمـد على يده إلى ورائه أو جنبه أو ظهره و لا يضع رجله أو يده أو شـيئا من بدنه أو ثيابه على ثياب الشـيخ أو وسادته أو سجادته. قال بعضهم و من تعظيم الشيخ أن لا يجلس إلى جانبه و لا على مصلاه أو وسادته و إن أمره الشيخ بذلک فلا يفعل إلا إذا جزم به جزما يشق عليه مخالفته فلا بأس بامتثـال أمره فى تلـک الحـال ثم يعود إلى ما يقتضـيه الأدب انتهى (۲). و قـد تکلم النـاس فى أى الأـمرين أولى امتثال الأمر أو سلوک الأدب فذهب إلى کل من الأمرين فريق من الصحابه على ما نقل عنهم فضلا عمن بعدهم و التفصيل موجه (۳). العشرون (۴)هو من أهمها

[۲۰-] أن يصغى إلى الشيخ ناظرا إليه

و يقبل بکليته عليه متعقلا لقوله بحيث لا يحوجه إلى إعاده الکلام و لا يلتفت من غير ضـروره و ينظر إلى يمينه أو شماله أو فوقه أو أمامه لغير حاجه و لا سـيما عند بحثه معه أو کلامه له فلا ينبغى أن ينظر إلا إليه و لا يضـطرب لضجه يسمعها و لا يلتفت إليها سيما عند بحثه. و لا ينفض کميه و لا يحسـر عن ذراعيه و لا يومئ بيده إلى وجه الشـيخ أو صدره و لا يمس بها شيئا من بدنه أو ثيابه و لا يعبث بيديه أو رجليه أو غيرهما من أعضائه و لا يضع يده على لحيته أو فمه أو يعبث بها فى أنفه و لا يفتح فاه

---

۱ - ۱) -قـال بعض اللغـويّين: «الـدربزين و الـدرابزين و الـدرابزون ج: درابزونـات: قـوائم منتظمـه يعلوهـا متّکـأ. يونـانيّه» . و فى «فرهنگ فارسى» ج ۲/۱۴۸۱، مادّه «دارافزين» : «درابزين. . . يونانى: . . . تکيه گاه طارمى» . و يوجد تصويره فى تلک الصفحه. و قال أيضا فى ج ۲/۲۱۹۵: «طارمى: نردهٔ چوبى يا آهنى که اطراف محوطه يا باغى نصب کنند» .

۲- ۲) - «تذکره السامع» /۱۰۰.

۳- ۳) -و التفصـيل-کما فى «تذکره السامع» /۱۰۰-هکـذا: «فـإن جزم بما أمّره به بحيث يشقّ عليه مخالفته، فامتثال الأمر أولى و إلّا فسلوک الأدب أولى لجواز أن يقصد الشيخ إظهار احترامه و الاعتناء به، فيقابل هو ذلک بما يجب من تعظيم الشيخ و الأدب معه» .

۴- ۴) -لاحظ «تذکره السامع» /۹۷-۹۹.

و لا يقرع سنه و لا يضرب الأرض براحته أو يخط عليها بأصابعه و لا يشبك بيديه و لا يعبث بأزراره و لا يفرقع أصابعه بل يلزم سكون بدنه و لا يكثر التنحنح من غير حاجه و لا يبصق و لا يمتخط و لا يتنخع ما أمكنه و لا يلفظ النخامه من فيه بل يأخذها منه بمنديل و نحوه و لا يتجشأ و لا يتمطى و لا يكثر التثاؤب و إذا تثاءب ستر فاه بعد رده جهده و إذا عطس حفظ صوته جهده و ستر وجهه بمنديل و نحوه. و ذلك كله مما يقتضيه النظر المستقيم و الذوق السليم.

الحادی و العشرون (۱)و هو من جنس ما قبله

[۲۱-] أن لا يرفع صوته رفعا بليغا من غير حاجه

و لا يسار فی مجلسه و لا يغمز أحدا و لا يكثر كلامه بغير ضروره و لا يحكی ما يضحك منه أو ما فيه بذاءه أو يتضمن سوء مخاطبه أو سوء أدب بل و لا يتكلم بما لم يسأله و لا يتكلم ما لم يستأذنه أولا و لا يضحك لغير عجب و لا لعجب دون الشيخ فإن غلبه تبسم تبسما بغير صوت البته. و ليحذر كل الحذر من أن يغتاب أحدا فی مجلسه أو ينم له عن أحد أو يوقع بينه و بين أحد بنقل ما يسوؤه عنه كاستنقاص به أو تكلم فيه و رد ما قاله أو يقول كالحاث له علی الاعتناء بأمره. فلان يود أن أقرأ عليه أو أردت أن أقرأ علی فلان و تركت لأجلك أو نحو ذلك ففاعل ذلك و أمثاله مع كونه ارتكب مكروها أو حراما أو كبيره مستحق للزجر و الإهانه و الطرد و البعد لحماقته و ريائه و قد تقدم فی حديث علی ع (۲)ما يدل علی ذلك.

الثانی و العشرون (۳)

[۲۲-] أن يحسن خطابه مع الشيخ بقدر الإمكان

و لا يقول له لم و لا نسلم و لا من نقل هذا و لا أين موضعه و لا يقل المحفوظ أو المنقول غير هذا و شبه ذلك فإن أراد استفاده أصله أو من نقله تلطف فی

۱- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۹۸.

۲- ۲) -مرّ فی أوّل القسم الثانی من النوع الثالث من هذا الباب، الصفحه ۲۳۴؛ و الحديث فی «الكافی» ج ۱/۳۷، كتاب فضل العلم، باب حقّ العالم، الحديث ۱.

۳- ۳) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۰۱-۱۰۲-۱۰۴.

الوصول إلى ذلک ثم هو فی مجلس آخر أولى على سبيل الاستفاده. و کذلک ينبغى أن يقول فی موضع لم و لا أسلم فإن قيل لنا کذا أو فإن منعنا کذا أو فإن سئلنا عن کذا أو فإن أورد کذا و شبهه ليکون مستفهما للجواب سائلا له بحسن أدب و لطف عباره. و إذا أصر الشيخ على قول أو دليل و لم يظهر له أو على خلاف صواب سهوا فلا يغير وجهه أو عينيه و لا يشير إلى غيره کالمنکر لما قال بل يأخذه ببشر ظاهر و إن لم يکن الشيخ مصيبا لغفله أو سهو أو قصور نظر فی تلک الحال فإن العصمه فی البشر للأنبياء و الأوصياء ع. و ليحذر من مفاجأه الشيخ بصوره رد عليه فإنه يقع ممن لا يحسن الأدب من الناس کثيرا مثل أن يقول له الشيخ أنت قلت کذا فيقول ما قلت کذا أو يقول له الشيخ مرادک فی سؤالک کذا أو خطر لک کذا فيقول لا أو ما هذا مرادى أو ما خطر لى هذا و شبه ذلک بل طريقه أن يتلطف بالمکاشره على المقصود فی الجواب. و کذلک إذا استفهمه الشيخ استفهام تقرير و جزم کقوله أ لم تقل کذا أو أ ليس مرادک کذا فلا يبادر بالرد عليه بقوله لا و نحو ذلک بل يسکت أو يورى عن ذلک بکلام لطيف يفهم الشيخ قصده منه فإن لم يکن بد من تحرير قصده و قوله فليقل الآن أقول کذا أو أعود إلى قصد کذا و يعيد کلامه و لا يقول الذى قلته أو الذى قصدته لتضمنه الرد عليه.

الثالث و العشرون و هو من جنس ما قبله

[۲۳-] إذا ذکر الشيخ تعليلا و عليه تعقب و لم يتعقبه

أو بحثا و فيه إشکال و لم يستشکله أو إشکالا و عنه جواب و لم يذکره فلا يبادر إلى ذکر ذلک و لا إلى التعقب على الشيخ بسبب إهماله له بل له أن يشير إلى ذلک بألطف إشاره کقوله ما لمحتم عن الإشکال جوابا مثلا و نحو ذلک فإن تذکر الشيخ فبها و نعمت و إلا فالأولى السکوت عن ذلک إلا أن يأذن الشيخ أو يعلم منه أنه يؤثر ذلک منه.

ص: ۲۵۵

الرابع و العشرون (۱)و هو من جنس ما قبله أيضا

[۲۴-] أن يتحفظ من مخاطبه الشيخ بما يعتاده بعض الناس فی کلامه

و لا يليق خطابه به مثل أيش (۲)بک و فهمت و سمعت و تدری و يا رجل مبارک و نحو ذلک و کذلک لا يحکی ما خوطب به غيره مما لا يليق خطاب الشيخ به و إن کان حاکيا مثل قال فلان لفلان أنت قليل الحياء أنت قليل البر و ما عندک خير و أنت قليل الفهم و نحو ذلک بل يقول إذا أراد الحکايه ما جرت العاده بالکنايه به مثل قال فلان لفلان الأبعد قليل الخير و ما عند الأبعد خير و مثل هذه الکنايه وردت فی بعض الأخبار (۳)أيضا أو يأتی بضمير الغائب مکان ضمير المخاطب و شبه ذلک.

الخامس و العشرون

[۲۵-] إذا سبق لسان الشيخ إلی تحريف کلمه يکون لها توجيه مستهجن

أو نحو ذلک أن لا يضحک و لا يستهزئ و لا يعيدها کأنه يتبادر بها عليه و لا يغمز غيره و لا يشير إليه بل و لا يتأمل ما صدر منه و لا يدخله قلبه و لا يصغی إليه سمعه و لا يحکيه لأحد فإن اللسان سباق و الإنسان غير معصوم لا سيما فيما هو فيه معذور و فاعل شیء مما ذکر مع شيخه معرض نفسه للحرمان و البلاء و الخسران مستحق للزجر و التأديب و الهجر و التأنيب مع ما يستوجبه من مقت الله سبحانه له و ملائکته و أنبيائه و خاصته. السادس و العشرون (۴)

[۲۶-] أن لا يسبق الشيخ إلی شرح مسأله أو جواب سؤال منه

[۲۶-] أن لا يسبق الشيخ إلی شرح مسأله أو جواب سؤال (۵)منه

أو من غيره لا سيما إذا کان من غيره و توقف و لا يساوقه فيه و لا يظهر معرفته به

ص: ۲۵۶

۱- ۱) -لاحظ «تذکره السامع» /۱۰۲.

۲- ۲) -يعنی أیّ شیء بکَ؟ .

۳- ۳) -فی «النهايه» ج ۱/۱۳۹؛ و «لسان العرب» ج ۳/۹۱، ماده «بعد» : «و فيه: إنّ رجلاـ جاء فقال: إنّ الأبعد قد زنی، معناه: المتباعد عن الخير و العصمه؛ و أراد القائل من «الأبعد» نفسه» . فتأمّل.

۴- ۴) -لاحظ «تذکره السامع» /۱۰۶. و فی «شرح المهذب» ج ۱/۶۲: «و لا يسبقه إلی شرح مسأله أو جواب سؤال إلاّ أن يعلم من حال الشيخ إيثار ذلک ليستدلّ به علی فضيله المتعلّم» .

۵- ۵) -فی «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۳۵: «قال أبو عمرو بن العلاء ليس من الأدب أن تجيب من لاـ يسألک، أو تسأل من لا يجيبک، أو تحدّث من لا ينصت لک. . . قال ابن المقفّع: کانت الحکماء تقول: ليس للعاقل أن يجيب عمّا يسأل عنه غيره» .

أو إدراكه له قبل الشيخ إلا أن يعلم من الشيخ إيثار ذلك منه أو عرض الشيخ عليه ذلك ابتداء و التمسه منه فلا بأس به حينئذ.
السابع و العشرون (۱)

[۲۷-] أن لا يقطع على الشيخ كلامه

أی كلام كان و لا يسابقه فيه و لا يساوقه به بل يصبر حتى يفرغ الشيخ من كلامه ثم يتكلم. و لا يتحدث مع غيره و الشيخ يتحدث معه أو مع جماعه المجلس بل لا يجعل همه سوى الإصغاء إلى قول الشيخ و فهمه.

الثامن و العشرون

[۲۸-] إذا سمع الشيخ يذكر حكما فی مسأله أو فائده مستغربه [...]

أو يحكى حكايه أو ينشد شعرا و هو يحفظ ذلك أن يصغی إليه إصغاء مستفيد له فی الحال متعطش إليه فرح به كأنه لم يسمعه قط. قال بعض السلف (۲)إنی لأسمع الحديث من الرجل و أنا أعلم به منه فأريه من نفسی أنی لا أحسن منه شيئا. و قال أيضا إن الشاب ليتحدث بحديث فأستمع له كأنی لم أسمعه و لقد سمعته قبل أن يولد (۳). فإن سأله الشيخ عند الشروع فی ذلك عن حفظه له فلا يجيب بنعم لما فيه من الاستغناء عن الشيخ فيه و لا يقول لا لما فيه من الكذب بل يقول أحب أن أستفيده من الشيخ أو أسمعه منه أو بعد عهدی به أو هو من جهتكم أصح و نحو ذلك فإن علم من حال الشيخ أنه يؤثر العلم بحفظه له مسره به أو أشار إليه بإتمامه امتحانا لضبطه أو حفظه أو لإظهار تحصيله فلا بأس باتباع غرض الشيخ ابتغاء لمرضاته و ازديادا لرغبته فيه.

التاسع و العشرون

[۲۹-] أنه لا ينبغی له أن يكرر سؤال ما يعلمه

و لا استفهام ما يفهمه فإنه يضيع الزمان و ربما أضجر الشيخ قال بعض السلف إعاده الحديث أشد من

۱- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۰۴،۱۰۶،۱۰۷.
۲- ۲) -هو عطاء بن أبی رباح، كما فی «تذكره السامع» /۱۰۵.
۳- ۳) - «تذكره السامع» /۱۰۵.

نقل الصخر (۱). و ینبغی أن لا یقصر فی الإصغاء و التفهم أو یشغل ذهنه بفکر أو حدیث ثم یستعید الشیخ ما قاله لأن ذلک إساءه أدب بل یکون کما مر مصغیا لکلامه حاضر الذهن لما یسمعه من أول مره. و کان بعض المشایخ لا یعید لمثل هذا إذا استعاده و یزبره عقوبه له (۲). أما إذا لم یسمع کلام الشیخ لبعده أو لم یفهمه مع الإصغاء إلیه و الإقبال علیه فله أن یسأل الشیخ إعادته أو تفهیمه بعد بیان عذره بسؤال لطیف. الثلاثون

[۳۰-] أن لا یسأل عن شیء فی غیر موضعه

ففاعل ذلک لا یستحق جوابا إلا أن یعلم من حال الشیخ أنه لا یکره ذلک و مع ذلک فالأولی أن لا یفعل و لا یلح علیه فی السؤال إلحاحا مضجرا و لا یسأله فی طریقه إلی أن یبلغ مقصده. و قد حکی عن بعض الأجلاء (۳)أنه أوصی بعض طلبته فقال لا تسألنی عن أمر الدین و أنا ماش و لا و أنا أتحدث مع الناس و لا و أنا قائم و لا و أنا متَّکِئٌ فإن هذه أماکن لا یجتمع فیها عقل الرجل لا تسألنی إلا وقت اجتماع العقول.

الحادی و الثلاثون

[۳۱-] أن یغتنم سؤاله عند طیب نفسه و فراغه

و یتلطف فی سؤاله و یحسن فی جوابه

۱۴- قَالَ ص اَلاِقْتِصَادُ فِی اَلنَّفَقَهِ نِصْفُ اَلْمَعِیشَهِ وَ اَلتَّوَدُّدُ إِلَی اَلنَّاسِ نِصْفُ اَلْعَقْلِ وَ حُسْنُ اَلسُّؤَالِ نِصْفُ اَلْعِلْمِ (۴).

ص: ۲۵۸

۱- ۱) -قاله الزهری کما فی «المحدّث الفاصل» /۵۶۶؛ و «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۱۶۹؛ و «عیون الأخبار» ج ۲/۱۷۹؛ و «تذکره السامع» /۱۰۶. و علّق الدکتور محمّد عجاج الخطیب-الذی حقّق «المحدّث الفاصل» بأحسن وجه-هنا بقوله: «إنّما کانوا یستثقلون إعاده الحدیث لأنّه لا یطلب إعادته إلاّ من غفل عن استماعه أوّل الأمر، و أمّا إعادته لبیانه و شرحه فلا استثقال فیها» . و فی «أدب الإملاء و الاستملاء» /۸۰: «إعاده الحدیث أثقل من نقل الصخر» .

۲- ۲) - «تذکره السامع» /۱۰۶. «زبره زبرا-من باب قتل-: زجره و نهره» . («المصباح المنیر» /۲۹۶، «زبر») .

۳- ۳) -لم أقف علیه و لا علی حاکی هذه الحکایه و مصدرها.

۴- ۴) - «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۶۰؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۳۳. و فی «بحار الأنوار» ج ۱/۲۲۴، الحدیث ۱۴-نقلا عن «کنز الفوائد» -: «قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: «التودّد إلی الناس نصف العقل، و حسن السؤال-

الثانی و الثلاثون

[-۳۲] أن لا یستحیی من السؤال عما أشکل علیه

بل یستوضحه أکمل استیضاح فمن رق وجهه رق علمه و من رق وجهه عند السؤال ظهر نقصه عند اجتماع الرجال (۱).

۶- قَالَ اَلصَّادِقُ ع إِنَّ هَذَا اَلْعِلْمَ عَلَيْهِ قُفْلٌ وَ مِفْتَاحُهُ اَلْمَسْأَلَةُ (۲).

الثالث و الثلاثون (۳)

[-۳۳] إذا قال له الشیخ أ فهمت فلا یقول نعم

قبل أن یتضح له المقصود اتضاحا [إیضاحا]جلیا لئلا یکذب و یفوته الفهم و لا یستحیی من قوله لم أفهم لأن استثباته یحصل له مصالح عاجله و آجله فمن العاجله حفظ المسأله و سلامته من الکذب و النفاق بإظهار فهم ما لم یکن فهمه و اعتقاد الشیخ اعتناؤه و رغبته و کمال عقله و ورعه و ملکته لنفسه و من الآجله ثبوت الصواب فی قلبه دائما و اعتیاده هذه الطریقه المرضیه و الأخلاق الرضیه. قال الخلیل بن أحمد العروضی رحمه الله منزله الجهل بین الحیاء و الأنفه (۴).

الرابع و الثلاثون (۵)

[-۳۴] أن یکون ذهنه حاضرا فی جهه الشیخ

بحیث إذا أمره بشیء أو سأله عن شیء أو أشار إلیه لم یُحْوِجْهُ إلی إعادته ثانیا بل یبادر إلیه مسرعا و لم یعاوده فیه.

(۴

-نصف العلم، و التقدیر فی النفقه نصف العیش» . و فی أدب الدنیا و الدین» /۷۹: «إنّ النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم قال: حسن السؤال نصف العلم» .

۱- ۱) -فی «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۱۰۹: «من رقّ وجهه عن السؤال رقّ علمه عند الرجال، و من ظنّ أنّ للعلم غایه فقد بخسه حقّه» .

۲- ۲) - «الکافی» ج ۱/۴۰، کتاب فضل العلم، باب سؤال العالم و تذاکره، الحدیث ۳.

۳- ۳) -لاحظ «تذکره السامع» /۱۵۶-۱۵۸؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۲.

۴- ۴) - «عیون الأخبار» ج ۲/۱۲۳؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۱۰۹؛ «مفتاح دار السعاده» ج ۱/۱۷۷؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۲؛ «تذکره السامع» /۱۵۷. و فی «أدب الدنیا و الدین» /۵۸: «قال الخلیل بن أحمد: یرتع الجهل بین الحیاء و الکبر فی العلم» .

و انظر ترجمه و مصادر ترجمه الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدى الأزدى (١-١٧٠ ه.) فى «الأعلام» ج ٢/٣١۴؛ و «وفيات الأعيان» ج ٢/٢۴۴-٢۴٨؛ و «معجم المؤلّفين» ج ۴/١١٢-١١٣.

۵- ۵) -لاحظ «تذكره السامع» /١٠٧-١١٠.

الخامس و الثلاثون

[۳۵-] إذا ناوله الشيخ شيئا تناوله باليمنى

و إذا ناوله هو شيئا ناوله إياه باليمنى فإن كان ورقه يقرأها أو قصه مثلا نشرها ثم دفعها إليه و لا يدفعها إليه مَطْوِيَّهً إِلَّا إذا علم أو ظن إيثار الشيخ لذلک. و إذا أخذ من الشيخ ورقه بادر إلى أخذها منشوره قبل أن يطويها أو يتربها ثم يطويها أو يتربها هو. و إذا ناول الشيخ كتابا ناوله إياه مهيأ لفتحه و القراءه فيه من غير احتياج إلى إدارته فإن كان للنظر فی موضع معين فليكن مفتوحا كذلک و يعين له المكان. و لا يرمی إليه الشیء رميا من كتاب أو ورقه أو غيرهما و لا يمد يده إليه إذا كان بعيدا و لا يحوج الشيخ إلى مد يده أيضا لأخذه منه أو إعطائه بل يقوم إليه قائما و لا يزحف زحفا. و إذا قام أو جلس بين يديه لشیء من ذلک فلا يقرب منه كل القرب و لا يضع رجله أو يده أو شيئا من بدنه أو ثيابه على ثياب الشيخ أو وسادته و نحوهما كما تقدم (۱).

السادس و الثلاثون

[۳۶-] إذا ناوله قلما ليكتب به فليعده قبل إعطائه إياه للكتابه

[۳۶-] إذا ناوله قلما ليكتب به فليعده (۲)قبل إعطائه إياه للكتابه

و يتفقد أوصافه و يفرق بين سنيه إن كانتا ملتصقتين. و إن وضع بين يديه دواه فلتكن مفتوحه الأغطيه مهيأه للكتابه منها. و إن ناوله سكينا فلا يصوّب إليه شفرتها و لا نصابها و يده قابضه على الشفره بل يكون عرضا و حد شفرتها إلى جهته قابضا على طرف النصاب مما يلی النصل جاعلا نصابها على يمين الأخذ.

السابع و الثلاثون

[۳۷-] إذا ناوله سجاده ليصلی عليها نشرها أولا

و أولى منه أن يفرشها هو عند قصد ذلک. قال بعض العلماء (۳)و إذا فرشها و كان فيها صوره محراب تحرى به القبله إن أمكن و إن كانت مثنيه جعل طرفيها إلى يسار المصلی انتهى.

۱- ۱) -فی الأمر التاسع عشر من القسم الثانی من النوع الثالث من هذا الباب، ص ۲۵۲-۲۵۳.

۲- ۲) -فی «تذكره السامع» /۱۰۹: «فليمدّه» بدل «فليعدّه» .

۳- ۳) -هو ابن جماعه الكنانیّ فی «تذكره السامع» /۱۰۹.

و لا ـ يجلس بحضره الشيخ على سجاده و لا يصلى عليها إذا كان المكان طاهرا إلا إذا اطردت العاده باستصحابها و استعمالها بحيث لا يكون شعارا على الأكابر و المترفعين كما يتفق ذلك ببعض البلاد. الثامن و الثلاثون

[-٣٨] إذا قام الشيخ بادر القوم إلى أخذ السجاده

إن كانت مما تنقل له و إلى الأخذ بيده أو عضده إن احتاج إليه و إلى تقديم نعله إن لم يشق ذلك على الشيخ و يقصد بذلك كله التقرب إلى الله تعالى بخدمته و القيام بحاجته و قد قيل أربعه لا يأنف الشريف منهن و إن كان أميرا قيامه من مجلسه لأبيه و خدمته للعالم الذى يتعلم منه و السؤال عما لا يعلم و خدمته للضيف (١).

التاسع و الثلاثون

[-٣٩] أن يقوم لقيام الشيخ و لا يجلس و هو قائم

و لا ـ يضطجع و هو قائم أو قاعد بل لا يضطجع بحضرته مطلقا إلا أن يكون فى وقت نوم و يأذن له و الأجود حينئذ أن لا ينام حتى ينام الشيخ إلا أن يأمره بالنوم فيطيعه.

الأربعون (٢)

[-٤٠] إذا مشى مع شيخه فليكن أمامه بالليل و وراءه بالنهار

إلا أن يقتضى الحال خلاف ذلك لزحمه أو غيرها أو يأمره الشيخ بحاله فيمتثلها. و يتعين أن يتقدم عليه فى المواطئ المجهوله الحال لوحل أو حوض مثلا ـ و المواطئ الخطره و يحترز من ترشيش ثياب الشيخ و إذا كان فى زحمه صانه عنها بيديه أما من قدامه أو من ورائه. و إذا مشى أمامه التفت إليه بعد كل قليل فإن كان وحده و الشيخ يكلمه حاله المشى و هما فى ظل فليكن عن يمينه كالمأموم مع الإمام و يخلى له الجانب اليسار لعله يبصق أو يمتخط و قيل عن يساره متقدما عليه قليلا ملتفتا إليه و يعلم الشيخ بمن قرب منه أو قصده من الأعيان إن لم يعلم الشيخ به (٣).

١- ١) - «تفسير الرازىّ» ج ٢/١٨٥؛ «تذكره السامع» /١١٠، «جامع بيان العلم و فضله» ج ١/١٦۴؛ «عيون الأخبار» ج ٢/١٢٨. و نظيرها فى «البيان و التبيين» /٢۴٩.

٢- ٢) -لاحظ «تذكره السامع» /١١٠-١١٢.

٣- ٣) - «تذكره السامع» /١١٠ و فيه: «كوحل» بدل «لوحل» . و فى أكثر النسخ: «أو الشيخ» بدل «و الشيخ» .

و لا يمشـى إلى جانبه إلا لحاجه أو إشاره منه و يحترز من مزاحمته بكتفه أو بركابه إن كانا راكبين و ملاصقه ثيابه و يؤثره بجهه الظل فى الصـيف و بجهه الشمس فى الشتاء و بجهه الجدار فى الرصافات (۱)و نحوها و بالجهه التى لا تقرع الشـمس فيها وجهه إذا التفت إليه. و لا يمشـى بينه و بين من يحدثه و يتأخر عنهما إذا تحدثا أو يتقدم و لا يقرب و لا يستمع و لا يلتفت فإن أدخلاه فى الحديث فليأت من جانب آخر و لا يشق بينهما. و إذا مشى مع الشيخ اثنان فاكتنفاه فالأولى أن يكون أكبرهما عن يمينه و إن لم يكتنفاه تقـدم أكبرهما و تأخر الأصـغر. و إذا صادف الشـيخ فى طريقه بـدأه بالسـلام و يقصـده إن كان بعيـدا و لا يناديه و لا يسـلم عليه من بعيد و لا من ورائه بل يقرب منه ثم يسلم و لا يشير ابتداء بالأخذ فى طريق حتى يستشيره و يبادر (۲)فيما يستشيره فيه مطلقا بالرد إلى رأيه إلا أن يلزمه بإظهار ما عنده أو يكون ما رآه الشيخ خطأ فيظهر ما عنده بتلطف و حسن أدب كقوله يظهر أن المصـلحه فى كـذا و لا يقول الرأى عنـدى كـذا أو الصواب كـذا و نحو ذلك. و اعلم أن هـذه الآداب مما قد دل النص على جمله منهـا بـل على أشـرفها و أهمهـا و الباقى مما يسـتنبط منه بإحـدى الطرق التى تبنى عليها الأحكام التى أحـدها مراعاه العاده المحكمه فى مثل ذلك و الله الموفق

ص :۲۶۲

۱- ۱) -قال فى «لسان العرب» ج ۹/۱۲۰ ماده «رصف» : «الرصف: حجاره مرصوف بعضـها إلى بعض. . . الرصفه -بالتحريك-: واحده الرصف، و هى الحجاره التى يرصف بعضها إلى بعض فى مسيل فيجتمع فيها ماء المطر» .

۲- ۲) -فى «تذكره السامع» /۱۱۰: «يتأدّب» بدل «يبادر» .

القسم الثالث آدابه فی درسه و قراءته

اشاره

و ما یعتمده حینئذ مع شیخه و رفقته و هو أمور الأول (۱)و هو أهمها

[۱-] أن یبتدئ أولا بحفظ کتاب الله تعالی العزیز حفظا متقنا

فهو أصل العلوم و أهمها و کان السلف لا یعلمون الحدیث و الفقه إلا لمن حفظ القرآن (۲). و إذا حفظه فلیحذر من الاشتغال عنه بغیره اشتغالا یؤدی إلی نسیان شیء منه أو تعریضه للنسیان بل یتعهد دراسته و ملازمه ورد منه کل یوم ثم أیام ثم جمعه دائما أبدا. و یجتهد بعد حفظه علی إتقان تفسیره و سائر علومه ثم یحفظ من کل فن مختصرا یجمع فیه بین طرفیه و یقدم الأهم فالأهم علی ما یأتی تفصیله إن شاء الله فی الخاتمه. ثم یشتغل باستشراح محفوظاته علی المشایخ و لیعتمد فی کل فن أکثرهم تحقیقا فیه و تحصیلا له و إن أمکن شرح دروس فی کل یوم فعل و إلا اقتصر علی الممکن من درس فأقل و قد تقدمت الإشاره إلیه.

الثانی

[۲-] أن یقتصر من المطالعه علی ما یحتمله فهمه

و ینساق إلیه ذهنه و لا یمجه طبعه و لیحذر من الاشتغال بما یبدد الفکر و یحیر الذهن من الکتب الکثیره و تفاریق التصانیف فإنه یضیع زمانه و یفرق ذهنه.

ص :۲۶۳

۱- ۱) -لاحظ «تذکره السامع» /۱۱۲-۱۱۴؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۴-۶۵.

۲- ۲) - «شرح المهذّب» ج ۱/۶۴. و انظر «تذکره السامع» /۱۱۲-۱۱۳، الهامش.

و لیعط الکتاب الذی یقرؤه و الفن الذی یأخذه کلیته حتی یتقنه حذرا من الخبط و الانتقال المؤدی إلی التضییع و عدم الفلاح و من هذا الباب الاشتغال بکتب الخلاف فی العقلیات و نحوها قبل أن یصح فهمه و یستقر رأیه علی الحق و یحسن ذهنه فی فهم الجواب و هذا أمر یختلف باختلاف النفوس و الإنسان فیه عَلیٰ نَفْسِهِ بَصِیرَهٌ .

الثالث (۱)

[۳-] أن یعتنی بتصحیح درسه الذی یحفظه قبل حفظه

تصحیحا متقنا علی الشیخ أو علی غیره ممن یعینه ثم یحفظه حفظا محکما ثم یکرره بعد حفظه تکرارا جیدا ثم یتعاهده فی أوقات یقررها لمواظبته (۲)لیرسخ رسوخا متأکدا و یراعیه بحیث لا یزال محفوظا جیدا. و لا یحفظ ابتداء من الکتب استقلالا من غیر تصحیح لأدائه إلی التصحیف و التحریف و قد تقدم (۳)أن العلم لا یؤخذ من الکتب فإنه من أضر المفاسد سیما الفقه . الرابع

[۴-] أن یحضر معه الدواه و القلم و السکین للتصحیح

و یضبط ما یصححه لغه و إعرابا و إذا رد الشیخ علیه لفظه فظن أو علم أن رده خلاف الصواب کرر اللفظه مع ما قبلها لیتنبه لها الشیخ أو یأتی بلفظ الصواب علی وجه الاستفهام فربما وقع ذلک سهوا أو سبق لسان لغفله و لا یقل بل هی کذا فإن رجع الشیخ إلی الصواب فذاک و إلا ترک تحقیقها إلی مجلس آخر بتلطف و لا یبادر إلی إصلاحها علی الوجه الذی عرفه مع اطلاع الشیخ أو أحد الحاضرین علی المخالفه و کذلک إذا تحقق خطأ الشیخ فی جواب مسأله و کان لا یفوت تحقیقه و لا یعسر تدارکه فإن کان کذلک (۴)

ص: ۲۶۴

۱- ۱) -لاحظ «تذکره السامع» /۱۲۱-۱۲۶؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۴-۶۵.

۲- ۲) -هکذا فی نسخه «ض» ، «ح» ، «ع» ، «ط» و «ن» . و فی سائر النسخ و «تذکره السامع» /۱۲۲: «مواضیه» بدل «مواظبته» .

۳- ۳) -فی الأمر الأوّل من القسم الثانی من النوع الثالث من هذا الباب، ص ۲۴۰.

۴- ۴) -أی یفوت تحقیقه و یعسر تدارکه. و قوله «کذلک إذا تحقّق خطأ. . . الخ» أی یترک تحقیقها إلی مجلس آخر بتلطّف، إذا تحقّق خطأ الشیخ و لا یفوت تحقیقه و لا یعسر تدارکه.

كالكتابه فى رقاع الاستفتاء و كون السائل غريبا أو بعيد الدار أو مشنعا تعين تنبيه الشيخ على ذلك فى الحال بالإشاره ثم بالتصريح فإن ترك ذلك خيانه للشيخ فيجب نصحه بما أمكن من تلطف أو غيره. و إذا وقف على مكان فى التصحيح كتب قبالته بلغ العرض أو بلغ التصحيح (١).

الخامس

[۵-] بعد أن يرتب الأهم فالأهم فى الحفظ و التصحيح و المطالعه و يتقنها فليذاكر بمحفوظاته

و يديم الفكر فيها و يعتنى بما يحصل فيها من الفوائد و يذاكر بها بعض حاضرى حلقه شيخه كما سيأتى تفصيله.

السادس (٢)

[۶-] أن يقسم أوقات ليله و نهاره على ما يحصله

فإن الأوراد توجب الازدياد و يغتنم ما بقى من عمره فإن بقيه العمر لا قيمه لها. و أجود الأوقات للحفظ الأسحار و للبحث الأبكار و للكتابه وسط النهار و للمطالعه و المذاكره الليل و بقايا النهار. و مما قالوه (٣)و دلت عليه التجربه أن حفظ الليل أنفع من حفظ النهار و وقت الجوع أنفع من وقت الشبع و المكان البعيد (۴)عن الملهيات كالأصوات و الخضره و النبات و الأنهار الجاريات و قوارع الطرق التى تكثر فيها الحركات لأنها تمنع من خلو القلب و تقسمه على حسب تلك الحالات (۵).

السابع

[٧-] أن يبكر بدرسه

لخبر

١- ١) -هكذا فى النسخ، و لكن جاء فى «تذكره السامع» /١٢۶: «بلغ العرض و التصحيح» بدل «بلغ العرض أو التصحيح» .
٢- ٢) -لاحظ «تذكره السامع» /٧٢-٧٣.
٣- ٣) -قاله الخطيب البغداديّ، كما فى «تذكره السامع» /٧٣.
۴- ۴) -فى هامش «ض» : «يمكن على بعد عطفه على مفعول يقسّم، و إلاّ ففى العباره سقط» . أقول: لا بدّ من تقدير مبتدأ و جعل «المكان البعيد. . . الخ» خبرا له حتّى يستقيم الكلام، و لعلّ الصواب تقدير «أجود أماكن الحفظ» بعنوان المبتدأ ل «المكان البعيد. . . الخ» -كما فى «شرح المهذّب» ج ١/۶٣-و إلاّ فلا يستقيم الكلام.
۵- ۵) - «الفقيه و المتفقه» ج ٢/١٠۴، و إليك نصّ عبارته: «و أجود أماكن الحفظ الغرف دون السفل، و كلّ موضع بعيد ممّا يلهى و خلا القلب فيه ممّا يفزعه فيشغله، أو يغلب عليه فيمنعه، و ليس بالمحمود أن يتحفّظ الرجل بحضره النبات و الخضره، و لا

على شطوط الأنهار و لا على قوارع الطرق، فليس يعدم فى هذه المواضع غالبا ما يمنع من خلوّ القلب و صفاء السرّ» ؛ و انظر أيضا «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۲۸.

۱۴- بُورِكَ لِأُمَّتِی فِی بُكُورِهَا (۱). و لخبر

۱۴- اُغْدُوا فِی طَلَبِ اَلْعِلْمِ فَإِنِّی سَأَلْتُ رَبِّی أَنْ یُبَارِكَ لِأُمَّتِی فِی بُكُورِهَا (۲). و یجعل ابتداءه یوم الخمیس (۳)و فی روایه یوم السبت أو الخمیس (۴)

۱۴- وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ عَنْهُ ص اُطْلُبُوا اَلْعِلْمَ یَوْمَ اَلاِثْنَیْنِ فَإِنَّهُ یُیَسِّرُ [یَتَیَسَّرُ]لِطَالِبِهِ (۵).

۱۴- وَ رُوِیَ فِی یَوْمِ اَلْأَرْبِعَاءِ خَبَرُ: مَا مِنْ شَیْءٍ بُدِیءَ یَوْمَ اَلْأَرْبِعَاءِ إِلاَّ وَ قَدْ تَمَّ (۶).

۱- ۱) - «الجامع الصغیر» ج ۱/۱۲۶، حرف الباء؛ «مجمع الزوائد» ج ۴/۶۲؛ «صبح الأعشی» ج ۱۴/۱۶۸.

۲- ۲) - «المحدّث الفاصل» /۳۳۹،۳۴۳؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۳۲؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۵۰، الحدیث ۲۹۳۴۱ -نقلا عن الطبرانی فی «الأوسط» -و فیهما زیاده «و یجعل ذلک یوم الخمیس» . و فی «مسند أحمد» ج ۳/۴۱۶، ۴۱۷،۴۳۱،۴۳۲، ج ۴/۳۸۴، ۳۹۰؛ و «سنن الدارمیّ» ج ۲/۲۱۴؛ و «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۱۱؛ و «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۲۲۵؛ و «مجمع الزوائد» ج ۴/۶۱: «اللّهمّ بارک لأمّتی فی بكورها» .

۳- ۳) -روی فی «تحف العقول» /۸۰ عن أمیر المؤمنین صلوات اللّه علیه: «إذا أراد أحدكم الحاجه فلیبكر فیها یوم الخمیس؛ فإنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلّم قال: اللّهمّ بارک لأمّتی فی بكرتها یوم الخمیس» . و فی «سنن الدارمیّ» ج ۲/۲۱۴؛ و «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۲۲۵: «قلّما كان رسول اللّه یخرج إذا أراد سفرا إلاّ یوم الخمیس» . و قال المناوی فی «فیض القدیر» ج ۱/۵۴۳: «و یشاركه [یعنی یوم الاثنین]فی ندب الطلب فیه الخمیس لحدیث ابن عدی عن جابر: اطلبوا العلم لكلّ اثنین و خمیس؛ فإنّه میسّر لمن طلب» .

۴- ۴) -فی «كتاب من لا یحضره الفقیه» ج ۱/۲۷۴، الحدیث ۱۲۵۴؛ و «بحار الأنوار» ج ۱۰۳/۴۱، الحدیث ۱: «قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله: اللّهمّ بارک لأمّتی فی بكورها یوم سبتها و خمیسها» . و فی «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۲۲۴: «روی أنس أنّه (ص) قال: اللّهمّ بارک لأمّتی فی بكورها یوم السبت، و روی أبو هریره عنه صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم، أنّه قال: اللّهمّ بارک لأمّتی فی بكورها یوم سبتها و خمیسها» . و فی «إحیاء علوم الدین» ج ۲/۲۲۴: «روی أنس أنّه (ص) قال: اللّهمّ بارک لأمتی فی بكورها یوم السبت، و روی أبو هریره عنه صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم، أنّه قال: اللّهمّ بارک لأمتی فی بكورها یوم خمیسها» ؛ و الخبر الثانی منقول أیضا فی «مجمع الزوائد» ج ۴/۶۱،۶۲. و فی «غرر الحكم» ج ۳/۲۵۹، الحدیث ۴۴۲۲: «بكر السبت و الخمیس بركه» .

۵- ۵) - «الجامع الصغیر» ج ۱/۴۴، حرف الهمزه؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۵۰، الحدیث ۲۹۳۴، و فیهما: «فإنّه میسّر لطالبه» . قال المناوی فی «فیض القدیر» ج ۱/۵۴۳: «أی یتیسّر له أسباب تحصیله بدفع الموانع و تهیئه الأسباب إذا طلبه فیه و ذلک لأنّه الیوم الذی ولد فیه المصطفی صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم، و جاء الوحی فیه» . فتأمّل فی ذلک.

۶- ۶) - «تعلیم المتعلّم» /۱۵. قال فی «كشف الخفاء» ج ۲/۲۳۷-نقلا عن بعضهم-: «لم أقف له علی أصل، و لكن ذكر برهان الإسلام فی كتابه «تعلیم المتعلّم» عن شیخه صاحب «الهدایه» أنّه كان یروی ذلک حدیثا، و یقول: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه

و آله: ما من شیء بدئ به یوم الأربعاء إلّا و قد تمّ» .

و ربما اختار بعض العلماء الابتداء يوم الأحد و لم نقف على مأخذه.

الثامن (۱)

[۸-] أن يبكر بسماع الحديث

و لا يهمل الاشتغال به و بعلومه و النظر فى إسناده و رجاله و معانيه و أحكامه و فوائده و لغته و تواريخه و صحيحه و حسنه و ضعيفه و مسنده و مرسله و سائر أنواعه فإنه أحد جناحى العالم بالشريعه و المبين للأحكام و الجناح الآخر القرآن (۲). و لا يقنع من الحديث بمجرد السماع بل يعتنى بالدرايه أكثر من الروايه فإنه المقصود من نقل الحديث و تبليغه. التاسع

[۹-] أن يعتنى بروايه كتبه التى قرأها أو طالعها

سيما محفوظاته فإن الأسانيد أنساب الكتب. و أن يحترص على كلمه يسمعها من شيخه أو شعر ينشده أو ينشئه أو مؤلف يؤلفه و يجتهد على روايه الأمور المهمه و معرفه من أخذ شيخه عنه و أسناده و نحو ذلک. العاشر

[۱۰-] إذا بحث محفوظاته [. . .]

أو غيرها من المختصرات و ضبط ما فيها من الإشكالات و الفوائد المهمات أن ينتقل إلى بحث المبسوطات و ما هو أكبر مما بحثه أولاـ مع المطالعه المتقنه و العنايه الدائمه المحكمه و تعليق ما مر به فى المطالعه أو سمعه من الشيخ من الفوائد النفيسه و المسائل الدقيقه و الفروع الغريبه و حل المشكلات و الفرق بين أحكام المتشابهات من جميع أنواع العلوم التى يذاكره فيها و لا يحتقر فائده يراها أو يسمعها فى أى فن كانت بل يبادر إلى كتابتها و حفظها

۱۴- وَ قَدْ رُوِيَ عَنِ اَلنَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: قَيِّدُوا اَلْعِلْمَ قِيلَ وَ مَا تَقْيِيدُهُ قَالَ كِتَابَتُهُ (۳).

۱۴- وَ رُوِيَ أَنَّ رَجُلاً مِنَ اَلْأَنْصَارِ كَانَ يَجْلِسُ إِلَى اَلنَّبِيِّ ص فَيَسْمَعُ مِنْهُ اَلْحَدِيثَ فَيُعْجِبُهُ وَ لاَ يَحْفَظُهُ فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى اَلنَّبِيِّ ص فَقَالَ لَهُ

۱- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۳۰،۱۲۶-۱۳۳.

۲- ۲) -فى أكثر النسخ: «القراءه» بدل «القرآن» ، و الصحيح، ما أثبتنا كما فى «تذكره السامع» /۱۳۱.

۳- ۳) - «المحدّث الفاصل» /۳۶۴؛ «المستدرک على الصحيحين» ج ۱/۱۰۶؛ «عوالى اللآلى» ج ۱/۶۸.

رَسُولُ اَللَّهِ اِسْتَعِنْ بِيَمِينِكَ وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ أَيْ خُطَّ (۱). و من هنـا قيل من لم يكتب علمه لم يعـد علمه علما (۲)و سيأتى إن شاء الله تعالى فى باب الكتابه أخبار أخر فى ذلك. الحادى عشر (۳)

[-۱۱] أن يبالغ فى الجد و الطلب و التشمير

و لا يقنع من إرث الأنبيـاء باليسير و يغتنم وقت الفراغ و النشـاط و شـرح الشـباب (۴)قبـل عوارض البطـاله و موانع الرئاسه فإنها أدوى الأدواء و أعضل الأمراض. و ليحـذر كل الحذر من نظر نفسه بعين الكمال و الاسـتغناء عن المشايخ فإن ذلك عين النقص و حقيقه الجهل و عنوان الحماقه و دليل قله العلم و المعرفه لو تدبر. الثانى عشر

[-۱۲] أن يلازم حلقه شيخه

بل جميع مجالسه إذا أمكن فإن ذلك لا يزيـده إلا خيرا و تحصـيلا و أدبا و اطلاعا على فوائـد متبـدده لا يكاد يجدها فى الدفاتر كما أشار إليه

۱- عَلِيٌّ ع فِي حَدِيثِهِ اَلسَّابِقِ بِقَوْلِهِ: وَ لاَ تَمَلَّ مِنْ طُولِ صُحْبَتِهِ فَإِنَّمَا هُوَ كَالنَّخْلَهِ تَنْتَظِرُ مَتَى يَسْقُطُ عَلَيْكَ مِنْهَا مَنْفَعَهٌ (۵). و لا يقتصر على سـماع درس نفسه فقـط فإن ذلك علامه قصور الهمه بل يعتنى بسائر الـدروس فإنها كنوز مختلفه و جواهر متعـدده فليغتنم ما فتح له منها إن احتمل ذهنه ذلك فيشارك أصـحابها حتى كأن كل درس له فإن عجز عن ضـبط جميعها اعتنى بالأهم فالأهم. هذا فى الدروس المفرقه و أما درس التقاسيم فشأنها كدرس واحد فمن لم يطق

۱- ۱) - «سنن الترمذى» ج ۵/۳۹، كتاب العلم، الحديث ۲۶۶۶؛ «تقييد العلم» /۶۵-۶۸؛ «تدريب الراوى» ج ۲/۶۶.

۲- ۲) -قـاله معـاويه بن قره، كما فى «حليه الأولياء» ج ۲/۳۰۱؛ و «تقييد العلم» /۱۰۹. و فى «تقييـد العلم» /۹۶: «قال أنس: كنّا لا نعدّ علم من لم يكتب علمه علما» .

۳- ۳) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۳۳-۱۴۲،۱۳۵-۱۴۳.

۴- ۴) - «شرخ الشباب: أوّله و نضارته و قوّته» («لسان العرب» ج ۳/۲۹، «شرخ») .

۵- ۵) - «الكافى» ج ۱/۳۷، كتاب فضل العلم، باب حقّ العالم، الحـديث ۱، و قد سـبق فى أوّل القسم الثانى من النوع الثالث من هذا الباب، ص ۲۳۴، و نقله هنا بالمعنى.

ضبطها لا يصلح لدخوله فيها (۱).

الثالث عشر (۲)

[۱۳-] إذا حضر مجلس الشيخ فليسلم على الحاضرين بصوت يسمعهم

و يخص الشيخ بزياده تحيه و إكرام. و عد بعضهم حلق العلم حال أخذهم فى البحث من المواضع التى لا يسلم فيها (۳)و اختاره جماعه من الأفاضل (۴)و هو متجه حيث يشغلهم رد السلام عما هم فيه من البحث و حضور القلب كما هو الغالب سيما إذا كان فى أثناء تقرير مسأله فإن قطعه عليهم أضر من كثير من الموارد التى ورد أنه لا يسلم فيها (۵). لكن متى أريد ذلك فليجلس الداخل عليهم على بعد من مقابله الشيخ بحيث لا يشعر به حتى يفرغ إن أمكن جمعا بين حق الأدب معه و حق البحث فى دفع الشواغل عنه.

الرابع عشر

[۱۴-] إذا سلم لا يتخطى رقاب الحاضرين إلى قرب الشيخ

إن لم يكن منزلته كذلك بل يجلس حيث ينتهى به المجلس كما ورد فى الحديث (۶)فإن صرح له الشيخ أو الحاضرون بالتقدم أو كانت منزلته أو كان يعلم إيثار الشيخ و الجماعه لذلك و كان جلوسه بقرب الشيخ مصلحه كأن يذاكره مذاكره ينتفع

۱- ۱) -مرّ فى الأمر السادس عشر من القسم الثانى من النوع الثانى من هذا الباب، ص ۲۰۰ معنى درس التقاسيم، فيعلم معنى الدروس المفرقه بالمقابله.

۲- ۲) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۴۶-۱۴۷؛ «التبيان فى آداب حمله القرآن» /۲۴-۲۵؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۱.

۳- ۳) - «تذكره السامع» /۱۴۶.

۴- ۴) -منهم ابن جماعه الكنانىّ فى «تذكره السامع» /۱۴۶، مع تفصيل.

۵- ۵) -فى «الكافى» ج ۲/۶۴۵-۶۴۶، كتاب العشره، باب التسليم، الحديث ۱۱، «كان أبو عبد اللّه عليه السّلام يقول: ثلاثه لا يسلّمون: الماشى مع الجنازه و الماشى إلى الجمعه، و فى بيت الحمام» ؛ و فى «الخصال» ج ۲/۵۷۱-۵۷۲، باب الاثنى عشر، و «بحار الأنوار» ج ۷۶/۹، الحديث ۳۹-نقلا عن «الخصال» -: «لا تسلّموا على. . . و لا على المصلّى، و ذلك لأنّ المصلّى لا يستطيع أن يردّ السلام. . . و لا على رجل جالس على غائط، و لا على الذى فى الحمام. . .» و انظر سائر روايات الباب فى «بحار الأنوار» ج ۷۶/۸-۹؛ و راجع «الأذكار» /۲۲۴،۲۷.

۶- ۶) -فى «أمالى الطوسىّ» ج ۱/۳۱۰: «قال أبو عبد اللّه عليه السّلام: لا ينبغى للمؤمن أن يجلس إلّا حيث ينتهى به الجلوس؛ فإنّ تخطّى أعناق الرجل سخافه» ؛ راجع أيضا «مكارم الأخلاق» /۲۶؛ «الترغيب و الترهيب» ج ۴/۵۱؛ «سنن أبى داود» ج ۴/۲۵۸، كتاب الأدب، الحديث ۴۸۲۵؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۲۳.

بها الحاضرون أو لكونه كبير السن أو كثير الفضيله و الصلاه فلا بأس.

الخامس عشر

[-۱۵] أن يحرص على قربه من الشيخ حيث يكون منزلته

ليفهم كلامه فهما كاملا بلا مشقه و لكن لا يقرب منه قربا ينسب فيه إلى سوء الأدب و لا يضع شيئا من ثيابه أو بدنه على ثياب الشيخ أو وسادته أو سجادته كما مر (۱). و اعلم أنه متى سبق إلى مكان من مجلس الدرس كان أحق به فليس لغيره أن يزعجه منه و إن كان أحق به بحسب الأدب قيل و يبقى بعد ذلک أحق به كالمحترف إذا ألف مكانا من السوق أو الشارع فلا يسقط حقه منه لمفارقته و إن انقطع عن الدرس يوما أو يومين إذا حضر بعد ذلک (۲)و هذا البحث آت فى مكان المصلى المشتمل على فائده فى الصلاه كالذكر و نحوه.

السادس عشر

[-۱۶] أن يتأدب مع رفقته و حاضرى المجلس

فإن تأدبه معهم تأدب مع الشيخ و احترام لمجلسه و ليحترم كبراءه و أقرانه و رفقته.

السابع عشر (۳)

[-۱۷] أن لا يزاحم أحدا فى مجلسه

و لا يؤثر قيام أحد له من محله فإن آثره غيره بمجلسه لم يقبله

۱۴- لِنَهْيِ اَلنَّبِيِّ ص عَنْ أَنْ يُقَامَ اَلرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ وَ يَجْلِسَ فِيهِ آخَرُ قَالَ ص وَ لَكِنْ تَفَسَّحُوا وَ تَوَسَّعُوا (۴). نعم لو كان جلوسه فى مجلس من آثره مصلحه للحاضرين و علم من خاطر المؤثر حب الإيثار بالقرائن فلا بأس.

۱- ۱) -فى الأمر التاسع عشر من القسم الثانى من النوع الثالث، ص ۲۵۲-۲۵۳.

۲- ۲) -للتفصيل و الاطّلاع على آراء و أقوال الفقهاء حول المسأله راجع الكتب الفقهيّه، كتاب إحياء الموات.

۳- ۳) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۵۲-۱۵۶؛ «التبيان فى آداب حمله القرآن» /۲۵؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۲.

۴- ۴) - «صحيح مسلم» ج ۴/۱۷۱۴-۱۷۱۵، كتاب السلام (۳۹) ، الباب ۱۱؛ «مسند أحمد» ج ۲/۲۲،۱۰۲؛ «سنن أبى داود» ج ۴/۲۵۸، كتاب الأدب، الحديثان ۴۸۲۷-۴۸۲۸؛ «سنن الدارمىّ» ج ۲/۲۸۱-۲۸۲؛ «الترغيب و الترهيب» ج ۴/۵۱؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۲۶؛ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۱۶۶، ج ۲/۱۸۱؛ «عوالى اللآلى» ج ۱/۱۴۳، و إليک نصّ واحده من روايات الباب من «صحيح مسلم» : «عن النبىّ صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم، قال: لا يقيم الرجل الرجل من مقعده ثمّ يجلس فيه، و لكن تفسّحوا و

توسّعوا» .

الثامن عشر

[۱۸-] أن لا یجلس فی وسط الحلقه

و لا قدام أحد لغیر ضروره

۱۴- لِمَا رُوِیَ مِنْ أَنَّ اَلنَّبِیَّ ص لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسْطَ اَلْحَلْقَهِ (۱). نعم لو کان لضروره کضیق المجلس و کثره الزحام و استلزام ترکه عدم السماع فلا بأس به.

التاسع عشر

[۱۹-] أن لا یجلس بین أخوین أو أب و ابن أو قریبین أو متصاحبین

إلا برضاهما معا

۱۴- لِمَا رُوِیَ أَنَّ اَلنَّبِیَّ ص نَهَی أَنْ یَجْلِسَ اَلرَّجُلُ بَیْنَ اَلرَّجُلَیْنِ إِلاَّ بِإِذْنِهِمَا (۲). العشرون

[۲۰-] ینبغی للحاضرین إذا جاء القادم أن یرحبوا به

و یوسعوا له و یتفسحوا لأجله و یکرموه بما یکرم به مثله و إذا فسح له فی المجلس و کان حرجا ضم نفسه و لا یتوسع و لا یعطی أحدا منهم جنبه و لا ظهره و یتحفظ من ذلک و یتعهده عند بحث الشیخ له و لا یجنح علی جاره أو یجعل مرفقه قائما فی جنبه أو یخرج من بنیه الحلقه بتقدم أو تأخر. الحادی و العشرون

[۲۱-] أن لا یتکلم فی أثناء درس غیره بما لا یتعلق به

أو بما یقطع علیه بحثه و إذا شرع بعضهم فی درس فلا یتکلم بکلام فی درس فرغ و لا بغیره مما لا تفوت فائدته إلا بإذن من الشیخ و صاحب الدرس.

الثانی و العشرون

[۲۲-] أن لا یشارک أحد من الجماعه أحدا فی حدیثه مع الشیخ

و لا سیما مشارکه الشیخ قال بعض الحکماء من الأدب أن لا یشارک الرجل فی حدیثه (۳)و أنشد بعضهم (۴)فی ذلک

---

۱ - ۱) - «سنن أبی داود» ج ۴/۲۵۸، کتاب الأدب، الحدیث ۴۸۲۶؛ «الترغیب و الترهیب» ج ۴/۵۰؛ «تنبیه الخواطر» ج ۱/۳۰؛

«أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۲۷.

۲- ۲) - «سنن أبی داود» ج ۴/۲۶۲، کتاب الأدب، الحدیث ۴۸۴۴ و ۴۸۴۵؛ «الترغیب و الترهیب» ج ۴/۵۱؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۲۹.

۳- ۳) - «تذکره السامع» /۱۵۶، و فیه زیاده: «و إن کان أعلم به منه» .

۴- ۴) -هو الخطیب البغدادیّ کما فی «تذکره السامع» /۱۵۶.

و لا تشارک فی الحدیث أهله

و إن عرفت فرعه و أصله.

فإن علم إیثار المتکلم بذلک فلا بأس. الثالث و العشرون

[۲۳-] إذا أساء بعض الطلبه أدبا علی غیره لم ینهه [لم ینهره]غیر الشیخ

إلا بإشارته أو سرا بینهما علی سبیل النصیحه و إن أساء أحد أدبا علی الشیخ تعین علی الجماعه انتهاره و ردعه و الانتصار للشیخ بقدر الإمکان و إن أظهر الشیخ المسامحه وفاء لحقه. الرابع و العشرون

[۲۴-]

(۱)

إذا أراد القراءه علی الشیخ فلیراع نوبته

تقدیما و تأخیرا فلا یتقدم علیها بغیر رضا من هی له

۱۴- وَ رُوِیَ أَنَّ أَنْصَارِیّاً جَاءَ إِلَی اَلنَّبِیِّ ص یَسْأَلُهُ وَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ ثَقِیفٍ فَقَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص یَا أَخَا ثَقِیفٍ إِنَّ اَلْأَنْصَارِیَّ قَدْ سَبَقَکَ بِالْمَسْأَلَهِ فَاجْلِسْ کَیْمَا نَبْدَأَ بِحَاجَهِ اَلْأَنْصَارِیِّ قَبْلَ حَاجَتِکَ (۲). قیل و لا یؤثر بنوبته فإن الإیثار بالقرب نقص فإن رأی الشیخ المصلحه فی ذلک فی وقت فأشار به امتثل أمره معتقدا کمال رأیه و تصویب غرضه فی ذلک (۳). قیل و یستحب للسابق أن یقدم علی نفسه من کان غریبا لتأکد حرمته و وجوب ذمته (۴)و روی فی ذلک حدیث عن ابن عباس رضی الله عنه (۵)و کذلک

۱- ۱) -لاحظ «تذکره السامع» /۱۵۸-۱۶۲.

۲- ۲) - «تذکره السامع» /۱۵۸؛ و نقل مضمونه الخطیب البغدادیّ فی «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۲۲.

۳- ۳) -تذکره السامع» /۱۵۹-۱۶۰؛ و القائل النووی فی «التبیان فی آداب حمله القرآن» /۲۷؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/۶۵.

۴- ۴) -قاله الخطیب البغدادیّ کما فی «تذکره السامع» /۱۵۹.

۵- ۵) -فی «الجامع الصغیر» ج ۱/۱۶، حرف الهمزه: «إذا أتاکم کریم قوم فأکرموه» ، «إذا أتاکم الزائر فأکرموه» ؛ و الحدیث الأول مرویّ فی «مجمع الزوائد» ج ۸/۱۵،۱۶؛ و «مکارم الأخلاق» /۲۴ أیضا. و فی «الکافی» ج ۲/۶۵۹، کتاب العشره، باب إکرام الکریم، الحدیث ۱: «عن أبی عبد اللّه علیه السّلام قال: دخل رجلان علی أمیر المؤمنین علیه السّلام، فألقی لکلّ واحد منهما و ساده فقعد علیها أحدهما و أبی الآخر، فقال أمیر المؤمنین علیه السّلام: اقعد علیها؛ فإنّه لا یأبی الکرامه إلّا حمار، ثمّ قال: قال

رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه» . و قال الذهبى فى «تذكره الحفاظ» ج ۳/۹۹۳-نقلا عن الخطيب البغدادىّ-: «حدّثنا العتيقى، قال: حضرت مجلس الدارقطنى و جاءه أبو الحسن البيضاوى برجل غريب، و سأله-

إذا كان للمتأخر حاجه ضروريه و علمها المتقدم. و تحصل النوبه بتقدم الحضور فی مجلس الشیخ و إن ذهب بعده لضروره کقضاء حاجه و تجدید وضوء إذا لم یطل الزمان عاده و إذا تساویا أقرع بینهما هذا إذا کان العلم مما یجب تعلیمه و إلا تخیر و یستحب له حینئذ مراعاه الترتیب ثم القرعه. و لو جمعهم علی درس مع تقارب أفهامهم جاز أیضا و معید (1)المدرسه و مدرسها إذا شرط علیه إقراء أهلها فی وقت معین لا یجوز له تقدیم غیرهم علیهم بغیر إذنهم و إن سبق مع عدم وجوب التعلیم أو مع وجوب الجمیع أما لو وجب درس الخارج دون أهل المدرسه ففی استثنائه أو وجوب إقرائه و ترک ما یخصه من العوض ذلک الیوم أو تقدیم أهل المدرسه أوجه و الأوسط أوسط. الخامس و العشرون

[25-] أن یکون جلوسه بین یدی الشیخ علی ما تقدم تفصیله

و هیأته

(5

-أن یملی علیه أحادیث، فأملی علیه من حفظه مجلسا یزید أحادیثه علی العشرین، متون جمیعها: نعم الشیء الهدیّه أمام الحاجه، فانصرف الرجل ثمّ جاءه بعد و قد أهدی له شیئا فقربه إلیه، فأملی علیه من حفظه سبعه عشر حدیثا متونها: إذا جاءکم کریم قوم فأکرموه» : و أیضا هذه الحکایه منقوله فی «طبقات الشافعیه» ج 3/465. و فی «إحیاء علوم الدین» ج 2/175: «و روی أنّه صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم دخل بعض بیوته، فدخل علیه أصحابه حتّی غصّ المجلس و امتلأ فجاء جریر بن عبد اللّه البجلی فلم یجد مکانا فقعد علی الباب، فلفّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم رداءه، فألقاه إلیه و قال له: اجلس علی هذا، فأخذه جریر و وضعه علی وجهه و جعل یقبّله و یبکی، ثمّ لفّه و رمی به إلی النبیّ صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم، و قال: ما کنت لأجلس علی ثوبک، أکرمک اللّه کما أکرمتنی. فنظر النبیّ یمینا و شمالا ثمّ قال: إذا أتاکم کریم قوم فأکرموه» .

1- 1) -قال فی «تذکره السامع» /150، الهامش: «المعید: الذی یعید الدرس بعد إلقاء الشیخ الخطبه علی الطلبه، کأنّه یعین الشیخ علی نشر علمه و تثبیت خطباته و إملائه فی أذهان الطلبه» ؛ و قال فی ص 204: «و ینبغی للمعید بالمدرسه. . . أن یعلم المدرّس أو الناظر بمن یرجی فلاحه لیزاد ما یستعین به و یشرح صدره، و أن یطالبهم بعرض محفوظاتهم إن لم یعیّن لذلک غیره، و یعید لهم ما توقّف فهمه علیهم من دروس المدارس و لهذا یسمّی معیدا» . قال ابن خلّکان فی ترجمه أبی إسحاق الشیرازی: «. . . تفقّه علی جماعه من الأعیان و صحب القاضی أبا الطیب الطبریّ کثیرا و انتفع به، و ناب عنه فی مجلسه، و رتّبه معیدا فی حلقته» («وفیات الأعیان» ج 1/29) . و قال السبکی فی «طبقات الشافعیه» ج 7/240، فی ترجمه أبی حفص عمر بن أحمد بن اللیث الطالقانی: «من أهل بلخ، فقیه أصولی صوفی. . . و کان معید المدرسه النظامیه ببلخ، توفّی فی شعبان سنه ستّ و ثلاثین و خمسمائه» .

فی أدبه مع شیخه و یحضر کتابه الذی یقرأ فیه معه و یحمله بنفسه و لا یضعه حال القراءه علی الأرض مفتوحا بل یحمله بیدیه و یقرأ منه.

السادس و العشرون

[۲۶-] أن لا یقرأ حتی یستأذن الشیخ

ذکره جماعه من العلماء (۱)فإذا أذن له استعاذ بالله من الشیطان الرجیم ثم سمی الله تعالی و حمده و صلی علی النبی و آله ص ثم یدعو للشیخ و لوالدیه و لمشایخه و للعلماء و لنفسه و لسائر المسلمین و إن خص مصنف الکتاب أیضا بدعوه کان حسنا. و کذلک یفعل کلما شرع فی قراءه درس أو تکراره أو مطالعته أو مقابلته فی حضور الشیخ أو فی غیبته إلا أنه یخص الشیخ بذکره فی الدعاء عند قراءته علیه و یترحم علی مصنف الکتاب کما ذکرناه. و إذا دعا الطالب للشیخ قال و رضی الله عنکم أو عن شیخنا و إمامنا و نحو ذلک قاصدا به الشیخ و إذا فرغ من الدرس دعا للشیخ أیضا. و یدعو الشیخ للطالب کلما دعا له فإن ترک الطالب الاستفتاح بما ذکرناه جهلا أو نسیانا نبهه علیه و علمه إیاه و ذکره به فإنه من أهم الآداب و قد ورد الحدیث بالأمر فی الابتداء بالأمور المهمه بتسمیه الله و تحمیده (۲)و هذا من أهمها. السابع و العشرون (۳)ینبغی

[۲۷-] أن یذاکر من یرافقه من مواظبی مجلس الشیخ بما وقع فیه من الفوائد

و الضوابط و القواعد و غیر ذلک و یعیدوا کلام الشیخ فیما بینهم فإن فی المذاکره نفعا عظیما قدم علی نفع الحفظ.

ص: ۲۷۴

۱- ۱) -ذکره الخطیب البغدادیّ عن جماعه من السلف، کما فی «تذکره السامع» /۱۶۱.

۲- ۲) -فی «سنن ابن ماجه» ج ۱/۶۱۰، کتاب النکاح (۹) ، الباب ۱۹، الحدیث ۱۸۹۴؛ و «النهایه» ج ۱/۹۳؛ و «الدرّ المنثور فی التفسیر بالمأثور» ج ۱/۱۲؛ و «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۲۳؛ و «سنن الدارقطنی» ج ۱/۲۲۹؛ و «تفسیر کشف الأسرار» ج ۱/۱۱: «کلّ أمر ذی بال لا یبدأ فیه بالحمد أقطع» . و فی «تفسیر الرازیّ» ج ۱/۲۰۸؛ و «تفسیر کشف الأسرار» ج ۱۰/۷۸؛ و «تفسیر الکشّاف» ج ۱/۳-۴؛ و «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۱۸۵: «کلّ أمر ذی بال لا یبدأ فیه ببسم اللّه فهو أبتر» ؛ و فی «مسند أحمد» ج ۲/۳۵۹: «کلّ کلام-أو أمر-ذی بال لا یفتح بذکر اللّه عزّ و جلّ فهو أبتر، أو قال: أقطع» . و انظر «الأذکار» /۱۰۳. و راجع «طبقات الشافعیه» ج ۱/۷-۲۴، تجد شرحا مشبعا حول ذلک.

۳- ۳) -لاحظ «تذکره السامع» /۱۴۳،۱۴۵.

و ينبغى الإسراع بها بعد القيام من المجلس قبل تفرق أذهانهم و تشتت خواطرهم و شذوذ بعض ما سمعوه عن أفهامهم ثم يتذاكروه فى بعض الأوقات فلا شىء يتخرج (۱)به الطالب فى العلم مثل المذاكره. فإن لم يجد الطالب من يذاكره ذاكر نفسه بنفسه و كرر معنى ما سمعه و لفظه على قلبه و ليعلق ذلك بخاطره فإن تكرار المعنى على القلب كتكرار اللفظ على اللسان و قل أن يفلح من اقتصر على الفكر و التعقل بحضره الشيخ خاصه ثم يتركه و يقوم و لا يعاوده. الثامن و العشرون

[۲۸-] أن تكون المذاكره المذكوره فى غير مجلس الشيخ

أو فيه بعد انصرافه بحيث لا يسمع لهم صوتا فإن اشتغالهم بذلك و إسماعهم له قله أدب و جرأه سيما إذا كان لهم معيد فإن تصدره للإعاده فى مجلس الشيخ من أقبح الصفات و أبعدها عن الآداب اللهم إلا أن يأمره الشيخ بذلك لمصلحه يراها. التاسع و العشرون

[۲۹-] على الطلبه مراعاه الأدب المتقدم أو قريبا منه مع كبيرهم

و معيدهم فلا ينازعوه فيما يقوله لهم إذا وقع منهم فيه شك بل يترفقوا فى تحقيق الحال و يتوصلوا إلى بيان الحق بحسب الإمكان فإذا بقى الحق مشتبها راجعوا الشيخ فيه بلطف من غير بيان من خالف و من وافق مقتصرين على إراده بيان الصواب كيف كان. الثلاثون (۲)

[۳۰-] يجب على من علم منهم بنوع من العلم و ضرب من الكمال

أن يرشد رفقته و يرغبهم فى الاجتماع و التذاكر و التحصيل و يهون عليهم مئونته و يذكر لهم ما استفاده من الفوائد و القواعد و الغرائب على جهه النصيحه و المذاكره فبإرشادهم يبارك الله له فى علمه و يستنير قلبه و تتأكد المسائل عنده مع ما فيه من جزيل ثواب الله تعالى و جميل نظره و عطفه.

ص: ۲۷۵

۱- ۱) -قال فى «لسان العرب» ج ۲/۲۵۰، ماده «خرج» : «معنى خرّجها: أدّبها كما يخرّج المعلّم تلميذه، و قد خرّجه فى الأدب فتخرّج» .

۲- ۲) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۶۲-۱۶۳؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۵.

و من بخل عليهم بشىء من ذلك كان بضد ما ذكر و لم يثبت علمه و إن ثبت لم يثمر و لم يبارك الله له فيه و قد جرب ذلك لجماعه من السلف و الخلف. و لا يحسد أحدا منهم و لا يحتقره و لا يفتخر عليه و لا يعجب بفهم نفسه و سبقه لهم فقد كان مثلهم ثم من الله تعالى عليه فليحمد الله تعالى على ذلك و يستزيده منه بدوام الشكر فإذا امتثل ذلك و تكاملت أهليته و اشتهرت فضيلته ارتقى إلى ما بعده من المراتب و الله ولى التوفيق

ص :۲۷۶

الباب الثانی فی آداب الفتوی و المفتی و المستفتی

اشاره

< و یشتمل علی مقدمه و أربعه أنواع. المقدمه فی أهمیه الإفتاء. النوع الأول فی الأمور المعتبره فی کل مفت. النوع الثانی فی أحکام المفتی و آدابه. النوع الثالث فی آداب الفتوی. النوع الرابع فی أحکام المستفتی و آدابه و صفته>

ص: ۲۷۷

المقدمه فی أهمیه الإفتاء

اشاره

و لنذکر من ذلک المهم فإنه باب متسع و لنقدم علی ذلک مقدمه فنقول (۱)اعلم أن الإفتاء عظیم الخطر کثیر الأجر کبیر الفضل جلیل الموقع لأن المفتی وارث الأنبیاء ص و قائم بفرض الکفایه لکنه معرض للخطأ و الخطر و لهذا قالوا المفتی موقع عن الله تعالی (۲)فلینظر کیف یقول. و قد ورد فیه و فی آدابه و التوقف فیه و التحذیر منه من الآیات و الأخبار و الآثار أشیاء کثیره نورد جمله من عیونها

[التحذیر منه فی الآیات]

قال الله تعالی یَسْتَفْتُونَکَ قُلِ اَللّٰهُ یُفْتِیکُمْ (۳). و قال تعالی

ص: ۲۷۹

۱- ۱) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۷-۶۹.

۲- ۲) - «شرح المهذّب» ج ۱/۶۷. قال ابن قیم الجوزیه فی «أعلام الموقّعین» ج ۴/۲۴۱: «فخطر المفتی عظیم فإنّه موقّع عن اللّه و رسوله. . .» و قال فیه ج ۴/۲۲۳ أیضا: «فالحاکم و المفتی و الشاهد، کلّ منهم مخبر عن حکم اللّه. . .» .

۳- ۳) -سوره النساء (۴) :۱۷۶.

وَ یَسْتَنْبِئُونَکَ أَ حَقٌّ هُوَ قُلْ إِی وَ رَبِّی إِنَّهُ لَحَقٌّ

(۱)

. و قال تعالی یُوسُفُ أَیُّهَا اَلصِّدِّیقُ أَفْتِنا فِی سَبْعِ بَقَراتٍ سِمانٍ (۲). و قال تعالی فی التحذیر وَ لا تَقُولُوا لِما تَصِفُ أَلْسِنَتُکُمُ اَلْکَذِبَ هٰذا حَلالٌ وَ هٰذا حَرامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَی اَللّٰهِ اَلْکَذِبَ (۳)الآیه. و قال تعالی وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَی اَللّٰهِ ما لا تَعْلَمُونَ (۴). و قال تعالی قُلْ أَ رَأَیْتُمْ ما أَنْزَلَ اَللّٰهُ لَکُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَراماً وَ حَلالاً قُلْ آللّٰهُ أَذِنَ لَکُمْ أَمْ عَلَی اَللّٰهِ تَفْتَرُونَ (۵). فانظر کیف قسم مستند الحکم إلی القسمین فما لم یتحقق الإذن فأنت مفتر. و انظر إلی قوله تعالی حکایه عن رسوله ص أکرم خلقه علیه وَ لَوْ تَقَوَّلَ عَلَیْنا بَعْضَ اَلْأَقاوِیلِ لَأَخَذْنا مِنْهُ بِالْیَمِینِ ثُمَّ لَقَطَعْنا مِنْهُ اَلْوَتِینَ (۶).

۱- ۱) -سوره یونس (۱) :۵۳.

۲- ۲) -سوره یوسف (۱۲) :۴۶.

۳- ۳) -سوره النحل (۱۶) :۱۱۶.

۴- ۴) -سوره البقره (۲) :۱۶۹.

۵- ۵) -سوره یونس (۱) :۵۹.

۶- ۶) -سوره الحاقه (۶۹) :۴۴-۴۶. قال رضیّ الدین علیّ بن طاوس قدّس سرّه فی کتاب «الإجازات لکشف طرق المفازات فیما یحصی من الإجازات» : «و اعلم أنّنی إنّما اقتصرت علی تألیف کتاب «غیاث سلطان الوری لسکّان الثری» من کتب الفقه فی قضاء الصلوات من الأموات، و ما صنّفت غیر ذلک من الفقه و تقریر المسائل و الجوابات، لأنّی کنت قد رأیت مصلحتی و معاذی فی دنیای و آخرتی فی التفرّغ عن الفتوی فی الأحکام الشرعیه، لأجل ما وجدت من الاختلاف فی الروایه بین فقهاء أصحابنا فی التکالیف الفعلیه، و سمعت کلام اللّه جلّ جلاله یقول عن أعزّ موجود من الخلائق علیه محمّد صلّی اللّه علیه و آله: و لو تقوّل علینا بعض الأقاویل، لأخذنا منه بالیمین، ثمّ لقطعنا منه الوتین، فما منکم من أحد عنه حاجزین. فلو صنّفت کتبا فی الفقه یعمل بعدی علیها، کان ذلک نقضا لتورّعی عن الفتوی، و دخولا تحت خطر الآیه المشار إلیها، لأنّه جلّ جلاله إذا کان هذا تهدیده للرسول العزیز الأعلم لو تقوّل علیه، فکیف یکون حالی إذا تقوّلت علیه-

فإذا كان هذا تهديده لأكرم خلقه عليه فكيف حال غيره إذا تقول عليه عند حضوره بين يديه

۱۴- وَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِنَّ اَللَّهَ لاَ يَقْبِضُ اَلْعِلْمَ اِنْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ اَلنَّاسِ وَ لَكِنْ يَقْبِضُ اَلْعِلْمَ بِقَبْضِ اَلْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِماً اِتَّخَذَ اَلنَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَّالاً فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَ أَضَلُّوا (۱).

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ أَفْتَى بِفُتْيَا مِنْ غَيْرِ تَثَبُّتٍ وَ فِي لَفْظٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ (۲).

۱۴- وَ قَالَ ص أَجْرَؤُكُمْ عَلَى اَلْفَتْوَى أَجْرَؤُكُمْ عَلَى اَلنَّارِ (۳).

۱۴- وَ قَالَ ص أَشَدُّ اَلنَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ رَجُلٌ قَتَلَ نَبِيّاً أَوْ قَتَلَهُ نَبِيٌّ أَوْ رَجُلٌ يُضِلُّ اَلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ مُصَوِّرٌ يُصَوِّرُ اَلتَّمَاثِيلَ (۴).

۱- وَ مِنْ كَلاَمِ أَمِيرِ اَلْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّ مِنْ أَبْغَضِ اَلْخَلْقِ إِلَى اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ لَرَجُلَيْنِ رَجُلٌ وَكَلَهُ اَللَّهُ تَعَالَى إِلَى نَفْسِهِ فَهُوَ

(۶

-جلّ جلاله و أفتيت أو صنّفت خطأ أو غلطا يوم حضوری بين يديه» («بحار الأنوار» ج ۱۰۷/۴۲) .

---

۱ - ۱) - «أمالی المفيد» /۲۰-۲۱؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۱۲۱، الحديث ۳۷، نقلا عنه، و ج ۲/۱۱۰، الحديث ۱۹، نقلا عن «كنز الفوائد» ، و فيهما: «لم يبق عالم» بدل «لم يبق عالما» ؛ «سنن الدارمیّ» ج ۱/۷۷؛ «صحيح البخاریّ» ج ۲/۹۷-۹۸، كتاب العلم، الحديث ۹۹؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/۲۰؛ المقدّمه، الباب ۸، الحديث ۵۲؛ «صحيح مسلم» ج ۴/۲۰۵۸، كتاب العلم، الباب ۵؛ «صفه الفتوی» /۷.

۲ - ۲) - «سنن ابن ماجه» ج ۱/۲۰، المقدّمه، الباب ۸، الحديث ۵۳؛ «صفه الفتوی» /۶؛ «سنن الدارمیّ» ج ۱/۵۷؛ «المستدرک علی الصحيحين» ج ۱/۱۰۳؛ «كنز العمّ_ال» ج ۱۰/۱۹۳، الحديث ۲۹۰۱۹، و فی هذه المصادر الخمسه: «ثبت» بدل «تثبّت» ؛ «الجامع الصغير» ج ۲/۱۶۶، حرف الميم، و شرحه: «فيض القدير» ج ۶/۷۷، الحديث ۸۴۹۰؛ «المستدرک علی الصحيحين» ج ۱/۱۰۳ أيضا و فيها: «بغير علم» .

۳ - ۳) - «سنن الدارمیّ» ج ۱/۵۷؛ «الجامع الصغير» ج ۱/۱۰، حرف الهمزه، و شرحه: «فيض القدير» ج ۱/۱۵۸، الحديث ۱۸۳؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۱۸۴، الحديث ۲۸۹۶۱.

۴ - ۴) - «مسند أحمد» ج ۱/۴۰۷.

جَائِرٌ عَنْ قَصْدِ اَلسَّبِيلِ مَشْغُوفٌ بِكَلاَمِ بِدْعَةٍ قَدْ لَهِجَ بِالصَّوْمِ وَ اَلصَّلاَةِ فَهُوَ فِتْنَةٌ لِمَنِ اِفْتَتَنَ بِهِ ضَالٌّ عَنْ هَدْيِ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ مُضِلٌّ لِمَنِ اِقْتَدَى بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَ بَعْدَ مَوْتِهِ حَمَّالٌ خَطَايَا غَيْرِهِ [رَهْنٌ بِخَطِيئَتِهِ] (۱)وَ رَجُلٌ قَمَشَ جَهْلاً فِي جُهَّالِ اَلنَّاسِ عَانٍ بِأَغْبَاشِ اَلْفِتْنَةِ قَدْ سَمَّاهُ أَشْبَاهُ اَلنَّاسِ عَالِماً وَ لَمْ يَغْنَ فِيهِ يَوْماً سَالِماً بَكَّرَ فَاسْتَكْثَرَ مَا قَلَّ مِنْهُ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ حَتَّى إِذَا اِرْتَوَى مِنْ آجِنٍ وَ اِكْتَنَزَ مِنْ غَيْرِ طَائِلٍ جَلَسَ بَيْنَ اَلنَّاسِ قَاضِياً ضَامِناً لِتَخْلِيصِ مَا اِلْتَبَسَ عَلَى غَيْرِهِ [وَ إِنْ خَالَفَ قَاضِياً سَبَقَهُ لَمْ يَأْمَنْ أَنْ يَنْقُضَ حُكْمَهُ مَنْ يَأْتِي بَعْدَهُ كَفِعْلِهِ بِمَنْ كَانَ قَبْلَهُ وَ] (۲)إِنْ نَزَلَتْ بِهِ إِحْدَى اَلْمُبْهَمَاتِ اَلْمُعْضِلاَتِ هَيَّأَ لَهَا حَشْواً مِنْ رَأْيِهِ ثُمَّ قَطَعَ [بِهِ] (۳)فَهُوَ مِنْ لَبْسِ اَلشُّبُهَاتِ فِي مِثْلِ غَزْلِ اَلْعَنْكَبُوتِ لاَ يَدْرِي أَصَابَ أَمْ أَخْطَأَ لاَ يَحْسَبُ اَلْعِلْمَ فِي شَيْءٍ مِمَّا أَنْكَرَ وَ لاَ يَرَى أَنَّ وَرَاءَ مَا بَلَغَ فِيهِ مَذْهَباً [إِنْ قَاسَ شَيْئاً بِشَيْءٍ لَمْ يُكَذِّبْ نَظَرَهُ وَ إِنْ أَظْلَمَ عَلَيْهِ أَمْرٌ اِكْتَتَمَ بِهِ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ جَهْلِ نَفْسِهِ لِكَيْلاَ يُقَالَ لَهُ لاَ يَعْلَمُ ثُمَّ جَسَرَ فَقَضَى] (۴)فَهُوَ مِفْتَاحُ عَشَوَاتٍ رَكَّابُ شُبُهَاتٍ خَبَّاطُ جَهَالاَتٍ لاَ يَعْتَذِرُ مِمَّا لاَ يَعْلَمُ فَيَسْلَمَ وَ لاَ يَعَضُّ فِي اَلْعِلْمِ بِضِرْسٍ قَاطِعٍ فَيَغْنَمَ يَذْرُو اَلرِّوَايَاتِ ذَرْوَ [اَلرِّيحِ] (۵)اَلْهَشِيمَ تَبْكِي مِنْهُ اَلْمَوَارِيثُ وَ تَصْرُخُ مِنْهُ اَلدِّمَاءُ يُسْتَحَلُّ بِقَضَائِهِ اَلْفَرْجُ اَلْحَرَامُ وَ يُحَرَّمُ بِقَضَائِهِ اَلْفَرْجُ اَلْحَلاَلُ لاَ مَلِيءٌ بِإِصْدَارِ مَا عَلَيْهِ وَرَدَ وَ لاَ هُوَ أَهْلٌ لِمَا مِنْهُ فَرَطَ مِنِ اِدِّعَائِهِ عِلْمَ اَلْحَقِّ (۶).

۵- وَ رَوَى زُرَارَةُ بْنُ أَعْيَنَ عَنِ اَلْبَاقِرِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ مَا حَقُّ اَللَّهِ تَعَالَى عَلَى اَلْعِبَادِ قَالَ أَنْ يَقُولُوا مَا يَعْلَمُونَ وَ يَقِفُوا عِنْدَ مَا لاَ يَعْلَمُونَ (۷).

۱- ۱-۲-۳-۵-۴) -ما بين المعقوفين فى هذه المواضع الخمسه زيادات من المصدر أعنى «الكافى» و ليس فى النسخ المخطوطه.

۲- ۶) - «الكافى» ج ۱/۵۵-۵۶، كتاب فضل العلم، باب البدع و الرأى و المقابيس، الحديث ۶. اعلم أنّ المؤلّف (ره) نقل هذا الحديث من «الكافى» و نحن قد قابلناه به أيضا-مضافا إلى النسخ المخطوطه-كما فى سائر المواضع. و جاء مضمونه أيضا مع اختلاف كثير فى الألفاظ فى «نهج البلاغه» /۵۹-۶۰، الخطبه ۱۷؛ «أمالى الطوسىّ» ج ۱/۲۴۰؛ «الاحتجاج» ج ۱/۳۹۰؛ «دستور معالم الحكم» /۱۲۲-۱۲۳،۱۴۱-۱۴۴.

۳- ۷) - «الكافى» ج ۱/۴۳، كتاب فضل العلم، باب النهى عن القول بغير علم، الحديث ۷؛ و مثله عن أبى عبد اللّه-

۴-

۵-

۶-

۷-

۵- وَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَهَ اَلْحَذَّاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ اَلْبَاقِرَ ع يَقُولُ مَنْ أَفْتَى اَلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَ لاَ هُدًى لَعَنَتْهُ مَلاَئِكَهُ اَلرَّحْمَهِ وَ مَلاَئِكَهُ اَلْعَذَابِ وَ لَحِقَهُ وِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِفُتْيَاهُ (۱).

۶- وَ عَنِ اَلْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع أَنْهَاکَ عَنْ خَصْلَتَيْنِ فِيهِمَا هَلَکَ اَلرِّجَالُ أَنْ تَدِينَ اَللَّهَ بِالْبَاطِلِ وَ تُفْتِيَ اَلنَّاسَ بِمَا لاَ تَعْلَمُ (۲).

۱۴٫۶- وَ عَنِ اِبْنِ شُبْرُمَهَ (۳)اَلْفَقِيهِ اَلْعَامِّيِّ قَالَ مَا ذَكَرْتُ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع إِلاَّ كَادَ أَنْ يَتَصَدَّعَ قَلْبِي قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اَللَّهِ ص قَالَ اِبْنُ شُبْرُمَهَ وَ أُقْسِمُ بِاللَّهِ مَا كَذَبَ أَبُوهُ عَلَى جَدِّهِ وَ لاَ جَدُّهُ عَلَى رَسُولِ اَللَّهِ ص قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص مَنْ عَمِلَ بِالْمَقَايِيسِ فَقَدْ هَلَکَ وَ أَهْلَکَ وَ مَنْ أَفْتَى اَلنَّاسَ وَ هُوَ لاَ يَعْلَمُ اَلنَّاسِخَ مِنَ اَلْمَنْسُوخِ وَ اَلْمُحْكَمَ مِنَ اَلْمُتَشَابِهِ فَقَدْ هَلَکَ وَ أَهْلَکَ (۴). و عن بعض التابعين (۵)قال أدركت عشرين و مائه من الأنصار من أصحاب رسول الله ص يسأل أحدهم عن مسأله فيردها هذا إلى هذا و هذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول (۶).

(۷

-عليه السّلام فی «الكافی» ج ۱/۵۰، كتاب فضل العلم، باب النوادر، الحديث ۱۲.

۱- ۱) - «الكافی» ج ۱/۴۲، كتاب فضل العلم، باب النهی عن القول بغير علم، الحديث ۳، و ج ۷/۴۰۹، كتاب القضاء و الأحكام، باب أنّ المفتی ضامن، الحديث ۲.

۲- ۲) - «الكافی» ج ۱/۴۲، كتاب فضل العلم، باب النهی عن القول بغير علم، الحديث ۱.

۳- ۳) -قال العلاّمه المجلسی قدّس اللّه نفسه الزكيّه فی «مرآه العقول» ج ۱/۱۴۰: «ابن شبرمه هو عبد اللّه بن شبرمه الكوفیّ-بضمّ المعجمه و سكون الموحده و ضمّ الراء-كان قاضيا لأبی جعفر المنصور على سواد الكوفه» . أقول: توفّی فی سنه ۱۴۴ ه. انظر ترجمته فی «معجم رجال الحديث» ج ۱۰/۲۱۴-۲۱۶.

۴- ۴) - «الكافی» ج ۱/۴۳، كتاب فضل العلم، باب النهی عن القول بغير علم، الحديث ۹.

۵- ۵) -هو عبد الرحمن بن أبی ليلى كما فی «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۲؛ و «قوت القلوب» ج ۱/۱۳۱؛ و «تلبيس إبليس» /۱۲۰؛ و «إحياء علوم الدين» ج ۱/۶۲؛ و «سنن الدارمیّ» ج ۱/۵۳؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/۶۸؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۹.

۶- ۶) - «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۲؛ «تلبيس إبليس» /۱۲۱؛ «أعلام الموقّعين» ج ۱/۳۴؛ «قوت القلوب» ج ۱/۱۳۱؛ -

و عنه قال لقد أدركت فی هذا المسجد عشرین و مائه من أصحاب رسول الله ص ما أحد منهم یحدث حدیثا إلا ود أن أخاه كفاه الحدیث و لا یسأل عن فتیا إلا ود أن أخاه كفاه الفتیا (۱). و قال البراء لقد رأیت ثلاثمائه من أهل بدر ما فیهم من أحد إلا و هو یحب أن یكفیه صاحبه الفتیا (۲).

۱۷- "وَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا مَنْ أَفْتَى اَلنَّاسَ فِي كُلِّ مَا یَسْأَلُونَهُ فَهُوَ مَجْنُونٌ (۳). و عن بعض السلف (۴)إن العالم بین الله و بین خلقه فلینظر كیف یدخل بینهم (۵). و قال بعض الأكابر لبعض المفتین أراك تفتی الناس فإذا جاءك الرجل یسألك فلا یكن همك أن تخرجه مما وقع فیه و لتكن همتك أن تتخلص مما یسألك عنه (۶).

(۶

- «شرح المهذّب» ج ۱/۶۸؛ «صفه الفتوی» /۷؛ «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۹.

۱- ۱) - «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۲-۱۳؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۲/۲۰۰؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۶۲؛ «قوت القلوب» ج ۱/۱۳۱،۱۳۳؛ «سنن الدارمیّ» ج ۱/۵۳؛ «تلبیس إبلیس» /۱۲۱؛ «أعلام الموقّعین» ج ۱/۳۴؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۸؛ «صفه الفتوی» /۷؛ «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۹.

۲- ۲) - «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۶۵؛ «صفه الفتوی» /۷.

۳- ۳) - «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۹۷،۱۹۸؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۲/۲۰۱،۲۰۲. و فی «جامع بیان العلم و فضله» ج ۲/۶۸، ۲۰۳؛ و «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۶۱؛ و «قوت القلوب» ج ۱/۱۳۱؛ و «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۸۳؛ و «سنن الدارمیّ» ج ۱/۶۱؛ و «أعلام الموقّعین» ج ۴/۲۶۳، نسب هذا الكلام إلی ابن مسعود، و فی «شرح المهذّب» ج ۱/۶۸؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۹؛ و «صفه الفتوی» /۷، نسب إلی ابن مسعود و ابن عبّاس.

۴- ۴) -هو محمّد بن المنكدر، كما فی «سنن الدارمیّ» ج ۱/۵۳؛ و «حلیه الأولیاء» ج ۳/۱۵۳؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/۶۷؛ و «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۱۵۳؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۷.

۵- ۵) - «شرح المهذّب» ج ۱/۶۷؛ «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۸؛ «الكفایه فی علم الروایه» /۲۰۱؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۶۸؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۱۱؛ «سنن الدارمیّ» ج ۱/۵۳، و فیه: «. . . فلیطلب لنفسه المخرج» .

۶- ۶) - «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۶۹.

۱۷- وَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ اَلسَّائِبِ اَلتَّابِعِيِّ أَدْرَكْتُ أَقْوَاماً يُسْأَلُ أَحَدُهُمْ عَنِ اَلشَّيْءِ وَ إِنَّهُ لَيَرْعَدُ (۱).

۱۴- وَ عَنْ ثَوْبَانَ مَرْفُوعاً سَيَكُونُ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي يَتَعَاطَى فُقَهَاؤُهُمْ عُضَلَ اَلْمَسَائِلِ أُولَئِكَ شِرَارُ أُمَّتِي (۲).

۱۷- "وَ عَنِ اِبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ عَسَى رَجُلٌ أَنْ يَقُولَ إِنَّ اَللَّهَ أَمَرَ بِكَذَا فَيَقُولَ اَللَّهُ لَهُ كَذَبْتَ (۳).

۱۷- وَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ اِبْنُ اَلْمُسَيَّبِ لاَ يُفْتِي فُتْيَا إِلاَّ قَالَ اَللَّهُمَّ سَلِّمْنِي وَ سَلِّمْ مِنِّي (۴).

۱۷- "وَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ثَمَانٍ وَ أَرْبَعِينَ مَسْأَلَةً فَقَالَ فِي اِثْنَتَيْنِ وَ ثَلاَثِينَ مِنْهَا لاَ أَدْرِي (۵)وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ خَمْسِينَ مَسْأَلَةً فَلَمْ يُجِبْ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهَا (۶)وَ كَانَ يَقُولُ مَنْ أَجَابَ فِي مَسْأَلَةٍ فَيَنْبَغِي قَبْلَ اَلْجَوَابِ أَنْ يَعْرِضَ

۱- ۱) - «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۶۷؛ «أعلام الموقّعين» ج ۴/۲۷۸؛ «صفه الفتوى» /۹؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۸. و انظر ترجمه عطاء بن السائب فى «معجم رجال الحديث» ج ۱۱/۱۴۴-۱۴۵.

۲- ۲) - «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۵۵؛ «أخلاق العلماء» /۱۱۶، مطابقا لما فى المتن حرفا بحرف؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۱۱، الحديث ۲۹۱۱۵، و فيه «يغلّطون فقهاؤهم بعض المسائل» بدل «يتعاطى فقهاؤهم عضل المسائل» و الظاهر أنّ ما فى «مجمع الزوائد» و «أخلاق العلماء» أصحّ و أولى. و للاطّلاع على معنى الحديث المرفوع راجع «شرح البدايه» /۳۰-۳۱. و ثوبان يكنّى أبا عبد اللّه و كان من أصحاب النبيّ صلّى اللّه عليه و آله. ورد اسمه فى «معجم رجال الحديث» ج ۳/۴۱۳. و ترجمته و مصادر ترجمته وردت فى «الأعلام» ج ۲/۱۰۲.

۳- ۳) - «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۷۷؛ و راجع «أعلام الموقعين» ج ۴/۲۲۶.

۴- ۴) - «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱/۱۵؛ «صفه الفتوى» /۱۰؛ «أعلام الموقّعين» ج ۴/۲۷۸. و يحيى بن سعيد و هو أبو سعيد يحيى بن سعيد بن قيس الأنصارى من أهل المدينه المتوفّى سنه ۱۴۳ ه. انظر ترجمته و مصادر ترجمته فى «الأعلام» ج ۸/۱۴۷. و ابن المسيّب هو أبو محمّد سعيد بن المسيّب بن حزن بن أبى وهب المخزومى القرشىّ (۱۳-۹۴ ه) . انظر ترجمته و مصادر ترجمته فى «وفيات الأعيان» ج ۲/۳۷۵-۳۷۸؛ و «الأعلام» ج ۳/۱۰۲.

۵- ۵) - «شرح المهذّب» ج ۱/۶۸؛ «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱/۱۳؛ «صفه الفتوى» /۸؛ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۲۴؛ «تفسير القرطبىّ» ج ۱/۲۸۶. و مالك بن أنس هو أبو عبد اللّه مالك بن أنس بن مالك، إمام المالكيه المتوفّى سنه ۱۷۹ ه. وردت ترجمته و مصادر ترجمته فى «وفيات الأعيان» ج ۵/۱۳۵-۱۳۹؛ و «معجم المؤلّفين» ج ۸/۱۶۸-۱۶۹.

۶- ۶) - «شرح المهذّب» ج ۱/۶۸؛ «صفه الفتوى» /۸؛ «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱/۱۳.

نَفْسَهُ عَلَى اَلْجَنَّهِ وَ اَلنَّارِ وَ كَيْفَ خَلاَصُهُ ثُمَّ يُجِيبُ (١).

١٧- " وَ سُئِلَ يَوْماً عَنْ مَسْأَلَهٍ فَقَالَ لاَ أَدْرِى فَقِيلَ هِىَ مَسْأَلَهٌ خَفِيفَهٌ سَهْلَهٌ فَغَضِبَ وَ قَالَ لَيْسَ مِنَ اَلْعِلْمِ شَىْءٌ خَفِيفٌ أَ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ اَللَّهِ تَعَالَى إِنّٰا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلاً ثَقِيلاً (٢)فَالْعِلْمُ كُلُّهُ ثَقِيلٌ (٣). و عن القاسم بن محمد بن أبى بكر (۴)أحد فقهاء المدينه المتفق على علمه و فقهه بين المسلمين أنه سئل عن شىء فقال لاـ أحسنه فقال السائل إنى جئت إليك لا أعرف غيرك فقال القاسم لا تنظر إلى طول لحيتى و كثره الناس حولى و الله ما أحسنه فقال شيخ من قريش جالس إلى جنبه يا ابن أخى الزمها فو الله ما رأيتك فى مجلس أنبل منك مثل اليوم فقال القاسم و الله لأن يقطع لسانى أحب إلى أن أتكلم بما لا علم لى به (۵). و عن الحسن بن محمد بن شرفشاه الأسترآبادى (۶)أنه دخلت عليه يوما امرأه فسألته عن أشياء مشكله فى الحيض فعجز عن الجواب فقالت له المرأه أنت عذبتك واصله إلى وسطك و تعجز عن جواب امرأه فقال يا خاله لو علمت كل مسأله يسأل عنها لوصلت عذبتى إلى قرن الثور (٧).

١- ١) - «أعلام الموقّعين» ج ۴/٢٧٧؛ «شرح المهذّب» ج ١/۶٨؛ «صفه الفتوى» /٨؛ «أدب المفتى و المستفتى» ج ١/١٣.

٢- ٢) -سوره المزّمل (٧٣) :۵.

٣- ٣) - «أعلام الموقّعين» ج ۴/٢٧٧؛ «شرح المهذّب» ج ١/۶٨؛ «صفه الفتوى» /٨؛ «أدب المفتى و المستفتى» ج ١/١٣-١۴.

۴- ۴) -هو أحد الفقهاء السبعه بالمدينه، توفّى سنه ١٠٧، أو ١٠١، أو ١٠٢، أو ١٠٨، أو ١١٢ ه. وردت ترجمته و مصادر ترجمه فى «وفيات الأعيان» ج ۴/۵٩-۶٠.

۵- ۵) - «جامع بيان العلم و فضله» ج ٢/۶۶؛ «أعلام الموقّعين» ج ۴/٢٧٨-٢٧٩؛ «صفه الفتوى» /٧-٨؛ «أدب المفتى و المستفتى» ج ١/١١.

۶- ۶) -توفى فى سنه ٧١۵ ه. وردت ترجمته و مصادر ترجمته فى «روضات الجنّات» ج ٣/٩۶-٩٧؛ و «معجم المؤلّفين» ج ٣/٢٨٣؛ و «طبقات الشافعيه» ج ٩/۴٠٧-۴٠٨؛ و «الأعلام» ج ٢/٢١۵.

٧- ٧) - «طبقات الشافعيه» ج ٩/۴٠٨، الرقم ١٣۴٧، و فى أولها زياده «حكى أنّه كان مدرّسا بماردين بمدرسه هناك تسمّى مدرسه الشهيد، فدخلت عليه يوما امرأه. . . إلخ» .

و أقوالهم فى هذا كثيره فلنقتصر على هذا القدر و لنشرع فى الأنواع التى ينقسم إليها الباب

النوع الأول الأمور المعتبره فی کل مفت

اعلم أن شرط المفتی کونه مسلما مکلفا عدلا فقیها و إنما یحصل له الفقه إذا کان قیما بمعرفه الأحکام الشرعیه مستنبطا لها من أدلتها التفصیلیه من الکتاب و السنه و الإجماع و أدله العقل و غیرها مما هو محقق فی محله و لا تتم معرفه ذلک إلا بمعرفه ما یتوقف علیه إثبات الصانع و صفاته التی یتم بها الإیمان و النبوه و الإمامه و المعاد من علم الکلام و معرفه ما یکتسب به الأدله من النحو و التصریف و اللغه من العربیه و شرائط الحد و البرهان من علم المنطق و معرفه أصول الفقه و ما یتعلق بالأحکام الشرعیه من آیات القرآن و معرفه الحدیث المتعلق بها و علومه متنا و إسنادا و لو بوجود أصل صحیح یرجع إلیه عند الحاجه إلی شیء منه و معرفه مواضع الخلاف و الوفاق بمعنی أن یعرف فی المسأله التی یفتی بها أن قوله فیها لا یخالف الإجماع بل یعلم أنه وافق بعض المتقدمین أو یغلب علی ظنه أن المسأله لم یتکلم فیها الأولون بل تولدت فی عصره أو ما قاربه و أن یکون له ملکه نفسانیه و قوه قدسیه یقتدر بها علی اقتناص الفروع من أصولها و رد کل قضیه إلی

ص: ۲۸۹

ما يناسبها من الأدله. و هـذه شـرائط المفتى المطلق المسـتقل أوردناها على طريق الإجمال و تفصـيلها موكول إلى أصول الفقه . فـإذا اجتمعت هـذه الأوصـاف فى شـخص وجب عليه فى كـل مسـأله فقهيه فرعيه يحتـاج إليهـا أو يسأل عنها اسـتفراغ الوسع فى تحصـيل حكمها بالدليل التفصـيلى و لا يجوز له تقليد غيره فى إفتاء غيره و لا لنفسه مع سعه وقت الفعل الذى تدخل فيه المسأله بحيث يمكنه فيه استنباطها بحيث لا ينافى الفعل و مع ضيقه يجوز له تقليد مجتهد حى و فى الميت وجهان و منهم من منع مطلقا

النوع الثانی فی أحکام المفتی و آدابه

اشاره

و فیه مسائل الأولی (۱)

[۱-] الإفتاء فرض کفایه

و کذا تحصیل مرتبته فإذا سئل و لیس هناک غیره تعین علیه الجواب و إن کان ثم غیره و حضر فالجواب فی حقهما فرض کفایه و إن لم یحضر إلا واحد مع عدم المشقه فی السعی إلی الآخر ففی تعیین الجواب علی الحاضر وجهان و إذا لم یکن فی الناحیه مفت وجب السعی علی کل مکلف بها یمکنه تحصیل شرائطها کفایه فإن أخلوا جمیعا بالسعی اشترکوا جمیعا فی الإثم و الفسق و لا یسقط هذا الوجوب عن البعض باشتغال البعض بل بوصوله إلی المرتبه لجواز أن لا یصل المشتغل إلیها لموت و غیره و لا یکفی فی سقوط الوجوب ظن الوصول و إن قلنا بالاکتفاء به فی القیام بفرض الکفایه مع احتماله. الثانیه ینبغی

[۲-] ألا یفتی فی حال تغیر خلقه و شغل قلبه

و حصول ما یمعنه من

۱- ۱) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ۱/۷۵-۷۹.

کمال التأمل کغضب و جوع و عطش و حزن و فرح غالب و نعاس و ملاله و مرض مقلق و حر مزعج و برد مؤلم و مدافعه الأخبثین و نحو ذلک ما لم یتضیق وجوبه فإن أفتی فی بعض هذه الأحوال معتقدا أنه لم یمنعه ذلک من إدراک الصواب صحت فتواه علی کراهه لما فیه من المخاطره. الثالثه

[۳-] إذا أفتی فی واقعه ثم تغیر اجتهاده

و علم المقلد برجوعه من مستفت أو غیره عمل بقوله الثانی فإن لم یکن عمل بالقول الأول لم یجز العمل به و إن کان قد عمل به قبل علمه بالرجوع لم ینقض و لو لم یعلم المستفتی برجوع المفتی فکأنه لم یرجع فی حقه و یلزم المفتی إعلامه برجوعه قبل العمل و بعده لیرجع عنه فی عمل آخر. الرابعه

[۴-] إذا أفتی فی حادثه ثم حدث مثلها

فإن ذکر الفتوی الأولی و دلیلها أفتی بذلک ثانیا بلا نظر و إن ذکرها و لم یذکر دلیلها و لا طرأ ما یوجب رجوعه ففی جواز إفتائه بالأولی أو وجوب إعاده الاجتهاد قولان (۱). و مثله تجدید الطلب فی التیمم و الاجتهاد فی القبله و القاضی إذا حکم بالاجتهاد ثم وقعت المسأله. الخامسه

[۵-] لا یجوز أن یفتی بما یتعلق بألفاظ الأیمان

و الأقاریر و الوصایا و نحوها إلا من کان من أهل بلد اللافظ أو خبیرا بمرادهم فی العاده فتنبه له فإنه مهم (۲).

ص: ۲۹۲

۱- ۱) - «شرح المهذّب» ج ۱/۷۸.

۲- ۲) -راجع «أعلام الموقّعین» ج ۴/۲۸۹-۲۹۱؛ «صفه الفتوی» /۳۶.

النوع الثالث فی آداب الفتوی

اشاره

و فیه مسائل (۱)الأولی

[۱-] یلزم المفتی أن یبین الجواب بیانا یزیل الإشکال

ثم له الاقتصار علی الجواب شفاها فإن لم یعرف لسان المستفتی (۲)کفاه ترجمه عدلین و قیل یکفی الواحد لأنه خبر (۳). و له الجواب کتابه و إن کانت علی خطر و کان بعض السلف (۴)کثیر الهرب من الفتوی فی الرقاع لما یتطرق إلیها من الاحتمالات فإن لکل حرف من لفظ

۱- ۱) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ۱/۷۹-۸۷.

۲- ۲) -یعنی لم یعرف المفتی لسان المستفتی، و یأتی أیضا فی أحکام المستفتی و آدابه، المسأله السابعه، الصفحه ۳۰۶، قول المؤلّف: «و لو لم یعرف لغه المفتی افتقر إلی المترجم العدل، و هل یکفی الواحد أم یشترط عدلان؟ وجهان؛ أجودهما الثانی» و علی هذا فالصحیح هنا: «لسان المستفتی» کما فی المخطوطات و «شرح المهذّب» ج ۱/۷۹؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۷۲، و لکن فی المطبوعات إلاّ «ع» : «لسان المفتی» بدل «لسان المستفتی» و هو غلط قطعا.

۳- ۳) -قاله النووی فی «شرح المهذّب» ج ۱/۷۹؛ و ابن الصلاح فی «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۷۲.

۴- ۴) -هو القاضی أبو حامد المروروذی، کما فی «شرح المهذّب» ج ۱/۷۹؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۷۲.

السائل مزيه فى الجواب و كثيرا ما شاهدنا سائلا برقعه يكون لفظه مخالفا لما فى رقعته فنرجع إلى لفظه بعد أن نكون كتبنا له الجواب و نخرق الرقعه. الثانيه

[-۲] أن تكون عبارته واضحه صحيحه

يفهمها العامه و لا يزدريها الخاصه و ليحترز من القلاقه و الاستهجان فيها و إعراب غريب أو ضعيف و ذكر غريب لغه و نحو ذلك.

الثالثه

[-۳] إذا كان فى المسأله تفصيل لا يطلق الجواب

فإنه خطأ ثم له أن يستفصل السائل إن حضر و يعيد السؤال فى رقعه أخرى إن كان السؤال فى رقعه ثم يجيب و هذا أولى و أسلم و له أن يقتصر على جواب أحد الأقسام إذا علم أنه الواقع للسائل ثم يقول هذا إن كان الأمر كذا أو و الحال ما ذكر و نحو ذلك و له أن يفصل الأقسام فى جوابه و يذكر حكم كل قسم لكن هذا كرهه بعضهم (۱)و قال هذا يعلم الناس الفجور بسبب اطلاعهم على حكم ما يضر من الأقسام و ينفع.

الرابعه

[-۴] إذا كان فى الرقعه مسائل فالأحسن ترتيب الجواب على ترتيب السؤال

و لو ترك الترتيب مع التنبيه على متعلق الجواب فلا بأس و يكون من قبيل قوله تعالى يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا اَلَّذِينَ اِسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ الآيتين (۲). الخامسه قال بعضهم

[-۵] ليس من الأدب كون السؤال بخط المفتى

فأما بإملائه و تهذيبه فواسع (۳). السادسه

[-۶] ليس له أن يكتب السؤال على ما علمه من صوره الواقعه

إذا لم يكن فى الرقعه تعرض له بل على ما فى الرقعه فإن أراد خلافه قال إن كان الأمر

ص:۲۹۴

۱- ۱) -هو أبو الحسن القابسى من أئمه المالكيه، كما فى «شرح المهذّب» ج ۱/۷۹؛ و «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱/۷۲؛ و انظر «أعلام الموقّعين» ج ۴/۳۲۲.

۲- ۲) -سوره آل عمران (۳) :۱۰۶-۱۰۷.

۳- ۳) -قاله أبو القاسم الصيمرى كما فى «شرح المهذّب» ج ۱/۷۹؛ و «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱/۷۲. و انظر «صفه الفتوى»

/۶۳، و لتوضيح المقام انظر «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱/۷۸-۷۹.

كذا فجوابه كذا. و استحبوا (۱)أن یزید علی ما فی الرقعه ما له تعلق بها مما یحتاج إلیه السائل-

۱۶- لِحَدِیثِ: هُوَ اَلطَّهُورُ مَاؤُهُ اَلْحِلُّ مَیْتَتُهُ (۲). السابعه

[۷-] إذا کان المستفتی بعید الفهم فلیرفق به

و یصبر علی تفهم سؤاله و تفهیم جوابه فإن ثوابه جزیل.

الثامنه

[۸-] لیتأمل الرقعه کلمه کلمه تأملا شافیا

و لیکن اعتناؤه بآخر الکلام أشد فإن السؤال فی آخرها و قد یتقید الجمیع به و یغفل عنه (۳)قال بعض العلماء (۴)و ینبغی أن یکون توقفه فی المسأله السهله کالصعبه لیعتاده.

التاسعه

[۹-] إذا وجد فیها کلمه مشتبهه سأل المستفتی عنها

و نقطها و شکلها و کذا إن وجد لحنا أو خطأ یحیل (۵)المعنی أصلحه و إن رأی بیاضا فی أثناء سطر أو

۱- ۱) - «شرح المهذّب» ج ۱/۸۰؛ «أعلام الموقّعین» ج ۴/۲۰۵.

۲ - ۲) - «سنن الدارمیّ» ج ۱/۱۸۶؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/۱۳۶-۱۳۷، کتاب الطهاره و سننها (۱) ، الباب ۳۸، الأحادیث ۳۸۶-۳۸۸؛ «المستدرک علی الصحیحین» ج ۱/۱۴۱-۱۴۳؛ «تفسیر کشف الأسرار» ج ۳/۲۳۱، ج ۷/۴۶؛ «مسند أحمد» ج ۲/۳۶۱، ج ۳/۳۷۳، ج ۵/۳۶۵؛ «سنن أبی داود» ج ۱/۲۱، کتاب الطهاره، الحدیث ۸۳؛ «سنن الدارقطنی» ج ۱/۳۴-۳۷. و اعلم أنّ وجه الاستدلال بهذا الحدیث علی استحباب زیاده المفتی علی ما فی الرقعه ممّا یحتاج إلیه السائل هو أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه و آله سئل عن التوضّؤ بماء البحر، فأجاب (ص) «هو الطهور ماؤه، الحلّ میتته» فزاد فی جواب السائل جمله «الحلّ میتته» لعلمه بأنّه محتاج إلیه، فاستنبط الفقهاء من هذا الأمر أنّه یستحبّ فی الجواب أن یزید علی سؤال السائل ما له تعلّق بها ممّا یحتاج إلیه. و «میته البحر» أی سمکه؛ قال صاحب «الجواهر» قدّس سرّه فی بیان وجه إطلاق المیته علی السمک: «. . . إنّ تذکیه السمک إثبات الید علیه علی أن لا یموت فی الماء. . . لا المعنی الذی هو التذکیه المخصوصه، و لعلّه لهذا المعنی أطلق علیه أنّه ذکیّ، بل أطلق علیه فی بعض النصوص اسم المیته، کقوله علیه السّلام فی البحر: الطهور ماؤه، احلّ میتته. إذ لیست تذکیته کتذکیه الحیوان المشتمله علی فری الأوداج و نحوها.» («جواهر الکلام» ج ۳۶/۱۶۵) .

۳- ۳) -قال الخطیب البغدادیّ فی «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۸۳: «فأوّل ما یجب علی المفتی أن یتأمّل رقعه الاستفتاء تأمّلا شافیا. . . و تکون عنایته باستقصاء آخر الکلام أتمّ منها فی أوّله، فإنّ السؤال یکون بیانه عند آخر الکلام، و قد یتقیّد جمیع السؤال و

يترتّب كل الاستفتاء بكلمه فى آخر الرقعه» . و انظر «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱/۷۳.

۴- ۴) -هو الخطيب البغدادىّ فى «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۸۶. و فى «شرح المهذّب» ج ۱/۸۰، نقله عن أبى القاسم الصيمرى عن بعض العلماء.

۵- ۵) -يحيل المعنى، أى يفسده. («لسان العرب» ج ۱۱/۱۸۶، «حول») .

آخره خط علیه أو شغله لأنه ربما قصد المفتی بالإیذاء فکتب فی البیاض بعد فتواه ما یفسدها کما نقل أن ذلک وقع لبعض الأعیان (۱).

العاشره یستحب

[-۱۰] أن یقرأها علی حاضریه ممن هو أهل لذلک

و یستشیرهم و یباحثهم برفق و إنصاف و إن کانوا دونه و تلامذته للاقتداء بالسلف (۲)و رجاء ظهور ما قد یخفی علیه فإن لکل خاطر نصیبا من فیض الله تعالی إلا أن یکون فیها ما یقبح إبداؤه أو یؤثر السائل کتمانه أو فی إشاعته مفسده.

الحادیه عشره

[-۱۱] لیکتب الجواب بخط واضح وسط

لا دقیق خاف و لا غلیظ جاف (۳)و یتوسط فی سطوره بین توسعتها و تضییقها و استحب بعضهم أن لا تختلف أقلامه و خطه خوفا من التزویر و لئلا یشتبه خطه (۴).

الثانیه عشره

[-۱۲] إذا کتب الجواب أعاد نظره فیه و تأمله

خوفا من اختلال وقع فیه أو إخلال ببعض المسئول عنه و یختار أن یکون ذلک قبل کتابه اسمه و ختم الجواب.

الثالثه عشره

[-۱۳] إذا کان هو المبتدئ

[-۱۳] إذا کان هو المبتدئ (۵)[...]

فالعاده قدیما و حدیثا أن یکتب فی الناحیه الیسری من الرقعه و لا یکتب فوق البسمله أو نحوه بحال.

الرابعه عشره

[-۱۴] یستحب عند إراده الإفتاء أن یستعیذ بالله

من الشیطان الرجیم و یسمی الله تعالی و یحمده و یصلی علی النبی و آله ص و یدعو و یقول رَبِّ اِشْرَحْ لِی صَدْرِی الآیه (۶)کذا [الآیات].

ص: ۲۹۶

۱- ۱) -قال الخطيب البغـداديّ فی «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۸۳ بهذا الصدد: «و بلغنی أنّ القاضـی أبا حامد المرورّوذی بلی بمثل ذلک عن قصد بعض الناس، فإنّه کتب. . . إلخ» ؛ و قال النووی فی «شـرح المهذّب» ج ۱/۸۰؛ و ابن الصلاح فی «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۷۴: «. . . بلی به القاضی أبو حامد المرورّوذی» .

۲- ۲) -راجع «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۸۴-۱۸۶؛ «صفه الفتوی» /۵۸-۵۹.

۳- ۳) -جاف-کقاض-أی غليظ، من «جفا» أی غلظ. («لسان العرب» ج ۱۴/۱۴۸-۱۴۹، «جفا») .

۴- ۴) - «شرح المهذّب» ج ۱/۸۰؛ «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۷۴.

۵- ۵) -يعنی المبتـدی فی الجواب، بـأن لا يکون فی الرقعه فتوی مفت آخر غيره، کمـا يظهر من «أدب المفتی و المسـتفتی» ج ۱/۷۴.

۶- ۶) -سوره طه (۲) :۲۵-۲۸.

و كان بعضهم (۱)يقول- لا- حول و لا- قوه إلا- بالله العلی العظیم سُبْحانَكَ لا- عِلْمَ لَنا إِلاّ- ما عَلَّمْتَنا (۲)فَفَهَّمْناها سُلَيْمانَ الآيه (۳)اللهم صل علی محمد و آله و صحبه و سائر النبيين و الصالحين اللهم وفقنی و اهدنی و سددنی و اجمع لی بین الصواب و الثواب و أعذنی من الخطأ و الحرمان . (۴)الخامسه عشره

[-۱۵] أن یکتب فی أول فتواه الحمد لله

أو الله الموفق أو حسبنا الله أو حسبی الله أو الجواب و بالله التوفیق أو نحو ذلك و أحسنه الابتداء بالتحمید للحدیث (۵)و ینبغی أن یقوله بلسانه و یکتبه ثم یختمه بقوله و الله أعلم أو و بالله التوفیق و یکتب بعده قاله أو کتبه فلان بن فلان الفلانی فینتسب إلی ما یعرف به من قبیله أو بلد أو صفه و نحوها. السادسه عشره قال بعضهم و ینبغی

[-۱۶] أن یکتب المفتی بالمداد دون الحبر

خوفا من الحک بخلاف کتب العلم فالأولی فیها الحبر لأنها تراد للبقاء و الحبر أبقی (۶).

السابعه عشره ینبغی

[-۱۷] أن یختصر جوابه غالبا

و یکون بحیث یفهمه العامه فهما جلیا حتی کان بعضهم (۷)یکتب [تحت أ یجوز] (۸)یجوز و لا یجوز و تحت أم لا لا أو نعم و نحوها.

الثامنه عشره قال بعضهم (۹)

[-۱۸] إذا سئل [مما ینبغی إراقه دم المستفتی]

عمن قال أنا أصدق من محمد بن عبد الله ص أو الصلاه لعب و نحوهما مما ینبغی إراقه دمه

۱- ۱) -هو ابن الصلاح كما فی «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۷۶.

۲- ۲) -سوره البقره (۲) :۳۲.

۳- ۳) -سوره الأنبیاء (۲۱) :۷۹.

۴- ۴) - «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۷۶. و راجع «أعلام الموقّعین» ج ۴/۳۲۶؛ «صفه الفتوی» /۵۹-۶۰.

۵- ۵) -تقدّم الحدیث و مصادره فی تعالیق الصفحه ۲۷۴، التعلیقه ۲.

۶- ۶) - «شرح المهذّب» ج ۱/۸۱. و انظر «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۴۷-۱۴۹. و للاطلاع علی کیفیه صنعه المداد و الحبر و أنواعهما راجع «صبح الأعشی» ج ۲/۴۷۵-۴۷۷.

۷- ۷) -هو القاضی أبو حامد كما فی «شرح المهذّب» ج ۱/۸۲؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۷۷.

٨- ٨) -زياده يقتضيها المعنى و ليست فى المخطوطات و المطبوعات، بل هى فى «الأنوار النعمانيه» ج ٣/٣٦٧، نقلا عن «منيه المريد» . و انظر «أدب المفتى و المستفتى» ج ١/٧٦-٧٧.

٩- ٩) -هو الخطيب البغدادىّ فى «الفقيه و المتفقه» ج ٢/١٩٠؛ و أبو القاسم الصيمرى، كما فى «شرح المهذّب» ج ١/٨٢.

فلا يبادر بقوله هـذا حلال الـدم أو عليه القتل بل يقول إن ثبت ذا بإقراره أو ببينه كان الحكم كـذا و إذا سـئل عمن تكلم بشـىء يحتمل الكفر و عـدمه قال يسأل هـذا القائل فإن قال أردت كـذا فالجواب كذا و كذا و إن سـئل عمن قتل أو قلع عينا أو غيرهما احتاط و ذكر شروط القصاص و إن سئل عمن فعل ما يقتضى تعزيرا ذكر ما يعزر به فيقول يضرب كذا و كذا و لا يزاد على كذا (١).

التاسعه عشره (٢)

[-١٩] إذا سئل عن ميراث

فليست العـاده أن يشترط فى الإرث عـدم الرق و الكفر و غيرهما من موانع الميراث بل المطلق محمول على ذلك بخلاف ما إذا أطلق الإـخوه و الأـخوات و الأعمـام و بنيهم فلاـ بـد أن يقول فى الجواب من أبوين أو أب أو أم. و إن كان فى المـذكورين فى رقعه الاسـتفتاء من لا يرث أفصح بسـقوطه فيقول و سـقط فلان و إن كان يسقط بحال دون حال قال و سقط فلان فى هذه الحاله أو نحو ذلـك لئلاـ يتوهم أنه لاـ يرث بحـال. و إذا سـئل عن إخوه و أخوات و بنين و بنـات فلاـ ينبغى أن يقول لِلـذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ اَلْأُنْثَيَيْنِ (٣)فإن ذلك قد يشـكل على العامى بل يقول يقتسمون التركه على كذا و كذا سهما لكل ذكر سهمان و لكل أنثى سهم مثلاـ و لو أتى بلفـظ القرآن فلا بأس أيضا لقله خفاء معناه و إن كان الأول أوضـح (۴). و ينبغى أن يقول أولاـ تقسم التركه بعد إخراج ما يجب تقديمه من وصيه أو دين إن كانا إلى آخره.

ص: ۲۹۸

١- ١) -انظر «الفقيه و المتفقه» ج ٢/١٩٠؛ و «أدب المفتى و المستفتى» ج ١/١٧٧.

٢- ٢) -راجع «أعلام الموقعين» ج ۴/٢۴٨.

٣- ٣) -سوره النساء (۴) :١١.

۴- ۴) -قال النووى فى «شرح المهذّب» ج ١/٨۴: «و إذا سئل عن إخوه و أخوات أو بنين و بنات، فلا ينبغى أن يقول: للذكر مثل حظّ الأنثيين، فإن ذلك قـد يشـكل على العامى، بل يقول: يقتسـمون التركه. . . قال الشـيخ: و نحن نجـد فى تعمّـد العـدول عنه حزازه فى النفس لكونه لفظ القرآن العزيز، و أنّه قلّما يخفى معناه على أحد» . و انظر «أدب المفتى و المستفتى» ج ١/٧٨.

العشرون ينبغى

[۲۰-] أن يلصق الجواب بآخر الاستفتاء و لا يدع فرجه

لئلا يزيـد السائل شـيئا يفسـدها و إذا كان موضع الجواب ملصـقا كتب على موضع الإلصاق و إذا ضاق موضع الجواب فلا يكتبه فى ورقه أخرى بل فى ظهرها أو حاشـيتها و إذا كتبه فى ظهرها كتبه فى أعلاها إلا أن يبتدئ من أسفلها متصلا بالاستفتاء فيضيق الموضع فيتمم فى أسفل ظهرها ليصل جوابه. الحاديه و العشرون

[۲۱-] إذا ظهر للمفتى أن الجواب خلاف غرض المستفتى

و أنه لا يرضـى بكتابته فى ورقته فليقتصـر على مشافهته بالجواب و ليحذر أن يميل فى فتواه أو خصمه بحيل شرعيه فإنه من أقبح العيوب و أشنع الخلال و من وجوه الميل أن يكتب فى جوابه ما هو له و يترك ما هو عليه. و ليس له أن يبدأ فى مسائل الدعوى و البينـات بوجوه المخـالص منهـا و لاـ أن يعلم أحـدهما بمـا يـدفع به حجه صاحبه كيلا يتوصل بـذلك إلى إبطال حق. و ينبغى للمفتى إذا رأى للسائـل طريقـا ينفعه و لاـ يضـر غيره ضـررا بغير حق أن يرشـده إليه كمن حلف لا ينفق على زوجته شـهرا حيث ينعقـد اليمين فيقول أعطها من صـداقها أو قرضا أو بيعا ثم أبرئها منه (۱)و كمـا حكى أن رجلا قال لبعض العلماء حلفت أن أطأ امرأتى فى نهار رمضان و لا أكفر و لا أعصى فقال سافر بها (۲). الثانيه و العشرون

[۲۲-] إذا رأى المفتى المصلحه أن يفتى العامى بما فيه تغليظ

و تشديد و هو مما لا يعتقد ظاهره و له فيه تأويل جاز ذلك زجرا و تهديدا فى مواضع الحاجه حيث لا يترتب عليه مفسده

۱۷- "كَمَـا رُوِىَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِـىَ اَللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَـأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ تَوْبَهِ اَلْقَاتِلِ فَقَالَ لاَ تَوْبَهَ لَهُ وَ سَأَلَهُ آخَرُ فَقَالَ لَهُ تَوْبَهٌ ثُمَّ قَالَ أَمَّا اَلْأَوَّلُ فَرَأَيْتُ فِى عَيْنِهِ إِرَادَهَ اَلْقَتْلِ فَمَنَعْتُهُ وَ أَمَّا اَلثَّانِى فَجَاءَ مِسْكِيناً قَدْ قَتَلَ

۱- ۱) -راجع «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۹۴-۱۹۶؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۸۳.

۲- ۲) - «شـرح المهذّب» ج ۱/۸۳؛ «تفسير الرازىّ» ج ۲/۱۹۶، و أراد من «بعض العلمـاء» أبا حنيفه، كما فى «تفسـير الرازىّ» ؛ و «شرح المهذّب» . و نقل الخطيب نظير هذه الحكايه فى «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۹۴.

فَلَمْ أَقَنِّطْهُ (۱). لكن يجب عليه التوريه فى ذلـك فيقول لاـ توبه له أى فى حـاله إصـراره على الـذنب أو و هو يريـد القتل و نحو ذلك. الثالثه و العشرون

[۲۳-] يجب على المفتى عند اجتماع رقاع بحضرته أن يقدم الأسبق فالأسبق

كمـا يفعله القاضـى فى الخصوم و هـذا فيمـا يجب فيه الإفتـاء فإن تساووا أو جهل السابق أقرع قيل (۲)و تقدم امرأه و مسافر شـد رحله و يتضـرر بتخلفه عن الرفقه و نحوهما إلا إذا كثروا بحيث يتضـرر غيرهم تضـررا ظاهرا فيعود إلى التقديم بالسـبق أو القرعه ثم لا يقدم أحدا إلا فى فتيا واحده. الرابعه و العشرون (۳)

[۲۴-] إذا رأى المفتى رقعه الاستفتاء و فيها خط غيره ممن هو أهل للفتوى

و إن كان دونه و وافق ما عنـده كتب تحت خطه الجواب صـحيح أو هـذا جواب صـحيح أو جوابى كـذلك أو مثل هذا أو بهذا أقول و نحو ذلـك و له أن يـذكر الحكم بعبـاره أخصـر و أرشق. و أما إذا رأى فيها خط من ليس أهلا للفتوى فلا يفتى معه لأن فى ذلك تقريرا منه لمنكر بل له أن يضرب عليه و إن لم يأذن له صاحب الرقعه لكن لا يحبسها عنده إلا بإذنه و له نهى السائل و زجره و تعريفه قبـح مـا فعله و أنه كان يجب عليه البحث عن أهل الفتوى. و إن رأى فيها اسم من لا يعرفه سأل عنه فإن لم يعرفه فله الامتناع من الفتوى معه خوفا مما قلناه و الأولى فى هـذا الموضع أن يشار إلى صاحبها بإبدالها فإن أبى ذلك أجابه شـفاها. و لو خـاف فتنه من الضـرب على فتيا عادم الأهليه و لم يكن خطأ عـدل إلى الامتناع من الفتيا معه و أما إذا كانت خطأ وجب التنبيه عليه و حرم عليه الامتناع من الإفتاء تاركا للتنبيه على خطئها بل يجب عليه الضرب عليها عند

۱- ۱) - «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۹۲؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۸۳.

۲- ۲) -القائل ابن الصلاح فى «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱/۸۳.

۳- ۳) -راجع «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۹۱؛ و «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱/۷۹.

تیسره أو الإبدال و یقطع الرقعه بإذن صاحبها و إذا تعذر ذلک و ما یقوم مقامه کتب صواب جوابه عند ذلک الخطأ و یحسن أن تعاد للمفتی المذکور بإذن صاحبها. و أما إذا وجد فتیا الأهل و هی علی خلاف ما یراه هو غیر أنه لا یقطع بخطئها فلیقتصر علی کتب جواب نفسه و لا یتعرض لفتیا غیره بتخطئه و لا اعتراض. الخامسه و العشرون

[۲۵-] إذا لم یفهم المفتی السؤال أصلا

و لم یحضر صاحب الواقعه قیل (۱)یکتب یزاد فی الشرح لنجیب عنه أو لم أفهم ما فیها و علی تقدیر أن یکتب فلتکن الکتابه فی محل لا یضر بحال الرقعه. و إذا فهم من السؤال صوره و هو یحتمل غیرها فلینص علیها فی أول جوابه فیقول إن کان قال کذا أو فعل کذا و ما أشبه ذلک فالأمر کذا و کذا أو یزید و إلا فکذا و کذا. السادسه و العشرون لیس بمنکر

[۲۶-] أن یذکر المفتی فی فتواه حجه مختصره قریبه من آیه أو حدیث

و منعه بعضهم (۲)لیفرق بین الفُتیا و التصنیف و فصل بعضهم (۳)فقال إن أفتی عامیا لم یذکر الحجه و إن أفتی فقیها ذکرها و هو حسن بل قد یحتاج المفتی فی بعض الوقائع إلی أن یشدد و یبالغ فیقول هذا إجماع المسلمین أو لا أعلم فی هذا خلافا أو من خالف هذا فقد خالف الواجب و عدل عن الصواب أو الإجماع أو فقد أثم أو فسق أو و علی ولی الأمر أن یأخذ بهذا أو لا یهمل الأمر و ما أشبه هذه الألفاظ علی حسب ما تقتضیه المصلحه و توجبه الحال

ص: ۳۰۱

۱- ۱) -القائل أبو القاسم الصیمری کما فی «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۸۱؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/۸۷.

۲- ۲) -هو صاحب «الحاوی» کما فی «شرح المهذّب» ج ۱/۸۷؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۷۶-۷۷.

۳- ۳) -هو الصیمری کما فی «شرح المهذّب» ج ۱/۸۶؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۸۲.

تیسره أو الإبدال و یقطع الرقعه بإذن صاحبها و إذا تعذر ذلک و ما یقوم مقامه کتب صواب جوابه عند ذلک الخطأ و یحسن أن تعاد للمفتی المذکور بإذن صاحبها. و أما إذا وجد فتیا الأهل و هی علی خلاف ما یراه هو غیر أنه لا یقطع بخطئها فلیقتصر علی کتب جواب نفسه و لا یتعرض لفتیا غیره بتخطئه و لا اعتراض. الخامسه و العشرون

النوع الرابع فی أحکام المستفتی و آدابه و صفته

اشاره

و فیه مسائل (۱)الأولی

[۱-] فی صفته

کل من لم یبلغ درجه المفتی الجامع للعلوم المتقدمه فهو فیما یسأل عنه من الأحکام مستفت و یعبر عنه بالعامی أیضا و إن کان من أفاضل عصره بل ربما کان أعلم من المفتی فی علوم أخر لا یتوقف علیها الإفتاء فإن العامیه الاصطلاحیه تقابل الخاصیه بأی معنی اعتبرت فهاهنا یراد بالخاص المجتهدون و بالعام من دونهم. و یقال له أیضا مقلد و المراد بالتقلید قبول قول من یجوز علیه الخطأ بغیر حجه علی عین ما قبل قوله فیه تفعیل من القلاده کأنه یجعل ما یعتقده من الأحکام قلاده فی عنق من قلده. و یجب علی من ذکر الاستفتاء إذا نزلت به حادثه یجب علیه علم حکمها

ص :۳۰۳

۱- ۱) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ۱/۸۹-۹۵؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۸۵-۹۲.

فإن لم يجد ببلده من يستفتيه وجب عليه الرحيل إلى من يفتيه و إن بعدت داره و قد رحل (۱)خلائق من السلف فى المسأله الواحده الليالى و الأيام و فى بعضها من العراق إلى الحجاز و قد تقدم رحله رجل من الحجاز إلى الشام فى حديث أبى الدَرْدَاءِ (۲). الثانيه يلزم المقلد

[۲-] أن لا يستفتي إلا من عرف أو غلب على ظنه علمه

بما يصير به أهلا للافتاء و عدالته فإن جهل علمه لزمه البحث عما يحصل به أحد الأمرين إما بالممارسه المطلعه له على حاله أو بشهاده عدلين به أو بشياع حاله بكونه متصفا بذلك أو بإذعان جماعه من العلماء العالمين بالطريق و إن لم يكونوا عدولا بحيث يثمر قولهم الظن و إن جهلت عدالته رجع فيها إلى العشره المفيده لها أو الشياع أو شهاده عدلين. الثالثه

[۳-] إذا اجتمع اثنان فأكثر ممن يجوز استفتاؤهم

فإن اتفقوا فى الفتوى أخذ بها و إن اختلفوا وجب عليه الرجوع إلى الأعلم الأتقى فإن اختلفوا فى الوصفين رجع إلى أعلم الورعين و أورع العالمين فإن تعارض الأعلم و الأورع قلد الأعلم فإن جهل الحال أو تساووا فى الوصف تخير و إن بعد الفرض. و ربما قيل بالتخيير مطلقا لاشتراك الجميع فى الأهليه و هو قول أكثر العامه (۳)و لا نعلم به قائلا منا بل المنصوص (۴)عندنا هو الأول.

ص: ۳۰۴

۱- ۱) -راجع «الرحله فى طلب الحديث» /۵۳-۷۲؛ «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۷۷؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۸۹.

۲- ۲) -تقدّم فى المقدّمه، ص ۱۰۷.

۳- ۳) -راجع «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱/۸۶-۸۷؛ و «المستصفى من علم الأصول» ج ۲/۳۹۰-۳۹۲؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/۹۰؛ و «صفه الفتوى» /۵۶.

۴- ۴) -إن أراد نصّ علماءنا على ذلك-لا أنّه ورد بذلك حديث أو آيه-فانظر ذلك، و البحث حول المسأله فى «الذريعه إلى أصول الشريعه» ج ۲/۸۰۱؛ و «معارج الأصول» /۲۰۱؛ و إن أراد من النصّ الحديث فلا محاله هو مقبوله عمر بن حنظله-المرويّه فى «الكافى» ج ۱/۶۷-۶۸، كتاب فضل العلم، باب اختلاف الحديث، الحديث ۱۰-كما يستفاد من كلامه فى «تمهيد القواعد» /۴۶، حيث قال: «مسأله: قال فى «المحصول» : اتّفقوا على أنّ العامى لا يجوز له أن يستفتى إلّا من غلب على ظنّه أنّه من أهل الاجتهاد و الورع، و ذلك بأن يراه منتصبا للفتوى بمشهد من الخلق، و يرى إجماع المسلمين على سؤاله، فإن سأل جماعه فاختلفت فتاواهم، فقال-

الرابعه

[-۴] فی جواز تقلید المجتهد المیت

مع وجود الحی أو لا معه للجمهور أقوال (۱)أصحها عندهم جوازه مطلقا لأن المذاهب لا تموت بموت أصحابها و لهذا یعتد بها بعدهم فی الإجماع و الخلاف و لأن موت الشاهد قبل الحکم لا یمنع الحکم بشهادته بخلاف فسقه. و الثانی لا یجوز مطلقا لفوات أهلیته بالموت و لهذا ینعقد الإجماع بعده و لا ینعقد فی حیاته علی خلافه و هذا هو المشهور بین أصحابنا خصوصا المتأخرین منهم بل لا نعلم قائلا بخلافه صریحا ممن یعتد بقوله لکن هذا الدلیل لا یتم علی أصولنا من أن العبره فی الإجماع إنما هو بدخول المعصوم کما لا یخفی. و الثالث المنع منه مع وجود الحی لا مع عدمه و تحقیق المقام فی غیر هذه الرساله (۲).

الخامسه

[-۵] لو تعدَّد المفتی و تساوَوْا فی العلم و الدین

أو قلنا بتخییره مطلقا قلد من شاء فیما نزل به ثم إذا حضرت واقعه أخری فهل یجب علیه الرجوع فیها إلی الأول وجهان و عدمه أوجه و کذا القول فی تلک الواقعه فی وقت آخر. السادسه

[-۶] إذا استفتی فأجیب ثم حدثت تلک الواقعه مره أخری

فهل یلزمه تجدید السؤال فیه وجهان أحدهما نعم لاحتمال تغیر رأی المفتی و الثانی لا و هو الأقوی لثبوت الحکم و الأصل استمرار المفتی علیه و هذا یأتی فی تقلید

(۴

-قوم: لا یجب علیه البحث عن أورعهم و أعلمهم، و قال آخرون: یجب علیه ذلک. و هذا هو الحقّ عندنا و هو مرویّ فی مقبول عمر بن حنظله المشهور. . .» .

---

۱ – ۱) -راجع «صفه الفتوی» /۷۰-۷۱؛ و «أدب المفتی و المستفتی» ج ۱/۸۷؛ و «أعلام الموقّعین» ج ۴/۲۷۴-۲۷۵، ج ۴/۳۲۹-۳۳۰؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/۹۰.

۲ – ۲) -ألّف المصنّف رحمه اللّه رساله خاصّه فی عدم جواز تقلید الأموات من المجتهدین، برسم الفاضل الصالح السیّد حسین بن أبی الحسن، و فی آخرها: «قد فرغ من تسوید هذه الرساله. . . زین الدین بن علیّ العاملی الشهیر بابن الحجه، و کان زمان تألیفها و رقمها من أوّلها إلی آخرها فی جزء یسیر من یوم قصیر و هو الخامس عشر من شهر شوّال من شهور سنه تسع و أربعین و تسعمائه» («فهرست کتابخانۀ إهدائی مشکاه به کتابخانۀ دانشگاه تهران» – «فهرس مکتبه المشکاه المهداه إلی المکتبه المرکزیه لجامعه طهران» ج ۵/۱۹۵۶-۱۹۵۷) . و هذه الرساله مخطوطه إلی الیوم و لم تطبع بعد.

الحی أما المیت فلا. السابعه

[-۷] له أن یستفتی بنفسه و أن یبعث ثقه یعتمد خبره أو رقعه

و له الاعتماد علی خط المفتی إذا أخبره عدل أنه خطه أو کان یعرف خطه و لم یشک فی کون ذلک الجواب بخطه و لو لم یعرف لغه المفتی افتقر إلی المترجم العدل و هل یکفی الواحد أم یشترط عدلان وجهان أجودهما الثانی. الثامنه ینبغی للمستفتی

[-۸] أن یتأدب مع المفتی

و یبجله فی خطابه و جوابه و نحو ذلک و لا یومئ بیده إلی وجهه و لا یقل له ما تحفظه فی کذا و لا إذا أجابه هکذا فهمت أو وقع لی أو نحو ذلک و لا أفتانی فلان أو غیرک بهذا أو بخلافه و لا إن کان جوابک موافقا لما کتب فاکتب و إلا فلا و لا یسأله و هو قائم و لا مستوفز (۱)و لا مشغول بما یمنعه من تمام الفکر و لا یطالبه بدلیل و لا یقل لم قلت کذا فإن أحب أن تسکن نفسه بسماع الحجه طلبها فی مجلس آخر أو فی ذلک المجلس بعد قبول الفتوی مجرده. التاسعه

[-۹] إذا أراد جمع خط مفتیین فی ورقه واحده

فالأولی البدأه بالأعلم فالأعلم ثم بالأورع ثم بالأعدل ثم بالأسن و هکذا علی ترتیب المرجحات فی الإمامه (۲)و لو أراد إفراد الأجوبه فی رقاع بدأ بمن شاء. و لتکن رقعه الاستفتاء واسعه لیتمکن المفتی من استیفاء الجواب واضحا لا مختصرا مضرا بالمستفتی. العاشره (۳)ینبغی

[-۱۰] أن یکون کاتب الرقعه ممن یحسن السؤال

و یضعه علی الغرض مع إبانه الخط و اللفظ و صیانتهما عما یتعرض للتصحیف و یبین مواضع

۱- ۱) -فی «لسان العرب» ج ۵/۴۳۰، ماده «وفز» : «استوفز فی قعدته؛ إذا قعد قعودا منتصبا غیر مطمئنّ. . . الوفزه: أن تری الإنسان مستوفزا قد استقلّ علی رجلیه و لمّا یستو قائما و قد تهیّأ للأفز و الوثوب و المضیّ، یقال له: اطمئنّ فإنّی أراک مستوفزا» ؛ و انظر «المعجم الوسیط» ج ۲/۱۰۴۶، «وفز» .

۲- ۲) -یرید المرجّحات فی إمامه الجماعه، و قد تقدّمت فی تعالیق الصفحه ۲۰۹، التعلیقه ۱.

۳- ۳) -راجع «الفقیه و المتفقه» ج ۲/۱۸۱؛ «صفه الفتوی» /۸۳-۸۴. و لاحظ «شرح المهذّب» ج ۱/۹۴.

السؤال و ينقط مواضع الاشتباه و يضبطها و إن كان من أهل العلم فهو أجود و كان بعض العلماء لا يكتب فتواه إلا فى رقعه كتبها رجل من أهل العلم (۱). الحاديه عشره

[-۱۱] لا يدع الدعاء فى الرقعه للمفتى

فإن اقتصر على فتوى واحد قال ما تقول رحمك الله أو رضى الله عنك أو وفقك الله أو أيدك أو سددك و رضى الله عن والديك و نحو ذلك و لا يحسن أن يدخل نفسه فى الدعاء. و إن أراد جواب جماعه قال ما تقولون رضى الله عنكم أو ما قولكم أو ما قول الفقهاء سددهم الله أو أيدهم (۲)و نحوه و إن أتى بعباره الجمع لتعظيم الواحد فهو أولى. و يدفع الرقعه إلى المفتى منشوره و يأخذها منشوره و لا يحوجه إلى نشرها و لا إلى طيها. الثانيه عشره

[-۱۲] إذا لم يجد صاحب الواقعه مفتيا فى البلد وجب عليه الرحله إليه

مع وجوب الحكم عليه كما تقدم (۳)فإن لم يجده فى بلده و لا فى غيرها بناء على أن الميت لا قول له و أن الزمان يجوز خلوه من المجتهد نعوذ بالله تعالى من ذلك وجب عليه الأخذ بالاحتياط فى أمره ما أمكن فإن لم يتفق الاحتياط فهل يكون مكلفا بشىء يصنعه فى واقعته فيه نظر

۱- ۱) - «شرح المهذّب» ج ۱/۹۴؛ «صفه الفتوى» /۸۴؛ «أدب المفتى و المستفتى» ج ۱/۹۲.

۲- ۲) - «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۱۸۰؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۹۴.

۳- ۳) -تقدّم آنفا فى المسأله الأولى من أحكام المستفتى و آدابه و صفته، ص ۳۰۳-۳۰۴.

الباب الثالث فی المناظره و شروطها و آدابها

اشاره

>و آفاتها و فیه فصلان الفصل الأول فی شروطها و آدابها الفصل الثانی فی آفاتها و ما یتولد منها من مهلکات الأخلاق <

ص :۳۰۹

الفصل الأول فی شروطها و آدابها

اشاره

اعلم أن المناظره فی أحکام الدین من الدین و لکن لها شروط و محل و وقت فمن اشتغل بها علی وجهها و قام بشروطها فقد قام بحدودها و اقتدی بالسلف فیها فإنهم تناظروا فی مسائل و ما تناظروا إلا لله و لطلب ما هو حق عند الله تعالی. و لمن يناظر لله و فی الله علامات بها تتبین الشروط و الآداب الأولی

[۱-] أن يقصد بها إصابه الحق

و طلب ظهوره کیف اتفق لا ظهور صوابه و غزاره علمه و صحه نظره فإن ذلک مراء قد عرفت ما فیه من القبائح و النهی الأکید (۱). و من آیات هذا القصد أن لا یوقعها إلا مع رجاء التأثیر فأما إذا علم عدم قبول المناظر للحق و أنه لا یرجع عن رأیه و إن تبین له خطاؤه فمناظرته غیر جائزه لترتب الآفات الآتیه و عدم حصول الغایه المطلوبه منها.

۱- ۱) -فی الأمر الثانی من القسم الثانی من النوع الأوّل من الباب الاوّل، ص ۱۷۰-۱۷۳.

الثانیه

[-۲] أن لا یکون ثم ما هو أهم من المناظره

فإن المناظره إذا وقعت علی وجهها الشرعی و کانت فی واجب فهی من فروض الکفایات فإذا کان ثم واجب عینی أو کفائی هو أهم منهـا لم یکن الاشـتغال بها سائغا. و من جمله الفروض التی لا قائم بها فی هـذا الزمان الأمر بالمعروف و النهی عن المنکر و قـد یکون المناظر فی مجلس مناظرته مصاحبا لعـده مناکیر (۱)کمـا لاـ یخفی علی من سبر الأحوال المفروضه و المحرمه. ثم هو یناظر فیما لا یتفق أو یتفق نادرا من الدقائق العلمیه و الفروع الشرعیه بل یجری منه و من غیره فی مجلس المناظره من الإیحاش و الإفحـاش و الإیـذاء و التقصیر فیمـا یجب رعایته من النصیحه للمسـلمین و المحبه و المواده ما یعصـی به القائل و المستمع و لا یلتفت قلبه إلی شیء من ذلک ثم یزعم أنه یناظر لله تعالی. الثالثه (۲)

[-۳] أن یکون المناظر فی الدین مجتهدا

یفتی برأیه لا بمذهب أحد حتی إذا بان له الحق علی لسان خصـمه انتقل إلیه فأما من لا یجتهد فلیس له مخالفه مذهب من یقلده فأی فائـده له فی المناظره و هو لا یقـدر علی ترکه إن ظهر ضـعفه ثم علی تقدیر أن یباحث مجتهدا و یظهر له ضـعف دلیله ما ذا یضـر المجتهـد فإن فرضه الأخـذ بما یترجـح عنده و إن کان فی نفسه ضـعیفا کما اتفق ذلک لسائر المجتهدین فإنهم یتمسـکون بأدله ثم یظهر لهم أو لغیرهم أنها فی غایه الضعف فتتغیر فتواهم لذلک حتی فی المصنف الواحد بل فی الورقه الواحده (۳).

ص: ۳۱۲

۱- ۱) -قال فی «إحیاء علوم الـدین» ج ۱/۳۸: «و ربّمـا یکون المنـاظر فی مجلس مناظرته مشاهـدا للحریر ملبوسا و مفروشا و هو ساکت، و یناظر فی مسأله لا یتفق وقوعها. . .» .

۲- ۲) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۳۸-۳۹.

۳- ۳) -قـال الغزالی فی «إحیاء علوم الـدین» ج ۱/۳۸: «الثـالث: أن یکون المناظر مجتهـدا یفتی برأیه لا بمـذهب الشافعی و أبی حنیفه و غیرهمـا حتّی إذا ظهر له الحق من مـذهب أبی حنیفه ترک مـا یوافق رأی الشـافعی و أفتی بمـا ظهر له، کمـا کـان یفعله الصحابه و الأئمّه، فأمّا من لیس له رتبه الاجتهاد. . . و إنّما یفتی فیما یسأل عنه ناقلا عن مذهب صاحبه، فلو ظهر له ضعف مذهبه لم یجز له أن یترکه، فأیّ فائده له فی المناظره، و مذهبه معلوم و لیس له الفتوی بغیره؟ و ما یشـکل علیه یلزمه أن یقول: لعلّ عند صاحب مذهبی جوابا عن هذا، فإنّی لست مستقلا بالاجتهاد فی أصل الشرع. و لو کانت مباحثته عن المسائل التی فیها وجهان أو قولان لصاحبه لکان أشبه، فإنه-

الرابعه

[۴-] أن يناظر فى واقعه مهمه

أو فى مسأله قريبه من الوقوع و أن يهتم بمثل ذلك و المهم أن يبين الحق و لا يطول الكلام زياده على ما يحتاج إليه فى تحقيق الحق. و لا ـ يغتر بـأن المنـاظره فى تلـك المسائل النادره توجب رياضه الفكر و ملكه الاسـتدلال و التحقيق كما يتفق ذلك كثيرا لقاصـدى حـظ النفوس من إظهـار المعرفه فيتناظرون فى التعريفات و ما تشـتمل عليه من النقوض و التزييفات و فى المغالطات و نحوها و لو اختبر حالهم حق الاختبار لوجد مقصدهم على غير ذلك الاعتبار. الخامسه (۱)

[۵-] أن تكون المناظره فى الخلوه أحب إليه

منهـا فى المحفـل و الصـدور فـإن الخلوه أجمع للهم و أحرى لصـفاء الفكر و درك الحق و فى حضور الخلق مـا يحرك دواعى الريـاء و الحرص على الإفحام و لو بالباطل و قـد يتفق لأصـحاب المقاصـد الفاسـده الكسل عن الجواب عن المسأله فى الخلوه و تنافسهم فى المسأله فى المحافل و احتيالهم على الاستئثار بها فى المجامع. السادسه

[۶-] أن يكون فى طلب الحق كمنشد ضاله

يكون شاكرا متى وجدها و لا يفرق بين أن يظهر على يده أو يد غيره فيرى رفيقه معينا لا خصما و يشكره إذا عرفه الخطأ و أظهر له الحق كما لو أخذ طريقا فى طلب ضاله فنبهه غيره على ضالته فى طريق آخر و الحق ضاله المؤمن يطلبه كذلك فحقه إذا ظهر الحق على لسان خصمه أن يفرح به و يشكره لا أن يخجل و يسود وجهه و يربد (۲)لونه و يجتهد فى مجاهدته و مدافعته جهده.

(۳

-ربما يفتى بأحدهما فيستفيد من البحث ميلا إلى أحد الجانبين. . .» .

۱- ۱) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۳۹.

۲- ۲) -فى «لسـان العرب» ج ۳/۱۷۰، ماده «ربـد» : «اربـدّ وجهه و تربّد؛ احمرّ حمره فيها سواد عنـد الغضب. . . و يتربّد لونه من الغضب، أى يتلوّن. . . و يقال: اربـدّ لونه كما يقال احمرّ و احمارّ، و إذا غضب الإنسان تربّد وجهه كأنّه يسودّ منه مواضع» . هذا، و فى بعض النسـخ: «يزبـد» و فى بعضـها: «يزيـل» بـدل «يربـد» ، و كلاهما خطأ. و اعلم أنّ فى «إحياء علوم الـدين» ج ۱/۳۹: «فى مجاحدته» بدل «فى مجاهدته» ، و لعلّه أولى.

السابعه (۱)

[-۷] أن لا يمنع معينه من الانتقال من دليل إلى دليل

و من سؤال إلى سؤال بـل يمكنه من إيراد مـا يحضـره و يخرج من كلامه ما يحتاج إليه فى إصابه الحق فإن وجـده فى جملته أو استلزمه و إن كـان غافلا عن اللزوم فليقبله و يحمـد الله تعالى فإن الغرض إصابه الحق و إن كان فى كلام متهافت إذا حصل منه المطلوب. فأما قوله هـذا لا يلزمنى فقد تركت كلامك الأول و ليس لك ذلك و نحو ذلك من أراجيف المناظرين فهو محض العنـاد و الخروج عن نهـج السـداد. و كـثيرا مـا ترى المنـاظرات فى المحافـل تنقضـى بمحض المجادلات حتى يطلب المعترض الـدليل عليه و يمنع المـدعى و هو عـالم به و ينقضـى المجلس على ذلـك الإنكـار و الإصـرار على العنـاد و ذلك عين الفساد و الخيانه للشرع المطهر و الدخول فى ذم من كتم علمه. الثامنه (۲)

[-۸] أن يناظر مع من هو مستقل بالعلم

ليستفيد منه إن كـان يطلب الحق و الغـالب أنهم يحترزون من منـاظره الفحـول و الأكـابر خوفـا من ظهور الحق على لسـانهم و يرغبون فيمن دونهم طمعـا فى ترويـج الباطل عليهم. و وراء هـذه الشـروط و الآداب شـروط أخر و آداب دقيقه لكن فيما ذكر ما يهديك إلى معرفه المناظره لله و من يناظر لله (۳)أو لعله

۱- ۱) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۳۹.

۲- ۲) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۴۰.

۳- ۳) -فى بعض النسخ: «لها» و فى بعضـها: «له» ، و الصواب «للّه» -كما فى «إحياء علوم الدين» ج ۱/۴۰؛ و «المحجّه البيضاء» ج ۱/۱۰۱-أو «له» .

الفصل الثانی فی آفات المناظره و ما یتولد منها من مُهلکات الأخلاق

اشاره

اعلم أن المناظره الموضوعه لقصد الغلبه و الإفحام و المباهاه و التشوق لإظهار الفضل هی منبع جمیع الأخلاق المذمومه عند الله تعالی المحموده عند عدوه إبلیس و نسبتها إلی الفواحش الباطنه من الکبر و العجب و الریاء و الحسد و المنافسه و تزکیه النفس و حب الجاه و غیرها نسبه الخمر إلی الفواحش الظاهره من الزنا و القتل و القذف و کما أن من خیر بین الشرب و بین سائر الفواحش فاختار الشرب استصغارا له فدعاه ذلک إلی ارتکاب سائر الفواحش فکذلک من غلب علیه حب الإفحام و الغلبه فی المناظره و طلب الجاه و المباهاه دعاه ذلک إلی إظهار الخبائث کلها (۱).

فأولها (۲)

[۱-] الاستکبار عن الحق و کراهته

و الحرص علی مدافعته بالمماراه فیه حتی إن أبغض الأشیاء إلی المناظر أن یظهر الحق علی لسان خصمه و مهما ظهر

۱- ۱) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۴۰-۴۳.

۲- ۲) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۴۲.

يشمر لجحده بما قدر عليه من التلبيس و المخادعه و المكر و الحيله ثم تصير المماراه له عاده و طبيعه حتى لا يسمع كلاما إلا و تنبعث داعيته للاعتراض عليه إظهارا للفضل و استنقاصا بالخصم و إن كان محقا قاصدا إظهار نفسه لا إظهار الحق. و قد تلونا عليك بعض ما فى المِراء من الذم و ما يترتب عليه من المفاسد (۱)و قد سوى الله تعالى بين من افترى على الله كذبا و بين من كذب بالحق فقال تعالى وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ اِفْتَرىٰ عَلَى اَللّٰهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمّٰا جٰاءَهُ (۲)و هو كبر أيضا لما تقدم (۳)من أنه عباره عن رد الحق على قائله و المراء يستلزم ذلک.

۱۴- وَ رُوِیَ عَنْ أَبِی اَلدَّرْدَاءِ وَ أَبِی أُمَامَهَ وَ وَاثِلَهَ وَ أَنَسٍ قَالُوا خَرَجَ عَلَیْنَا رَسُولُ اَللَّهِ ص یَوْماً وَ نَحْنُ نَتَمَارَی فِی شَیْءٍ مِنْ أَمْرِ اَلدِّینِ فَغَضِبَ غَضَباً شَدِیداً لَمْ یَغْضَبْ مِثْلَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا هَلَکَ مَنْ کَانَ قَبْلَکُمْ بِهَذَا ذَرُوا اَلْمِرَاءَ فَإِنَّ اَلْمُؤْمِنَ لاَ یُمَارِی ذَرُوا اَلْمِرَاءَ فَإِنَّ اَلْمُمَارِیَ قَدْ تَمَّتْ خَسَارَتُهُ ذَرُوا اَلْمِرَاءَ فَإِنَّ اَلْمُمَارِیَ لاَ أَشْفَعُ لَهُ یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ ذَرُوا اَلْمِرَاءَ فَأَنَا زَعِیمٌ بِثَلاَثَهِ أَبْیَاتٍ فِی اَلْجَنَّهِ فِی رِبَاضِهَا [رُبُضِهَا] (۴)، وَ أَوْسَطُهَا وَ أَعْلاَهَا لِمَنْ تَرَکَ اَلْمِرَاءَ وَ هُوَ صَادِقٌ ذَرُوا اَلْمِرَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ مَا نَهَانِی عَنْهُ رَبِّی بَعْدَ عِبَادَهِ اَلْأَوْثَانِ اَلْمِرَاءُ (۵)

.

۱۴- وَ عَنْهُ ص ثَلاَثٌ مَنْ لَقِیَ اَللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِنَّ دَخَلَ اَلْجَنَّهَ مِنْ أَیِّ بَابٍ شَاءَ مَنْ حَسُنَ خُلُقُهُ

ص: ۳۱۶

۱- ۱) -قد تقدّم بعض الكلام فى ذمّ المراء فى الأمر الثانى من القسم الثانى من النوع الأوّل من الباب الأوّل، ص ۱۷۰-۱۷۳.

۲- ۲) -سوره العنكبوت (۲۹) :۶۸.

۳- ۳) -تقدّم فى الأمر الرابع من القسم الثانى من النوع الأوّل من الباب الأوّل، ص ۱۷۵-۱۷۶.

۴- ۴) -قال المنذرى فى «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۱۳۱: «ربض الجنّه-بفتح الراء و الباء الموحّده و بالضاد المعجمه-: ما حولها» ؛ و فى «لسان العرب» ج ۷/۱۵۲، ماده «ربض» : «و فى الحديث: أنا زعيم ببيت فى ربض الجنه؛ هو بفتح الباء: ما حولها خارجا عنها تشبيها بالأبنيه التى تكون حول المدن و تحت القلاع» .

۵- ۵) - «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۱۳۱، باب الترهيب من المراء و الجدال، الحديث ۲؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۵۶، روياه عن الطبرانى فى «الكبير» ، و فيهما «فى رباضها» كالمتن.

وَ خَشِيَ اَللَّهَ فِي اَلْمَغِيبِ وَ اَلْمَحْضَرِ وَ تَرَكَ اَلْمِرَاءَ وَ إِنْ كَانَ مُحِقّاً (۱).

۱- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ اَلْمُؤْمِنِينَ ع إِيَّاكُمْ وَ اَلْمِرَاءَ وَ اَلْخُصُومَهَ فَإِنَّهُمَا يُمْرِضَانِ اَلْقُلُوبَ عَلَى اَلْإِخْوَانِ وَ يَنْبُتُ عَلَيْهِمَا اَلنِّفَاقُ (۲).

۱۴- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: قَالَ جَبْرَئِيلُ لِلنَّبِيِّ ص إِيَّاكَ وَ مُلاَحَاهَ اَلرِّجَالِ (۳).

و ثانيها (۴)

[۲-] الرياء

و ملاحظه الخلق و الجهد في استماله قلوبهم و صرف وجوههم نحوه ليصوبوا نظره و ينصروه على خصمه و هذا هو عين الرياء بل بعضه (۵)و الرياء هو الداء العضال و المرض المخوف و العله المهلكه قال الله تعالى وَ اَلَّذِينَ يَمْكُرُونَ اَلسَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَ مَكْرُ أُولٰئِكَ هُوَ يَبُورُ (۶)قيل هم أهل الرياء (۷)و قال تعالى فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَ لاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَهِ رَبِّهِ أَحَداً (۸)و الرياء هو الشرك الخفي

۱۴- وَ قَالَ ص إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ اَلشِّرْكُ اَلْأَصْغَرُ قَالُوا وَ مَا اَلشِّرْكُ اَلْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اَللَّهِ قَالَ هُوَ اَلرِّيَاءُ يَقُولُ اَللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ إِذَا جَازَى اَلْعِبَادَ بِأَعْمَالِهِمْ اِذْهَبُوا إِلَى

۱- ۱) - «الكافي» ج ۲/۳۰۰، كتاب الإيمان و الكفر، باب المراء و الخصومه و معاداه الرجال، الحديث ۲.

۲- ۲) - «الكافي» ج ۲/۳۰۰، كتاب الإيمان و الكفر، باب المراء و الخصومه و معاداه الرجال، الحديث ۱.

۳- ۳) - «الكافي» ج ۲/۳۰۱، كتاب الإيمان و الكفر، باب المراء و الخصومه و معاداه الرجال، الحديث ۶. قال في «مرآه العقول» ج ۱۰/۱۳۹: «ملاحاه الرجال، أي مقاولتهم و مخاصمتهم، يقال: لحيت الرجل ألحاه، إذا لمته و عذلته؛ و لاحيته ملاحاه و لحاء إذا نازعته» .

۴- ۴) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۴۲.

۵- ۵) -هكذا في أكثر النسخ، و لكن في «ض» و «ع» و «خ» ليس قوله: «بل بعضه» بل فيها: «و هذا هو عين الرئاء، و الرئاء هو الداء. . .» .

۶- ۶) -سوره فاطر (۳۵) :۱۰.

۷- ۷) -قاله مجاهد، كما في «إحياء علوم الدين» ج ۳/۲۵۳.

۸- ۸) -سوره الكهف (۱۸) :۱۱۰.

اَلَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِی اَلدُّنْیَا فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمُ اَلْجَزَاءَ (۱).

۱۴- وَ قَالَ ص اِسْتَعِیذُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ اَلْخِزْیِ قِیلَ وَ مَا هُوَ یَا رَسُولَ اَللَّهِ قَالَ وَادٍ فِی جَهَنَّمَ أُعِدَّ لِلْمُرَائِینَ (۲).

۱۴- وَ قَالَ ص إِنَّ اَلْمُرَائِیَ یُنَادَی یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ یَا فَاجِرُ یَا غَادِرُ یَا مُرَائِی ضَلَّ عَمَلُکَ وَ بَطَلَ أَجْرُکَ اِذْهَبْ فَخُذْ أَجْرَکَ مِمَّنْ کُنْتَ تَعْمَلُ لَهُ (۳).

۶- وَ رَوَی جَرَّاحٌ اَلْمَدَائِنِیُّ (۴)عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع فِی قَوْلِ اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَمَنْ کٰانَ یَرْجُوا لِقٰاءَ رَبِّهِ فَلْیَعْمَلْ عَمَلاً صٰالِحاً وَ لاٰ یُشْرِکْ بِعِبٰادَهِ رَبِّهِ أَحَداً (۵)قَالَ اَلرَّجُلُ یَعْمَلُ شَیْئاً مِنَ اَلثَّوَابِ لاَ یَطْلُبُ بِهِ وَجْهَ اَللَّهِ إِنَّمَا یَطْلُبُ تَزْکِیَهَ اَلنَّاسِ یَشْتَهِی أَنْ یُسْمِعَ بِهِ اَلنَّاسَ فَهَذَا اَلَّذِی أَشْرَکَ بِعِبَادَهِ رَبِّهِ (۶).

۱۴- وَ عَنْهُ ع قَالَ قَالَ اَلنَّبِیُّ ص إِنَّ اَلْمَلَکَ لَیَصْعَدُ بِعَمَلِ اَلْعَبْدِ مُبْتَهِجاً بِهِ فَإِذَا صَعِدَ بِحَسَنَاتِهِ یَقُولُ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ اِجْعَلُوهَا فِی سِجِّینٍ إِنَّهُ لَیْسَ إِیَّایَ أَرَادَ بِهِ (۷).

۱- وَ عَنْ أَمِیرِ اَلْمُؤْمِنِینَ ع

ص: ۳۱۸

۱- ۱) - «مسند أحمد» ج ۵/۴۲۸؛ «الترغیب و الترهیب» ج ۱/۶۸-۶۹، الحدیث ۲۳.

۲- ۲) - «الترغیب و الترهیب» ج ۱/۶۶-۶۷، الحدیث ۱۶، و انظر أیضا الحدیث ۱۷؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۲۷۴، الحدیث ۲۹۴۲۹؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۲۵۴؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/۹۴، المقدّمه، الباب ۲۳، الحدیث: ۲۵۶، و فیها: «جبّ الحزن» بدل «جبّ الخزی» ، و: «للقرّاء المرائین» بدل «للمرائین» . و مع اختلاف یسیر فی بعض الألفاظ الآخر.

۳- ۳) - «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۲۵۴.

۴- ۴) -انظر ترجمته فی «معجم رجال الحدیث» ج ۴/۳۸-۳۹.

۵- ۵) -سوره الکهف (۱۸) :۱۱۰.

۶- ۶) - «الکافی» ج ۲/۲۹۳-۲۹۴، کتاب الإیمان و الکفر، باب الرئاء، الحدیث ۴.

۷- ۷) - «الکافی» ج ۲/۲۹۴-۲۹۵، کتاب الإیمان و الکفر، باب الرئاء، الحدیث ۷، و فیه: «أراد بها» بدل «أراد به» .

ثَلاَثُ عَلاَمَاتٍ لِلْمُرَائِی یَنْشَطُ إِذَا رَأَی اَلنَّاسَ وَ یَکْسَلُ إِذَا کَانَ وَحْدَهُ وَ یُحِبُّ أَنْ یُحْمَدَ فِی جَمِیعِ أُمُورِهِ (۱).

و ثالثها

[۳-] الغضب

و المناظر لا ینفک منه غالبا سیما إذا رد علیه کلامه أو اعترض علی قوله و زیف دلیله بمشهد من الناس فإنه یغضب لذلک لا محاله و غضبه قد یکون بحق و قد یکون بغیر حق و قد ذم الله تعالی و رسوله الغضب کیف کان و أکثرا من التوعد علیه قال الله تعالی إِذْ جَعَلَ اَلَّذِینَ کَفَرُوا فِی قُلُوبِهِمُ اَلْحَمِیَّهَ حَمِیَّهَ اَلْجاهِلِیَّهِ فَأَنْزَلَ اَللّهُ سَکِینَتَهُ عَلی رَسُولِهِ (۲)الآیه. فذم الکفار بما تظاهروا به من الحمیه الصادره عن الغضب و مدح المؤمنین بما أنعم علیهم من السکینه.

۱۷- "وَ عَنْ عِکْرِمَهَ فِی قَوْلِهِ تَعَالَی سَیِّداً وَ حَصُوراً (۳)قَالَ اَلسَّیِّدُ اَلَّذِی لاَ یَغْلِبُهُ اَلْغَضَبُ (۴).

۱۴- وَ رُوِیَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ یَا رَسُولَ اَللَّهِ مُرْنِی بِعَمَلٍ وَ أَقِلَّ قَالَ لاَ تَغْضَبْ ثُمَّ أَعَادَ عَلَیْهِ فَقَالَ لاَ تَغْضَبْ (۵).

۱۴- وَ سُئِلَ ع مَا یُبْعِدُ مِنْ غَضَبِ اَللَّهِ تَعَالَی قَالَ لاَ تَغْضَبْ (۶).

۱۴- وَ عَنْهُ ص مَنْ کَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اَللَّهُ عَوْرَتَهُ (۷).

۱- ۱) - «الکافی» ج ۲/۲۹۵، کتاب الإیمان و الکفر، باب الرئاء، الحدیث ۸.

۲- ۲) -سوره الفتح (۴۸) :۲۶.

۳- ۳) -سوره آل عمران (۳) :۳۹.

۴- ۴) - «تفسیر ابن کثیر» ج ۱/۳۶۹؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱۴۳.

۵- ۵) - «تنبیه الخواطر» ج ۱/۱۲۲؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱۴۳، و فیه و فی «المحجه البیضاء» ج ۵/۲۹۰-۲۹۱: «و أقلل» بدل «و أقلّ» .

۶- ۶) - «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱۴۳.

۷- ۷) - «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱۴۳؛ و عن أبی عبد اللّه علیه السّلام أیضا فی «الکافی» ج ۲/۳۰۳، کتاب الإیمان-

۱۴- وَ قَالَ أَبُو اَلدَّرْدَاءِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اَللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُدْخِلُنِي اَلْجَنَّهَ قَالَ لاَ تَغْضَبْ (۱).

۱۴- وَ قَالَ ص اَلْغَضَبُ يُفْسِدُ اَلْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ اَلصَّبِرُ اَلْعَسَلَ (۲).

۱۴- وَ قَالَ ص مَا غَضِبَ أَحَدٌ إِلاَّ أَشْفَى عَلَى جَهَنَّمَ (۳).

۱۴- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ أَتَى رَسُولَ اَللَّهِ ص رَجُلٌ بَدَوِيٌّ فَقَالَ إِنِّي أَسْكُنُ اَلْبَادِيَهَ فَعَلِّمْنِي جَوَامِعَ اَلْكَلاَمِ فَقَالَ آمُرُكَ أَنْ لاَ تَغْضَبَ فَأَعَادَ عَلَيْهِ اَلْأَعْرَابِيُّ اَلْمَسْأَلَهَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ حَتَّى رَجَعَ اَلرَّجُلُ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ لاَ أَسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَ هَذَا مَا أَمَرَنِي رَسُولُ اَللَّهِ ص إِلاَّ بِالْخَيْرِ (۴).

۱۴- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص اَلْغَضَبُ يُفْسِدُ اَلْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ اَلْخَلُّ اَلْعَسَلَ (۵).

۵- وَ ذُكِرَ اَلْغَضَبُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ اَلْبَاقِرِ ع فَقَالَ إِنَّ اَلرَّجُلَ لَيَغْضَبُ فَمَا يَرْضَى أَبَداً حَتَّى يَدْخُلَ اَلنَّارَ (۶).

۵- وَ عَنْهُ ع قَالَ: مَكْتُوبٌ فِي اَلتَّوْرَاهِ فِيمَا نَاجَى اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ مُوسَى ع يَا مُوسَى

(۷

–و الكفر، باب الغضب، الحديث ۶.

ص: ۳۲۰

۱- ۱) – «إحياء علوم الدين» ج ۳/۱۴۳.

۲- ۲) – «إحياء علوم الدين» ج ۳/۱۴۳.

۳- ۳) – «إحياء علوم الدين» ج ۳/۱۴۳.

۴- ۴) – «الكافى» ج ۲/۳۰۳، كتاب الإيمان و الكفر، باب الغضب، الحديث ۴.

۵- ۵) – «الكافى» ج ۲/۳۰۲، كتاب الإيمان و الكفر، باب الغضب، الحديث ۱.

۶- ۶) – «الكافى» ج ۲/۳۰۲، كتاب الإيمان و الكفر، باب الغضب، الحديث ۲.

أَمْسِکْ غَضَبَکَ عَمَّنْ مَلَّکْتُکَ عَلَیْهِ أَکُفَّ عَنْکَ غَضَبِی (۱).

۵- وَ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ اَلثُّمَالِیِّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنَّ هَذَا اَلْغَضَبَ جَمْرَهٌ مِنَ اَلشَّیْطَانِ تُوقَدُ فِی قَلْبِ اِبْنِ آدَمَ وَ إِنَّ أَحَدَکُمْ إِذَا غَضِبَ اِحْمَرَّتْ عَیْنَاهُ وَ اِنْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ وَ دَخَلَ اَلشَّیْطَانُ فِیهِ (۲). و الأخبار فی ذلک کثیره

۱۶- وَ فِی اَلْأَخْبَارِ اَلْقَدِیمَهِ قَالَ نَبِیٌّ مِنَ اَلْأَنْبِیَاءِ لِمَنْ مَعَهُ مَنْ یَکْفُلُ لِی أَنْ لاَ یَغْضَبَ یَکُونُ مَعِی فِی دَرَجَتِی وَ یَکُونُ بَعْدِی خَلِیفَتِی فَقَالَ شَابٌّ مِنَ اَلْقَوْمِ أَنَا ثُمَّ أَعَادَ عَلَیْهِ فَقَالَ اَلشَّابُّ أَنَا وَ وَفَی بِهِ (۳)فَلَمَّا مَاتَ کَانَ فِی مَنْزِلَتِهِ بَعْدَهُ وَ هُوَ ذُو اَلْکِفْلِ لِأَنَّهُ کَفَلَ لَهُ بِالْغَضَبِ وَ وَفَی بِهِ (۴).

و رابعها (۵)

[۴-] الحقد

و هو نتیجه الغضب فإن الغضب إذا لزم کظمه لعجزه عن التشفی فی الحال رجع إلی الباطن و احتقن فیه فصار حقدا و معنی الحقد أن یلزم قلبه استثقاله و البغض له و النفار منه

۱۴- وَ قَدْ قَالَ ص اَلْمُؤْمِنُ لَیْسَ بِحَقُودٍ (۶). فالحقد ثمره الغضب و الحقد یثمر أمورا فاحشه کالحسد و الشماته بما یصیبه من البلاء و الهجر و القطیعه و الکلام فیه بما لا یحل من کذب و غیبه و إفشاء سر و هتک ستر و غیره و الحکایه لما یقع منه المؤدی إلی الاستهزاء و السخریه منه

ص: ۳۲۱

۱- ۱) - «الکافی» ج ۲/۳۰۲، کتاب الإیمان و الکفر، باب الغضب، الحدیث ۷.

۲- ۲) - «الکافی» ج ۲/۳۰۴-۳۰۵، کتاب الإیمان و الکفر، باب الغضب، الحدیث ۱۲.

۳- ۳) -فی «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱۴۴؛ و «المحجّه البیضاء» ج ۵/۲۹۵: «أنا أوفی به» بدل «أنا و وفی به» و لعلّه أولی ممّا فی المتن.

۴- ۴) - «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱۴۴؛ «تنبیه الخواطر» ج ۱/۱۲۲-۱۲۳؛ و مثله فی «بحار الأنوار» ج ۱۳/۴۰۷، نقلا عن «سعد السعود» لابن طاوس.

۵- ۵) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱۵۷-۱۵۸.

۶- ۶) - «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱۵۷، ج ۱/۴۱. قال فی «المغنی» ج ۱/۴۰-المطبوع بذیل «إحیاء علوم الدین» -: «لم أقف لهذا الحدیث علی أصل» . أقول: روی مضمونه عن أمیر المؤمنین، علیه أفضل صلوات المصلّین فی «الکافی» ج ۲/۲۲۶-۲۲۷، کتاب الإیمان و الکفر، باب المؤمن و علاماته و صفاته، الحدیث ۱، حیث قال علیه السّلام: «یا همّام! المؤمن. . . لا حقود و لا حسود» .

و الإیـذاء بالقول و الفعل حیث یمکن و کل هـذه الأمور بعض نتائـج الحقـد. و أقل درجات الحقـد مع الاحتراز عن هذه الآفات المحرمه أن تسـتثقله فی البـاطن و لاـ تنهی قلبـک عن بغضه حتی تمتنع عمـا کنت تتطوع به من البشاشه و الرفق و العنایه و القیام علی بره و مواساته و هـذا کله ینقص درجتک فی الـدین و یحول بینک و بین فضل عظیم و ثواب جزیل و إن کان لا یعرضـک لعقاب. و اعلم أن للحقود عند القدره علی الجزاء ثلاثه أحوال أحدها أن یستوفی حقه الذی یستحقه من غیر زیاده و لا نقصان و هو العـدل و الثـانی أن یحسن إلیه بـالعفو و ذلـک هو الفضـل و الثـالث أن یظلمه بمـا لا یسـتحقه و ذلک هو الجور و هو اختیار الأرذال و الثـانی هو اختیـار الصـدیقین و الأـول هو منتهی درجه الصالحین فلیتسم المؤمن بهـذه الخصـله إن لم یمکنه تحصـیل فضـیله العفو التی قـد أمر الله تعـالی بها و حض علیها رسوله و الأئمه ع قال الله تعالی خُـذِ اَلْعَفْوَ (۱)الآـیه و قال تعالی وَ أَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْویٰ (۲)

۱۴- وَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص ثَلاَثٌ وَ اَلَّذِی نَفْسِـی بِیَـدِهِ إِنْ کُنْتُ لَحَالِفاً (۳)عَلَیْهِنَّ مَا نَقَصَتْ صَـدَقَهٌ مِنْ مَالٍ فَتَصَدَّقُوا وَ لاَ عَفَا رَجُلٌ عَنْ مَظْلِمَهٍ یَبْتَغِی بِهَـا وَجْهَ اَللَّهِ تَعَـالَی إِلاَّـ زَادَهُ اَللَّهُ تَعَـالَی بِهَا عِزّاً یَوْمَ اَلْقِیَامَهِ وَ لاَ فَتَـحَ رَجُلٌ بَابَ مَسْأَلَهٍ إِلاَّ فَتَـحَ اَللَّهُ عَلَیْهِ بَابَ فَقْرٍ (۴).

۱۴- وَ قَالَ ص اَلتَّوَاضُعُ لاَ یَزِیـدُ اَلْعَبْـدَ إِلاَّ رِفْعَهً فَتَوَاضَـعُوا یَرْفَعْکُمُ اَللَّهُ وَ اَلْعَفْوُ لاَ یَزِیدُ اَلْعَبْدَ إِلاَّ عِزّاً فَاعْفُوا یُعِزَّکُمُ اَللَّهُ وَ اَلصَّدَقَهُ لاَ تَزِیدُ اَلْمَالَ إِلاَّ کَثْرَهً فَتَصَدَّقُوا یَرْحَمْکُمُ اَللَّهُ (۵).

۱- ۱) -سوره الأعراف (۷) :۱۹۹.

۲- ۲) -سوره البقره (۲) :۲۳۷.

۳- ۳) -فی «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱۵۷: «لو کنت حلّافا لحلفت علیهنّ» .

۴- ۴) - «إحیـاء علـوم الـدین» ج ۳/۱۵۷-۱۵۸؛ «مسـند أحمـد» ج ۱/۱۹۳؛ «تنـبیه الخـواطر» ج ۱/۱۲۵-۱۲۶؛ «مجمع الزوائـد» ج ۳/۱۰۵.

۵- ۵) - «إحیـاء علوم الـدین» ج ۳/۱۵۸؛ «تنـبیه الخواطر» ج ۱/۱۲۶؛ «الجامع الصـغیر» ج ۱/۱۳۵، حرف التـاء، و شـرحه: «فیض القدیر» ج ۳/۲۸۴-۲۸۵، الحدیث ۳۴۱۱.

۱۴- وَ قَالَ ص قَالَ مُوسَی ع یَا رَبِّ أَیُّ عِبَادِکَ أَعَزُّ عَلَیْکَ قَالَ اَلَّذِی إِذَا قَدَرَ عَفَا (۱).

۱۴- وَ رَوَی اِبْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ اَللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ اَلصَّادِقِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص فِی خُطْبَتِهِ أَ لاَ أُخْبِرُکُمْ بِخَیْرِ خَلاَئِقِ اَلدُّنْیَا وَ اَلْآخِرَهِ اَلْعَفْوُ عَمَّنْ ظَلَمَکَ وَ تَصِلُ مَنْ قَطَعَکَ وَ اَلْإِحْسَانُ إِلَی مَنْ أَسَاءَ إِلَیْکَ وَ إِعْطَاءُ مَنْ حَرَمَکَ (۲). و الأخبار فی هذا الباب کثیره لا تقتضی الرساله ذکرها.

و خامسها (۳)

[۵-] الحسد

و هو نتیجه الحقد و الحقد نتیجه الغضب کما مر. و المناظر لا ینفک منه غالبا فإنه تاره یغلب و تاره یغلب و تاره یحمد فی کلامه و تاره یحمد کلام غیره و متی لم یکن الغلب و الحمد له تمناه لنفسه دون صاحبه و هو عین الحسد فإن العلم من أکبر النعم فإذا تمنی أحد کون ذلک الغلب و لوازمه له فقد حسد صاحبه. و هذا أمر واقع بالمتناظرین إلا من عصمه الله تعالی و لذلک

۱۷- "قَالَ اِبْنُ عَبَّاسٍ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ خُذُوا اَلْعِلْمَ حَیْثُ وَجَدْتُمُوهُ وَ لاَ تَقْبَلُوا أَقْوَالَ اَلْفُقَهَاءِ بَعْضِهِمْ فِی بَعْضٍ فَإِنَّهُمْ یَتَغَایَرُونَ کَمَا تَتَغَایَرُ اَلتُّیُوسُ فِی اَلزَّرِیبَهِ (۴). و أما ما جاء فی ذم الحسد و الوعید علیه فهو خارج عن حد الحصر و کفاک فی ذمه أن جمیع ما وقع من الذنوب و الفساد فی الأرض من أول الدهر إلی آخره کان من الحسد لما حسد إبلیس آدم فصار أمره إلی أن طرده الله و لعنه و أعد له عذاب جهنم خالدا فیها و تسلط بعد ذلک علی بنی آدم و جری فیهم مجری الدم

ص :۳۲۳

۱- ۱) - «إحیاء علوم الدین» ج ۳/۱۵۸؛ «الجامع الصغیر» ج ۲/۸۵، حرف القاف، و شرحه: «فیض القدیر» ج ۴/۵۰۱، الحدیث ۶۰۸۰.

۲- ۲) - «الکافی» ج ۲/۱۰۷، کتاب الإیمان و الکفر، باب العفو، الحدیث ۱.

۳- ۳) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۴۰.

۴- ۴) - «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۴۰؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۲/۱۸۵.

و الروح فی أبـدانهم و صار سـبب الفساد علی الآباء و هو أول خطیئه وقعت بعـد خلق آدم و هو الـذی أوجب قتل ابن آدم أخاه کما حکاه اللّه تعالی عنهما فی کتابه الکریم (۱). و قد قرن اللّه تعالی الحاسد بالشـیطان و الساحر فقال وَ مِنْ شَرِّ غٰاسِقٍ إِذٰا وَقَبَ وَ مِنْ شَرِّ اَلنَّفّٰاثٰاتِ فِی اَلْعُقَدِ وَ مِنْ شَرِّ حٰاسِدٍ إِذٰا حَسَدَ (۲)

۱۴- وَ قَالَ ص اَلْحَسَدُ يَأْكُلُ اَلْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ اَلنَّارُ اَلْحَطَبَ (۳).

۱۴- وَ قَالَ ص دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ اَلْأُمَمِ قَبْلَكُمْ اَلْحَسَدُ وَ اَلْبَغْضَاءُ وَ هِيَ اَلْحَالِقَةُ لاَ أَقُولُ حَالِقَةَ اَلشَّعْرِ وَ لَكِنْ حَالِقَةَ اَلدِّينِ وَ اَلَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لاَ تَدْخُلُونَ اَلْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَ لَنْ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا (۴).

۱۴- وَ قَالَ ص سِتَّةٌ يَدْخُلُونَ اَلنَّارَ قَبْلَ اَلْحِسَابِ بِسِتَّةٍ قِيلَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ مَنْ هُمْ قَالَ اَلْأُمَرَاءُ بِالْجَوْرِ وَ اَلْعَرَبُ بِالْعَصَبِيَّةِ وَ اَلدَّهَاقِينُ بِالْكِبْرِ وَ اَلتُّجَّارُ بِالْخِيَانَةِ وَ أَهْلُ اَلرُّسْتَاقِ بِالْجَهَالَةِ وَ اَلْعُلَمَاءُ بِالْحَسَدِ (۵).

۵- وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ اَلْبَاقِرِ ع أَنَّهُ قَالَ:

۱- ۱) -سوره المائده (۵) :۲۷-۳۲.

۲- ۲) -سوره الفلق (۱۱۳) :۳-۵.

۳- ۳) - «سنن ابن مـاجه» ج ۲/۱۴۰۸، کتاب الزهـد، باب الحسـد، الحدیث ۴۲۱۰؛ «الجامع الصـغیر» ج ۱/۱۵۱، حرف الحاء، و شرحه: «فیض القدیر» ج ۳/۴۱۳، الحدیث ۳۸۱۷؛ و نظیره فی «الکافی» ج ۲/۳۰۶، کتاب الإیمان و الکفر، باب الحسد، الحدیث ۱ عن أبی جعفر، و الحدیث ۲ عن أبی عبد اللّه علیهما السّلام.

۴- ۴) - «أدب الـدنیا و الدین» /۲۶۰؛ «إحیاء علوم الـدین» ج ۳/۱۶۳؛ «مسـند أحمد» ج ۱/۱۶۵،۱۶۷؛ «تنـبیه الخواطر» ج ۱/۱۲۷؛ «کنز العمّال» ج ۳/۴۶۲، الحدیث ۷۴۴۳.

۵- ۵) - «إحیـاء علوم الـدین» ج ۳/۱۶۳؛ «تنـبیه الخواطر» ج ۱/۱۲۷؛ و مثله عن أمیر المؤمنین علیه السّـلام فی «بحـار الأنوار» ج ۲/۱۰۸، الحدیث ۱، نقلا عن «الخصال» .

إِنَّ اَلرَّجُلَ لَيَأْتِي [بِأَيِّ] (۱)بَادِرَهٍ فَيَكْفُرُ وَ إِنَّ اَلْحَسَدَ لَيَأْكُلُ اَلْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ اَلنَّارُ اَلْحَطَبَ (۲).

۶- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع آفَهُ اَلدِّينِ اَلْحَسَدُ وَ اَلْعُجْبُ وَ اَلْفَخْرُ (۳).

۶- وَ عَنْهُ ع قَالَ: قَالَ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِمُوسَى ع يَا اِبْنَ عِمْرَانَ لاَ تَحْسُدَنَّ اَلنَّاسَ عَلَى مَا آتَيْتُهُمْ مِنْ فَضْلِي وَ لاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى ذَلِكَ وَ لاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ فَإِنَّ اَلْحَاسِدَ سَاخِطٌ لِنِعَمِي صَادٌّ لِقَسْمِيَ اَلَّذِي قَسَمْتُ بَيْنَ عِبَادِي وَ مَنْ يَكُ كَذَلِكَ فَلَسْتُ مِنْهُ وَ لَيْسَ مِنِّي (۴).

۶- وَ عَنْهُ ع قَالَ: إِنَّ اَلْمُؤْمِنَ يَغْبِطُ وَ لاَ يَحْسُدُ وَ اَلْمُنَافِقَ يَحْسُدُ وَ لاَ يَغْبِطُ (۵).

و سادسها

[۶-] الهجر و القطيعه

و هو أيضا من لوازم الحقد فإن المتناظرين إذا ثارت بينهما المنافره و ظهر منهما الغضب و ادعى كل منهما أنه المصيب و أن صاحبه المخطئ و اعتقد و أظهر أنه مصر على باطله مزمع على خلافه لزم من حقده عليه و غضبه هجره و قطيعته و ذلك من عظائم الذنوب و كبائر المعاصي.

۱۴- رَوَى دَاوُدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ أَبِي قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص أَيُّمَا مُسْلِمَيْنِ تَهَاجَرَا فَمَكَثَا ثَلاَثاً لاَ يَصْطَلِحَانِ إِلاَّ كَانَا خَارِجَيْنِ مِنَ اَلْإِسْلاَمِ (۶)وَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا وَلاَيَهٌ وَ أَيُّهُمَا سَبَقَ إِلَى

۱- ۱) -ما بين المعقوفين زياده من المصدر، و ليس في النسخ المخطوطه و المطبوعه سوى «ض» ، «ح» و «ع» .

۲- ۲) - «الكافي» ج ۲/۳۰۶، كتاب الإيمان و الكفر، باب الحسد، الحديث ۱.

۳- ۳) - «الكافي» ج ۲/۳۰۷، كتاب الإيمان و الكفر، باب الحسد، الحديث ۵.

۴- ۴) - «الكافي» ج ۲/۳۰۷، كتاب الإيمان و الكفر، باب الحسد، الحديث ۶.

۵- ۵) - «الكافي» ج ۲/۳۰۷، كتاب الإيمان و الكفر، باب الحسد، الحديث ۷.

۶- ۶) -في «مرآه العقول» ج ۱۰/۳۶۲: «كأنّ الاستثناء من مقدّر، أي لم يفعلا ذلك إلاّ كانا خارجين، و هذا النوع من الاستثناء شائع في الأخبار، و يحتمل أن يكون إلاّ هنا زائده» .

کَلاَمِ أَخِيهِ كَانَ اَلسَّابِقَ إِلَى اَلْجَنَّهِ يَوْمَ اَلْحِسَابِ (۱).

۶- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَفْتَرِقُ رَجُلاَنِ عَلَى اَلْهِجْرَانِ إِلاَّ اِسْتَوْجَبَ أَحَدُهُمَا اَلْبَرَاءَهَ وَ اَللَّعْنَهَ وَ رُبَّمَا اِسْتَحَقَّ كِلاَهُمَا فَقَالَ لَهُ مُعَتِّبٌ (۲)جَعَلَنِیَ اَللَّهُ فِدَاکَ هَذَا اَلظَّالِمُ فَمَا بَالُ اَلْمَظْلُومِ قَالَ لِأَنَّهُ لاَ يَدْعُو أَخَاهُ إِلَى صِلَتِهِ وَ لاَ يَتَغَامَسُ لَهُ عَنْ كَلاَمِهِ سَمِعْتُ أَبِی يَقُولُ إِذَا تَنَازَعَ اِثْنَانِ فَعَازَّ أَحَدُهُمَا اَلْآخَرَ فَلْيَرْجِعِ اَلْمَظْلُومُ إِلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يَقُولَ لِصَاحِبِهِ أَیْ أَخِی أَنَا اَلظَّالِمُ حَتَّى يَقْطَعَ اَلْهِجْرَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ صَاحِبِهِ فَإِنَّ اَللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى حَكَمٌ عَدْلٌ يَأْخُذُ لِلْمَظْلُومِ مِنَ اَلظَّالِمِ (۳).

۵- وَ رَوَى زُرَارَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِنَّ اَلشَّيْطَانَ يُغْرِی بَيْنَ اَلْمُؤْمِنِينَ مَا لَمْ يَرْجِعْ أَحَدُهُمْ عَنْ دِينِهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِکَ اِسْتَلْقَى عَلَى قَفَاهُ وَ تَمَدَّدَ ثُمَّ قَالَ فُزْتُ فَرَحِمَ اَللَّهُ اِمْرَأً أَلَّفَ بَيْنَ وَلِيَّيْنِ لَنَا يَا مَعْشَرَ اَلْمُؤْمِنِينَ تَأَلَّفُوا وَ تَعَاطَفُوا (۴).

۶- وَ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: لاَ يَزَالُ إِبْلِيسُ فَرِحاً مَا اِهْتَجَرَ اَلْمُسْلِمَانِ فَإِذَا اِلْتَقَيَا اِصْطَكَّتْ رُكْبَتَاهُ وَ تَخَلَّعَتْ أَوْصَالُهُ وَ نَادَى يَا وَيْلَهُ مَا لَقِیَ مِنَ اَلثُّبُورِ (۵).

و سابعها

[۷-] الكلام فيه بما لا يحل

من كـذب و غيبه و غيرهما و هو من لوازم الحقـد بل من نتيجه المناظره فإن المناظر لا يخلو عن حكايه كلام صاحبه فی معرض التهجين و الذم و التوهين فيكون مغتابا و ربما يحرف كلامه فيكون كاذبا

۱- ۱) - «الكافی» ج ۲/۳۴۵، كتاب الإيمان و الكفر، باب الهجره، الحديث ۵.

۲- ۲) -فی «مرآه العقول» ج ۱۰/۳۵۹: «معتّب، بضمّ الميم و فتـح العين و تشديد التاء المكسوره، و كان من خيار موالی الصادق عليه السّلام، بل خيرهم كما روی فيه» .

۳- ۳) - «الكافی» ج ۲/۳۴۴، كتاب الإيمان و الكفر، باب الهجره، الحديث ۱.

۴- ۴) - «الكافی» ج ۲/۳۴۵، كتاب الايمان و الكفر، باب الهجره، الحديث ۶.

۵- ۵) - «الكافی» ج ۲/۳۴۶، كتاب الإيمان و الكفر، باب الهجره، الحديث ۷.

مباهتا ملبسا و قد يصرح باستجهاله و استحماقه فيكون متنقصا مسببا (۱). و كل واحد من هذه الأمور ذنب كبير و الوعيد عليه فى الكتاب و السنه كثير يخرج عن حد الحصر و كفاك فى ذم الغيبه أن الله تعالى شبهها بأكل الميته فقال تعالى وَ لاٰ يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ (۲)

۱۴- وَ قَالَ اَلنَّبِيُّ ص كُلُّ اَلْمُسْلِمِ عَلَى اَلْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَ مَالُهُ وَ عِرْضُهُ (۳). و الغيبه تتناول العرض.

۱۴- وَ قَالَ ص إِيَّاكُمْ وَ اَلْغِيبَةَ فَإِنَّ اَلْغِيبَةَ أَشَدُّ مِنَ اَلزِّنَا إِنَّ اَلرَّجُلَ قَدْ يَزْنِي فَيَتُوبُ فَيَتُوبُ اَللَّهُ عَلَيْهِ وَ إِنَّ صَاحِبَ اَلْغِيبَةِ لاَ يُغْفَرُ لَهُ حَتَّى يَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ (۴).

۱۴- وَ قَالَ اَلْبَرَاءُ خَطَبَنَا رَسُولُ اَللَّهِ ص حَتَّى أَسْمَعَ اَلْعَوَاتِقَ فِي بُيُوتِهَا فَقَالَ يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ يُؤْمِنْ بِقَلْبِهِ لاَ تَغْتَابُوا اَلْمُسْلِمِينَ وَ لاَ تَتَبَّعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ تَتَبَّعَ اَللَّهُ عَوْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اَللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ (۵)

.

۶- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع مَا مِنْ مُؤْمِنٍ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْهُ عَيْنَاهُ وَ سَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ فَهُوَ مِنَ اَلَّذِينَ قَالَ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ اَلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ اَلْفٰاحِشَةُ فِي اَلَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذٰابٌ أَلِيمٌ (۶).

۱- ۱) -اسم فاعل من «سبّبه» أی، أكثر سبّه؛ راجع «لسان العرب» ج ۱/۴۵۵، ماده «سبب» .

۲- ۲) -سوره الحجرات (۴۹) :۱۲.

۳- ۳) - «سنن أبی داود» ج ۴/۲۷۰، كتاب الأدب، باب فی الغیبه، الحديث ۴۸۸۲.

۴- ۴) - «إحياء علوم الدين» ج ۳/۱۲۳؛ «الترغيب و الترهيب» ج ۳/۵۱۱؛ «مكارم الأخلاق» /۴۷۰؛ «كنز العمّال» ج ۳/۵۸۶، الحديث ۸۰۲۶ و ج ۳/۵۸۹، الحديث ۸۰۴۳.

۵- ۵) - «إحياء علوم الدين» ج ۳/۱۲۳؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۱۱۵؛ و انظر «سنن أبی داود» ج ۴/۲۷۰، كتاب الأدب، باب فی الغیبه، الحديث ۴۸۸۰؛ «كنز العمّال» ج ۳/۵۸۵، الحديث ۸۰۲۱.

۶- ۶) -سوره النور (۲۴) :۱۹، و الحديث فی «الكافی» ج ۲/۳۵۱، كتاب الإيمان و الكفر، باب الغيبه و البهت، -

۱۴- وَ عَنِ اَلنَّبِيِّ ص أَنَّ اَلْغِيبَةَ أَشَدُّ مِنْ ثَلاَثِينَ زَنْيَةً (۱): وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ مِنْ سِتٍّ وَ ثَلاَثِينَ زَنْيَةً (۲). و الكلام فی الغيبه يطول و الغرض هنا الإشاره إلی أصول هذه الرذائل

۶- وَ رَوَى اَلْمُفَضَّلُ بْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ رَوَى عَنْ مُؤْمِنٍ رِوَايَةً يُرِيدُ بِهَا شَيْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوءَتِهِ لِيَسْقُطَ مِنْ أَعْيُنِ اَلنَّاسِ أَخْرَجَهُ اَللَّهُ مِنْ وَلاَيَتِهِ إِلَى وَلاَيَةِ اَلشَّيْطَانِ فَلاَ يَقْبَلُهُ اَلشَّيْطَانُ (۳).

۶- وَ عَنْهُ ع فِي حَدِيثٍ عَوْرَةُ اَلْمُؤْمِنِ عَلَى اَلْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ مَا هُوَ أَنْ يَنْكَشِفَ فَتَرَى مِنْهُ شَيْئاً إِنَّمَا هُوَ أَنْ تَرْوِيَ عَنْهُ أَوْ تَعِيبَهُ (۴).

۵،۶- وَ رَوَى زُرَارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالاَ- أَقْرَبُ مَا يَكُونُ اَلْعَبْدُ إِلَى اَلْكُفْرِ أَنْ يُؤَاخِيَ اَلرَّجُلَ عَلَى اَلدِّينِ فَيُحْصِيَ عَلَيْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلاَّتِهِ (۵).

۱۴- وَ رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص سِبَابُ اَلْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ كُفْرٌ وَ أَكْلُ لَحْمِهِ

(۶

-الحديث ۲، و فيه «من قال فی مؤمن. . . إلخ» .

۱- ۱) -قال الغزالی فی «بدايه الهدايه» /۳۱: «. . . الغيبه أشدّ من ثلاثين زنيه فی الإسلام. كذلک ورد فی الخبر» .
۲- ۲) -لم أقف عليها بهذه العباره؛ نعم فی «إحياء علوم الدين» ج ۳/۱۲۴؛ و «تنبيه الخواطر» ج ۱/۱۱۶: «و قال أنس: خطبنا رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله و سلّم، فذكر الربا و عظّم شأنه، فقال: إنّ الدرهم يصيبه الرجل من الربا أعظم عند اللّه فی الخطيئه من ستّ و ثلاثين زنيه يزنيها الرجل، و أربی الربا عرض الرجل المسلم.» و نقلها المؤلّف رحمه اللّه، بالمعنی.
۳- ۳) - «الكافی» ج ۲/۳۵۸، كتاب الإيمان و الكفر، باب الروايه علی المؤمن، الحديث ۱.
۴- ۴) - «الكافی» ج ۲/۳۵۹، كتاب الإيمان و الكفر، باب الروايه علی المؤمن، الحديث ۳. و فيه: «عليه» بدل «عنه» .
۵- ۵) - «الكافی» ج ۲/۳۵۴، كتاب الإيمان و الكفر، باب من طلب عثرات المؤمنين و عوراتهم، الحديث ۱.

مَعْصِيَةٌ وَ حُرْمَةُ مَالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ (۱).

۶- وَ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع یَقُولُ إِذَا قَالَ اَلْمُؤْمِنُ لِأَخِیهِ أُفٍّ خَرَجَ مِنْ وَلاَیَتِهِ وَ إِذَا قَالَ أَنْتَ عَدُوِّی کَفَرَ أَحَدُهُمَا وَ لاَ یَقْبَلُ اَللَّهُ تَعَالَی مِنْ مُؤْمِنٍ عَمَلاً وَ هُوَ مُضْمِرٌ عَلَی أَخِیهِ اَلْمُؤْمِنِ سُوءاً (۲).

۵- وَ رَوَی اَلْفُضَیْلُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: مَا مِنْ إِنْسَانٍ یَطْعَنُ فِی عَیْنِ مُؤْمِنٍ إِلاَّ مَاتَ بِشَرِّ مِیتَةٍ وَ کَانَ قَمِناً أَنْ لاَ یَرْجِعَ إِلَی خَیْرٍ (۳).

و ثامنها

[۸-] الکبر و الترفع

و المناظره لا تنفک عن التکبر علی الأقران و الأمثال و الترفع فوق المقدار فی الهیئات و المجالس و عن إنکار کلام خصمهم و إن لاح کونه حقا حذرا من ظهور غلبتهم و لا یصرحون عند ظهور الفلج علیهم بأنا مخطئون و أن الحق قد ظهر فی جانب خصمنا. و هذا عین الکبر الذی

۱۴- قَدْ أَخْبَرَ عَنْهُ اَلنَّبِیُّ ص بِأَنَّهُ لاَ یَدْخُلُ اَلْجَنَّةَ مَنْ فِی قَلْبِهِ مِنْهُ مِثْقَالٌ (۴). و قد فسره ص فی الحدیث السابق (۵)بأنه بطر الحق و غمص الناس و المراد ببطر الحق رده علی قائله و عدم الاعتراف به بعد ظهوره و غمص الناس بالصاد المهمله بعد المیم و الغین المعجمه احتقارهم. و هذا المناظر قد رد الحق علی قائله بعد ظهوره له و إن خفی علی غیره و ربما احتقره حیث یزعم أنه محق و أن خصمه هو المبطل الذی لم یعرف الحق و لا له ملکه العلم و القوانین المؤدیه إلیه.

۱- ۱) - «الکافی» ج ۲/۳۶۰، کتاب الإیمان و الکفر، باب السباب، الحدیث ۲.

۲- ۲) - «الکافی» ج ۲/۳۶۱، کتاب الإیمان و الکفر، باب السباب، الحدیث ۸.

۳- ۳) - «الکافی» ج ۲/۳۶۱، کتاب الإیمان و الکفر، باب السباب، الحدیث ۹.

۴- ۴) - «صحیح مسلم» ج ۱/۹۴، کتاب الإیمان، الباب ۴۰؛ «إحیاء علوم الدّین» ج ۳/۳۳۵.

۵- ۵) -سبق الحدیث فی الأمر الرابع من القسم الثانی من النوع الأول من الباب الأوّل، الصفحه ۱۷۵، و هو فی «صحیح مسلم» ج ۱/۹۳، کتاب الإیمان، الباب ۳۹-و فیه: «غمط الناس» بدل «غمص الناس» -؛ «عوالی اللآلی» ج ۱/۴۳۶-۴۳۷.

۱۳- وَ عَنِ اَلنَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ حَاكِياً عَنِ اَللَّهِ تَعَالَى اَلْعَظَمَةُ إِزَارِي وَ اَلْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي فَمَنْ نَازَعَنِي فِيهِمَا قَصَمْتُهُ (۱).

۱۴- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِنَّ أَعْظَمَ اَلْكِبْرِ غَمْصُ اَلْخَلْقِ وَ سَفَهُ اَلْحَقِّ قَالَ قُلْتُ وَ مَا غَمْصُ اَلْخَلْقِ وَ سَفَهُ اَلْحَقِّ قَالَ يَجْهَلُ اَلْحَقَّ وَ يَطْعُنُ عَلَى أَهْلِهِ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ نَازَعَ اَللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رِدَاءَهُ (۲).

۶- وَ رَوَى اَلْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي اَلْعَلاَءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ اَلْكِبْرُ قَدْ يَكُونُ فِي شِرَارِ اَلنَّاسِ مِنْ كُلِّ جِنْسٍ وَ اَلْكِبْرُ رِدَاءُ اَللَّهِ فَمَنْ نَازَعَ اَللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رِدَاءَهُ لَمْ يَزِدْهُ اَللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلاَّ سَفَالاً (۳).

۶- وَ سُئِلَ ع عَنْ أَدْنَى اَلْإِلْحَادِ قَالَ إِنَّ اَلْكِبْرَ أَدْنَاهُ (۴).

۵,۶- وَ رَوَى زُرَارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالاَ لاَ يَدْخُلُ اَلْجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ (۵).

۶- وَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع إِنِّي آكُلُ اَلطَّعَامَ اَلطَّيِّبَ وَ أَشَمُّ اَلرَّائِحَةَ اَلطَّيِّبَةَ وَ أَرْكَبُ اَلدَّابَّةَ اَلْفَارِهَةَ وَ يَتْبَعُنِي اَلْغُلاَمُ فَتَرَى فِي هَذَا شَيْئاً مِنَ اَلتَّجَبُّرِ فَلاَ أَفْعَلَهُ فَأَطْرَقَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا اَلْجَبَّارُ اَلْمَلْعُونُ مَنْ غَمَصَ اَلنَّاسَ وَ جَهِلَ اَلْحَقَّ قَالَ عُمَرُ فَقُلْتُ أَمَّا اَلْحَقُّ فَلاَ أَجْهَلُهُ وَ اَلْغَمْصُ لاَ أَدْرِي مَا هُوَ قَالَ مَنْ حَقَّرَ اَلنَّاسَ وَ تَجَبَّرَ عَلَيْهِمْ فَذَلِكَ اَلْجَبَّارُ (۶).

۱- ۱) - «إحياء علوم الدين» ج ۱/۴۰، ج ۳/۲۹۰؛ «سنن ابن ماجه» ج ۲/۱۳۹۷، كتاب الزهد، الحديث ۴۱۷۴؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۱۹۸.

۲- ۲) - «الكافي» ج ۲/۳۱۰، كتاب الإيمان و الكفر، باب الكبر، الحديث ۹.

۳- ۳) - «الكافي» ج ۲/۳۰۹، كتاب الإيمان و الكفر، باب الكبر، الحديث ۲.

۴- ۴) - «الكافي» ج ۲/۳۰۹، كتاب الإيمان و الكفر، باب الكبر، الحديث ۱.

۵- ۵) - «الكافي» ج ۲/۳۱۰، كتاب الإيمان و الكفر، باب الكبر، الحديث ۶.

۶- ۶) - «الكافي» ج ۲/۳۱۱، كتاب الإيمان و الكفر، باب الكبر، الحديث ۱۳.

۱۴- وَ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص ثَلاَثَهٌ لاّ یُکَلِّمُهُمُ اَللّهُ وَ لاّ یَنْظُرُ إِلَیْهِمْ یَوْمَ اَلْقِیامَهِ وَ لاّ یُزَکِّیهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ وَ عَدَّ مِنْهُمُ اَلْجَبَّارَ (۱).

و تاسعها (۲)

[۹-] التجسس و تتبع العورات

و المناظر لا یکاد یخلو عن طلب عثرات مناظره فی کلامه و غیره لیجعله ذخیره لنفسه و وسیله إلی تسدیده و براءته أو دفع منقصته حتی أن ذلک قد یتمادی بأهل الغفله و من یطلب علمه للدنیا فیتفحص عن أحوال خصمه و عیوبه ثم إنه قد یعرض به فی حضرته أو یشافهه بها و ربما یتبجح به (۳)و یقول کیف أخملته و أخجلته إلی غیر ذلک مما یفعله الغافلون عن الدین و أتباع الشیاطین و قد قال الله تعالی وَ لاٰ تَجَسَّسُوا (۴)

۱۴- وَ قَالَ ص یَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ یُؤْمِنْ بِقَلْبِهِ لاَ تَتَبَّعُوا عَوْرَاتِ اَلْمُسْلِمِینَ فَمَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَهَ مُسْلِمٍ تَتَبَّعَ اَللَّهُ عَوْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اَللَّهُ عَوْرَتَهُ فَضَحَهُ وَ لَوْ فِی جَوْفِ بَیْتِهِ (۵).

۵- وَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ اَلْبَاقِرِ ع أَقْرَبُ مَا یَکُونُ اَلْعَبْدُ إِلَی اَلْکُفْرِ أَنْ یُؤَاخِیَ اَلرَّجُلُ اَلرَّجُلَ عَلَی اَلدِّینِ فَیُحْصِیَ عَلَیْهِ زَلاَّتِهِ لِیُعَیِّرَهُ بِهَا یَوْماً مَا (۶).

۶- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع أَبْعَدُ مَا یَکُونُ اَلْعَبْدُ مِنَ اَللَّهِ أَنْ یَکُونَ اَلرَّجُلُ یُؤَاخِی اَلرَّجُلَ وَ هُوَ یَحْفَظُ زَلاَّتِهِ لِیُعَیِّرَهُ بِهَا یَوْماً مَا (۷).

۱۴- وَ عَنْهُ ع قَالَ

۱- ۱) - «الکافی» ج ۲/۳۱۱، کتاب الإیمان و الکفر، باب الکبر، الحدیث ۱۴، و تمام الحدیث: «. . . ألیم: شیخ زان و ملک جبّار و مقلّ مختال» .

۲- ۲) -لاحظ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۴۱.

۳- ۳) - «بجح بالشیء من بابی نفع و تعب؛ إذا فخر به، و تبجّح به کذلک» («المصباح المنیر» /۴۷، «بجح») .

۴- ۴) -سوره الحجرات (۴۹) :۱۲.

۵- ۵) - «الکافی» ج ۲/۳۵۴-۳۵۵، کتاب الإیمان و الکفر، باب من طلب عثرات المؤمنین و عوراتهم، الحدیثان ۲ و ۴.

۶- ۶) - «الکافی» ج ۲/۳۵۵، کتاب الإیمان و الکفر، باب من طلب عثرات المؤمنین و عوراتهم، الحدیث ۶.

۷- ۷) - «الکافی» ج ۲/۳۵۵، کتاب الإیمان و الکفر، باب من طلب عثرات المؤمنین و عوراتهم، الحدیث ۷.

قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص مَنْ أَذَاعَ فَاحِشَةً كَانَ كَمُبْتَدِئِهَا وَ مَنْ عَيَّرَ مُؤْمِناً بِشَيْءٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرْكَبَهُ (١).

۶- وَ عَنْهُ ع مَنْ لَقِيَ أَخَاهُ بِمَا يُؤَنِّبُهُ أَنَّبَهُ اَللَّهُ فِي اَلدُّنْيَا وَ اَلْآخِرَهِ (٢).

١- وَ عَنْهُ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ اَلْمُؤْمِنِينَ ع فِي كَلاَمٍ لَهُ ضَعْ أَمْرَ أَخِيكَ عَلَى أَحْسَنِهِ حَتَّى يَأْتِيَكَ مَا يَغْلِبُكَ مِنْهُ وَ لاَ تَظُنَّنَّ بِكَلِمَهٍ خَرَجَتْ مِنْ أَخِيكَ سُوءاً وَ أَنْتَ تَجِدُ لَهَا فِي اَلْخَيْرِ مَحْمِلاً (٣).

و عاشرها (۴)

[١٠-] الفرح بمساءه الناس و الغم بسرورهم

و من لا يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه فهو ناقص الإيمان بعيد عن أخلاق أهل الدين. و هذا غالب بين من غلب على قلبهم محبه إفحام الأقران و ظهور الفضل على الإخوان و قد ورد في أحاديث كثيره (۵)أن للمسلم على المسلم حقوقا إن ضيع منها واحدا خرج من ولايه الله و طاعته و من جملتها ذلك.

۶- رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ اَلْكُلَيْنِيُّ قَدَّسَ اَللَّهُ رُوحَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى اَلْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ مَا حَقُّ اَلْمُسْلِمِ عَلَى اَلْمُسْلِمِ قَالَ لَهُ سَبْعُ حُقُوقٍ وَاجِبَاتٍ مَا مِنْهُنَّ حَقٌّ إِلاَّ وَ هُوَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ إِنْ ضَيَّعَ مِنْهَا حَقّاً خَرَجَ مِنْ وَلاَيَهِ اَللَّهِ وَ طَاعَتِهِ وَ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ فِيهِ نَصِيبٌ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ مَا هِيَ قَالَ يَا مُعَلَّى إِنِّي عَلَيْكَ شَفِيقٌ أَخَافُ

١- ١) - «الكافى» ج ٢/٣۵۶، كتاب الإيمان و الكفر، باب التعيير، الحديث ٢.

٢- ٢) - «الكافى» ج ٢/٣۵۶، كتاب الإيمان و الكفر، باب التعيير، الحديث ۴.

٣- ٣) - «الكافى» ج ٢/٣۶٢، كتاب الإيمان و الكفر، باب التهمه و سوء الظنّ، الحديث ٣؛ و الشطر الأخير منه فى «نهج البلاغه» ص ۵٣٨، قسم الحكم، الحكمه ٣۶٠.

۴- ۴) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ١/۴١.

۵- ۵) -راجع «الكافى» ج ٢/١۶٩-١٧۴، كتاب الإيمان و الكفر، باب حقّ المؤمن على أخيه و أداء حقّه، الحديث ٢، ۵،٧ و ١۴.

أَنْ تُضَيِّعَ وَ لاَ تَحْفَظَ وَ تَعْلَمَ وَ لاَ تَعْمَلَ قَالَ قُلْتُ لَهُ لاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ قَالَ أَيْسَرُ حَقٍّ مِنْهَا أَنْ تُحِبَّ لَهُ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَ تَكْرَهَ لَهُ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ وَ اَلْحَقُّ اَلثَّانِي أَنْ تَجْتَنِبَ سَخَطَهُ وَ تَتَّبِعَ مَرْضَاتَهُ وَ تُطِيعَ أَمْرَهُ وَ اَلْحَقُّ اَلثَّالِثُ أَنْ تُعِينَهُ بِنَفْسِكَ وَ مَالِكَ وَ لِسَانِكَ وَ يَدِكَ وَ رِجْلِكَ وَ اَلْحَقُّ اَلرَّابِعُ أَنْ تَكُونَ عَيْنَهُ وَ دَلِيلَهُ وَ مِرْآتَهُ وَ اَلْحَقُّ اَلْخَامِسُ أَنْ لاَ تَشْبَعَ وَ يَجُوعُ وَ لاَ تَرْوَى وَ يَظْمَأُ وَ لاَ تَلْبَسَ وَ يَعْرَى وَ اَلْحَقُّ اَلسَّادِسُ أَنْ يَكُونَ لَكَ خَادِمٌ وَ لَيسَ لِأَخِيكَ خَادِمٌ فَوَاجِبٌ أَنْ تَبْعَثَ خَادِمَكَ فَيَغْسِلَ ثِيَابَهُ وَ يَصْنَعَ طَعَامَهُ وَ يُمَهِّدَ فِرَاشَهُ وَ اَلْحَقُّ اَلسَّابِعُ أَنْ تُبِرَّ قَسَمَهُ وَ تُجِيبَ دَعْوَتَهُ وَ تَعُودَ مَرِيضَهُ وَ تَشْهَدَ جَنَازَتَهُ وَ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ لَهُ حَاجَةً تُبَادِرُهُ إِلَى قَضَائِهَا وَ لاَ تُلْجِئُهُ أَنْ يَسْأَلَكَهَا وَ لَكِنْ تُبَادِرُهُ مُبَادَرَةً فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ وَصَلْتَ وَلاَيَتَكَ بِوَلاَيَتِهِ وَ وَلاَيَتَهُ بِوَلاَيَتِكَ (۱). و الأخبار فى هذا الباب كثيره (۲).

و حادى عشرها (۳)

[۱۱-] تزكيه النفس و الثناء عليها

و لا يخلو المناظر من الثناء على نفسه إما تصريحا أو تلويحا و تعريضا بتصويب كلامه و تهجين كلام خصمه و كثيرا ما يصرح بقوله لست ممن يخفى عليه أمثال هذا و نحوه و قد قال الله تعالى فَلاٰ تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ (۴)و قيل لبعض العلماء ما الصدق القبيح قال ثناء المرء على نفسه (۵). و اعلم أن ثناءك على نفسك مع قبحه و نهى الله تعالى عنه ينقص قدرك عند الناس و يوجب مقتك عند الله تعالى و إذا أردت أن تعرف أن ثناءك على نفسك لا يزيد فى قدرك عند غيرك فانظر إلى أقرانك إذا أثنوا على أنفسهم

ص: ۳۳۳

۱- ۱) - «الكافى» ج ۲/۱۶۹، كتاب الإيمان و الكفر، باب حقّ المؤمن على أخيه و أداء حقّه الحديث ۲.

۲- ۲) -روى فى «الكافى» ج ۲/۱۶۹-۱۷۴، كتاب الإيمان و الكفر، باب حقّ المؤمن على أخيه و أداء حقّه،۱۶ حديثا فى ذلك.

۳- ۳) -لاحظ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۴۱.

۴- ۴) -سوره النجم (۵۲): ۳۲.

۵- ۵) - «إحياء علوم الدين» ج ۱/۴۱؛ «بدايه الهدايه» /۳۲.

بالفضل کیف یستنکره قلبک و یستثقله طبعک و کیف تذمهم علیه إذا فارقتهم فاعلم أنهم أیضا فی حال تزکیتک نفسک یذمونک بقلوبهم ناجزا و یظهرونه بألسنتهم إذا فارقتهم.

و ثانی عشرها

[۱۲-] النفاق

و المتناظرون یضطرون إلیه فإنهم یلقون الخصوم و الأقران و أتباعهم بوجه مسالم و قلب منازع و ربما یظهرون الحب و الشوق إلی لقائهم و فرائصهم مرتعده فی الحال من بغضهم و یعلم کل واحد من صاحبه أنه کاذب فیما یبدیه مضمر خلاف ما یظهره.

۱۴- وَ قَدْ قَالَ ص إِذَا تَعَلَّمَ اَلنَّاسُ اَلْعِلْمَ وَ تَرَکُوا اَلْعَمَلَ وَ تَحَابُّوا بِالْأَلْسُنِ وَ تَبَاغَضُوا بِالْقُلُوبِ وَ تَقَاطَعُوا فِی اَلْأَرْحَامِ لَعَنَهُمُ اَللَّهُ عِنْدَ ذَلِکَ فَأَصَمَّهُمْ وَ أَعْمَی أَبْصَارَهُمْ (۱).

نسأل الله العافیه. فهذه اثنتا عشره خصله مهلکه أولها الکبر المحرم للجنه و آخرها النفاق الموجب للنار و المتناظرون یتفاوتون فیها علی حسب درجاتهم و لا ینفک أعظمهم دینا و أکثرهم عقلا من جمله مواد هذه الأخلاق و إنما غایتهم إخفاؤها و مجاهده النفس عن ظهورها للناس و عدم اشتغالهم بدوائها و الأمر الجامع لها طلب العلم لغیر الله. و بالجمله فالعلم لا یهمل العالم أبدا بل إما أن یهلکه و یشقیه أو یسعده و یقربه من الله تعالی و یدنیه فإن قلت فی المناظره فائدتان إحداهما ترغیب الناس فی العلم إذ لو لا حب الرئاسه لاندرست العلوم و فی سد بابها ما یفتر هذه الرغبه و الثانیه أن فیها تشحیذ الخاطر و تقویه النفس لدرک مآخذ العلم. قلنا صدقت و لم نذکر ما ذکرناه لسد باب المناظره بل ذکرنا لها ثمانیه

۱- ۱) - «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۴۲.

شروط و اثنتی عشره آفه لیراعی المناظر شروطها و یحترز عن آفاتها ثم یستدر فوائدها من الرغبه فی العلم و تشحیذ الخاطر فإن کان غرضک أنه ینبغی أن یرخص فی هذه الآفات و تحتمل بأجمعها لأجل الرغبه فی العلم و تشحیذ الخاطر فبئس ما حکمت فإن الله تعالی و رسوله و أصفیاءه رغبوا الخلق فی العلم بما وعدوا من ثواب الآخره لا بالرئاسه. نعم الرئاسه باعث طبیعی و الشیطان موکل بتحریکه و الترغیب فیه و هو مستغن عن نیابتک عنه و معاونتک. و اعلم أن من تحرکت رغبته فی العلم بتحریک الشیطان فهو ممن

۱۴- قَالَ فِیهِمْ رَسُولُ اَللَّهِ ص : إِنَّ اَللَّهَ یُؤَیِّدُ هَذَا اَلدِّینَ بِالرَّجُلِ اَلْفَاجِرِ (۱)وَ بِأَقْوَامٍ لاَ خَلاَقَ لَهُمْ (۲). و من تحرکت رغبته بتحریک الأنبیاء ع و ترغیبهم فی ثواب الله تعالی فهو من ورثه الأنبیاء و خلفاء الرسل و أمناء الله تعالی علی عباده. و أما تشحیذ الخاطر فقد صدقت فلیشحذ الخاطر و لیجتنب هذه الآفات التی ذکرناها فإن کان لا یقدر علی اجتنابها فلیترکه و لیلزم المواظبه علی العلم و طول التفکر فیه و تصفیه القلب عن کدورات الأخلاق فإن ذلک أبلغ فی التشحیذ و قد تشحذت خواطر أهل الدین بدون هذه المناظره. و الشیء إذا کانت له منفعه واحده و آفات کثیره لا یجوز التعرض لآفاته لأجل تلک المنفعه الواحده بل حکمه فی ذلک حکم الخمر و المیسر قال الله تعالی

---

۱ - ۱) - «صحیح مسلم» ج ۱/۱۰۶، کتاب الإیمان (۱) ، الباب ۴۷؛ «مسند أحمد» ج ۲/۳۰۹؛ «سنن الدارمیّ» ج ۲/۲۴۱؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۴۳؛ «مجمع الزوائد» ج ۵/۳۰۲،۳۰۳، ج ۷/۲۱۳.

۲ - ۲) - «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۴۳، «الجامع الصغیر» ج ۱/۷۴، و شرحه: «فیض القدیر» ج ۲/۲۷۹، الحدیث ۱۹۳۸؛ «مجمع الزوائد» ج ۵/۳۰۲؛ «الکافی» ج ۵/۱۹، کتاب الجهاد، باب من یجب علیه الجهاد و من لا یجب، الحدیث ۱.

يَسْئَلُونَکَ عَنِ اَلْخَمْرِ وَ اَلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمٰا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَ مَنٰافِعُ لِلنّٰاسِ وَ إِثْمُهُمٰا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمٰا

(۱)

. فحرمهما لذلک و أکد تحریمهما و الله الموفق

ص: ۳۳۶

۱- ۱) -سوره البقره (۲) :۲۱۹.

الباب الرابع فی آداب الکتابه و الکتب التی هی آله العلم

اشاره

و ما یتعلق بتصحیحها و ضبطها و وضعها و حملها و شرائها و عاریتها و غیر ذلک

ص :۳۳۷

>آداب الکتابه و الکتب و ما یتعلق بها و فیه مسائل< الأولی

[۱-] الکتابه من أجل المطالب الدینیه-

و أکبر أسباب المله الحنیفیه من الکتاب و السنه و ما یتبعهما من العلوم الشرعیه و ما یتوقفان علیه من المعارف العقلیه و هی منقسمه فی الأحکام حسب العلم المکتوب فإن کان واجبا علی الأعیان فهی کذلک حیث یتوقف حفظه علیها و إن کان واجبا علی الکفایه فهی کذلک و إن کان مستحبا فکتابته مستحبه. و هی فی زماننا هذا بالنسبه إلی الکتاب و السنه موصوفه بالوجوب مطلقا إذ لا یوجد من کتب الدین ما یقوم بفرض الکفایه بالنسبه إلی الأقطار سیما کتب التفسیر و الحدیث فإن معالمهما قد أشرفت علی الاندراس و رایات أعلامهما قد آذنت بالانتکاس فیجب علی کل مسلم الاهتمام بحالهما کتابه و حفظا و تصحیحا و روایه کفایه. و من القواعد المعلومه إن فرض الکفایه إذا لم یقم به من فیه کفایه یخاطب

ص :۳۳۹

به کـل مکلف و یـأثم بالتقصـیر فیه کـل مکلف به فیکون فی ذلـک کالواجب العینی إلی أن یوجـد ما فیه کفایه. و قـد ورد مع ذلک فی الحث علی الکتابه و الوعد بالثواب الجزیل علی فعلها کثیر من الآثار

۱۴- فَمِنْهُ عَنِ اَلنَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: قَیِّدُوا اَلْعِلْمَ قِیلَ وَ مَا تَقْیِیدُهُ قَالَ کِتَابَتُهُ (۱).

۱۴- وَ رُوِیَ أَنَّ رَجُلاً مِنَ اَلْأَنْصَارِ کَانَ یَجْلِسُ إِلَی اَلنَّبِیِّ ص یَسْتَمِعُ مِنْهُ اَلْحَدِیثَ فَیُعْجِبُهُ وَ لاَ یَحْفَظُهُ فَشَکَا ذَلِکَ إِلَی اَلنَّبِیِّ ص فَقَالَ لَهُ اَلنَّبِیُّ اِسْتَعِنْ بِیَمِینِکَ وَ أَوْمَأَ بِیَدِهِ أَیْ خُطَّ (۲)

.

۲- وَ عَنِ اَلْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ دَعَا بَنِیهِ وَ بَنِی أَخِیهِ فَقَالَ إِنَّکُمْ صِغَارُ قَوْمٍ وَ یُوشِکُ أَنْ تَکُونُوا کِبَارَ قَوْمٍ آخَرِینَ فَتَعَلَّمُوا اَلْعِلْمَ فَمَنْ لَمْ یَسْتَطِعْ مِنْکُمْ أَنْ یَحْفَظَهُ فَلْیَکْتُبْهُ وَ لْیَضَعْهُ فِی بَیْتِهِ (۳).

۶- وَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع یَقُولُ اُکْتُبُوا فَإِنَّکُمْ لاَ تَحْفَظُونَ حَتَّی تَکْتُبُوا (۴).

۶- وَ عَنْهُ ع قَالَ: اَلْقَلْبُ یَتَّکِلُ عَلَی اَلْکِتَابَهِ (۵).

۶- وَ عَنْ عُبَیْدِ بْنِ زُرَارَهَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع

۱- ۱) - «المستدرک علی الصحیحین» ج ۱/۱۰۶؛ «المحدّث الفاصل» /۳۶۴؛ «عوالی اللآلی» ج ۱/۶۸؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۹۶.

۲- ۲) - «سنن الترمذی» ج ۵/۳۹، کتاب العلم، الباب ۱۲، الحدیث ۲۶۶۶؛ «تقیید العلم» /۶۵-۶۸؛ «تدریب الراوی» ج ۲/۶۶.

۳- ۳) - «سنن الدارمیّ» ج ۱/۱۳۰؛ «تقیید العلم» /۹۱؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۸۲.

۴- ۴) - «الکافی» ج ۱/۵۲، کتاب فضل العلم، باب روایه الکتب و الحدیث و فضل الکتابه و التمسّک بالکتب، الحدیث ۹.

۵- ۵) - «الکافی» ج ۱/۵۲، کتاب فضل العلم، باب روایه الکتب و الحدیث و فضل الکتابه و التمسّک بالکتب، الحدیث ۸.

اِحْتَفِظُوا بِكُتُبِكُمْ فَإِنَّكُمْ سَوْفَ تَحْتَاجُونَ إِلَيْهَا (۱).

۶- وَ عَنِ اَلْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع اُكْتُبْ وَ بُثَّ عِلْمَكَ فِي إِخْوَانِكَ فَإِنْ مِتَّ فَأَوْرِثْ كُتُبَكَ بَنِيكَ فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَى اَلنَّاسِ زَمَانُ هَرْجٍ لاَ يَأْنَسُونَ فِيهِ إِلاَّ بِكُتُبِهِمْ (۲).

۱۴- وَ رَوَى اَلصَّدُوقُ فِي أَمَالِيهِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى اَلنَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اَلْمُؤْمِنَ إِذَا مَاتَ وَ تَرَكَ وَرَقَةً وَاحِدَةً عَلَيْهَا عِلْمٌ كَانَتِ اَلْوَرَقَةُ سِتْراً فِيمَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اَلنَّارِ وَ أَعْطَاهُ اَللَّهُ تَعَالَى بِكُلِّ حَرْفٍ مَدِينَةً أَوْسَعَ مِنَ اَلدُّنْيَا وَ مَا فِيهَا وَ مَنْ جَلَسَ عِنْدَ اَلْعَالِمِ سَاعَةً نَادَاهُ اَلْمَلِكُ جَلَسْتَ إِلَى عَبْدِي وَ عِزَّتِي وَ جَلاَلِي لَأُسْكِنَنَّكَ اَلْجَنَّةَ مَعَهُ وَ لاَ أُبَالِي (۳).

الثانیه

[۲-] یجب علی الکاتب إخلاص النیه لله تعالی

فی کتابته کما یجب إخلاصها فی طلبه العلم لأنها عباده و ضرب من تحصیل العلم و حفظه و القصد بها لغیر الله تعالی من حظوظ النفس و الدنیا کالقصد بالعلم و قد تقدم (۴)من ذمه و وعیده ما فیه کفایه. و یزید عنه خیرا أو شرا أنه موقع بیده ما یکون یوم القیامه حجه له أو علیه فلینظر ما یوقعه و یترتب علی خطه ما یترتب من خیر أو شر و من سنه أو بدعه یعمل بها فی حیاته و بعد موته دهرا طویلا فهو شریک فی أجر من ینتفع به أو وزره فلینظر ما یسببه. و یعلم من ذلک أن ثواب الکتابه ربما زاد علی ثواب العلم فی بعض الموارد بسبب کثره الانتفاع به و دوامه و من هنا جاء تفضیل مداد العلماء علی دماء

۱- ۱) - «الکافی» ج ۱/۵۲، کتاب فضل العلم، باب روایه الکتب و الحدیث و فضل الکتابه و التمسّک بالکتب، الحدیث ۱۰.

۲- ۲) - «الکافی» ج ۱/۵۲، کتاب فضل العلم، باب روایه الکتب و الحدیث و فضل الکتابه و التمسّک بالکتب، الحدیث ۱۱.

۳- ۳) - «أمالی الصدوق» /۴۰-۴۱ باختلاف یسیر.

۴- ۴) -تقدّم فی أوّل الباب الأوّل.

الشهداء (۱)حيث إن مدادهم ينفع بعد موتهم و دماء الشهداء لا تنفع بعد موتهم (۲).

الثالثه (۳)

[۳-] ينبغى لطالب العلم أن يعتنى بتحصيل الكتب المحتاج إليها

فى العلوم النـافعه مـا أمكنه بكتـابه أو شـراء و إلاـ فبإجاره أو عاريه لأنها آله التحصـيل و كثيرا ما تـدرب بها الأفاضل فى الأزمنه السابقه و حصل لهم بواسـطتها ترق زائد على من لم يتمكن منها و لهم فى ذلك أقاصـيص يطول الأمر بشـرحها (۴). و لا ينبغى للطالب أن يجعل تحصـيلها و جمعها و كثرتها حظه من العلم و نصيبه من الفهم بل يحتاج مع ذلك إلى التعب و الجد و الجلوس بين يدى المشايخ و لقد أحسن القائل (۵)إذا لم تكن حافظا واعيا فجمعك للكتب لا ينفع.

الرابعه

[۴-] أن لا يشتغل بنسخها إن أمكنه تحصيلها بشراء و نحوه

لأن الاشـتغال بتحصـيل العلم أهم نعم لو تعذر الشراء لعدم الثمن أو لعزه الكاتب فليكتب لنفسه و لا يرضى بالاستعاره مع إمكان تملكه.

ص: ۳۴۲

---

۱ - ۱) - «كتـاب مـن لاـ يحضـره الفقيه» ج ۴/۲۸۴، الحـديث ۸۴۹؛ «بحـار الأنوار» ج ۲/۱۴، نقلاـ عن «أمالى الصـدوق» ؛ «عـدّه الداعى» /۶۷.

۲ - ۲) -نقله فى «عـدّه الداعى» /۶۷، عن بعض العلمـاء. و نقـل ابن أبى جمهور الأحسـائى فى «عوالى اللآلى» ج ۴/۶۱، الهامش، وجها آخر فى تفضيل مداد العلماء على دماء الشهداء، عن العلامه الحلّى رحمه اللّه عليه.

۳- ۳) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۶۴.

۴- ۴) -و من ذلك ما نقله القفطى فى «تاريخ الحكماء» /۴۱۵-۴۱۶، عن أبى علىّ ابن سينا: «. . . ثمّ عـدت إلى العلم الإلهى و قرأت كتاب «ما بعد الطبيعه» فما كنت أفهم ما فيه و التبس علىّ غرض واضـعه حتّى أعدت قراءته أربعين مرّه و صار لى محفوظا و أنـا مع ذلـك لاـ أفهمه و لاـ المقصود به و أيست من نفسـى، و قلت: هـذا كتـاب لاـ سبيل إلى فهمه. فإذا أنا فى يوم من الأيّام حضـرت وقت العصـر فى الورّاقين و بيـد دلال مجلّـد ينادى عليه، فعرضه علىّ فرددته ردّ متبرّم معتقـد أن لا فائـده فى هذا العلم، فقـال لى: اشتر منّى هـذا؛ فإنّه رخيص أبيعكه بثلاثه دراهم و صاحبه محتاج إلى ثمنه. فاشتريته فإذا هو كتاب لأبى نصـر الفارابى فى أغراض ما بعـد الطبيعه، فرجعت إلى بيتى و أسـرعت قراءته، فانفتح علىّ فى الوقت أغراض ذلك الكتاب بسـبب أنّه قد صار لى على ظهر القلب و فرحت بذلك و تصدّقت ثانى يومه بشىء كثير على الفقراء شكرا للّه تعالى» .

۵ - ۵) -هو محمّـد بن بشـير الأـزدى كمـا فى «المحـدث الفاصل» /۳۸۸؛ و «جـامع بيـان العلـم و فضـله» ج ۱/۸۲؛ و «محاضـرات الأدباء» ج ۱/۴۹؛ و «روضه العقلاء» /۳۸، و قبله: أ أشهد بالجهل فى مجلس و علمى فى الكتب مستودع.

و متى آل الحال إلى النسخ فليشمر له فإن الله يعينه و لا يضيع به حظه من العلم و لا يفوت الحظ إلا بالكسل و من ضبط وقته حصل مطلبه و قد تقدم (۱)جمله صالحه فی ذلک. الخامسه (۲)

[-۵] یستحب إعاره الکتب لمن لا ضرر علیه فیها

ممن لا ضرر منه بها استحبابا مؤکدا لما فیه من الإعانه على العلم و المعاضده على الخیر و المساعده على البر و التقوى مع ما فی مطلق العاریه من الفضل و الأجر و قد قال بعض السلف برکه العلم إعاره الکتب (۳)و قال آخر من بخل بالعلم ابتلی بإحدى ثلاث أن ینساه أو یموت فلا ینتفع به أو تذهب کتبه (۴)و ینبغی للمستعیر أن یشکر للمعیر ذلک لإحسانه و یجزیه خیرا.

السادسه

[-۶] إذا استعار کتابا وجب علیه حفظه

من التلف و التعیب و أن لا یلط به و لا یطل مقامه عنده بل یرده إذا قضى حاجته و لا یحبسه إذا استغنى عنه لئلا یفوت الانتفاع به على صاحبه و لئلا یکسل عن تحصیل الفائده منه و لئلا یمنع صاحبه من إعاره غیره إیاه (۵). و أما إذا طلبه المالک حرم علیه حبسه و یصیر ضامنا له و قد جاء فی ذم الإبطاء برد الکتب عن السلف أشیاء کثیره نظما و نثرا (۶)و بسبب حبسها و التقصیر فی حفظها امتنع غیر واحد من إعارتها.

ص: ۳۴۳

۱- ۱) -لعلّه یرید ما تقدّم فی القسم الأوّل من النوع الثالث من الباب الأوّل، ص ۲۲۴-۲۳۱.

۲- ۲) -لاحظ «تذکره السامع» /۱۶۷-۱۶۸؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۶۷.

۳- ۳) - «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۷۵؛ «تدریب الراوی» ج ۲/۹۰. و فی «شرح المهذّب» ج ۱/۶۷ نسب إلی وکیع.

۴- ۴) -قاله سفیان الثوری کما فی «تدریب الراوی» ج ۲/۹۰؛ و «شرح المهذّب» ج ۱/۶۷. قال المحدّث الجزائریّ رحمه اللّه فی «الأنوار النعمانیه» ج ۳/۳۷۱: «و هذا شیء شاهدناه مرارا کثیره، و قد کان لنا شیخ یحصل منه بعض البخل بالکتب، فبقیت کتبه بعده، قد باعتها بناته فی الأسواق بأبخس قیمه؛ و کان لنا شیخ آخر إذا طلبنا نحن أو غیرنا منه کتابا و کان له حاجه إلیه قلع الأوراق التی یحتاج إلیها و أعطى الباقی، فنمت کتبه و انتفع العلماء بها و أعطاه اللّه تعالى أولادا قابلین للعلم و فهمه» .

۵- ۵) -انظر «تقیید العلم» /۱۴۶-۱۵۰ فی «من سلک فی إعاره الکتاب طریق البخل و ضنّ به عمّن لیس له بأهل» .

۶- ۶) -راجع «تقیید العلم» /۱۴۶-۱۵۰؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۷۶-۱۷۹.

السابعه (۱)

[۷-] لا يجوز أن يصلح كتاب غيره

المستعار أو المستأجر بغير إذن صاحبه و لا يحشيه و لا يكتب شيئا فی بياض فواتحه و خواتمه إلا إذا علم رضا مالكه و هو كما يكتبه المحدث على جزء سمعه (۲)و لا يسوده و لا يعيره غيره و لا يودعه لغير ضروره حيث يجوز شرعا و لا ينسخ منه بغير إذن صاحبه فإن النسخ انتفاع زائد على الانتفاع بالمطالعه و أشق. فإن كان الكتاب وقفا على من ينتفع به غير معين فلا بأس بالنسخ منه لمن يجوز له إمساكه و الانتفاع به مع الاحتياط و لا بأس بإصلاحه ممن هو أهل لذلك من الناظر فيه أو من يأذن له بل قد يجب فإن لم يكن له ناظر خاص فالنظر فيه إلی الحاكم الشرعی. و إذا نسخ منه بإذن صاحبه أو ناظره فلا يكتب منه و القرطاس فی بطنه و لا يضع المحبره عليه و لا يمر بالقلم الممدود (۳)فوق الكتابه. و بالجمله فيجب حفظه من كل ما يعد عرفا تقصيرا و هو أمر زائد على حفظ الإنسان كتابه فقد يجوز فيه ما لا يجوز فی المستعار خصوصا المتهاون بحفظ الكتب فإن كثيرا من الناس يمتهن كتابه فی الغايه بسبب الطبع البارد و هذا الأمر لا يسوغ فی المستعار بوجه.

الثامنه (۴)

[۸-] إذا نسخ من الكتاب أو طالعه فلا يضعه على الأرض مفروشا منشورا

بل يجعله بين كتابين مثلا أو كرسی على الوجه المعروف (۵)لئلا يسرع تقطيع حبكه و ورقه و جلده.

۱- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۶۸-۱۶۹.

۲- ۲) -هكذا فی «تذكره السامع» /۱۶۹، و «ه» و «ن» ؛ و لكن فی سائر النسخ: «على حسب ما سمعه» بدل «على جزء سمعه» ، و كيف ما كان فلا تخلو العباره من الإبهام و الإجمال.

۳- ۳) -يعنی القلم الذی غمس فی الدواه و به مداد؛ قال فی «المصباح المنير» /۶۸، ماده «مدد» : «المداد ما يكتب به، و مددت من الدواه و استمددت منها: أخذت منها بالقلم للكتابه» .

۴- ۴) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۷۰.

۵- ۵) - «كرسیّ الكتب هو الرحل للكتاب، و حبك الكتاب: شدّ أوراقه» («تذكره السامع» /۱۷۰، الهامش) .

التاسعه (۱)

[-۹] إذا وضع الكتب مصفوفه فلتكن على كرسى أو تحتها خشب أو رف

و نحو ذلك و الأولى أن يكون بينها و بين الأرض خلو و لا يضعها على الأرض كى لا تتندى أو تبلى. و إذا وضعها على خشب أو نحوه جعل فوقها و تحتها ما يمنع من تأكل جلودها به و كذلك يجعل بينها و بين ما يصادمها أو يسندها من حائط أو غيره. و يراعى الأدب فى وضع الكتب باعتبار علومها و شرفها و شرف مصنفها فيضع الأشرف أعلى الكل ثم يراعى التدريج فإن كان فيها المصحف الكريم جعله أعلى الكل و الأولى أن يكون فى خريطه ذات عروه فى مسمار أو وتد فى حائط طاهر نظيف فى صدر المجلس ثم كتب الحديث الصرف ثم تفسير القرآن ثم تفسير الحديث ثم أصول الدين ثم أصول الفقه ثم الفقه ثم العربيه . و لا يضع ذات القطع الكبير فوق ذوات الصغير لئلا يكثر تساقطها و لا يكثر وضع الرده (۲)فى أثنائه لئلا يسرع تكسرها. و ينبغى أن يكتب اسم الكتاب عليه فى جانب آخر الصفحات من أسفل (۳)و فائدته معرفه الكتاب و تيسر إخراجه من بين الكتب.

العاشره (۴)

[-۱۰] أن لا يجعل الكتاب خزانه للكراريس أو غيرها

و لا مخده و لا مروحه و لا مكنسا (۵)و لا مسندا [و لا مستندا]و لا متكئا و لا مقتله للبراغيث و غيرها لا سيما فى الورق و لا يطوى حاشيه الورقه أو زاويتها و لا يعلم بعود أو بشىء جاف بل بورقه لطيفه و نحوها و إذا ظفر فلا يكبس ظفره قويا.

۱- ۱) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۷۰-۱۷۲.

۲- ۲) - «الرده هى القطعه الزائده من الجلد فوق الدّفّه اليسرى» («تذكره السامع» /۱۷۲، الهامش) .

۳- ۳) -يعنى ما يطلق عليه اليوم «عطف الكتاب» ، و زاد فى «تذكره السامع» /۱۷۲، هنا: «و يجعل رءوس حروف هذه الترجمه إلى الغاشيه التى من جانب البسمله» .

۴- ۴) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۷۲-۱۷۳.

۵- ۵) -هكذا فى جميع النسخ المخطوطه، و يحتمل أن يكون الصواب «و لا مكبسا» كما فى «تذكره السامع» /۱۷۲؛ و المكبس- كما فى «المعجم الوسيط» ج ۲/۷۷۳، ماده «كبس» -: «آله لكبس الصوف و الورق و ما أشبه» .

الحادیه عشره (۱)

[۱۱-] إذا استعار کتابا ینبغی له أن یتفقده عند أخذه و رده

و إذا اشتری کتابا تعهد أوله و آخره و وسطه و ترتیب أبوابه و کراریسه و تصفح أوراقه و اعتبر صحته و مما یغلب علی ظنه صحته إذا ضاق الزمان عن تفتیشه أن یری إلحاقا أو إصلاحا فإنه من شواهد الصحه حتی قال بعضهم لا یضیء الکتاب حتی یظلم (۲)یرید إصلاحه بالضرب و الکشط و الإلحاق و نحوها.

الثانیه عشره (۳)

[۱۲-] إذا نسخ شیئا من کتب العلم الشرعیه فینبغی أن یکون علی طهاره

مستقبلا طاهر البدن و الثیاب و الحبر و الورق و یبتدئ الکتاب بکتابه بِسْمِ اَللّٰهِ اَلرَّحْمٰنِ اَلرَّحِیمِ و الحمد لله و الصلاه علی رسوله و آله و إن لم یکن المصنف قد کتبها لکن إن لم تکن من کلام المصنف أشعر بذلک بأن یقول بعد ذلک قال المصنف أو الشیخ و نحو ذلک. و کذلک یختم الکتاب بالحمدله و الصلاه و السلام بعد ما یکتب آخر الجزء الفلانی و یتلوه کذا و کذا إن لم یکن کمل الکتاب و یکتب إذا کمل تم الکتاب الفلانی أو الجزء الفلانی و بتمامه تم الکتاب و نحو ذلک ففیه فوائد کثیره. و کلما کتب اسم الله تعالی أتبعه بالتعظیم مثل تعالی أو سبحانه أو عز و جل أو تقدس و نحو ذلک و یتلفظ بذلک أیضا و کلما کتب اسم النبی ص کتب بعده الصلاه علیه و علی آله و السلام و یصلی و یسلم هو بلسانه أیضا. و لا یختصر الصلاه فی الکتاب و لا یسأم من تکریرها و لو وقعت فی السطر مرارا کما یفعل بعض المحرومین المتخلفین من کتابه صلعم أو صلم أو صم أو صلسم أو صله فإن ذلک کله خلاف الأولی و المنصوص بل قال بعض

ص: ۳۴۶

۱- ۱) -لاحظ «تذکره السامع» /۱۷۲-۱۷۳.

۲- ۲) - «تذکره السامع» /۱۷۳.

۳- ۳) -لاحظ «تذکره السامع» /۱۷۳؛ «فتح الباقی» ج ۱۲۸/۲-۱۳۲.

العلماء إن أول من كتب صلعم قطعت يده (۱). و أقل ما فی الإخلال بإكمالها تفويت الثواب العظيم عليها

۱۴- فَقَدْ وَرَدَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ اَلْمَلاَئِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا دَامَ اِسْمِي فِي ذَلِكَ اَلْكِتَابِ (۲). و إذا مر بذكر أحد من الصحابه سيما الأكابر كتب رضی الله عنه أو رضوان الله عليه أو بذكر أحد من السلف الأعلام كتب رحمه الله أو تغمده الله برحمته و نحو ذلک و قد جرت العاده باختصاص الصلاه و السلام بالأنبياء و ينبغی أن يجعل للأئمه عليهم السلام السلام و إن جاز خلاف ذلک كله بل يجوز الصلاه على كل مؤمن كما دل عليه القرآن و الحديث (۳).

ص: ۳۴۷

۱- ۱) - «فتح الباقی» ج ۲/۱۳۲؛ «تدريب الراوی» ج ۲/۷۷.

۲- ۲) - «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۱۱۰-۱۱۱، الحديث ۸؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /۶۴؛ «شرف أصحاب الحديث» /۳۶،۱۱۱؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۳۶-۱۳۷؛ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۲۷۹؛ «تدريب الراوی» ج ۲/۷۴-۷۵. و راجع للتوسّع «الكافی» ج ۲/۴۹۱-۴۹۵، كتاب الدعاء، باب الصلاه على النبیّ محمّد و أهل بيته عليهم السّلام.

۳- ۳) -دلّ عليه من القرآن الآيه ۱۵۷ من سوره البقره (۲) : «. . . أُولٰئِکَ عَلَيْهِمْ صَلَوٰاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَ رَحْمَةٌ وَ أُولٰئِکَ هُمُ اَلْمُهْتَدُونَ» ، و الآيه ۱۰۳ من سوره التوبه (۹) : «. . . وَ صَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاٰتَکَ سَکَنٌ لَهُمْ» ؛ و من الحديث: ما روى فی «جامع الفوائد» -المطبوع فی أول «إيضاح الفوائد» ج ۱/۶؛ و «تفسير ابن كثير» ج ۲/۴۰۰؛ و «صحيح مسلم» ج ۲/۷۵۷، كتاب الزكاه (۱۲) ، الباب ۵۴؛ و «تفسير كشف الأسرار» ج ۴/۱۹۶؛ و «صبح الأعشى» ج ۶/۲۲۸؛ و «عوالی اللآلی» ج ۲/۳۹-۴۰، ج ۲/۲۳۲، من أنّ النبیّ صلّى اللّه عليه و آله قال: «اللّهم صلّ على آل أبی أوفی» ؛ و فی «سنن ابن ماجه» ج ۱/۵۷۲، كتاب الزكاه (۸) ، الباب ۸، الحديث ۱۷۹۶: «عن عبد اللّه بن أبی أوفی: كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]إذا أتاه الرجل بصدقه ماله صلّى عليه، فأتيته بصدقه مالی، فقال: اللّهم صلّ على آل أبی أوفی» ؛ و فی «الجامع الصغير» ج ۲/۱۰۰، حرف الكاف، و شرحه: «فيض القدير» ج ۵/۸۸، الحديث ۶۵۲۷؛ و «تفسير ابن كثير» ج ۲/۴۰۰: «كان [النبیّ صلّى اللّه عليه و آله]إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: اللّهم صلّ على آل أبی فلان. كنايه عمّن ينبسون إليه» ؛ و فی «سنن أبی داود» ج ۲/۸۸-۸۹، كتاب الصلاه، الحديث ۱۵۳۳: «أنّ امرأه قالت للنبیّ صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم: صلّ علیّ و على زوجی. فقال النبیّ صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم: صلّى اللّه عليک و على زوجک» . و نقل فخر المحقّقين عن كتاب «نهايه الأحكام» لوالده قدّس سرّهما أنّه قال: «. . . و ذهبت الإماميّه إلی-

و کتابه ما ذکر من الثناء و نحوه هو دعاء ینشئه لا کلام یرویه فلا یتقید فیه بالروایه و لا بإثبات المصنف بل یکتبه و إن سقط من الأصل المنقول أو المسموع منه. و إذا وجد شیئا من ذلک قد جاءت به الروایه أو مذکورا فی التصنیف کانت العنایه بإثباته و ضبطه أکثر هذا هو الراجح و مختار الأکثر و ذهب بعض العلماء (۱)إلی إسقاط ذلک کله من الکتابه مع النطق بذلک و ینبغی أن یذکر السلام علی النبی مع الصلاه عملا بظاهر الآیه (۲)و لو اقتصر علی الصلاه لم یکن به بأس. الثالث عشره

[۱۳-] لا یهتم المشتغل بالعلم بالمبالغه فی حسن الخط

و إنما یهتم بصحته و تصحیحه و یجتنب التعلیق جدا و هو خَلْطُ الحروف التی ینبغی تفریقها و المشق و هو سرعه الکتابه مع بعثره الحروف و قال بعضهم وزن الخط وزن القراءه أجود القراءه أبینها و أجود الخط أبینه (۳). و ینبغی أن یجتنب الکتابه الدقیقه لأنه لا ینتفع بها أو لا یکمل الانتفاع بها لمن ضعف نظره و ربما ضعف نظر الکاتب نفسه بعد ذلک فلا ینتفع بها قال بعض السلف (۴)لکاتب و قد رآه یکتب خطا دقیقا لا تفعل فإنه یخونک أَحْوَجَ

(۳

-جواز إطلاق صیغه «رضی اللّه عنه» علی کلّ مؤمن و مؤمنه، لأنّه لا دلیل علی الاختصاص، فالقول به یکون إدخالا فی الدین ما لیس منه» («جامع الفوائد» المطبوع مع «إیضاح الفوائد» ج ۱/۶) . و قال ابن أبی جمهور الأحسائی (ره) فی «عوالی اللآلی» ج ۲/۴۰، الهامش: «و هذا الحدیث [یعنی: اللّهمّ صلّ علی آل أبی أوفی]دالّ علی جواز الصلاه لغیر النبیّ صلّی اللّه علیه و آله، من سائر المؤمنین، تبعا له، فإنّه صلّی علی آل أبی أوفی، و هو نصّ فی الباب. . .» . و قال المحدّث الجزائریّ (ره) فی «الجواهر الغوالی فی شرح العوالی» : «لم یجوّز العامّه الصلاه علی آل محمّد وحده، مع جوازه علی آحاد المؤمنین، و علی آل أبی أوفی، و العذر ما قاله الزمخشری: إنّه صار شعارا للرافضه فلا ینبغی التشبه بهم!» («عوالی اللآلی» ج ۲/۴۰، الهامش) .

۱- ۱) -هو أحمد بن حنبل، کما فی «فتح الباقی» ج ۲/۱۲۹-۱۳۱؛ و «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۰۸؛ و «تدریب الراوی» ج ۲/۷۶؛ و «شرح ألفیه العراقی» ج ۲/۱۲۹.

۲- ۲) -یعنی الآیه ۵۶ من سوره الأحزاب (۳۳) : «إِنَّ اَللّٰهَ وَ مَلاٰئِکَتَهُ یُصَلُّونَ عَلَی اَلنَّبِیِّ یٰا أَیُّهَا اَلَّذِینَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَیْهِ وَ سَلِّمُوا تَسْلِیماً» .

۳- ۳) - «شرح ألفیه العراقی» ج ۲/۱۲۲؛ «صبح الأعشی» ج ۳/۲۱، و فی الأول: «ذکر ابن قتیبه عن ابن إبراهیم بن العباس: وزن الخط وزن. . .» .

۴- ۴) -هو أحمد بن حنبل، قاله لابن عمه حنبل بن إسحاق، کما فی «فتح الباقی» ج ۲/۱۲۱؛ و «تدریب الراوی» -

ما تکون إلیه. و قال بعضهم اکتب ما ینفعک وقت احتیاجک إلیه و لا تکتب ما لا تنتفع به وقت الحاجه أی وقت الکبر و ضعف البصر (۱). و هذا کله فی غیر مُسْوَدَّاتِ المصنفین فإن تَأَنِّیَهُمْ فی الکتابه یُفَوِّتُ کثیرا من أغراضهم التی هی أهم من تجوید الکتابه فمن ثم نراها غالبا عسره القراءه مشتبکه الحروف و الکلمات لسرعه الکتابه و اشتغال الفکر بأمر آخر.

الرابعه عشره (۲)قالوا

[-۱۴] لا ینبغی أن یکون القلم صلبا جدا

فیمنع سرعه الجری أو رخوا فیسرع إلیه الحفا قال بعضهم (۳)إذا أردت أن تجود خطک فأطل جلفتک و أسمنها و حرف قطتک و أیمنها و لیکن السکین حاده جدا لبرایه الأقلام و کشط الورق خاصه لا تستعمل فی غیر ذلک و لیکن ما یقط (۴)علیه القلم صلبا و یحمدون فی ذلک القصب الفارسی (۵)الیابس جدا و الآبنوس (۶)الصلب الصقیل.

الخامسه عشره

[-۱۵] ینبغی أن لا یقرمط الحروف

و یأتی بها مشتبهه بغیرها بل یعطی کل حرف حقه و کل کلمه حقها و یراعی من الآداب الوارده فی ذلک

-۱۴ مَا رُوِیَ عَنِ اَلنَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ کُتَّابِهِ

(۴

-ج ۲/۷۱؛ «و أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۶۷؛ و «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۰۴، و فی هذه المصادر الثلاثه الأخیره: «لا تفعل أحوج ما تکون إلیه یخونک» .

۱- ۱) - «الخلاصه فی أصول الحدیث» /۱۴۸؛ و «تذکره السامع» /۱۷۷.

۲- ۲) -لاحظ «تذکره السامع» /۱۷۹-۱۸۰. و انظر «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۵۷-۱۵۸.

۳- ۳) -هو عبد الحمید الکاتب، قاله لسلم بن قتیبه و رآه یکتب ردئیا، قال سلم بن قتیبه: ففعلت فجاد خطّی. کما فی «الافصاح فی فقه اللغه» ج ۱/۲۱۸.

۴- ۴) - «قططت القلم قطّا، من باب قتل: قطعت رأسه عرضا فی بریه» («المصباح المنیر» /۶۱۳، «قطط») .

۵- ۵) - «. . . قصب السکّر معروف، و القصب الفارسیّ منه صلب غلیظ یعمل منه المزامیر و یسقّف به البیوت و منه ما تتّخذ منه الأقلام» («المصباح المنیر» /۶۰۸، «قصب») .

۶- ۶) - «الآبنوس، بضمّ الباء: خشب معروف، و هو معرب و یجلب من الهند و اسمه بالعربیّه سأسم، بهمزه وزان جعفر، و الآبنس بحذف الواو لغه فیه» («المصباح المنیر» /۶، «ابن») .

أَلِقِ (۱)اَلدَّوَاةَ وَ حَرِّفِ اَلْقَلَمَ (۲)وَ اِنْصِبِ اَلْبَاءَ وَ فَرِّقِ اَلسِّينَ وَ لاَ تُعَوِّرِ اَلْمِيمَ وَ حَسِّنِ اَللَّهَ وَ مُدَّ اَلرَّحْمَنَ وَ جَوِّدِ اَلرَّحِيمَ وَ ضَعْ قَلَمَكَ عَلَى أُذُنِكَ اَلْيُسْرَى فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لَكَ (۳).

۱۴- وَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِذَا كَتَبْتَ بِسْمِ اَللَّهِ اَلرَّحْمَنِ اَلرَّحِيمِ- فَبَيِّنِ اَلسِّينَ فِيهِ (۴).

۱۴- وَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص لاَ تَمُدَّ اَلْبَاءَ إِلَى اَلْمِيمِ حَتَّى تَرْفَعَ اَلسِّينَ (۵).

۱۴- وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ بِسْمِ اَللَّهِ اَلرَّحْمَنِ اَلرَّحِيمِ- فَلْيَمُدَّ اَلرَّحْمَنَ (۶).

۱۴- وَ عَنْهُ أَيْضاً

ص: ۳۵۰

۱- ۱) - «لاقت الدواه يليقها ليقا و ليقه، و ألاقها: جعل لها ليقه. و الليقه: صوفه الدواه» («الإفصاح فی فقه اللغه» ج ۱/۲۱۹) .

۲- ۲) - «تحريف القلم: قطّه محرّفا» («مختار الصحاح» /۹۹، «حرف») .

۳- ۳) - «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۷۰، و ليست فيه الجمله الأخيره؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۳۱۴، الحديث ۲۹۵۶۶. و فی «صبح الأعشی» ج ۳/۳۹: «أنّ رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله قال لمعاويه: إذا كتبت كتابا فضع القلم علی أذنك. و قال لكاتبه: ضع القلم علی أذنك يكن أذكر لك. و قال لزيد بن ثابت: ضع القلم علی أذنك فإنّه أذكر لك.» و راجع أيضا «مجمع الزوائد» ج ۷/۱۰۷؛ «الجامع الصغير» ج ۱/۳۴، حرف الهمزه. و فی «نهج البلاغه» ص ۵۳۰، قسم الحكم، الحكمه ۳۱۵: «قال عليه السّلام لكاتبه عبيد اللّه بن أبی رافع: ألق دواتك، و أطل جلفه قلمك، و فرّج بين السطور، و قرمط بين الحروف؛ فإنّ ذلك أجدر بصباحه الخطّ» . و مثله فی «غرر الحكم» ج ۲/۲۳۲، الحديث ۲۴۵۹.

۴- ۴) - «الجامع الصغير» ج ۱/۳۴، حرف الهمزه، و شرحه: «فيض القدير» ج ۱/۴۳۳، الحديث ۸۳۵؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۴۴، الحديث ۲۹۳۰۰.

۵- ۵) -فی «صبح الأعشی» ج ۶/۲۲۱: «و لا يمدّ الباء قبل السين ثمّ يكتب السين بعد المدّه، فروی. . . أنّ رسول اللّه صلّی اللّه عليه و آله قال: إذا كتب أحدكم بسم اللّه الرحمن الرحيم فلا يمدّها قبل السين. يعنی الباء» . و فی «الكافی» ج ۲/۶۷۲، كتاب العشره، باب بدون العنوان قبل الباب الآخر، الحديث ۲، عن أبی عبد اللّه عليه السّلام: «اكتب بسم اللّه الرحمن الرحيم من أجود كتابك و لا تمدّ الباء حتّی ترفع السين» .

۶- ۶) - «الجامع الصغير» ج ۱/۳۴، حرف الهمزه؛ و شرحه: «فيض القدير» ج ۱/۴۳۳، الحديث ۸۳۴ عن أنس؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۴۴، الحديث ۲۹۲۹۹.

مَنْ كَتَبَ بِسْمِ اَللّهِ اَلرَّحْمٰنِ اَلرَّحِيمِ- فَجَوَّدَهُ تَعْظِيماً لِلَّهِ غَفَرَ اَللَّهُ لَهُ (۱).

۱- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ: تَنَوَّقَ رَجُلٌ فِي بِسْمِ اَللّهِ اَلرَّحْمٰنِ اَلرَّحِيمِ- فَغُفِرَ لَهُ (۲).

۱۴- وَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ كِتَاباً فَلْيُتَرِّبْهُ فَإِنَّهُ أَنْجَحُ (۳).

السادسه عشره (۴)

[-۱۶] كرهوا فى الكتابه فصل مضاف اسم الله تعالى منه

كعبد الله أو رسول الله ص فلا يكتب عبد أو رسول فى آخر سطر و الله مع ما بعده أول سطر آخر لقبح الصوره و هذه الكراهه للتنزيه. و يلتحق بذلك أسماء النبى ص و أسماء الصحابه رضى الله عنهم و نحوها الموهم لخلل كقوله

۱۶- سَابُّ اَلنَّبِيِّ ص كَافِرٌ. فلا يكتب ساب مثلا فى آخر سطر و ما بعده فى أول آخر. بل و لا اختصاص للكراهه بالفصل بين المتضايفين فغيرهما مما يستقبح فيه الفصل كذلك و كذلك كرهوا جعل بعض الكلمه فى آخر سطر و بعضها فى أول آخر.

۱- ۱) - «الإتقان» ج ۴/۱۸۲ عن أنس عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، و فيه: «مجوّده» بدل «فجوّده» . و فى «تفسير كشف الأسرار» ج ۱/۸-۹؛ و «صبح الأعشى» ج ۶/۲۲۱: «من كتب بسم اللّه الرحمن الرحيم فحسّنه أحسن اللّه إليه» .

۲- ۲) - «الإتقان» ج ۴/۱۸۲. و فى «تفسير القرطبىّ» ج ۱/۹۱؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۳۱۱، الحديث ۲۹۵۵۸: « . . . انّ على بن أبى طالب رضى اللّه عنه نظر إلى رجل يكتب بسم اللّه الرحمن الرحيم، فقال له: جوّدها؛ فإنّ رجلا جوّدها فغفر له» .

۳- ۳) - «سنن الترمذى» ج ۵/۶۶، الحديث ۲۷۱۳؛ «أدب الإملاء و الاستملاء» /۱۷۴؛ «محاضرات الأدباء» ج ۱/۱۰۳؛ «البيان و التبيين» /۴۸۷؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۴۵، الحديث ۲۹۳۰۶؛ «صبح الأعشى» ج ۶/۲۷۱. و فى «الكافى» ج ۲/۶۷۳، كتاب العشره، باب بدون العنوان قبل الباب الآخر، الحديث ۸؛ و «تحف العقول» /۳۲۶: «عن أبى الحسن الرضا عليه السّلام، أنّه كان يترّب الكتاب و قال لا بأس به» ؛ و فى «بحار الأنوار» ج ۱۰۳/۴۱، -نقلا عن «الخصال» -عن رسول اللّه صلوات اللّه عليه و آله: «تربوا الكتاب فإنّه أنجح للحاجه. . .» .

۴- ۴) -لاحظ «فتح الباقى» ج ۲/۱۲۶-۱۲۷؛ و انظر «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۰۶؛ «تدريب الراوى» ج ۲/۷۴؛ «شرح ألفيّه العراقى» ج ۲/۱۲۷؛ «صبح الأعشى» ج ۳/۱۴۸.

السابعه عشره (۱)

[-۱۷] علیه مقابله کتابه بأصل صحیح موثوق به

و أولاه ما کان مع مصنفه ثم ما کان مع غیره من أصل بخط المصنف ثم بأصل قوبل معه إذا کان علیه خطه ثم ما قوبل به مع غیره مما هو صحیح مجرب (۲)لأن الغرض المطلوب أن یکون کتابه مطابقا لأصل المصنف (۳). و بالجمله فمقابله الکتاب الذی یرام النفع منه علی أی وجه کان مما یفید الصحه متعینه فینبغی مزید الاهتمام بها. و قد قال بعض السلف (۴)لابنه کتبت قال نعم قال عرضت کتابک قال لا ـ قال لم تکتب و عن الأخفش (۵)قال إذا نسخ الکتاب و لم یعارض ثم نسخ و لم یعارض خرج أعجمیا (۶). و قد سبقه إلیه الخلیل بن أحمد رحمه الله فقال إذا نسخ الکتاب ثلاث مرات و لم یعارض تحول بالفارسیه (۷)إلا أن الأخفش اقتصر علی مرتین.

ص: ۳۵۲

۱- ۱) -راجع «تدریب الراوی» ج ۲/۷۷.

۲- ۲) -هکذا فی نسخه «م» ، «ز» ، «ض» ، «ح» و «ع» و لکن فی «ه» ، «ط» و «ن» : «مجرّد» بدل «مجرّب» و لعلّ الصواب «مجرّد» فیکون المراد مجرّدا عن خطّ المصنّف. فتأمّل.

۳- ۳) -فی «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۱، جاء بعد هذه الجمله: «. . . فسواء حصل ذلک بواسطه أو بغیر واسطه» .

۴- ۴) -هو عروه بن الزبیر، قال لابنه هشام کما فی «المحدّث الفاصل» /۵۴۴؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۹۳؛ «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۰؛ «تدریب الراوی» ج ۲/۷۷، «شرح ألفیّه العراقی» ج ۲/۱۳۴؛ «الکفایه فی علم الروایه» /۲۷۳.

۵- ۵) -اعلم أنّ المعروفین بالأخفش أحد عشر شخصا، و إذا أطلق الأخفش فالمراد به الأخفش الأوسط سعید بن مسعده - المتوفّی سنه ۲۱۵ ه-کما فی «الکنی و الألقاب» ج ۲/۱۶؛ و «هدیه الأحباب» /۱۱۱. فیکون قائل هذا الکلام الأخفش الأوسط. و نقل عن الأخفش هذا الکلام عبد اللّه بن محمّد بن هانئ، کما فی «الکفایه فی علم الروایه» /۲۷۳. و یظهر من فهارس «مقدّمه ابن الصلاح» /۶۸۳، أنّ قائل هذا الکلام هو الأخفش المحدّث أحمد بن عمران البصری النحوی المتوفّی قبل سنه ۲۵۰ ه؛ و لعلّه بعید عن الصواب. و علی أیّ حال انظر ترجمه الأخفش الأوسط و مصادر ترجمته فی «الأعلام» ج ۳/۱۰۱-۱۰۲؛ و «وفیات الأعیان» ج ۲/۳۸۰-۳۸۱؛ و «معجم المؤلّفین» ج ۴/۲۳۱-۲۳۲. و انظر ترجمه الأخفش المحدّث، أحمد بن عمران البصری و مصادر ترجمته فی «الأعلام» ج ۱/۱۸۹.

۶- ۶) - «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۰؛ «تدریب الراوی» ج ۲/۷۷؛ «شرح ألفیه العراقی» ج ۲/۱۳۴؛ «الکفایه فی علم الروایه» /۲۷۳.

۷- ۷) - «تنبیه الخواطر» ج ۱/۸۴.

الثامنه عشره

[-۱۸] إذا صحح الكتاب بالمقابله فينبغى أن يضبط مواضع الحاجه

فيعجم المعجم و يشكل المشكل و يضبط المشتبه و يتفقد مواضع التصحيف أما ما يفهم بلا نقط و شكل فلا ينبغى الاعتناء بنقطه و شكله لأنه اشتغال بما غيره أولى منه و تعب بلا فائده و ربما يحصل للكتاب به إظلام و لكن ينتفع به المبتدئ و كثير من الناس (۱).

۶- وَ رَوَى جَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع أَعْرِبُوا حَدِيثَنَا فَإِنَّا قَوْمٌ فُصَحَاءُ (۲). و من مهمات الضبط ما يقع بسببه اختلاف المعنى كحديث

۱۶- ذَكَاةُ اَلْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ (۳). و كذلك ضبط الملتبس من الأسماء إذ هى سماعيه و إن احتاج إلى ضبطه فى الحاشيه قبالته فعل لأنه أبعد من الالتباس سيما عند

ص: ۳۵۳

۱- ۱) -لاحظ «فتح الباقى» ج ۲/۱۱۹-۱۲۰.

۲- ۲) - «الكافى» ج ۱/۵۲، كتاب فضل العلم، باب روايه الكتب و الحديث و فضل الكتابه و التمسّك بالكتب، الحديث ۱۳. قال العلامه الحاجّ الميرزا أبو الحسن الشعرانى رحمه اللّه فى تعاليقه على «شرح الكافى» للمولى محمّد صالح المازندرانى رحمه اللّه، فى ذيل هذا الحديث: «. . . الأظهر أنّ المراد من الإعراب معناه اللغوى، و هو الإفصاح و البيان، فمعنى الحديث: إنّا قوم فصحاء لا نتكلّم بألفاظ مشتبهه و عبارات قاصره الدلاله، فإذا نقلتم حديثنا لا تغيّروا ألفاظها و عباراتها بألفاظ مبهمه يختلّ بها فهم المعنى و يشتبه المقصود، كما يتفق كثيرا فى النقل بالمعنى» («شرح الكافى» ج ۲/۲۷۰-۲۷۱) .

۳- ۳) - «الجامع الصغير» ج ۲/۱۹، حرف الذال؛ «الكافى» ج ۶/۲۳۴-۲۳۵، كتاب الذبائح، باب الأجنّه التى تخرج من بطون الذبائح، الحديث ۱ و ۴؛ «كتاب من لا يحضره الفقيه» ج ۳/۲۰۹، الحديث ۹۶۵ و ۹۶۶؛ «مجمع الزوائد» ج ۴/۳۵؛ «سنن الدارقطنى» ج ۴/۲۷۴-۲۷۵. قال الشهيد الثانى فى «شرح اللمعه» ج ۷/۲۴۸- ۲۵۲، كتاب الذباحه: «. . . هذا لفظ الحديث النبوىّ (ص) ، و عن أهل البيت عليهم السّلام مثله، و الصحيح روايه و فتوى أنّ ذكاه الثانيه مرفوعه خبرا عن الأولى، فتنحصر ذكاته فى ذكاتها، لوجوب انحصار المبتدأ فى خبره، فإنّه إمّا مساو أو أعمّ و كلاهما يقتضى الحصر، و المراد بالذكاه هنا السبب المحلّل للحيوان كذكاه السمك و الجراد. . . و ربّما أعربها بعضهم بالنصب على المصدر، أى ذكاته كذكاه أمّه، فحذف الجارّ و نصب مفعولا، و حينئذ فتجب تذكيته كتذكيتها، و فيه مع التعسف مخالفه لروايه الرفع دون العكس، لإمكان كون الجارّ المحذوف «فى» ، أى داخله فى ذكاه أمّه، جمعا بين الروايتين، مع أنّه الموافق لروايه أهل البيت عليهم السّلام، و هم أدرى بما فى البيت، و هو فى أخبارهم كثير صريح فيه. . .» .

دقه الخط و ضيق الأسطر و إذا أوضحه فى الحاشيه كتب عليه فيها بيان أو حرف ن. و قد جرت العاده فى ضبط الأحرف بضبط الحروف المعجمه بالنقط و أما المهمله فلهم فى ضبطها طرق منها أن لا يتعرض لها و يجعل الإهمال علامه عليها و لم يرتضه جماعه فقد يغفل المعجم سهوا و نحوه فيشتبه بالمهمل. و منها (۱)أن ينقطها من أسفل بنحو نقط نظيرها المعجم من أعلى فينقط الراء و الدال مثلا من أسفل نقطه و السين من أسفل ثلاثا و هكذا و استثنى منها الحاء فلا ينقط من أسفل لئلا يتلبس بالجيم. و منها أن يكتب مثل ذلك الحرف منفردا و الأولى أن يكون تحته و أن يكون أصغر مما فى الأصل. و منها أن يكتب على المهمل شكله صغيره كالهلال أو كالقلامه (۲)مضطجعه على قفاها هكذا. و منها أن يخط عليها خطا صغيرا و هو موجود فى كثير من الكتب القديمه و لا يفطن له كثير لخفائه و من الضبط أن يكتب فى باطن الكاف المعلقه (۳)كاف

ص: ۳۵۴

۱- ۱) -لاحظ «فتح الباقى» ج ۲/۱۲۳-۱۲۴؛ و راجع «تدريب الراوى» ج ۲/۷۱؛ «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۰۵.

۲- ۲) - «القلامه، بالضمّ: هى المقلومه من طرف الظفر» («المصباح المنير» /۶۲۳، «قلم») . اعلم أنّه قال فى «شرح ألفيه العراقى» ج ۲/۱۲۳: «. . . الثالثه أن يجعل فوق الحرف المهمل صوره هلال كقلامه الظفر، مضجعه على قفاها» ؛ و فى «فتح الباقى» ج ۲/۱۲۳: «. . . أو يكتب فوقه قلامه أى صوره هلال كقلامه الظفر مضجعه على قفاها لتكون فرجتها إلى فوق» .

۳- ۳) -فى «تدريب الراوى» ج ۲/۷۲: «. . . فالكاف إذا لم تكتب مبسوطه، تكتب فى بطنها كاف صغيره أو همزه.» ؛ و فى «صبح الأعشى» ج ۳/۱۵۵: «. . . و إن كانت معراه رسم عليها كاف صغيره مبسوطه لأنّها ربما التبست باللام» و فيه أيضا ج ۳/۸۰،۸۱: «و أمّا المعراه فلا تكون إلاّ طرفا أخيرا و هذه الكاف لا تجمع أبدا؛ فإنّ مواضعها أواخر السطور. . . و أمّا المشكوله فلا تكون إلاّ مركّبه و موضعها الابتداءات و الوسط، و لا تنفرد البته. . . فأمّا المبسوطه فتكون مفرده و مركبه، و إفرادها قليل، و المركبه موضعها الابتداءات و الوسط، و لا تكون طرفا أخيرا بحال. . . و إنّما سمّيت مشكوله للجره التى عليها» . و على هذا، فالكاف المعلقه هى التى لم تكن مشكوله و لا مبسوطه و كانت طرفا أخيرا أو مفرده، و هى الشبيهه باللام.

صغیره أو همزه و فی باطن اللام لام صغیره (۱). التاسعه عشره (۲)

[۱۹-] ینبغی أن یکتب علی ما صححه و ضبطه فی الکتاب

و هو فی محل شک عند مطالعته أو تطرق احتمال صحه [صح]صغیره و یکتب فوق ما وقع فی التصنیف أو فی النسخ و هو خطأ کذا صغیره و یکتب فی الحاشیه صوابه کذا إن کان یتحققه أو لعله کذا إن غلب علی ظنه أنه کذلک أو یکتب علی ما أشکل علیه و لم یظهر له وجهه ص و هی صوره رأس صاد مهمله مختصره من صح قال بعضهم (۳)و یجوز أن تکون معجمه مختصره من ضبه و تکتب فوق الکتابه غیر متصله بها لئلا یظن ضربا أو غیره فإذا تحققه هو أو غیره بعد ذلک و کان المنقول صوابا زاد تلک الصاد حاء فیصیر صح قیل (۴)و أشاروا إلی أن الضبه نصف صح و أن الصحه لم تکمل فیما هی فوقه مع صحه روایته و مقابلته مثلا و إلی تنبیه الناظر فیه علی أنه منقب فی

۱- ۱) -فی «تدریب الراوی» ج ۲/۷۲: «و اللام یکتب فی بطنها لام، أی هذه الکلمه بحروفها الثلاثه لا صوره ل، هکذا: ل لام» .

۲- ۲) -لاحظ «تذکره السامع» /۱۸۲.

۳- ۳) -هو زکریا بن محمّد الأنصاری الأزهری الشافعی، قاله فی «فتح الباقی» ج ۲/۱۴۳.

۴- ۴) -القائل زکریا بن محمّد الأنصاری فی کتابه «فتح الباقی» ج ۲/۱۴۴. و قوله: «إنّ الضبه نصف صحّ» لیس المراد به أنّ الضبّه نصف کلمه «صحّ» کما هو ظاهره؛ بل المراد أنّ هذه العلامه-: «ص» -التی تسمّی بالتضبیب و الضبه تشعر بأنّ الکلام الذی هی فوقها صحّ وروده کذلک، غیر أنّه فاسد لفظا أو معنی، أو ضعیف أو ناقص. قال یاقوت الحموی فی «معجم الأدباء» ج ۲/۵-۶، فی ترجمه إبراهیم بن محمّد بن زکریّا: «حکی عنه أنّه قال: کان شیوخنا من أهل الأدب یتعالمون أنّ الحرف إذا کتب علیه صحّ-بصاد و حاء- کان ذلک علامه لصحّه الحرف؛ لئلا یتوهّم متوهّم علیه خللا أو نقصا، فوضع حرف کامل علی حرف صحیح، و إذا کان علیه صاد ممدوده دون حاء، کان علامه أنّ الحرف سقیم، إذ وضع علیه حرف غیر تامّ، لیدلّ نقص الحرف علی اختلال الحرف، و یسمّی ذلک الحرف أیضا ضبّه، أی أنّ الحرف مقفل بها، لم یتّجه لقراءه کما أنّ الضّبّه مقفل بها. قال المؤلّف: و هذا کلام علی طلاوه من غیر فائده تامّه، و إنّما قصدوا بکتبهم علی الحرف «صحّ» أنّه کان شاکّا فی صحّه اللفظه، فلمّا صحّت له بالبحث خشی أن یعاوده الشک، فکتب علیها «صحّ» لیزول شکّه فیما بعد، و یعلم هو أنّه لم یکتب علیها صحّ إلاّ و قد انقضی اجتهاده فی تصحیحها. و أمّا الضّبّه التی صورتها «ص» فإنّما هو نصف صحّ، کتبه علی شیء فیه شکّ لیبحث عنه فیما یستأنفه، فإذا صحّت له أتمّها بحاء، فتصیر صحّ، و لو علّم علیها بغیر هذه العلامه لتکلّف الکشط و إعاده صحّ مکانها» .

نقله غير غافل فلا يظن أنه غلط فيصلحه و قد يتجاسر بعضهم فيغير ما الصواب إبقاؤه و استُعِير لتلك الصوره اسم الضبه لشبهها بضَبَّه الإناء التى يصلح بها خلله بجامع أن كلا منهما جعل على ما فيه خلل أو بضبه الباب لكون المحل مقفلا بها لا يتجه قراءته كما أن الضبه يقفل بها (۱).

العشرون (۲)

[۲۰-] إذا وقع فى الكتاب زياده أو كتب فيه شىء على غير وجهه [...]

تخير فيه بين ثلاثه أمور الأول الكشط و هو سَلْخُ الورق بِسِكِّينٍ و نحوها و يعبر عنه بالبشر بالباء الموحده و بالحك و سيأتى (۳)أن غيره أولى منه و هو أولى فى إزاله نقطه أو شكله أو نحو ذلك. الثانى المحو و هو الإزاله بغير سلخ إن أمكن بأن تكون الكتابه فى ورق صقيل جدا فى حال طراوه المكتوب و أمن نفوذ الحبر و هو أولى من الكشط لأنه أقرب زمنا و أسلم من فساد المحل غالبا و من الحيل الجيده عليه لعقه رطبا بخفه و لطافه و من هنا قال بعض السلف من المروءه أن يرى فى ثوب الرجل و شفتيه مداد (۴). و الثالث الضرب عليه و هو أجود من الكشط و المحو لا سيما فى كتب الحديث لأن كلا منهما يضعف الكتاب و يحرك تهمه (۵)و ربما أفسد الورق. و عن بعض المشايخ أنه كان يقول كان الشيوخ يكرهون حضور السكين مجلس السماع حتى لا يبشر شىء (۶)و لأنه ربما يصح فى روايه أخرى و قد يسمع الكتاب مره أخرى على شيخ آخر يكون ما بشر صحيحا فى روايته فيحتاج إلى

ص: ۳۵۶

۱- ۱) -لاحظ «فتح الباقى» ج ۲/۱۴۳-۱۴۴، و انظر للمزيد «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۶؛ و «تدريب الراوى» ج ۲/۸۳.

۲- ۲) -لاحظ «فتح الباقى» ج ۲/۱۴۶-۱۵۱.

۳- ۳) -يأتى بعد عدّه سطور.

۴- ۴) -قاله إبراهيم النخعىّ كما فى «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۹.

۵- ۵) -فى «المحدّث الفاصل» /۶۰۶؛ و «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۹: «قال: أصحابنا: الحكّ تهمه» .

۶- ۶) - «فتح الباقى» ج ۲/۱۴۷؛ «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۷.

إلحاقه بعـد بشـره و لو خط عليه فی روايه الأول و صـح عند الآخر اكتفی بعلامه الآخر عليه بصـحته و فی كيفيه الضـرب خمسـه أقوال (۱)أحـدها أن يصل بالحروف المضـروب عليها و يخط بها خطا ممتـدا و يسـمی عنـد المغاربه بالشق (۲)و أجوده مـا كان دقيقـا بينـا يـدل علی المقصـود و لا يسود الورق و لا يطمس الحروف و لا يمنع قراءه مـا تحته. و ثانيهـا أن يجعـل الخـط فوق الحروف منفصـلا عنها منعطفا طرفاه علی أول المبطل و آخره و مثاله هكـذا. . . . . . . و ثالثها أن يكتب لفظه لا أو لفظه من فوق أوله و لفظه إلی فوق آخره و معنـاه من هنا ساقط إلی هنا أو لا يصـح مثلا هـذا إلی هنا و مثل هـذا يحسن فيما صـح فی روايه و سقط فی أخری و مثاله هكذا لا. . . إلی أو هكذا من. . . إلی. و رابعها أن يكتب فی أول الكلام المبطل و فی آخره نصف دائره و مثاله هكذا. . . فإن ضاق المحل جعله فی أعلی كل جانب. و خامسـها أن يكتب فی أول المبطل و فی آخره صـفرا و هو دائره صغيره سـميت بـذلك لخلو ما أشـير إليه بها من الصـحه كتسـميه الحساب لها بذلك لخلو موضـعها من عدد مثاله هكذا. . . فإن ضـاق المحـل جعـل ذلـك فی أعلی كل جانب. و منهم من يصل بين المبطل مكان الخط نقطا متتاليه و لو كان المبطل أكثر من سطر فإن شـئت علم بما ذكر فی الثلاثه الأخيره من الخمسه فی أول كل سطر و آخره و إن شئت علم بها فی طرف الزائد فقط. و إذا تكررت كلمه أو أكثر سـهوا ضـرب علی الثانيه لوقوع الأولی صوابا فی موضعها إلا إذا كانت الثانيه أجود صوره أو أدل علی القراءه و كذا إذا كانت

۱- ۱) -لاحظ «فتح الباقی» ج ۲/۱۴۸؛ «و راجع «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۷؛ «تدريب الراوی» ج ۲/۸۴.

۲- ۲) -قـال فی «تـدريب الراوی» ج ۲/۸۴: «و الشقّ عنـد أهـل المغرب-و هو بفتـح المعجمه و تشديـد القـاف-: من الشقّ و هو الصدع، أو من شقّ العصا، و هو التفريق، كأنّه فرق بين الزائد و ما قبله و بعده من الثابت بالضرب. . .» .

الأولی آخر سطر فإن الضرب علیها أولی صیانه لأول السطر. و إذا کان فی المکرر مضاف و مضاف إلیه أو صفه و موصوف أو متعاطفان أو مبتدأ و خبر فمراعاه عدم التفریق بین ما ذکرنا و الضرب علی المتطرف من المتکرر لا علی المتوسط لئلا یفصل بالضرب بین شیئین بینهما ارتباط أولی من مراعاه الأول أو الأخیر أو الأجود (۱)إذ مراعاه المعانی أحق من تحسین الصوره فی الخط (۲). و إذا ضرب علی شیء ثم تبین له أنه کان صحیحا و أراد عود إثباته کتب فی أوله و آخره صح صغیره و له أن یکررها علیه ما لم یؤد إلی تسوید الورق و یختار التکرار فیما إذا ضرب بالخط المتصل أو المنفصل أو النقط المتتالیه و عدمه فیما إذا ضرب بغیر ذلک من العلامات و یحسن حینئذ أن یضرب علی العلامه من من و لا و إلی و نصف الدائره و الصفر و یکتب لفظ صح. الحادیه و العشرون (۳)

[۲۱-] إذا أراد تخریج شیء سقط و یسمی اللحق [...]

بفتح الحاء مشتق من اللحاق بالفتح أی الإدراک فلیخرجه فی الحاشیه و هو أولی من جعله بین السطور لسلامته من تضییقها و تغلیس ما یقرأ سیما إذا کانت السطور ضیقه متلاصقه قالوا وجهه الیمین من الحواشی أولی إن أمکن بأن اتسعت لشرفها و لاحتمال سقط آخر فیخرجه إلی جهه الیسار فلو خرج الأول إلی الیسار ثم ظهر سقط آخر فی السطر فإن خرج له إلی الیسار أیضا اشتبه محل أحد السقطین بمحل الآخر أو إلی الیمین تقابل طرف (۴)التخریجین و ربما التقیا لقرب السقطین (۵)

ص: ۳۵۸

۱- ۱) -یعنی الأجود منهما صوره أو أدلّ علی القراءه؛ و علی هذا فلا یضرب علی المتکرّر بینهما، بل علی الأوّل فی المضاف و الموصوف و المبتدأ، و علی الآخر فی المضاف إلیه و الصفه و الخبر.

۲- ۲) -لاحظ «فتح الباقی» ج ۲/۱۵۰-۱۵۱. و انظر للمزید «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۸.

۳- ۳) -لاحظ «فتح الباقی» ج ۲/۱۳۷-۱۴۱. و انظر «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۳؛ «تدریب الراوی» ج ۲/۸۰.

۴- ۴) -فی «فتح الباقی» ج ۲/۱۳۷؛ و «تدریب الراوی» ج ۲/۸۰: «طرفا» بدل «طرف» و هو أولی.

۵- ۵) -عباره ابن الصلاح هنا أوضح، فلننقلها مزیدا للفائده، قال: «. . . و قلنا أیضا یخرّجه فی جهه الیمین، لأنّه لو خرّجه إلی جهه الشمال فربّما ظهر بعده فی السطر نفسه نقص آخر، فإن خرّجه قدّامه إلی جهه الشمال، أیضا وقع بین التخریجین إشکال، و إن خرّج الثانی إلی جهه الیمین التقت عطفه تخریج جهه الشمال و عطفه تخریج جهه الیمین أو تقابلتا، فأشبه ذلک الضرب علی ما بینهما؛ بخلاف ما إذا خرّج الأوّل إلی جهه الیمین، فإنّه حینئذ.

فیظن أن ذلک ضرب علی ما بینهما علی ما مر فی کیفیه الضرب فالابتداء بالیمین و جعله ضابطا یزیل الاشتباه إلا أن یکثر السقط فی السطر الواحد و هو نادر. نعم إن کان الساقط آخر سطر ألحقه بآخره مطلقا للأمن حینئذ [من نقص فیه بعده] (۱)و لیکن متصلا بالأصل و لا یکتبه فی أول السطر بعده و لا یلحقه فی الحاشیه الیمنی نعم إن ضاق المحل لقرب الکتابه من طرف الورقه أو للتجلید خرج إلی الجهه الأخری. و لیکن کتب الساقط من أی جهه کان التخریج صاعدا لفوق إلی أعلی الورقه (۲)لا نازلا به إلی أسفلها لاحتمال تخریج آخر بعده فلا یجد له محلا مقابله و یجعل رءوس الحروف إلی جهه الیمین سواء کان فی جهه یمین الکتابه أم یسارها. و ینبغی أن یحسب الساقط و ما یجیء منه من الأسطر قبل أن یکتبها فإن کان سطرین أو أکثر جعل السطور أعلی الطره (۳)نازلا بها إلی أسفل بحیث تنتهی السطور إلی جهه الکتابه إن کان التخریج عن یمینها و إن کان عن یسارها ابتدأ الأسطر من جانب الکتابه بحیث تنتهی سطوره إلی طرف الورقه فإن انتهی الهامش قبل فراغ الساقط کمل فی أعلی الورقه أو أسفلها بحسب ما یکون من الجهتین. و لا یوصل الکتابه و الأسطر بحاشیه الورقه من أی جهه کانت بل یدع مقدارا یحتمل الحک عند حاجته مرات. ثم کیفیه التخریجه للساقط أن یجعل فی محله من السطر خطا صاعدا إلی تحت السطر الذی فوقه منعطفا قلیلا إلی جهه التخریج من الحاشیه لیکون إشاره إلیه [هکذا. . . . . . أو. . .].

(۵

-یخرّج الثانی إلی جهه الشمال، فلا یلتقیان و لا یلزم إشکال» . («مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۳) . و لاحظ «فتح الباقی» ج ۲/۱۳۷-۱۳۸.

ص :۳۵۹

۱- ۱) -زیاده لازمه لتوضیح المراد من «فتح الباقی» ج ۲/۱۳۸، و لیست فی المخطوطات و المطبوعات.

۲- ۲) -راجع لتوضیح المراد «فتح الباقی» ج ۲/۱۳۸؛ «شرح ألفیه العراقی» ج ۲/۱۳۹.

۳- ۳) - «الطرّه: حاشیه الکتاب» ، انظر «المعجم الوسیط» ج ۲/۵۵۴؛ و «لسان العرب» ج ۴/۵۰۰.

و اختار جماعه من العلماء (۱)أن يصل بين الخط و أول الساقط بخط ممتد بينهما هكذا و هو غير مرضى عند الباقين (۲)لاشتماله على تسويد الكتاب سيما إن كثر التخريج نعم إن لم يكن ما يقابل محل السقوط خاليا و اضطر إلى كتابته بمحل آخر اختير مد الخط إلى أول الساقط أو كتب قباله المحل يتلوه كذا فى المحل الفلانى أو نحوه مما يزيل اللبس. و إذا كتب الساقط فى التخريج و انتهى منه كتب فى آخره صح و تصغيرها أولى و بعضهم يكتب صح رجع و بعضهم يقتصر على رجع (۳).

الثانيه و العشرون

[۲۲-] إذا صحح الكتاب على الشيخ أو فى المقابله [...]

علم على موضع وقوفه ببلغ أو بلغت أو بلغ العرض أو نحو ذاك مما يفيد معناه و إن كان ذلك بخط الشيخ فهو أولى ففيه فوائد جمه من أهمها الوثوق بالنسخه و الاعتماد عليها على تطاول الأزمنه إذا كان الشيخ أو المقابل معروفا بالثقه و الضبط فإن ذلك مما يحتاج إليه سيما فى هذا الزمان لضعف الهمه و فتور العزيمه فى الأزمنه المتقاربه لزماننا عن مباشره التصحيح و الضبط خصوصا لكتب الحديث فالاعتماد على تصحيح الثقات السابقين مع الاجتهاد فى تحقيق الحق بحسب الإمكان.

الثالثه و العشرون ينبغى

[۲۳-] أن يفصل بين كل كلامين أو حديثين بدائره أو ترجمه أو قلم غليظ

و لا يوصل الكتابه كلها على طريقه واحده لما فيه من عسر استخراج المقصود و تضييع الزمان فيه.

ص: ۳۶۰

۱- ۱) -منهم ابن خلاد، كما فى «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۳؛ «تدريب الراوى» ج ۲/۸۰. و لاحظ أيضا «فتح الباقى» ج ۲/۱۴۰.

۲- ۲) -منهم ابن الصلاح فى «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۳.

۳- ۳) -راجع «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۱۳؛ «تدريب الراوى» ج ۲/۸۱؛ «شرح ألفيه العراقى» ج ۲/۱۴۱؛ «فتح الباقى» ج ۲/۱۴۱.

و رجحوا الدائره على غيرها و عمل عليها غالب المحدثين (۱)و اختار بعضهم (۲)إغفال الدائره حتى يقابل و كل كلام يفرغ منه ينقط فى الدائره التى تليه نقطه و فى المقابله الثانيه ثانيه و هكذا.

الرابعه و العشرون (۳)

[۲۴-] لا بأس بكتابه الحواشى و الفوائد

و التنبيهات المهمه على غلط أو اختلاف روايه أو نسخه أو نحو ذلك على حواشى كتاب يملكه أو لا يملكه بالإذن و لا يكتب فى آخر ذلك صح. و يخرج لها بأعلى وسط كلمه المحل التى كتبت الحاشيه لأجلها لا بين الكلمتين (۴)أو يجعل بدل التخريجه إشاره بالهندى (۵)و كل ذلك ليتميز هذا عن تخريج الساقط فى الأصل. و بعضهم يكتب على أول المكتوب من ذلك حاشيه أو فائده مثلا أو صوره حشه و بعضهم يكتب ذلك فى آخره (۶). و لا ينبغى أن يكتب إلا الفوائد المهمه المتعلقه بذلك المحل و لا يسوده بنقل المباحث و الفروع الغريبه كما اتفق لبعض غفله أهل هذا العصر الذين لم يقفوا على مصطلح العلماء فأفسدوا أكثر الكتب و لا ينبغى الكتابه بين الأسطر مطلقا.

الخامسه و العشرون

[۲۵-] ينبغى كتابه التراجم و الأبواب و الفصول و نحو ذلك بالحمره

۱- ۱) -راجع «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۰۶؛ «تدريب الراوى» ج ۲/۷۳.

۲- ۲) -هو الخطيب البغدادىّ كما فى «مقدّمه ابن الصلاح» /۳۰۶؛ و «فتح الباقى» ج ۲/۱۲۶؛ و «شرح ألفيه العراقى» ج ۲/۱۲۵-۱۲۶؛ و «الخلاصه فى أصول الحديث» /۱۴۸؛ و «تدريب الراوى» ج ۲/۷۳. و المراد بإغفال الدائره، تركها من النقط بحيث يكون غفلا لا أثر بها، لا تركها رأسا، كما لا يخفى؛ قال السيوطى: «و استحبّ الخطيب أن تكون الدائرات غفلا، فإذا قابل نقط وسطها، أى نقط وسط كلّ دائره عقب الحديث الذى يفرغ منه» («تدريب الراوى» ج ۲/۷۳) ؛ و فى «فتح الباقى» ج ۲/۱۲۶: «إغفالها، أى تركها من النقط بحيث تكون غفلا لا أثر بها إلى أن يقابل كتابه بالأصل أو نحوه. . .» .

۳- ۳) -لاحظ «تذكره السامع» /۱۸۶-۱۹۱؛ «فتح الباقى» ج ۲/۱۴۲.

۴- ۴) -راجع لتوضيح المراد «فتح الباقى» ج ۲/۱۴۱-۱۴۲.

۵- ۵) -أى بالأرقام الهنديه، و هى علامات الأعداد المعروفه:۶،۵،۴،۳،۲،۱، الخ، و يقال إنّ منشأها من الهند، انظر فى ذلك «فرهنگ فارسى» ج ۱/۲۰۴، «أرقام» .

۶- ۶) -راجع «فتح الباقى» ج ۲/۱۴۲؛ «تذكره السامع» /۱۸۶-۱۹۱.

و نحوها فإنه أظهر فی البیان و فی فواصل الکلام و لک فی کتابه شرح ممزوج بالمتن أن تمیز المتن بکتابته بالحمره أو تخط علیه بها خطا منفصلا عنه ممتدا علیه کالصوره الثانیه من صور الضرب الماره لکن تمیزه عن الضرب بترک انعطاف الخط من طرفیه. و کتابه جمیع المتن بالحمره أجود لأنه قد یمتزج بحرف واحد و قد تکون الکلمه الواحده بعضها متن و بعضها شرح فلا یوضح ذلک بالخط إیضاحه بالحُمْرَهِ و الله الموفق

[خاتمه]

اشاره

و أما الخاتمه فتشتمل على مطالب مهمه <المطلب الأول فی أقسام العلوم الشرعیه و ما تتوقف علیه المطلب الثانی فی مراتب أحكام العلم الشرعی و ما ألحق به المطلب الثالث فی ترتیب العلوم بالنظر إلی المتعلم>

ص :۳۶۳

المطلب الأول فی أقسام العلوم الشرعیه و ما تتوقف علیه من العلوم

اشاره

العقلیه و الأدبیه و فیه فصلان

الفصل الأول فی أقسام العلوم الشرعیه الأصلیه

اشاره

و هی أربعه علم الکلام و علم الکتاب العزیز و علم الأحادیث النبویه و علم الأحکام الشرعیه المعبر عنها بالفقه .

فأما علم الکلام

و یعبر عنه بأصول الدین فهو أساس العلوم الشرعیه و قاعدتها لأن به یعرف الله تعالی و رسوله و خلیفته و غیرها [غیرهما]مما یشتمل علیه و به یعرف صحیح الآراء من فاسدها و حقها من باطلها. و قد جاء فی الحث علی تعلمه و فضله کثیر من الکتاب و السنه قال الله تعالی

ص: ۳۶۵

فَاعْلَمْ أَنَّهُ لاٰ إِلٰهَ إِلاَّ اَللّٰهُ

(١)

. و قال تعالى أَ وَ لَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ مٰا خَلَقَ اَللّٰهُ اَلسَّمٰاوٰاتِ وَ اَلْأَرْضَ وَ مٰا بَيْنَهُمٰا إِلاّٰ بِالْحَقِّ (٢). و قال تعالى أَ وَ لَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ اَلسَّمٰاوٰاتِ وَ اَلْأَرْضِ وَ مٰا خَلَقَ اَللّٰهُ مِنْ شَيْءٍ (٣). و مرجع ذلك إلى الأمر بالنظر و الاستدلال بالصنعه المحكمه و الآثار المتقنه على الصانع الواحد القادر العالم الحكيم.

١۴- وَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ اَلْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص مَا قُلْتُ وَ لاَ قَالَ اَلْقَائِلُونَ قَبْلِي مِثْلَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اَللَّهُ (۴).

١۴- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ ص مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ اَلْجَنَّةَ (۵).

١۴- وَ عَنْهُ ع عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي قَوْلِ اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ هَلْ جَزٰاءُ اَلْإِحْسٰانِ إِلاَّ اَلْإِحْسٰانُ (۶)قَالَ عَلِيٌّ ع سَمِعْتُ رَسُولَ اَللَّهِ ص يَقُولُ إِنَّ اَللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ مَا جَزَاءُ مَنْ أَنْعَمْتُ عَلَيْهِ بِالتَّوْحِيدِ إِلاَّ اَلْجَنَّةُ (٧).

١۴- وَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى اَلنَّبِيِّ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ عَلِّمْنِي مِنْ غَرَائِبِ

١- ١) -سوره محمّد (۴٧) :١٩.

٢- ٢) -سوره الروم (٣) :٨.

٣- ٣) -سوره الأعراف (٧) :١٨۵.

۴- ۴) - «التوحيد» /١٨، باب ثواب الموحدين و العارفين (١) ، الحديث ١.

۵- ۵) - «التوحيد» /١٩، باب ثواب الموحدين و العارفين (١) ، الحديث ۵، و فيه: «. . . لا يشرك باللّه شيئا أحسن أو أساء دخل الجنّه» .

۶- ۶) -سوره الرحمن (۵۴) :۶٠.

٧- ٧) - «التوحيد» /٢٨، باب ثواب الموحدين و العارفين (١) ، الحديث ٢٩؛ و راجع «أمالى الطوسىّ» ج ٢/١٨٢.

اَلْعِلْمِ قَالَ مَا صَنَعْتَ فِي رَأْسِ اَلْعِلْمِ حَتَّى تَسْأَلَ عَنْ غَرَائِبِهِ قَالَ اَلرَّجُلُ مَا رَأْسُ اَلْعِلْمِ يَا رَسُولَ اَللَّهِ قَالَ مَعْرِفَةُ اَللَّهِ حَقَّ مَعْرِفَتِهِ قَالَ اَلْأَعْرَابِيُّ وَ مَا مَعْرِفَةُ اَللَّهِ حَقَّ مَعْرِفَتِهِ قَالَ تَعْرِفُهُ بِلاَ مِثْلٍ وَ لاَ شِبْهٍ وَ لاَ نِدٍّ وَ أَنَّهُ وَاحِدٌ أَحَدٌ ظَاهِرٌ بَاطِنٌ أَوَّلٌ آخِرٌ لاَ كُفْوَ لَهُ وَ لاَ نَظِيرَ فَذَلِكَ حَقُّ مَعْرِفَتِهِ (۱). و الأثر فی ذلک عن أهل البیت ع کثیر جدا و من أراده فلیقف علی کتابَیِ التوحیدِ للکلینی (۲)و الصدوق ابن بابویه رحمهما الله تعالی.

و أما علم الکتاب

فقد استقر الاصطلاح فیه علی ثلاثه فنون قد أفردت بالتصنیف و أطلق علیها اسم العلم <أحدها> علم التجوید و فائدته معرفه أوضاع حروفه و کلماته مفرده و مرکبه فیدخل فیه معرفه مخارج الحروف و صفاتها و مدها و إظهارها و إخفائها و إدغامها و إمالتها و تفخیمها و نحو ذلک. و <ثانیها> علم القراءه و فائدته معرفه الوجوه الإعرابیه و البنائیه التی نزل القرآن بها و نقلت عن النبی ص تواترا و یندرج فیه بعض ما سبق فی الفن الأول و قد یطلق علیهما علم واحد و یجمعهما تصنیف واحد. و <ثالثها> علم التفسیر و فائدته معرفه معانیه و استخراج أحکامه و حکمه لیترتب علیه است عماله فی الأحکام و المواعظ و الأمر و النهی و غیرها و یندرج فیه غالبا معرفه ناسخه و منسوخه و محکمه و متشابهه و غیرها و قد یفرد الناسخ و المنسوخ و یخص بعلم آخر إلا أن أکثر التفاسیر مشتمله علی المقصود منهما. و قد ورد فی فضله و آدابه و الحث علی تعلمه أخبار کثیره و آثار

۱۷- "فَرُوِیَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً (۳)فِی قَوْلِهِ تَعَالَی

ص: ۳۶۷

۱- ۱) - «التوحید» /۲۸۴-۲۸۵، باب أدنی ما یجزی من معرفه التوحید (۴) ، الحدیث ۵.

۲- ۲) -راجع «الکافی» ج ۱/۷۲-۱۶۷، کتاب التوحید.

۳- ۳) -للاطّلاع علی معنی الحدیث المرفوع راجع «شرح البدایه» /۳۰-۳۱.

يُؤْتِی اَلْحِكْمَهَ مَنْ يَشٰاءُ وَ مَنْ يُؤْتَ اَلْحِكْمَهَ فَقَدْ أُوتِیَ خَيْراً كَثِيراً

(١)

قَالَ اَلْحِكْمَهُ اَلْقُرْآنُ (٢).

١٧- وَ رُوِیَ عَنْهُ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ يَعْنِی تَفْسِيرَهُ فَإِنَّهُ قَدْ قَرَأَهُ اَلْبَرُّ وَ اَلْفَاجِرُ (٣).

١٧- وَ عَنْهُ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ فِی تَفْسِيرِ اَلْآيَهِ أَنَّهُ قَالَ اَلْحِكْمَهُ اَلْمَعْرِفَهُ بِالْقُرْآنِ نَاسِخِهِ وَ مَنْسُوخِهِ وَ مُحْكَمِهِ وَ مُتَشَابِهِهِ وَ مُقَدَّمِهِ وَ مُؤَخَّرِهِ وَ حَلاَلِهِ وَ حَرَامِهِ وَ أَمْثَالِهِ (٤).

١۴- وَ قَالَ ص أَعْرِبُوا اَلْقُرْآنَ وَ اِلْتَمِسُوا غَرَائِبَهُ (۵).

١۴- "وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَلرَّحْمَنِ اَلسُّلَمِیِّ قَالَ حَدَّثَنَا مَنْ كَانَ يُقْرِئُنَا مِنَ اَلصَّحَابَهِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَأْخُذُونَ مِنْ رَسُولِ اَللَّهِ ص عَشْرَ آيَاتٍ فَلاَ يَأْخُذُونَ فِی اَلْعَشْرِ اَلْأُخْرَی حَتَّی يَعْلَمُوا مَا فِی هَذِهِ مِنَ اَلْعِلْمِ وَ اَلْعَمَلِ (۶)

.

١٧- "وَ عَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِیَ اَللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اَلَّذِی يَقْرَأُ اَلْقُرْآنَ وَ لاَ يُحْسِنُ تَفْسِيرَهُ كَالْأَعْرَابِیِّ يَهُذُّ اَلشِّعْرَ هَذّاً (٧).

١۴- وَ عَنِ اَلنَّبِیِّ ص مَنْ قَالَ فِی اَلْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ اَلنَّارِ (٨).

١- ١) -سوره البقره (٢) :٢۶٩.

٢- ٢) - «الإتقان» ج ۴/١٩٧؛ «تفسير ابن كثير» ج ١/٣٢٩.

٣- ٣) - «الإتقان» ج ۴/١٩٧،٢۴٩؛ «تفسير ابن كثير» ج ١/٣٢٩، و فيهما: «. . . عن ابن عبّاس مرفوعا: «يؤتى الحكمه» قال: القرآن، قال ابن عبّاس: يعنی تفسيره؛ فإنّه قد قرأه البرّ و الفاجر» .

۴- ۴) - «الإتقان» ج ۴/١٩٧؛ «تفسير التبيان» ج ٢/٣۴٨؛ «تفسير مجمع البيان» ج ٢/٣٨٢؛ «تفسير ابن كثير» ج ١/٣٢٩؛ «علم القلوب» /١٩.

۵- ۵) - «تفسير مجمع البيان» ج ١/١٣؛ «الإتقان» ج ۴/١٨٩؛ «تفسير القرطبیّ» ج ١/٢٣؛ «المستدرک على الصحيحين» ج ٢/۴٣٩؛ «تفسير كشف الأسرار» ج ١٠/۶٧٩؛ «مجمع الزوائد» ج ٧/١۶٣.

۶- ۶) - «تفسير الطبریّ» ج ١/٢٨؛ «تفسير ابن كثير» ج ١/۴؛ «الإتقان» ج ۴/٢٠٢؛ «تفسير أبی الفتوح الرازیّ» ج ١/١۴؛ «تفسير القرطبیّ» ج ١/٣٩؛ «مجمع الزوائد» ج ١/١۶۵؛ «تفسير التبيان» ج ١/١٧.

٧- ٧) - «الإتقان» ج ۴/١٩٨؛ «تفسير أبی الفتوح الرازیّ» ج ١/١۴.

٨- ٨) - «سنن الترمذی» ج ۵/١٩٩، كتاب تفسير القرآن، الباب ١، الحديث ٢٩۵٠؛ «مسند أحمد» ج ١/٢٣٣؛ «الفقيه و المتفقه» ج

۱/۵۷؛ «تفسير الطبرىّ» ج ۱/۲۷. و للاطّلاع على معنى «فليتبوّأ مقعـده من النار» و إعرابها راجع «مرآه العقول» ج ۱/۱۵۰؛ و «فيض القدير» -

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ تَكَلَّمَ فِی اَلْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ (۱).

۱۴- وَ قَالَ ص مَنْ قَالَ فِی اَلْقُرْآنِ بِغَيْرِ مَا يَعْلَمُ جَاءَ يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ مُلْجَماً بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ (۲).

۱۴- وَ قَالَ ص أَكْثَرُ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِی مِنْ بَعْدِی رَجُلٌ يَتَأَوَّلُ اَلْقُرْآنَ يَضَعُهُ عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهِ (۳).

۵- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَبِی مَا ضَرَبَ رَجُلٌ اَلْقُرْآنَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ إِلاَّ كَفَرَ (۴). يعنی تفسيره برأيه من غير علم.

۱۴- : وَ قَدْ تَقَدَّمَ (۵)حَدِيثُ اَلْعَلاَّمَهِ اَلَّذِی قِيلَ لِلنَّبِیِّ ص إِنَّهُ أَعْلَمُ اَلنَّاسِ بِأَنْسَابِ اَلْعَرَبِ وَ وَقَائِعِهَا وَ أَيَّامِ اَلْجَاهِلِيَّهِ وَ اَلْأَشْعَارِ اَلْعَرَبِيَّهِ فَقَالَ اَلنَّبِیُّ ص ذَاكَ عِلْمٌ لاَ يَضُرُّ مَنْ جَهِلَهُ وَ لاَ يَنْفَعُ مَنْ عَلِمَهُ ثُمَّ قَالَ ص إِنَّمَا اَلْعِلْمُ ثَلاَثَهٌ آيَهٌ مُحْكَمَهٌ أَوْ فَرِيضَهٌ عَادِلَهٌ أَوْ سُنَّهٌ قَائِمَهٌ وَ مَا سِوَاهُنَّ فَهُوَ فَضْلٌ (۶). و الكلام فی جمله ذلك مما يطول و يخرج عن وضع الرساله فلنقتصر منه على هذا القدر.

و أما علم الحديث

فهو أجل العلوم قدرا و أعلاها رتبه و أعظمها مثوبه بعد

(۸

-ج ۶/۲۱۴؛ و «سنن ابن ماجه» ج ۱/۱۳-۱۴، الهامش؛ و «شرح أصول الكافی» /۱۲۶.

۱- ۱) - «سنن الترمذی» ج ۵/۲۰۰، كتاب تفسير القرآن، الباب ۱، الحديث ۲۹۵۲؛ «تفسير الطبریّ» ج ۱/۲۷؛ «تفسير القرطبیّ» ج ۱/۳۲؛ «تفسير التبيان» ج ۱/۴؛ «تفسير مجمع البيان» ج ۱/۱۳؛ «تفسير أبی الفتوح الرازیّ» ج ۱/۵.

۲- ۲) - «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۱۲۱، الحديث ۳؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۶۳.

۳- ۳) - «الجامع الصغير» ج ۱/۵۳، حرف الهمزه، و شرحه: «فيض القدير» ج ۲/۸۰، الحديث ۱۳۸۳؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۱۸۷، الحديث ۲۸۹۷۸، و ج ۱۰/۲۰۰، الحديث ۲۹۰۵۲ مع اختلاف يسير فی اللفظ.

۴- ۴) - «الكافی» ج ۲/۶۳۲،۶۳۳، كتاب فضل القرآن، باب النوادر، الحديثان ۱۷ و ۲۵.

۵- ۵) -تقدّم فی المقدّمه، ص ۱۱۳.

۶- ۶) - «الكافی» ج ۱/۳۲، كتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحديث ۱.

القرآن و هو ما أضيف إلى النبی ص أو إلى الأئمه المعصومین ع قولا أو فعلا أو تقریرا أو صفه حتى الحرکات و السکنات و الیقظه و النوم و هو ضربان روایه و درایه. فالأول العلم بما ذکر. و الثانی و هو المراد بعلم الحدیث عند الإطلاق و هو علم یعرف به معانی ما ذکر و متنه و طرقه و صحیحه و سقیمه و ما یحتاج إلیه من شروط الروایه و أصناف المرویات لیعرف المقبول منه و المردود لیعمل به أو یجتنب. و هو أفضل العلمین فإن الغرض الذاتی منهما هو العمل و الدرایه هی السبب القریب له

۶- وَ قَدْ رُوِیَ عَنِ اَلصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: خَبَرٌ تَدْرِیهِ خَیْرٌ مِنْ أَلْفٍ تَرْوِیهِ (۱).

۶- وَ قَالَ ع عَلَیْکُمْ بِالدِّرَایَاتِ لاَ اَلرِّوَایَاتِ (۲).

۶- وَ عَنْ طَلْحَهَ بْنِ زَیْدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع رُوَاهُ اَلْکِتَابِ کَثِیرٌ وَ رُعَاتُهُ قَلِیلٌ فَکَمْ مُسْتَنْسِخٍ لِلْحَدِیثِ مُسْتَغِشٌّ لِلْکِتَابِ وَ اَلْعُلَمَاءُ تُجْزِیهِمُ اَلدِّرَایَهُ وَ اَلْجُهَّالُ تُجْزِیهِمُ اَلرِّوَایَهُ (۳). و مما جاء فی فضل علم الحدیث مطلقا من الأخبار و الآثار

۱۴- قَوْلُ اَلنَّبِیِّ ص لِیُبَلِّغِ اَلشَّاهِدُ اَلْغَائِبَ فَإِنَّ اَلشَّاهِدَ عَسَى أَنْ یُبَلِّغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ (۴).

ص: ۳۷۰

۱- ۱) - «السرائر» /۴۹۲، قسم المستطرفات؛ «مستطرفات السرائر» /۱۴۹، الحدیث ۴؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۲۰۶، نقلا عنه.

۲- ۲) - «السرائر» /۴۹۲، قسم المستطرفات؛ «مستطرفات السرائر» /۱۵۰، الحدیث ۵؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۲۰۶، نقلا عنه.

۳- ۳) - «السرائر» /۴۹۲، قسم المستطرفات؛ «مستطرفات السرائر» /۱۵۰، الحدیث ۶؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۲۰۶، نقلا عنه.

۴- ۴) - «سنن ابن ماجه» ج ۱/۸۵، المقدّمه، الباب ۱۸، الحدیث ۲۳۳؛ «شرف أصحاب الحدیث» /۱۶-۱۷؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۴۸.

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص نَضَّرَ اَللَّهُ اِمْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ وَ رُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ (۱).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ أَدَّى إِلَى أُمَّتِي حَدِيثاً يُقَامُ بِهِ سُنَّةٌ أَوْ يُثْلَمُ بِهِ بِدْعَةٌ فَلَهُ اَلْجَنَّةُ (۲).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص رَحِمَ اَللَّهُ خُلَفَائِي قِيلَ وَ مَنْ خُلَفَاؤُكَ قَالَ اَلَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي فَيَرْوُونَ أَحَادِيثِي وَ يُعَلِّمُونَهَا اَلنَّاسَ (۳).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثاً مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اَللَّهُ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ فَقِيهاً وَ كُنْتُ لَهُ شَافِعاً وَ شَهِيداً (۴). هذا بعض ما ورد من ألفاظ هذا الحديث.

۱- ۱) - «سنن أبی داود» ج ۳/۳۲۲، كتاب العلم، الحديث ۳۶۶۰؛ «تحف العقول» /۳۶؛ «سنن الترمذی» ج ۵/۳۴، كتاب العلم، الباب ۷، الحديث ۲۶۵۶؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۴۶؛ «الفقيه و المتفقه» ج ۲/۷۱؛ و راجع «المحدّث الفاصل» /۱۶۴؛ «المستدرك على الصحيحين» ج ۱/۸۷-۸۸؛ «شرف أصحاب الحديث» /۱۸-۱۹؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۳۷-۱۴۰.

۲- ۲) - «الجامع الصغير» ج ۲/۱۶۱، حرف الميم، و شرحه: «فيض القدير» ج ۶/۴۶، الحديث ۸۳۶۳؛ «شرف أصحاب الحديث» /۸۰.

۳- ۳) - «كتاب من لا يحضره الفقيه» ج ۴/۳۰۲، باب النوادر-و هو آخر أبواب الكتاب-الحديث ۹۱۵؛ «الترغيب و الترهيب» ج ۱/۱۱۰؛ «المحدث الفاصل» /۱۶۳؛ «شرف أصحاب الحديث» /۳۱؛ «جامع بيان العلم و فضله» ج ۱/۵۵؛ «تحرير الأحكام الشرعيه» ج ۱/۲؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۲۹، الحديث ۲۹۲۰۸ و ۲۹۲۰۹، و ج ۱۰/۲۲۱، الحديث ۲۹۱۶۷؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۲۶؛ «أمالی الصدوق» /۱۵۲؛ «معانی الأخبار» /۳۷۴-۳۷۵؛ «بحار الأنوار» ج ۲/۱۴۴-۱۴۵، نقلا عن «أمالی الصدوق» و «معانی الأخبار» و «عيون أخبار الرضا» عليه السّلام، و ج ۲/۲۵، نقلا عن «منيه المريد» .

۴- ۴) - «تحرير الأحكام الشرعيه» ج ۱/۴؛ «إحياء علوم الدين» ج ۱/۶؛ «عوالی اللآلی» ج ۴/۷۹-۸۰؛ «الخصال» ج ۲/۶۴۳-۶۴۴، الأحاديث ۱۵-۱۷؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۲۴، الحديث ۲۹۱۸۴، و راجع «المحدث الفاصل» /۱۷۲-۱۷۴؛ «شرف أصحاب الحديث» /۱۹-۲۰. و الحديث مشهور و نقل بألفاظ مختلفه، و لأجله ألّف الكثير من العلماء كتبا فيها أربعون حديثا، كالشهيد الأوّل، و العلاّمه المجلسی، و الشيخ البهائی، و ابن زهره الحلبیّ قدّس سرّهم؛ و غيرهم، و انظر فی ذلك «الذريعه» ج ۱/۴۰۹-۴۳۶.

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ تَعَلَّمَ حَدِيثَيْنِ اِثْنَيْنِ يَنْفَعُ بِهِمَا نَفْسَهُ أَوْ يُعَلِّمُهُمَا غَيْرَهُ فَيَنْتَفِعُ بِهِمَا كَانَ خَيْراً لَهُ مِنْ عِبَادَهِ سِتِّينَ سَنَهً (۱).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ رَدَّ حَدِيثاً بَلَغَهُ عَنِّي فَأَنَا مُخَاصِمُهُ يَوْمَ اَلْقِيَامَهِ فَإِذَا بَلَغَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ لَمْ تَعْرِفُوهُ فَقُولُوا اَللَّهُ أَعْلَمُ (۲).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً أَوْ رَدَّ شَيْئاً أَمَرْتُ بِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتاً فِي جَهَنَّمَ (۳).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص مَنْ بَلَغَهُ عَنِّي حَدِيثٌ فَكَذَّبَ بِهِ فَقَدْ كَذَّبَ ثَلاَثَهً اَللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ اَلَّذِي حَدَّثَ بِهِ (۴).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص تَذَاكَرُوا وَ تَلاَقَوْا وَ تَحَدَّثُوا فَإِنَّ اَلْحَدِيثَ جِلاَءُ اَلْقُلُوبِ إِنَّ اَلْقُلُوبَ لَتَرِينُ كَمَا يَرِينُ اَلسَّيْفُ جِلاَؤُهَا اَلْحَدِيثُ (۵).

۶- وَ رَوَى عَلِيُّ بْنُ حَنْظَلَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع يَقُولُ اِعْرِفُوا مَنَازِلَ اَلنَّاسِ عَلَى قَدْرِ رِوَايَتِهِمْ عَنَّا (۶).

۶- وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اَلْعُلَمَاءَ وَرَثَهُ اَلْأَنْبِيَاءِ وَ ذَاكَ أَنَّ اَلْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِرْهَماً وَ لاَ دِينَاراً وَ إِنَّمَا وَرَّثُوا

۱- ۱) - «شرح أصحاب الحديث» /۸۰؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۱۶۳-۱۶۴، الحديث ۲۸۸۴۹.

۲- ۲) - «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۴۷؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۳۶، الحديث ۲۹۲۴۹.

۳- ۳) - «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۴۲؛ «كنز العمّال» ج ۱۰/۲۳۴، الحديث ۲۹۲۳۶.

۴- ۴) - «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۴۸-۱۴۹.

۵- ۵) - «الكافى» ج ۱/۴۱، كتاب فضل العلم، باب سؤال العلم و تذاكره، الحديث ۸. و فى جميع النسخ المخطوطه و المطبوعه: «جلاؤه» ، و الصواب «جلاؤها» كما فى «الكافى» .

۶- ۶) - «الكافى» ج ۱/۵۰، كتاب فضل العلم، باب النوادر، الحديث ۱۳.

أَحَادِيثَ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ فَمَنْ أَخَذَ بِشَيْءٍ مِنْهَا فَقَدْ أَخَذَ حَظّاً وَافِراً فَانْظُرُوا عِلْمَكَمْ هَذَا عَمَّنْ تَأْخُذُونَهُ فَإِنَّ فِينَا أَهْلَ اَلْبَيْتِ فِی كُلِّ خَلَفٍ عُدُولاً يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ اَلْغَالِينَ وَ اِنْتِحَالَ اَلْمُبْطِلِينَ وَ تَأْوِيلَ اَلْجَاهِلِينَ (١).

۶- وَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع رَجُلٌ رَاوِيَةٌ لِحَدِيثِكُمْ يَبُثُّ ذَلِكَ فِی اَلنَّاسِ وَ يُشَدِّدُهُ فِی قُلُوبِهِمْ وَ قُلُوبِ شِيعَتِكُمْ وَ لَعَلَّ عَابِداً مِنْ شِيعَتِكُمْ لَيْسَتْ لَهُ هَذِهِ اَلرِّوَايَهُ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ قَالَ، اَلرَّاوِيَهُ لِحَدِيثِنَا يَشُدُّ بِهِ قُلُوبَ شِيعَتِنَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ (٢).

۶- وَ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَوْلُ اَللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ اَلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ اَلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ (٣)قَالَ هُوَ اَلرَّجُلُ يَسْمَعُ اَلْحَدِيثَ فَيُحَدِّثُ بِهِ كَمَا سَمِعَهُ لاَ يَزِيدُ فِيهِ وَ لاَ يَنْقُصُ مِنْهُ (۴).

١- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ اَلْمُؤْمِنِينَ ع إِذَا حَدَّثْتُمْ بِحَدِيثٍ فَأَسْنِدُوهُ إِلَى اَلَّذِی حَدَّثَكُمْ فَإِنْ كَانَ حَقّاً فَلَكُمْ وَ إِنْ كَانَ كَذِباً فَعَلَيْهِ (۵).

۶- وَ رَوَى هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ وَ حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ وَ غَيْرُهُمَا قَالُوا سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع يَقُولُ حَدِيثِی حَدِيثُ أَبِی وَ حَدِيثُ أَبِی حَدِيثُ جَدِّی وَ حَدِيثُ جَدِّی حَدِيثُ اَلْحُسَيْنِ

١- ١) - «الكافی» ج ١/٣٢، كتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحديث ٢.

٢- ٢) - «الكافی» ج ١/٣٣، كتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحديث ٩.

٣- ٣) -سوره الزمر (٣٩) :١٨.

۴- ۴) - «الكافی» ج ١/۵١، كتاب فضل العلم، باب روايه الكتب و الحديث و فضل الكتابه و التمسّک بالكتب، الحديث ١.

۵- ۵) - «الكافی» ج ١/۵٢، كتاب فضل العلم، باب روايه الكتب و الحديث و فضل الكتابه و التمسک بالكتب، الحديث ٧.

وَ حَدِيثُ اَلْحُسَيْنِ حَدِيثُ اَلْحَسَنِ وَ حَدِيثُ اَلْحَسَنِ حَدِيثُ أَمِيرِ اَلْمُؤْمِنِينَ وَ حَدِيثُ أَمِيرِ اَلْمُؤْمِنِينَ حَدِيثُ رَسُولِ اَللَّهِ ص وَ حَدِيثُ رَسُولِ اَللَّهِ ص قَوْلُ اَللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ (۱).

و أما الفقه

فأصله فی اللغه الفهم أو فهم الأشیاء الدقیقه و فی الاصطلاح علم بحکم شرعی فرعی مکتسب من دلیل تفصیلی سواء کان من نصه أم استنباطا منه و فائدته امتثال أوامر الله تعالی و اجتناب نواهیه المحصلان للفوائد الدنیویه و الأخرویه. و مما ورد فی فضله و آدابه خبر

۶- مَنْ يُرِدِ اَللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي اَلدِّينِ (۲). و خبر

۱۶- فَقِيهٌ أَشَدُّ عَلَى اَلشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ (۳).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص خَصْلَتَانِ لاَ تَجْتَمِعَانِ فِي مُنَافِقٍ حُسْنُ سَمْتٍ وَ فِقْهٌ فِي اَلدِّينِ (۴).

۱۴- وَ قَوْلُهُ ص أَفْضَلُ اَلْعِبَادَهِ اَلْفِقْهُ وَ أَفْضَلُ اَلدِّينِ اَلْوَرَعُ (۵).

۱۴- "وَ خَبَرُ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ:

۱- ۱) - «الکافی» ج ۱/۵۳، کتاب فضل العلم، باب روایه الکتب و الحدیث و فضل الکتابه و التمسّک بالکتب، الحدیث ۱۴.

۲- ۲) - «صحیح البخاریّ» ج ۲/۳۶-۳۷، کتاب العلم، الحدیث ۷۰؛ «سنن الترمذی» ج ۵/۲۸، کتاب العلم (۴۲) ، الباب ۱، الحدیث ۲۶۴۵؛ «سنن الدارمیّ» ج ۲/۲۹۷؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/۸۰، المقدّمه، الباب ۱۷، الحدیث ۲۲۰؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۲۳-۲۵؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۱/۲-۸.

۳- ۳) - «سنن الترمذی» ج ۵/۴۸، کتاب العلم، الحدیث ۲۶۸۱؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/۸۱، المقدّمه، الباب ۱۷، الحدیث ۲۲۲؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۳۱-۳۲؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۱/۲۴؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۱۵۵، الحدیث ۲۸۷۹۳.

۴- ۴) - «سنن الترمذی» ج ۵/۴۹-۵۰، کتاب العلم، الحدیث ۲۶۸۴؛ «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۶.

۵- ۵) - «الجامع الصغیر» ج ۱/۵۰، حرف الهمزه، و شرحه: «فیض القدیر» ج ۲/۴۳، الحدیث ۱۲۸۰؛ «کنز العمّال» ج ۱۰/۱۵۰، الحدیث ۲۸۷۶۳.

كَانَ اَلنَّبِيُّ ص وَ أَصْحَابُهُ إِذَا جَلَسُوا كَانَ حَدِيثُهُمُ اَلْفِقْهَ إِلاَّ أَنْ يَقْرَأَ رَجُلٌ سُورَةً أَوْ يَأْمُرَ رَجُلاً بِقِرَاءَةِ سُورَةٍ (١).

۶- وَ رَوَى حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَرَادَ اَللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْراً فَقَّهَهُ فِي اَلدِّينِ (٢).

۶- وَ رَوَى بَشِيرٌ اَلدَّهَّانُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اَللَّهِ ع لاَ خَيْرَ فِي مَنْ لاَ يَتَفَقَّهُ مِنْ أَصْحَابِنَا يَا بَشِيرُ إِنَّ اَلرَّجُلَ مِنْهُمْ إِذَا لَمْ يَسْتَغْنِ بِفِقْهِهِ اِحْتَاجَ إِلَيْهِمْ فَإِذَا اِحْتَاجَ إِلَيْهِمْ أَدْخَلُوهُ فِي بَابِ ضَلاَلَتِهِمْ وَ هُوَ لاَ يَعْلَمُ (٣).

۶- وَ عَنِ اَلْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِالتَّفَقُّهِ فِي دِينِ اَللَّهِ وَ لاَ تَكُونُوا أَعْرَاباً فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ يَتَفَقَّهْ فِي دِينِ اَللَّهِ لَمْ يَنْظُرِ اَللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ اَلْقِيَامَةِ وَ لَمْ يُزَكِّ لَهُ عَمَلاً (۴).

۶- وَ رَوَى أَبَانُ بْنُ تَغْلِبَ عَنْهُ ع قَالَ: لَوَدِدْتُ أَنَّ أَصْحَابِي ضُرِبَتْ رُءُوسُهُمْ بِالسِّيَاطِ حَتَّى يَتَفَقَّهُوا (۵).

۶- وَ رُوِيَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ لَهُ رَجُلٌ جُعِلْتُ فِدَاكَ رَجُلٌ عَرَفَ هَذَا اَلْأَمْرَ لَزِمَ بَيْتَهُ وَ لَمْ يَتَعَرَّفْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ إِخْوَانِهِ قَالَ فَقَالَ كَيْفَ يَتَفَقَّهُ هَذَا فِي دِينِهِ (۶).

۶- وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اَللَّهِ ع يَقُولُ

١- ١) - «المستدرك على الصحيحين» ج ١/٩۴؛ «الطبقات الكبير» ج ٢/٣٧۴، و لفظ الحديث فى الثانى هكذا: «. . . عن أبى سعيد الخدرى قال: كان أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه [و آله]و سلّم، إذا قعدوا يتحدّثون كان حديثهم الفقه إلاّ أن يأمروا رجلاـ فيقرأ عليهم سوره أو يقرأ رجل سوره من القرآن.» و فى «ز» ، «م» ، «ض» ، «ح» و «ع» : «يقرئ رجلاـ سوره» بدل «يقرأ رجل سوره» ، و ما أثبتناه مطابق لسائر النسخ و للمصدر، و الظاهر أنّه أصحّ و أنسب.

٢- ٢) - «الكافى» ج ١/٣٢، كتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحديث ٣.

٣- ٣) - «الكافى» ج ١/٣٣، كتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله و فضل العلماء، الحديث ۶.

۴- ۴) - «الكافى» ج ١/٣١، كتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ عليه، الحديث ٧.

۵- ۵) - «الكافى» ج ١/٣١، كتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ عليه، الحديث ٨.

۶- ۶) - «الكافى» ج ١/٣١، كتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ عليه، الحديث ٩.

تَفَقَّهُوا فِی اَلدِّینِ فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ یَتَفَقَّهْ مِنْکُمْ فِی اَلدِّینِ فَهُوَ أَعْرَابِیٌّ إِنَّ اَللَّهَ تَعَالَی یَقُولُ فِی کِتَابِهِ لِیَتَفَقَّهُوا فِی اَلدِّینِ وَ لِیُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُوا إِلَیْهِمْ لَعَلَّهُمْ یَحْذَرُونَ (۱).

۵- وَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: اَلْکَمَالُ کُلُّ اَلْکَمَالِ اَلتَّفَقُّهُ فِی اَلدِّینِ وَ اَلصَّبْرُ عَلَی اَلنَّائِبَهِ وَ تَقْدِیرُ اَلْمَعِیشَهِ (۲).

۶- وَ رَوَی سُلَیْمَانُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ یَمُوتُ مِنَ اَلْمُؤْمِنِینَ أَحَبَّ إِلَی إِبْلِیسَ مِنْ مَوْتِ فَقِیهٍ (۳).

۶- وَ عَنْهُ ع قَالَ: إِذَا مَاتَ اَلْمُؤْمِنُ اَلْفَقِیهُ ثُلِمَ فِی اَلْإِسْلاَمِ ثُلْمَهٌ لاَ یَسُدُّهَا شَیْءٌ (۴).

۷- وَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا اَلْحَسَنِ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ ع یَقُولُ إِذَا مَاتَ اَلْمُؤْمِنُ بَکَتْ عَلَیْهِ اَلْمَلاَئِکَهُ وَ بِقَاعُ اَلْأَرْضِ اَلَّتِی کَانَ یَعْبُدُ اَللَّهَ عَلَیْهَا وَ أَبْوَابُ اَلسَّمَاءِ اَلَّتِی کَانَ یُصْعَدُ فِیهَا بِأَعْمَالِهِ وَ ثُلِمَ فِی اَلْإِسْلاَمِ ثُلْمَهٌ لاَ یَسُدُّهَا شَیْءٌ لِأَنَّ اَلْمُؤْمِنِینَ اَلْفُقَهَاءَ حُصُونُ اَلْإِسْلاَمِ کَحِصْنِ سُورِ اَلْمَدِینَهِ لَهَا (۵).

۶- وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اَللَّهِ ع قَالَ: لاَ یَسَعُ اَلنَّاسَ حَتَّی یَسْأَلُوا وَ یَتَفَقَّهُوا وَ یَعْرِفُوا إِمَامَهُمْ وَ یَسَعُهُمْ أَنْ یَأْخُذُوا بِمَا یَقُولُ وَ إِنْ کَانَ تَقِیَّهً (۶). فهذه نبذه من الأخبار المختصه بالعلوم الشرعیه مضافه إلی ما ورد فی مطلق

ص: ۳۷۶

۱- ۱) - «الکافی» ج ۱/۳۱، کتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ علیه، الحدیث ۶؛ و الآیه فی سوره التوبه (۹) :۱۲۲.

۲- ۲) - «الکافی» ج ۱/۳۲، کتاب فضل العلم، باب صفه العلم و فضله، و فضل العلماء، الحدیث ۴.

۳- ۳) - «الکافی» ج ۱/۳۸، کتاب فضل العلم، باب فقد العلماء، الحدیث ۱ و ۴.

۴- ۴) - «الکافی» ج ۱/۳۸، کتاب فضل العلم، باب فقد العلماء، الحدیث ۲.

۵- ۵) - «الکافی» ج ۱/۳۸، کتاب فضل العلم، باب فقد العلماء، الحدیث ۳.

۶- ۶) - «الکافی» ج ۱/۴۰، کتاب فضل العلم، باب سؤال العالم و تذاکره، الحدیث ۴، و فی جمیع النسخ: «کانت تقیّه» بدل «کان تقیّه» و ما أثبتناه مطابق للمصدر.

العلم و قد تقدم جمله منه (۱)

الفصل الثانی فی العلوم الفرعیه

>و هی التی تتوقف معرفه العلوم الشرعیه علیها< >أما المعرفه بالله تعالی< و ما یتبعه فلا یتوقف أصل تحققه علی شیء من العلوم بل یکفی فیه مجرد النظر و هو أمر عقلی یجب علی کل مکلف و هو أول الواجبات بالذات و إن کان الخوض فی مباحثه و تحقیق مطالبه و دفع شبه المبطلین فیه یتوقف علی بعض العلوم العقلیه- کالمنطق و غیره. و أما الکتاب العزیز فإنه بِلِسانٍ عَرَبِیٍّ مُبِینٍ فیتوقف معرفته علی علوم العربیه من النحو و التصریف و الاشتقاق و المعانی و البیان و البدیع و لغه العرب و أصول الفقه لیعرف به حکم عامه و خاصه و مطلقه و مقیده و محکمه و متشابهه و غیرها من ضروبه فمعرفه ما یتوقف علیه من هذه العلوم واجب کوجوبه فإن کان عینیا فهی عینیه و إن کان کفائیا فهی کفائیه و سیأتی تفصیله (۲)إن شاء الله تعالی. و أما الحدیث النبوی فالکلام فیه کالکلام فی الکتاب و علومه علومه و یزید الحدیث عنه بمعرفه أحوال رواته من حیث الجرح و التعدیل لیعرف ما یجب قبوله منها و ما یجب رده و هو علم خاص بالرجال (۳). و أما الفقه فیتوقف معرفته علی جمیع ما ذکر من العلوم الفرعیه و الأصلیه. أما الکلام فلتوقف معرفه الشرع علی شارعه و عدله و حکمته و معرفه مبلغه و حافظه.

ص: ۳۷۷

۱- ۱) -تقدّم فی المقدّمه.

۲- ۲) -سیأتی فی المطلب الثانی.

۳- ۳) -یعنی علم الرجال، و المراد أنّ علم الرجال خاصّ بالبحث عن معرفه أحوال رواه الحدیث من حیث الجرح و التعدیل.

و أما الکتاب ففیه نحو خمس مائه آیه تشتمل علی أحکام شرعیه (۱)فلا بد من معرفتها لمن یرید التفقه بطریق الاستدلال. و أما الحدیث فلا بد من معرفه ما یشتمل منه علی الأحکام لیستنبطها منه و من الآیات القرآنیه فإن لم یمکن استنباطها منهما رجع إلی بقیه الأدله التی یمکن استفادتها منها من الإجماع و دلیل العقل علی الوجه المقرر فی أصول الفقه . و المنطق آله شریفه لتحقیق الأدله مطلقا و معرفه الموصل منها إلی المطلوب من غیره. فهذه عشره علوم (۲)یتوقف علیها العلوم الشرعیه و جمله ما یتوقف علیه الفقه اثنا عشر (۳)و هی ترجع بحسب ما استقر علیه تدوین العلماء إلی ثمانیه فإن علم الاشتقاق قد أدرج فی أصول الفقه غالبا و فی بعض العلوم العربیه و علم المعانی و البیان و البدیع قد صار علما واحدا فی أکثر الکتب الموضوعه لها و التصریف داخل مع النحو فی أکثر الکتب و قل من أفرده علما خصوصا کتب المتقدمین فتدبر ذلک موفقا

۱- ۱) -فی «الإتقان» ج ۴/۴۰-۴۱: «قال الغزالی و غیره: آیات الأحکام خمسمائه آیه. و قال بعضهم: مائه و خمسون، قیل: و لعلّ مرادهم المصرّح به؛ فإنّ آیات القصص و الأمثال و غیرها یستنبط منها کثیر من الأحکام. قال الشیخ عزّ الدین بن عبد السّلام فی کتاب «الإمام فی أدلّه الأحکام» : معظم آی القرآن لا یخلو عن أحکام مشتمله علی آداب حسنه و أخلاق جمیله. . .» .

۲- ۲) -و هی: علم التصریف؛ و النحو؛ و اللغه؛ و الاشتقاق؛ و المعانی؛ و البیان و البدیع؛ و أصول الفقه؛ و المنطق؛ و الرجال.

۳- ۳) -و هی العلوم العشره المذکوره آنفا مع علم الحدیث و تفسیر آیات الأحکام.

المطلب الثانی فی مراتب أحکام العلم الشرعی و ما ألحق به

اشاره

و هی ثلاثه فرض عین و فرض کفایه و سنه فالأول (۱)ما لا یتأدی الواجب عینا إلا به و علیه حمل (۲)حدیث

۱۴- طَلَبُ اَلْعِلْمِ فَرِیضَهٌ عَلَی کُلِّ مُسْلِمٍ (۳). و هو یرجع إلی اعتقاد و فعل و ترک. فالأول اعتقاد کلمتی الشهادتین و ما یجب لله و یمتنع علیه و الإذعان بالإمامه للإمام و التصدیق بما جاء به النبی ص من أحوال الدنیا و الآخره مما ثبت عنه تواترا کل ذلک بدلیل تسکن النفس إلیه و یحصل به الجزم.

ص: ۳۷۹

۱- ۱) -لاحظ «شرح المهذّب» ج ۱/۴۱-۴۶.

۲- ۲) - «شرح المهذّب» ج ۱/۴۱؛ «الفقیه و المتفقه» ج ۱/۴۳-۴۶.

۳- ۳) - «الکافی» ج ۱/۳۰، کتاب فضل العلم، باب فرض العلم و وجوب طلبه و الحثّ علیه، الحدیث ۱،۲ و ۵؛ «أمالی الطوسیّ» ج ۲/۱۸۲؛ «مجمع الزوائد» ج ۱/۱۱۹-۱۲۰؛ «سنن ابن ماجه» ج ۱/۸۱، المقدّمه، الباب ۱۷، الحدیث ۲۲۴؛ «جامع بیان العلم و فضله» ج ۱/۸-۱۱.

و مـا زاد على ذلـك من أدله المتكلمين و الخوض فى دقـائق الكلاـم فهو فرض كفايه لصـيانه الـدين و دفع شـبه المبطلين. و أما الفعـل فتعلم واجب الصـلاه عنـد التكليف بهـا و دخول وقتهـا أو قبله بحيث يتوقف التعلم عليه و مثلها الزكاه و الصوم و الحـج و الجهـاد و الأـمر بـالمعروف و أمـا بـاقى أبواب الفقه من العقود و الإيقاعات فيجب تعلم أحكامها حيث يجب على المكلف بأحد الأسـباب المـذكوره فى كتب الفقه و إلاـ فهى واجبه كفـايه. و منه تعلم مـا يحـل و يحرم من المأكول و المشـروب و الملبوس و نحوها مما لا غنى عنه و كـذلك أحكام عشـره النساء لمن له زوجه و حقوق المماليک لمن له شـيء منها. و أما الترک فيـدخل فى بعض مـا ذكر ليجتنب و ممـا يلحق به بـل هو أهمه كمـا أسـلفناه فى صـدر الكتـاب (۱)تعلم مـا يحصـل به تطهير القلب من الصـفات المهلكه كالريـاء و الحسـد و العجب و الكـبر و نحوهـا ممـا تحقق فى علم مفرد و هو من أجـل العلوم قـدرا إلاـ أنه قد انـدرس بحيث لاـ يكاد ترى له أثرا. و لو توقف تعلم بعض هـذه الواجبات على الاشـتغال به قبل البلوغ لضـيق وقته بعـده و نحوه وجب على الولى تعليم الولد ذلک قبله من باب الحسبه بل ورد الأمر بتعليم مطلق الأهل ما يحصل به النجاه من النار

۱- قَالَ اَللَّهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا اَلَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَ أَهْلِيكُمْ نَاراً (۲)قَالَ عَلِيٌّ ع وَ جَمَاعَةٌ مِنَ اَلْمُفَسِّرِينَ مَعْنَاهُ عَلِّمُوهُمْ مَا يَنْجُونَ بِهِ مِنَ اَلنَّارِ (۳).

۱- ۱) -فى القسم الأوّل من النوع الأول من الباب الأوّل.

۲- ۲) -سوره التحريم (۶۶) :۶.

۳- ۳) - «شرح المهذّب» ج ۱/۴۳. فى «المستدرک على الصحيحين» ج ۲/۴۹۴؛ و «الدرّ المنثور فى التفسير بالمأثور» ج ۶/۲۴۴: «عن علىّ بن أبى طـالب رضـى اللّه عنه فى قوله تعالى: قُوا أَنْفُسَـكُمْ وَ أَهْلِيكُمْ نَاراً [سوره التحريم (۶۶) :۶]قال: علّموا أنفسكم و أهليكم الخير و أدّبوهم.» ؛ و فى «الدرّ المنثور فى التفسير بالمأثور» ج ۶/۲۴۴، أيضا: «. . . عن ابن عبّاس، قال: اعملوا بطاعه اللّه و اتّقوا معاصى اللّه، و أمروا أهليكم بالذكر ينجكم من النار. و. . . عن ابن عبّاس، قال: أدّبوا-

۱۴- وَ قَالَ ص كُلُّكُمْ رَاعٍ وَ كُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ (۱).

و أما فرض الكفـايه فمـا لاـ بـد للنـاس منه فى إقـامه دينهم من العلوم الشـرعيه كحفـظ القرآن و الأحاديث و علومهما و الفقه و الأـصول و العربيه و معرفه رواه الحـديث و أحوالهم و الإجمـاع و مـا يحتـاج إليه فى قوام أمر المعـاش كالطب و الحساب و تعلم الصنائع الضروريه كالخياطه و الفلاحه حتى الحجامه و نحوها.

فرع

قـال بعض العلماء (۲)فرض الكفـايه أفضـل من فرض العين لأـنه يصـان بقيام البعض به جميع المكلفين عن إثمهم المترتب على تركهم له بخلاف فرض العين فإنما يصان به عن الإثم القائم به فقط.

و أما السـنه فكتعلم نفل العبادات و الآداب الدينيه و مكارم الأخلاق و شبه ذلك و هو كثير و منه تعلم الهيأه للاطلاع على عظمه الله تعالى و ما يترتب عليه من الهندسه و غيرها و بقى علوم أخر بعضـها محرم مطلقا كالسـحر و الشعبذه و بعض الفلسفه و كل ما يترتب عليه إثـاره الشـكوك و بعضـها محرم على وجه دون آخر كأحكـام النجوم و الرمـل فـإنه يحرم تعلمها مع اعتقاد تأثيرها و تحقيق وقوعها و مباح مع اعتقاد كون الأمر مستندا إلى الله تعالى و أنه أجرى العاده بكونها سببا فى بعض الآثار و على

(۳

-أهليكم. و عن مجاهـد. . . قال: أوصوا أهليكم بتقوى اللّه. و عن قتاده. . . قال: مروهم بطاعه اللّه و انهوهم عن معصيه اللّه.» ؛ و الجمله الأخيره منقوله عن مجاهد و قتاده فى «تفسير التبيان» ج ۱۰/۵۰. و روى عن مقاتل فى «تفسير مجمع البيان» ج ۱۰/۳۱۸؛ و «تفسير الرازىّ» ج ۳۰/۴۶: «هـو أن يؤدّب الرجـل المسـلم نفسه و أهله و يعلّمهم الخير و ينهـاهم عن الشرّ.» ؛ و انظر «تفسـير ابن كثير» ج ۴/۴۱۷؛ و «الفقيه و المتفقه» ج ۱/۴۷.

۱- ۱) - «صـحيح مسـلم» ج ۳/۱۴۵۹، كتـاب الإماره (۳۳) ؛ «مسـند أحمد» ج ۲/۵،۵۴،۱۱۱؛ «الفقيـه و المتفقه» ج ۱/۴۷؛ «شرح المهذّب» ج ۱/۴۴؛ «مجمع الزوائد» ج ۵/۲۰۷؛ «تنبيه الخواطر» ج ۱/۶.

۲- ۲) -هو إمام الحرمين كما فى «شرح المهذّب» ج ۱/۳۷،۴۵.

سبیل التفاؤل و بعضها مکروه کأشعار المولدین (۱)المشتمله علی الغزل و تزجیه (۲)الوقت بالبطاله و تضییع العمر بغیر فائده و بعضها مباح کمعرفه التواریخ و الوقائع و الأشعار الخالیه عما ذکر مما لا یدخل فی الواجب کأشعار العرب العاربه (۳)التی تصلح للاحتجاج بها فی الکتاب و السنه فإنها ملحقه باللغه (۴). و باقی العلوم من الطبیعی و الریاضی و الصناعی أکثره موصوف بالإباحه

۱- ۱) -قال البغدادیّ فی «خزانه الأدب» ج ۱/۲۰-۲۱: «الکلام الذی یستشهد به نوعان: شعر و غیره؛ فقائل الأول قد قسّمه العلماء علی طبقات أربع: الطبقه الأولی: الشعراء الجاهلیون و هم قبل الإسلام کامرئ القیس و الأعشی؛ و الثانیه: المخضرمون و هم الذین أدرکوا الجاهلیه و الإسلام کلبید و حسّان؛ و الثالثه: المتقدمون -و یقال لهم الإسلامیون-و هم الذین کانوا فی صدر الإسلام کجریر و الفرزدق؛ و الرابعه: المولّدون-و یقال لهم المحدّثون-و هم من بعدهم إلی زماننا، کبشّار بن برد و أبی نواس؛ فالطبقتان الأولیان یستشهد بشعرهما إجماعا، و أمّا الثالثه فالصحیح صحه الاستشهاد بکلامها. . . أمّا الرابعه فالصحیح أنّه لا یستشهد بکلامها مطلقا. و قیل: یستشهد بکلام من یوثق به منهم، و اختاره الزمخشری و تبعه الشارح المحقّق [یعنی الرضی رحمه اللّه]؛ فإنّه استشهد بشعر أبی تمّام فی عدّه مواضع من هذا الشرح، و استشهد الزمخشری أیضا فی تفسیر أوائل البقره ببیت من شعره، و قال: هو و إن کان محدثا لا یستشهد بشعره فی اللغه فهو من علماء العربیه، فأجعل ما یقوله بمنزله ما یرویه، ألا تری إلی قول العلماء: الدلیل علیه بیت الحماسه، فیقنعون بذلک لوثوقهم بروایته و إتقانه. و اعترض علیه. . . الخ» . و قال السیوطی فی «الاقتراح فی علم أصول النحو» /۷۰: «أجمعوا علی أنّه لا یحتجّ بکلام المولّدین و المحدثین فی اللغه و العربیه، و فی «الکشّاف» ما یقتضی تخصیص ذلک بغیر أئمّه اللغه و رواتها؛ فإنّها استشهد علی مسأله بقول حبیب بن أوس، ثمّ قال: و هو و إن کان محدثا لا یستشهد بشعره فی اللغه، فهو من علماء العربیّه، فأجعل ما یقوله بمنزله ما یرویه، ألا تری إلی قول العلماء: الدلیل علیه بیت الحماسه. فیقتنعون بذلک لتوثقهم بروایته و إتقانه» .

۲- ۲) - «التزجیه: دفع الشیء، یقال: کیف تزجّی الأیّام؟ أی کیف تدافعها» («لسان العرب» ج ۱۴/۳۵۴-۳۵۵ «زجا») .

۳- ۳) - «العرب العاربه هم الخلّص منهم، و أخذ من لفظه فأکّد به، کقولک: لیل لائل» («لسان العرب» ج ۱/۵۸۶، «عرب») ، و هم الجاهلیون و المخضرمون، و المتقدّمون علی رأی-الذین یصحّ الاحتجاج بأشعارهم لإثبات قواعد الأدب و العربیّه.

۴- ۴) -فاتّضح ممّا ذکرناه فی هذه التعالیق أنّه یرید المصنّف رحمه اللّه من «أشعار المولّدین» أشعار الطبقه الرابعه؛ و حیث لا یجوز الاستشهاد بأشعار المولّدین لإثبات القواعد الأدبیّه فلا فائده فی تعلّمها، فلا تلحق باللغه التی یجب تعلّمها. و بعض هذه الأشعار المشتمل علی الغزل و تضییع العمر بغیر فائده، مکروه تعلّمه، و ما لم یکن مشتملا علی ذلک فتعلّمه مباح. و بعباره أخری: قد قسّم المصنّف الأشعار-من حیث حکمها الشرعی-إلی ثلاثه أقسام؛ الأوّل: أشعار العرب العاربه و هی أشعار الطبقه الأولی و الثانیه-و الثالثه علی قول-فإنّها ملحقه باللغه و حکمها حکم اللغه، الثانی: أشعار المولّدین المشتمله علی الغزل و تضییع العمر بغیر فائده، فإنّ تعلمها مکروه؛ الثالث: أشعار المولّدین الخالیه ممّا ذکر، فتعلمها مباح.

بالنظر إلی ذاته و قد یمکن جعله مندوبا لتکمیل النفس و إعدادها لغیره من العلوم الشرعیه بتقویتها فی القوه النظریه و قد یکون حراما إذا استلزم التقصیر فی العلم الواجب عینا أو کفایه کما یتفق کثیرا فی زماننا هذا لبعض المحرومین الغافلین عن حقائق الدین. و من هذا الباب الاشتغال فی العلوم التی هی آله العلم الشرعی زیاده عن القدر المعتبر منها فی الآلیه مع وجوب الاشتغال بالعلم الشرعی لعدم قیام من فیه الکفایه به و نحوه. و لتحریر أقسام العلوم و بیان أحکامها علی التفصیل محل آخر فإن ذکره هنا یخرج عن موضوع الرساله. و اعلم أن تخصیص العلوم الأربعه (۱)بالشرعیه مصطلح جماعه من العلماء و ربما خصه بعضهم بالثلاثه الأخیره و یمکن رد کل علم واجب أو مندوب إلیه (۲)و لا حرج فی ذلک فإنه مجرد اصطلاح لمناسبه و الله أعلم

۱- ۱) -و هی: علم الکلام و أصول الدین؛ و علم الکتاب العزیز؛ و علم الأحادیث؛ و علم الأحکام الشرعیه المعبّر عنها بالفقه.

۲- ۲) -أی إلی هذا المصطلح.

المطلب الثالث فی ترتیب العلوم بالنظر إلی المتعلم

اعلم أن لکل علم من هـذه العلوم مرتبه من التعلم لا بد لطالبه من مراعاتها لئلا یضـیع سـعیه أو یعسـر علیه طلبه و لیصل إلی بغیته بسرعه و کم قد رأینا طلابا للعلم سنین کثیره لم یحصلوا منه إلا علی القلیل و آخرین حصلوا منه کثیرا فی مده قلیله بسبب مراعاه ترتیبه و عـدمه. و لیعلم أیضا أن الغرض الـذاتی لیس هو مجرد العلم بهذه العلوم بل الغرض موافقه مراد الله تعالی منها أما بالآلیه أو بـالعلم أو بالعمـل أو بإقـامه نظـام الوجود أو إرشـاد عبـاده إلی ما یراد منهم أو غیر ذلک من المطالب و بسـبب ذلک یختلف ترتیب التعلم. فمن کان تعلمه فی ابتـداء أمره و ریعان شبیبته و هو قابل للترقی إلی مراتب العلوم و التأهل للتفقه فی الدین بطریق الاسـتدلال و البراهین فینبغی أن یشـتغل فی أول أمره بحفظ کتاب الله تعالی و تجویده علی الوجه المعتبر لیکون مفتاحا صالحا و معینا ناجحا و لیستنیر القلب به و یستعد بسببه إلی درک باقی العلوم.

فإذا فرغ منه اشتغل بتعلم العلوم العربيه فإنها أول آلات الفهم و أعظم أسباب العلم الشرعى فيقرأ أولا علم التصريف و يتدرج فى كتبه من الأسهل إلى الأصعب و الأصغر إلى الأكبر حتى يتقنه و يحيط به علما. ثم ينتقل إلى النحو فيشتغل فيه على هذا النهج و يزيد فيه بالجد و الحفظ فإن له أثرا عظيما فى فهم المعانى و مدخلا جليلا فى إتقان الكتاب و السنه لأنهما عربيان. ثم ينتقل منه إلى بقيه العلوم العربيه فإذا فرغ منها أجمع اشتغل بالمنطق و حقق مقاصده على النمط الأوسط و لا يبالغ فيه مبالغته فى غيره لأن المقصود منه يحصل بدونه و فى الزياده تضييع للوقت غالبا. ثم ينتقل منه إلى علم الكلام و يتدرج فيه كذلك و يطلع على طبيعياته ليحصل له بذلك ملكه البحث و الاطلاع على مزايا العوالم و خواصها. ثم ينتقل منه إلى أصول الفقه متدرجا فى كتبه و مباحثه كذلك و هذا العلم أولى العلوم بالتحرير و أحقها بالتحقيق بعد علم النحو لمن يريد التفقه فى دين الله تعالى فلا يقتصر منه على القليل فبقدر ما يحققه تتحقق عنده المباحث الفقهيه و الأدله الشرعيه. ثم ينتقل منه إلى علم درايه الحديث فيطالعه و يحيط بقواعده و مصطلحاته و ليس من العلوم الدقيقه و إنما هو مصطلحات مدونه و فوائد مجموعه. فإذا وقف على مقاصده انتقل إلى قراءه الحديث بالروايه و التفسير و البحث و التصحيح على حسب ما يقتضيه الحال و يسعه الوقت و لا أقل من أصل (۱)منه يشتمل على أبواب الفقه و أحاديثه. ثم ينتقل منه إلى البحث عن الآيات القرآنيه المتعلقه بالأحكام الشرعيه و قد

۱- ۱) -يريد من «الأصل» جامعا روائيا ک «الكافى» و «التهذيب» و «الاستبصار» و «كتاب من لا يحضره الفقيه» ، لا الأصل بمعناه الاصطلاحى، الذى منه الأصول الأربعمائه المشهوره.

أفردها العلماء (۱)رضوان الله عليهم بالبحث و خصوها بالتصنيف فليطالع فيها كتابا و ليبحث عن أسرارها و ليمعن النظر فى كشف أغوارها فليس لها حد تقف عليه الأفهام إذ ليست كغيرها من كلام الأنام و إنما هى كلام الملك العلام و فهم الناس لها على حسب ما تصل إليه عقولهم و تدركه أفهامهم. فإذا فرغ منها انتقل بعدها إلى قراءه الكتب الفقهيه فيقرأ منها أولا كتابا يطلع فيه على مطالبه و رءوس مسائله و على مصطلحات الفقهاء و قواعدهم فإنها لا تكاد تستفاد إلا من أفواه المشايخ بخلاف غيره من العلوم ثم يشرع ثانيا فى قراءه كتاب آخر بالبحث و الاستدلال و استنباط الفرع من أصوله و رده إلى ما يليق به من العلوم و استفاده الحكم من كتاب أو سنه من جهه النص أو الاستنباط من عموم لفظ أو إطلاقه و من حديث صحيح أو حسن أو غيرهما ليتدرب على هذه المطالب على التدريج فليس من العلوم شىء أشد ارتباطا بغيره و لا أعم احتياجا إليها منه فليبذل فيه جهده و ليعظم فيه جده فإنه المقصد الأقصى و المطلب الأسنى و وراثه الأنبياء و لا يكفى ذلك كله إلا بهبه من الله تعالى إلهيه و قوه منه قدسيه (۲)توصله إلى هذه البغيه و تبلغه هذه الرتبه و هى العمده فى فقه دين الله تعالى و لا حيله للعبد فيها بل هى منحه إلهيه و نفحه ربانيه يخص بها من يشاء من عباده إلا أن للجد و المجاهده و التوجه إلى الله تعالى و الانقطاع إليه أثرا بينا فى إفاضتها من الجناب القدسى وَ اَلَّذِينَ جٰاهَدُوا فِينٰا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنٰا وَ إِنَّ اَللّٰهَ لَمَعَ اَلْمُحْسِنِينَ (۳).

ص: ۳۸۷

۱- ۱) -منهم الفاضل المقداد و القطب الراوندىّ؛ و من المتأخرين عن المصنّف: المحقق الأردبيلى و الفاضل الجواد رحمهم اللّه تعالى، انظر تفصيل ذلک فى «الذريعه» ج ۱/۴۰-۴۳.

۲- ۲) -قال المصنّف رحمه اللّه فى «شرح اللمعه» ج ۳/۶۶، فى بيان شرائط الإفتاء: «. . . نعم يشترط مع ذلک كلّه أن يكون له قوّه يتمكّن بها من ردّ الفروع إلى أصولها و استنباطها منها، و هذه هى العمده فى هذا الباب، و إلّا فتحصيل تلک المقدّمات قد صارت فى زماننا سهله، لكثره ما حقّقه العلماء و الفقهاء فيها و فى بيان استعمالها، و إنّما تلک القوّه بيد اللّه تعالى يؤتيها من يشاء من عباده على وفق حكمته و مراده، و لكثره المجاهده و الممارسه لأهلها مدخل عظيم فى تحصيلها، وَ اَلَّذِينَ جٰاهَدُوا فِينٰا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنٰا [سوره العنكبوت (۲۹) :۶۹]» .

۳- ۳) -سوره العنكبوت (۲۹) :۶۹.

فإذا فرغ من ذلک کله شرع فی تفسیر الکتاب العزیز بأسره فکل هذه العلوم له مقدمه و إذا وفق له فلا یقتصر علی ما استخرجه المفسرون بأنظارهم فیه بل یکثر من التفکر فی معانیه و یصفی نفسه للتطلع علی خوافیه و یبتهل إلی الله تعالی فی أن یمنحه من لدنه فهم کتابه و أسرار خطابه فحینئذ یظهر علیه من الحقائق ما لم یصل إلیه غیره من المفسرین لأن الکتاب العزیز بحر لجی فی قعره درر و فی ظاهره خیر و الناس فی التقاط درره و الاطلاع علی بعض حقائقه علی مراتب حسب ما تبلغه قوتهم و یفتح الله به علیهم و من ثم نری التفاسیر مختلفه حسب اختلاف أهلها فیما یغلب علیهم من العلم فمنها ما یغلب علیه العربیه کالکشاف للزمخشری و منها ما یغلب علیه الحکمه و البرهان الکلامی کمفتاح أو مفاتیح الغیب للرازی و منها ما یغلب علیه القصص کتفسیر الثعلبی (۱)و منها ما یسلط علی تأویل الحقائق دون تفسیر الظاهر کتأویل عبد الرزاق القاشی (۲)إلی غیر ذلک من المظاهر و من المشهور ما روی من أن للقرآن تفسیرا و تأویلا و حقائق و دقائق و أن له ظهرا و بطنا و حدا و مطلعا (۳). ذٰلِکَ فَضْلُ اَللّٰهِ یُؤْتِیهِ مَنْ یَشٰاءُ وَ اَللّٰهُ ذُو اَلْفَضْلِ اَلْعَظِیمِ (۴).

ص: ۳۸۸

۱- ۱) -الموسوم ب «الکشف و البیان» ، انظر وصفه فی «الذریعه» ج ۱۸/۶۶-۶۷.

۲- ۲) - «تأویل الآیات» أو «التأویلات» ، انظر وصفه فی «الذریعه» ج ۳/۳۰۳.

۳- ۳) -فی «تفسیر الطبریّ» ج ۱/۹؛ و «إحیاء علوم الدین» ج ۱/۸۸،۲۶۰: «قال صلّی اللّه علیه [و آله]و سلّم: «إنّ للقرآن ظاهرا و باطنا و حدّا و مطلعا» ؛ و فی «تفسیر العیّاشیّ» ج ۱/۱۱، الحدیث ۵؛ و «بصائر الدرجات» /۱۹۶، الحدیث ۷: «عن الفضیل بن یسار، قال: سألت أبا جعفر علیه السّلام عن هذه الروایه: ما فی القرآن آیه إلاّ و لها ظهر و بطن، و ما فیه حرف إلاّ و له حدّ و لکلّ حدّ مطلع، ما یعنی بقوله: لها ظهر و بطن؟ قال: ظهره و بطنه تأویله. . .» ؛ و فی «المحاسن» /۲۷۰، الحدیث ۳۶۰: «. . . قلت: و للقرآن بطن و ظهر؟ فقال: نعم، لأنّ لکتاب اللّه ظاهرا و باطنا و معاینا و ناسخا و منسوخا و محکما و متشابها و سننا و أمثالا و فصلا و وصلا و أحرفا و تصریفا. . .» و راجع أیضا «بحار الأنوار» ج ۹۲/۷۸-۱۰۶؛ «الإتقان» ج ۴/۲۲۵. و أمّا قوله «و حقائق و دقائق» فلم أجده فی الأحادیث و الروایات. نعم قال المکی فی «علم القلوب» /۲۷: «و قیل: ما من آیه فی القرآن إلاّ و لها سبع معان: ظاهر و باطن و إشارات و أمارات و لطائف و دقائق و حقائق؛ فالظاهر للعوام، و الباطن للخواصّ، و الإشارات لخاصّ الخواصّ، و الأمارات للأولیاء، و اللطائف للصدّیقین، و الدقائق للمحبّین، و الحقائق للنبیّین» .

۴- ۴) -سوره الجمعه (۶۲) :۴.

فـإذا فرغ من ذلك و أراد الترقى و تكميل النفس فليطالع كتب الحكمه من الطبيعى و الرياضـى و الحكمه العمليه المشـتمله على تهذيب الأخلاق فى النفس و ما خرج عنها من ضرورات دار الفناء. ثم ينتقل بعده إلى العلوم الحقيقيه و الفنون الحقيه فإنها لباب هـذه العلوم و نتيجه كـل معلوم و بهـا يصـل إلى درجه المقربين و يحصـل على مقاعـد الواصـلين أوصـلنا الله و إياكم إلى ذلك الجناب إنه كريم وهاب. هذا كله ترتيب من هو أهل لهذه العلوم و له اسـتعداد لتحصـيلها و نفس قابله لفهمها فأما القاصرون عن درك هـذا المقام و الممنوعون بالعوائق عن الوصول إلى هـذا المرام فليقتصـروا منها على ما يمكنهم الوصول إليه متـدرجين فيه حسب ما دللنا عليه فإن لم يكن لهم بـد من الاقتصار فلا أقل من الاكتفاء بالعلوم الشـرعيه و الأحكام الدينيه. فإن ضاق الوقت أو ضعفت النفس عن ذلك- فالفقه أولى من الجميع فبه قامت النبوات و انتظم أمر المعاش و المعاد مضيفا إليه ما يجب مراعاته من تهذيب النفس و إصـلاح القلب من علم الطب النفسـى ليترتب عليه العداله التى بها قامت السماوات و الأرض و التقوى التى هى ملاك الأمر. فإذا فرغ عما خلق له من العلوم فليشـتغل بالعمل الـذى هو زبـده العلم و عله الخلق قال الله تعالى وَ مٰا خَلَقْتُ اَلْجِنَّ وَ اَلْإِنْسَ إِلاّٰ لِيَعْبُدُونِ (۱). و هذه العلوم بمنزله الآلات القريبه أو البعيده للعمل كما حققناه فى الباب الأول (۲)و ما أجهل و أخسر و أحمق من يتعلم صـنعه لينتفع بها فى أمر معاشه ثم يصـرف عمره و يجعل كَدَّهُ فى تحصـيل آلاتِها من غير أن يشـتغل بها اشـتغالا يحصل به الغرض منها فتدبر ذلك موفقا إن شاء الله تعالى

۱- ۱) -سوره الذاريات (۵۱) :۵۶.

۲- ۲) -فى الأمر الثانى من القسم الأوّل من النوع الأول من ذلك الباب.

تَتِمَّهُ الكتاب

اعلم وفقک الله تعالی أنی قد أوضحت لک السبیل و علمتک کیفیه المسیر و بینت لک کمال الآداب و حثثتک علی دخول هذا الباب فعلیک بالجد و التشمیر و اغتنام أیام عمرک القصیر فی اقتناء الفضائل النفسانیه و الحصول علی الملکات العلمیه فإنها سبب لسعادتک المؤبده و موجبه لکمال النعمه المخلَّده فإنها من کمالات نفسک الإنسانیه و هی باقیه أبدا لا تعدم کما تحقق فی العلوم الحکمیه و دلت علیه الآیات القرآنیه و الأخبار النبویه فتقصیرک فی تحصیل الکمال فی أیام هذه المهله القلیله موجب لدوام حسرتک الطویله. و اعتبر فی نفسک الآن إن کنت ذا بصیره أنک لا ترضی بالقصور عن أبناء نوعک من بلدک أو محلتک و تتألم بزیاده علمهم علی علمک و ارتفاع شأنهم علی شأنک مع أنک و هم فی دار خسیسه و عیشه دنیه زائله عما قلیل و لا یکاد یطلع علی نقصک من الخارجین عنک إلا القلیل فکیف ترضی لنفسک إن کنت عاقلا بأن تکون غدا فی دار البقاء عند اجتماع جمیع العوالم من الأنبیاء و المرسلین و الشهداء و الصالحین و العلماء الراسخین و الملائکه المقربین و منازلهم فی تلک

ص: ۳۹۱

الـدار على قـدر كمالاتهم التى حصـلوها فى هـذه الـدار الفانيه و المـده الزائله فى موقف صف النعال (۱)و أنت الآـن قادر على درک الكمال ما هذا إلا قصور فى العقل أو سبات نعوذ بالله من سـنه الغفله و سوء الزله. هذا كله على تقدير سلامتک فى تلک الـدار من عظيم الأخطـار و عـذاب النار و أَنَّى لک بالأمان من ذلک و قـد عرفت أن أكثر هـذه العلوم واجب إما على الأعيان أو الكفـايه و أن الواجب الكفـائى إذا لم يقم به من فيه كفـايه يـأثم الجميع بتركه و يصـير حكمه فى ذلک كالواجب العينى. و أين القائم فى هذا الزمان بل فى أكثر الأزمان بالواجب من تحصـيل هذه العلوم الشـرعيه و الحاصل على درجتها المرضيه سيما التفقه فى الـدين فإن أقل مراتبه وجوبه على الكفايه و أدنى ما يتأدى به هذا الواجب أن يكون فى كل قطر منه قائم به ممن فيه كفايه و هذا لا يحصل إلا مع وجود خلق كثير من الفقهاء فى أقطار الأرض و متى اتفق ذلک فى هذه الأزمنه. هذا مع القيام بما يلزمه من العلوم و الكتب التى يتوقف عليها من الحديث و غيره و تصـحيحها و ضبطها و كل هذا أمر معدوم فى هذا الزمان فالتقاعد عنه و الاشـتغال بغير العلم و مقـدماته قـد صـار من أعظم العصـيان و إن كـان بصوره العباده من دعاء أو قراءه القرآن فأين السـلامه من أهوال القيامه للقاعـد عن الاشـتغال بالعلوم الشـرعيه على تقدير رضاه بهمته الخسـيسه عن ارتقاء مقام أهل الدرجه العليه. و اعتبر ثالثـا [ثانيـا]على تقـدير السـلامه من ذلـک كله أن امتيـازک عن سائر جنسک من الحيوانات ليس إلا بهـذه القوه العاقله التى قد خصـک الله بهـا من بينهـا المميزه بين الخطـأ و الصـواب المـوجبه لتحصـيل العلوم النـافعه لـک فى هـذه الـدار و فى دار المـآب فقعودک عن استعمالها فيما خلقت له و انهماکک فى مهلکک

ص: ۳۹۲

۱- ۱) - «فى موقف صفّ النعال» خبر ل «تكون» .

من المأكل و المشرب و غيرهما من الأعمال التی يشارككک فيها سائر الحيوانات حتی الديدان و الخنافس فإنها تأكل و تشرب و تجمع القوت و تتناكح و تتوالد مع أنك قادر علی أن تصير من جمله الملائكه المقربين باستعمال قوتك فی العلم و العمل بل أعظم من الملائكه عين الخسران المبين (١). فتنبهوا معشر إخوانی و أحبائی أيقظنا الله و إياكم من غفلتكم و اغتنموا أيام مهلتكم و تلافوا تفريطكم قبل زوال الإمكان و فوت الأوان و الحصول فی حيز كان فيا لها حسره لا يتدارك فارطها و ندامه تخلد محنتها. نبهنا الله و إياكم من مراقد الطبيعه و جعل ما بقی من أيام هذه المهله مصروفا علی علوم الشريعه و أحلنا جميعا فی دار كرامته بمنازلها الرفيعه إنه أكرم الأكرمين و أجود الأجودين. و علی هذا القدر نختم الرساله حامدين لله تعالی مصلين علی خاتم الرساله و علی آله أهل العصمه و العداله مسلمين مستغفرين من ذنوبنا إنه غفور رحيم. و فرغ منها مؤلفها الفقير إلی عفو الله تعالی و رحمته زين الدين بن علی بن أحمد الشامی العاملی ضحی يوم الخميس يوم العشرين من شهر ربيع الأول سنه أربع و خمسين و تسع مائه تقبلها الله برحمته و تلقاها بيد كرمه و رأفته إنه جواد كريم وَ اَلْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ اَلْعالَمِينَ (٢)

ص: ٣٩٣

١- ١) - «عين الخسران المبين» خبر لقوله: «فقعودك» .

٢- ٢) -قد فرغت-بحول اللّه و قوّته-من مقابله هذا الأثر الشريف و السفر المنيف و الكتاب القيّم، مع ستّ نسخ مطبوعه و أكثر من خمس نسخ مخطوطه-منها النسخه التی كتبها تلميذ المؤلّف رحمه اللّه و سمعها منه و عليها خطّه- و تحقيقه و تخريج مصادر الروايات و أقوال الصحابه و العلماء و أكثر الأشعار، و التعليق عليه و إعراب مواضعه المشكله، فی شهر جمادی الأولی من سنه ١۴٠٩ ه. فی بلده قم المشرفه و كان شروعی فی ذلك فی شهر شعبان المعظّم من سنه ١۴٠٧ ه. و الحمد للّه ربّ العالمين و صلّی اللّه علی سيّدنا و مولانا محمّد و آله الطيّبين الطاهرين، و أنا العبد رضا المختاری، غفر اللّه له و لوالديه.

الفهارس العامّه

اشاره

ص :۳۹۵

تنبیهات

۱-یشمل هذا الفهرس أسماء مصادر مقدّمه التحقیق و مصادر تحقیق متن الکتاب، و میّزنا ما یکون من مصادر مقدّمه التحقیق فقط دون مصادر تحقیق متن الکتاب بنجمه وضعناها قبل أسماء المصادر؛ فمثلا تری:

* «أعیان الشیعه» .

فیعلم أنّه من مصادر مقدّمه التحقیق فقط.

۲-التواریخ المذکوره فی هذا الفهرس و فی سائر المواضع، کلّها بالسنه الهجریه القمریه إلّا ما صرّح بغیرها.

۳-ذکرنا أشهر الأقوال فی سنی ولاده المؤلّفین أو وفیاتهم غالبا.

۴-حرف «م» قبل العدد یعنی: المتوفّی؛ و بعد العدد یعنی: السنه المیلادیه.

۵-هذه العلامه «-» تعنی: انظر، و تعادل هذه العلامه «-» ؛ فمثلا تری:

«إرشاد الأریب إلی معرفه الأدیب» - «معجم الأدباء» .

یعنی للاطّلاع علی خصوصیات الکتاب انظر «معجم الأدباء» فی هذا الفهرس.

۶-حین یعرف المصدر بتسمیه هی أکثر انتشارا من عنوانه الأصلی، مثل «الروضه البهیه فی شرح اللمعه الدمشقیه» ، و شهرته «شرح اللمعه» ؛ فقد استعملنا العنوان المشهور و أحلنا إلیه من العنوان الأصلی، مثل:

«الروضه البهیه فی شرح اللمعه الدمشقیه» - «شرح اللمعه» .

۷-اعتمدنا فی إثبات ما وجدناه مذکورا فی المصدر من خصوصیات الطبعه و تاریخ الطبع و محلّه و غیر ذلک، و أهملنا ما لم نجده فیه إلّا ما جعلناه بین المعقوفین.

۸-ذکرنا فی هذا الفهرس الاسم و العنوان الکامل للمصدر، بینما ذکرناه فی التعالیق و مقدّمه التحقیق باسمه المختصر غالبا، مثل:

«تذکره السامع و المتکلّم فی أدب العالم و المتعلّم» .

و ذکرناه فی التعالیق بعنوان «تذکره السامع» فقط.

۱-فهرس مصادر التحقیق

أ: المصادر العربیه

۱- «القرآن الكریم» .

«أ»

۲- «الإتقان فی علوم القرآن» . لجلال الدین عبد الرحمن بن أبی بكر السیوطی (۸۴۹-۹۱۱ ه) . تحقیق محمّد أبی الفضل إبراهیم. الطبعه الثانیه،۴ أجزاء فی مجلّدین، قم، الرضی و بیدار،۱۳۶۳ ه ش.

۳- «الاحتجاج علی أهل اللجاج» . لأبی منصور أحمد بن علیّ بن أبی طالب الطبرسیّ (القرن السادس) . تحقیق السیّد محمّد باقر الخرسان. مجلّدان، النجف الأشرف، مطبعه النعمان، ۱۳۸۶ ه/۱۹۶۶ م.

۴-* «إحیاء الداثر من القرن العاشر» (من «طبقات أعلام الشیعه») . للشیخ محمّد محسن آقا بزرگ الطهرانیّ. (۱۲۹۳-۱۳۸۹ ه) . تحقیق علی نقی المنزوی. الطبعه الأولی، طهران، جامعه طهران، ۱۳۶۶ ه ش.

۵- «إحیاء علوم الدین» . لأبی حامد محمّد بن محمّد بن محمّد الغزّالی (۴۵-۵۰۵ ه)۴ مجلّدات، مصر، مطبعه الحلبیّ،۱۳۴۷ ه.

۶- «اختصار علوم الحدیث» . لأبی الفداء الحافظ إسماعیل بن كثیر (۷۰۱-۷۷۴ ه) . تحقیق محمد

عبد الرزاق حمزه، الطبعه الأولى، مكّه المكرّمه، المطبعه الماجديه،١٣٥٣ ه.

٧- «أخلاق العلماء» . لأبى بكر محمّد بن حسين بن عبد اللّه الآجرى (م ٣٦٠ ه) . تحقيق فاروق حماده، الطبعه الأولى، دمشق، مكتبه العرفان،١٣٩٢ ه/١٩٧٢ م.

٨- «أدب الإملاء و الاستملاء» . لأبى سعد عبد الكريم بن محمّد بن منصور السمعانى (٥٠۶-٥۶٢ ه) .

ليدن،١٩٥٢ م.

٩- «أدب الدنيا و الدين» . لأبى الحسن علىّ بن محمّد بن حبيب البصرى الماوردى (٣۶۴-۴٥٠ ه) :

تحقيق مصطفى السقا. الطبعه الرابعه، بيروت، دار الكتب العلميه،١٣٩٨ ه/١٩٧٨ م.

١٠- «أدب المفتى و المستفتى» . لأبى عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزورى المعروف بابن الصلاح (٥٧٧-۶۴٣ ه) . تحقيق عبد المعطى أمين قلعجى. طبع فى أوّل المجلّد الأوّل من كتاب «فتاوى و مسائل ابن الصلاح» : الطبعه الأولى، مجلّدان، بيروت، دار المعرفه،١۴٠۶ ه/١٩٨۶ م.

١١- «الأذكار المنتخبه من كلام سيّد الأبرار» . لأبى زكريا يحيى بن شرف النّووى الشافعى (۶٣١-۶٧۶ ه) . الطبعه الرابعه، مصر، مكتبه مصطفى البابى الحلبىّ و أولاده،١٣٧٥ ه/١٩٥٥ م.

[] «إرشاد الأريب إلى معرفه الأديب» - «معجم الأدباء» .

١٢- «إرشاد القلوب إلى الصواب المنجى من عمل به من أليم العقاب» . لأبى محمّد الحسن بن محمّد الديلمىّ (م القرن الثامن) . جزآن فى مجلّد واحد، قم، الرضى.

١٣- «أساس البلاغه» . لأبى القاسم جار اللّه محمود بن عمر الزمخشرى (۴۶٧-٥٣٨ ه) . تحقيق عبد الرحيم محمود. بيروت، دار المعرفه،١٣٩٩ ه/١٩٧٩ م.

١۴- «الإعجاز و الإيجاز» . لأبى منصور عبد الملك بن محمّد بن إسماعيل الثعالبى النيسابورىّ (٣٥-۴٢٩ ه) . بيروت: دار صعب و بغداد: دار لسان.

١٥- «الأعلام» . لخير الدين الزّركلى (١٣١-١٣٩۶ ه) . الطبعه السادسه،٨ مجلّدات، بيروت، دار العلم للملايين،١٩٨۴ م.

١۶- «الأعلام فى كتاب معجم البلدان لياقوت الحموى» . لعبد الحسين الشبسترى. الطبعه الأولى، بيروت، دار إحياء التراث العربى، تاريخ المقدّمه:١۴٠٥ ه.

١٧- «أعلام الموقّعين عن ربّ العالمين» . لشمس الدين محمّد بن أبى بكر المعروف بابن قيّم الجوزيه (۶٩١-٧٥١ ه) . تحقيق

عبد الرحمن الوكيل.۴ أجزاء فى مجلّدين، القاهره، دار الكتب الحديثه، ۱۳۸۹ ه.

۱۸-* «أعيـان الشـيعه» للسيّد محسن بن عبـد الكريـم الأمين الحسـينى العاملى الشـقرائى (۱۲۸۴-۱۳۷۱ ه) . تحقيق السـيّد حسـن الأمين. الطبعه الخامسه،۱۰ مجلّدات+الفهرس، بيروت، دار التعارف للمطبوعات،۱۴۰۳ ه/۱۹۸۳ م.

ص: ۳۹۸

۱۹- «الإفصاح فی فقه اللغه» . لحسین یوسف موسی و عبد الفتاح الصعیدی. الطبعه الثالثه، مجلّدان، قم، مکتب الإعلام الإسلامی،۱۴۰۴ ه.

۲۰- «الاقتراح فی علم أصول النحو» . لجلال الدین عبد الرحمن بن أبی بکر السیوطی (۸۴۹-۹۱۱ ه) . تحقیق أحمد محمّد قاسم، [مصر،۱۳۹۶ ه؟].

۲۱- «أمالی الصدوق» . لأبی جعفر الشیخ الصدوق محمّد بن علیّ بن الحسین بابویه القمّیّ (بعد ۳۰۴-۳۸۱ ه) . الطبعه الخامسه، بیروت، الأعلمی،۱۴۰۰ ه/۱۹۸۰ م.

۲۲- «أمالی الطوسیّ» . لأبی جعفر شیخ الطائفه محمّد بن الحسن الطوسیّ (۳۸۵-۴۶۰ ه) . تحقیق السیّد محمّد صادق بحر العلوم. مجلّدان، بغداد، المکتبه الأهلیّه،۱۳۸۴ ه/۱۹۶۴ م.

۲۳- «أمالی القالی» . لأبی علی إسماعیل بن القاسم البغدادیّ (۲۸۸-۳۵۶ ه) . تحقیق محمّد عبد الجواد الأصمعی. جزآن فی مجلّد واحد، [القاهره]، دار الکتب المصریه،۱۹۷۵-۱۹۷۶.

۲۴- «أمالی المرتضی» . لأبی القاسم علیّ بن الحسین المشهور بعلم الهدی و الشریف المرتضی (۳۵۵-۴۳۶ ه) . تحقیق السیّد محمّد بدر الدین النعسانی الحلبیّ.۴ أجزاء فی مجلّدین، قم، مکتبه آیه اللّه المرعشیّ،۱۴۰۳ ه. [بالأوفست عن طبعته السابقه، ۱۳۲۵ ه/۱۹۰۷ م].

۲۵- «أمالی المفید» . لأبی عبد اللّه محمّد بن محمّد بن النعمان البغدادیّ المعروف بالشیخ المفید (۳۳۶/۳۳۸-۴۱۳ ه) . تحقیق حسین أستاد ولی و علی أکبر الغفاری. قم، مؤسّسه النشر الإسلامی، ۱۴۰۳ ه.

۲۶- «الأمثال و الحکم» . لمحمّد بن أبی بکر بن عبد القادر الرازیّ (کان حیا فی ۶۶۶ ه) . تحقیق فیروز حریرچی. الطبعه الأولی، دمشق، المستشاریه الثقافیه للجمهوریه الإسلامیه الإیرانیه بدمشق، ۱۴۰۸ ه/۱۹۸۷ م.

۲۷-* «أمل الآمل فی علماء جبل عامل» لمحمّد بن الحسن الشیخ الحرّ العاملیّ (۱۰۳۳-۱۱۰۴ ه) .

تحقیق السیّد أحمد الحسینی. الطبعه الثانیه، مجلّدان، قم، دار الکتاب الإسلامی،۱۳۶۲ ه ش.

[بالأوفست عن طبعته الأولی، بغداد، مکتبه الأندلس].

۲۸- «إنباه الرواه علی أنباه النحاه» . لأبی الحسن جمال الدین علیّ بن یوسف القفطی (۵۶۸-۶۴۶ ه) . تحقیق محمّد أبی الفضل إبراهیم. الطبعه الأولی،۴ مجلّدات، القاهره، دار الکتب المصریه،۱۳۷۴ ه.

۲۹-* «الانتصار» . لأبی القاسم علیّ بن الحسین المشهور بعلم الهدی و الشریف المرتضی (۳۵۵-۴۳۶ ه) . قدّم له السیّد محمّد رضا الخرسان. النجف الأشرف، المطبعه الحیدریّه، ۱۳۹۱ ه/۱۹۷۱ م.

٣٠- «الأنموذج» لأبى القاسم جار اللّه محمود بن عمر الزمخشرى (٤٦٧-٥٣٨ ه) . المطبوع فى كتاب

ص :٣٩٩

«جامع المقدمات» ضمن «شرح الأنموذج» ، طهران، المكتبه الإسلاميه،۱۳۷۹ ه.

۳۱- «الأنوار النعمانيه فى معرفه النشأه الإنسانيه» . للمحدّث السيّد نعمه اللّه الموسوى الجزائرىّ (۱۰۵-۱۱۱۲ ه) . تحقيق محمّد على القاضى الطباطبائى. [الطبعه الأولى]،۴ أجزاء فى مجلّدين، تبريز، [۱۳۸۲ ه].

«ب»

۳۲- «بحار الأنوار الجامعه لدرر أخبار الأئمّه الأطهار عليهم السلام» . للعلامه محمّد باقر بن محمّد تقىّ المجلسى (۱۰۳۷-۱۱۱۰ ه) . الطبعه الثالثه،۱۱۰ مجلّد (إلاّ ۶ مجلّدات، من المجلّد ۲۹-۳۴) + المقدّمه، بيروت، دار إحياء التراث العربى،۱۴۰۳ ه/۱۹۸۳ م.

۳۳- «بدايه الهدايه» . لأبى حامد محمّد بن محمّد بن محمّد الغزّالى (۴۵-۵۰۵ ه) . مصر، المطبعه الوهبيه،۱۲۸۳ ه.

۳۴- «بصائر الدرجات» . لأبى جعفر محمّد بن الحسن بن فروخ الصفّار (م ۲۹۰ ه) . تحقيق الميرزا محسن كوچه باغى. الطبعه الثانيه، إيران، [بعد ۱۳۹۱ ه].

۳۵-* «بهجه الآمال فى شرح زبده المقال» . لملا على العليارى التبريزى (۱۲۳۶-۱۳۲۷ ه) . الطبعه الأولى، صدرت منه حتّى الآن ۵ مجلّدات، طهران، مؤسّسه كوشان پور،۱۳۹۵-۱۴۰۷ ه.

۳۶- «البيان و التبيين» . لأبى عثمان عمرو بن بحر الملقّب بالجاحظ (م ۲۵۵ ه) . تحقيق فوزى عطوى.

بيروت، مكتبه الطلاب و شركه الكتاب اللبنانى،۱۹۶۸ م.

«ت»

۳۷- «تاريخ الأدب العربى» . لكارل بروكلمان (۱۸۶۸-۱۹۵۶ م) . ترجمه د. عبد الحليم النجّار و سيد يعقوب بكر و رمضان عبد التواب. الطبعه الأولى،۶ مجلّدات، مصر، دار المعارف، ۱۹۵۹-۱۹۷۷ م.

۳۸- «تاريخ التراث العربى» . لفؤاد سزگين. ترجمه محمود فهمى حجازى، و راجعه عرفه مصطفى و سعيد عبد الرحيم. [الطبعه الأولى]، صدر حتّى الآن بعض مجلّداته، المملكه العربيه السعوديه، جامعه محمّد بن سعود الإسلاميه،۱۴۰۳ ه/۱۹۸۳ م.

۳۹-* «تاريخ التربيه الإسلاميه» . لأحمد شلبى، الطبعه الثالثه، القاهره، مكتبه النهضه المصريه، ۱۹۶۶ م.

۴۰- «تاريخ الحكماء» . لأبى الحسن جمال الدين علىّ بن يوسف القفطى (۵۶۸-۶۴۶ ه) . ليبسك، ۱۹۰۳ م.

۴۱-* «تأسیس الشیعه لعلوم الإسلام» . للسیّد حسن الصدر (۱۲۷۲-۱۳۵۴ ه) . طهران، الأعلمی.

۴۲- «التبیان فی آداب حمله القرآن» . لأبی زکریا یحیی بن شرف الدین النووی الشافعی (۶۳۱-۶۷۷ ه) . الطبعه الثانیه، دار الفکر،۱۳۹۳ ه/۱۹۷۳ م.

[] «التبیان فی تفسیر القرآن» - «تفسیر التبیان» .

۴۳- «تحریر الأحکام الشرعیه علی مذهب الإمامیّه» . للعلامه الحلی جمال الدین الحسن بن یوسف بن المطهّر (۶۴۸-۷۲۶ ه) . جزآن فی مجلّد واحد، قم، مؤسّسه آل البیت، [بالأوفست عن طبعته الحجریه].

۴۴-* «تحفه العالم فی شرح خطبه المعالم» . للسیّد جعفر ابن السیّد محمّد آل بحر العلوم (۱۲۸۱-۱۳۷۷ ه) . الطبعه الثانیه، جزآن فی مجلّد واحد، طهران، مکتبه الصادق، ۱۴۰۱ ه/۱۳۶۰ ه ش.

۴۵- «تحف العقول عن آل الرسول» علیهم السلام. لأبی محمّد الحسن بن علیّ بن الحسین بن شعبه الحرّانیّ (القرن الرابع) . الطبعه الخامسه، بیروت، الأعلمی،۱۳۹۴ ه.

۴۶- «تدریب الراوی فی شرح تقریب النواوی» . لجلال الدین عبد الرحمن بن أبی بکر السیوطی (۸۴۹-۹۱۱ ه) . تحقیق عبد الوهّاب عبد اللطیف. الطبعه الثانیه، جزآن فی مجلّد واحد، مصر، دار الکتب الحدیثه،۱۳۸۵ ه/۱۹۶۶ م.

۴۷- «تذکره الحفاظ» . لأبی عبد اللّه محمّد بن أحمد الذهبی (۶۷۳-۷۴۸ ه) . تحقیق عبد الرحمن بن یحیی المعلّمی.۴ أجزاء فی مجلّدین، بیروت، دار إحیاء التراث العربی.

۴۸- «تذکره السامع و المتکلّم فی أدب العالم و المتعلّم» . لمحمّد بن إبراهیم بن سعد اللّه بن جماعه الکنانیّ (۶۳۹-۷۳۳ ه) . تحقیق السیّد محمّد هاشم الندوی. [الطبعه الأولی]، حیدرآباد الدکن، دائره المعارف العثمانیه،۱۳۵۴ ه.

۴۹-[نشره] «تراثنا» . نشره فصلیه تصدرها مؤسّسه آل البیت علیهم السلام لإحیاء التراث فی قم.

(صدرت منها حتّی الآن ۱۴ عددا) العدد الخامس:۱۴۰۶ ه.

۵۰- «الترغیب و الترهیب من الحدیث الشریف» . لزکیّ الدین عبد العظیم بن عبد القوی المنذری (۵۸۱-۶۵۶ ه) . تحقیق مصطفی محمّد عماره. الطبعه الثانیه،۴ مجلّدات، دار الفکر.

۵۱- «تعلیم المتعلّم طریق التعلّم» . لبرهان الدین الزرنوجی (م. حوالی ۵۹۱ ه) . الطبعه الأولی، مصر، مطبعه التقدّم العلمیه،۱۳۱۹ ه.

۵۲- «تفسیر ابن کثیر» . لأبی الفداء إسماعیل بن کثیر الدمشقی (م ۷۷۴ ه) . قدّم له یوسف عبد الرحمن المرعشلی. الطبعه الأولی،۴ مجلّدات+الفهرس، بیروت، دار المعرفه،

۱۴۰۶ ه/۱۹۸۶ م.

[] «تفسير الإمام الرازىّ» - «تفسير الرازىّ» .

۵۳- «تفسير البحر المحيط» . لأبى حيّان محمّد بن يوسف بن على الأندلسى الغرناطى (۶۵۴-۷۴۵ ه) .

الطبعه الثانيه،۸ مجلّدات، دار الفكر،۱۴۰۳ ه/۱۹۸۳ م.

[] «تفسير التبيان الجامع لعلوم القرآن» - «تفسير التبيان» .

۵۴- «تفسير التبيان» . لأبى جعفر شيخ الطائفه محمّد بن الحسن الطوسىّ (۳۸۵-۴۶۰ ه) . تحقيق أحمد حبيب قصير العاملى.۱۰ مجلّدات، بيروت، دار إحياء التراث العربى.

۵۵- «تفسير الرازىّ» . لمحمّد بن عمر الخطيب فخر الدين الرازىّ (۵۴۴/۵۴۳-۶۰۶ ه) . الطبعه الثالثه،۳۲ جزء فى ۱۶ مجلّدا.

۵۶- «تفسير الطبرىّ» . لأبى جعفر محمّد بن جرير الطبرىّ (۲۲۴-۳۱۰ ه) .۳۰ جزء فى ۱۲ مجلّدا، بيروت، دار المعرفه،۱۴۰۳ ه/۱۹۸۳ م. [بالأوفست عن طبعته الأولى، بولاق، المطبعه الأميريه، ۱۳۲۳-۱۳۳۰ ه].

۵۷- «تفسير العسكرىّ» عليه السلام. المنسوب إلى الإمام أبى محمّد العسكرىّ عليه أفضل صلوات المصلّين (۲۳۲-۲۶۰ ه) . تبريز،۱۳۱۵ ه.

* «تفسير العسكرىّ» عليه السلام. المنسوب إلى الإمام أبى محمّد العسكرىّ عليه أفضل صلوات المصلّين (۲۳۲-۲۶۰ ه.) . تحقيق مدرسه الإمام المهدىّ عليه السلام. الطبعه الأولى، قم، مدرسه الإمام المهدىّ عليه السلام،۱۴۰۹ ه.

۵۸- «تفسير العيّاشىّ» . لأبى النضر محمّد بن مسعود بن محمّد بن عيّاش السمرقندى (القرن الرابع) .

تحقيق السيّد هاشم الرسولى. الطبعه الأولى، مجلّدان، طهران، المكتبه العلميه الإسلاميه.

[] «تفسير القرآن العظيم» - «تفسير ابن كثير» .

۵۹- «تفسير القرطبىّ» . لأبى عبد اللّه محمّد بن أحمد الأنصارى القرطبىّ (م ۶۷۱ ه) . تحقيق أحمد عبد العليم البردونى.۲۰ مجلّدا، بيروت، دار إحياء التراث العربى.

[] «التفسير الكبير» - «تفسير الرازىّ» .

۶۰- «تفسير الكشّاف» . لأبى القاسم جار اللّه محمود بن عمر الزمخشرى (۴۶۷-۵۳۸ ه)۴ مجلّدات، [قم]، نشر أدب الحوزه. [بالأوفست عن طبعته السابقه].

۶۱- «تفسیر مجمع البیان» . لأبی علی أمین الإسـلام الفضل بن الحسن الطبرسیّ (۴۶۸/۴۶۹-۵۴۸ ه) . تحقیق المیرزا أبی الحسـن الشعرانی. الطبعه الخامسه، ۱۰ أجزاء فی ۵ مجلّدات، طهران، المکتبه الإسلامیه، ۱۳۹۵ ه.

ص: ۴۰۲

۶۲- «تقییـد العلم» . لأبی بکر أحمد بن علیّ بن ثابت الخطیب البغدادیّ (۳۹۲-۴۶۳ ه) . تحقیق یوسف العش. الطبعه الثانیه، دار إحیاء السنه النبویّه،۱۹۷۴ م.

۶۳-* «تکمله أمل الآمل» . للسیّد حسن الصدر (۱۲۷۲-۱۳۵۴ ه) . تحقیق السیّد أحمد الحسینی.

الطبعه الأولی، قم، مکتبه آیه اللّه المرعشیّ،۱۴۰۶ ه.

۶۴- «تلبیس إبلیس» . لأبی الفرج عبد الرحمن بن علی المعروف بابن الجوزی (۵۱-۵۹۷ ه) .

بیروت، دار الکتب العلمیه،۱۳۶۸ ه.

۶۵- «تمهیـد القواعـد» . للشـهید الثـانی زین الـدین بن علیّ بن أحمـد العاملی (۹۱۱-۹۶۵ ه) . -المطبوع مع «الـذکری» للشـهید الأول-قم، مکتبه بصیرتی. [بالأوفست عن طبعته الحجریه].

[] «تنبیه الخاطر و نزهه الناظر» - «تنبیه الخواطر و نزهه النواظر» .

۶۶- «تنبیه الخواطر و نزهه النواظر» . لأبی الحسین ورّام بن أبی فراس المالکی الأشتری (م ۶۰۵ ه) .

جزآن فی مجلّد واحد. قم، مکتبه الفقیه. [بالأوفست عن طبعه بیروت، دار صعب و دار التعارف].

۶۷-* «تنقیح المقال فی علم الرجال» . للشیخ عبد اللّه بن محمّد حسن المامقانی (۱۲۹-۱۳۵۱ ه) .

الطبعه الثانیه،۳ مجلّدات، [قم]. [بالأوفست عن طبعه النجف الأشرف، المطبعه المرتضویه، ۱۳۵۲ ه].

۶۸- «التوحیـد» . لأبی جعفر الشیخ الصـدوق محمّد بن علیّ بن الحسـین بن بابویه القمّیّ (بعد ۳۰۴-۳۸۱ ه) . تحقیق علی أکـبر الغفّاری و السیّد هاشم الحسینی الطهرانیّ. [الطبعه الثانیه]، قم، مؤسّسه النشر الإسلامی.

۶۹- «تهـذیب التهـذیب» . لأبی الفضـل أحمـد بـن علیّ بـن حجر العسـقلانی (۷۷۳-۸۵۲/۸۵۳ ه) . الطبعـه الأولی،۱۲ مجلّدا، حیدرآباد الدکن،۱۳۲۵-۱۳۲۷ ه.

«ث»

۷۰- «ثواب الأعمال» . لأبی جعفر الشیخ الصـدوق محمّد بن علیّ بن الحسـین بن بابویه القمّیّ (بعد ۳۰۴-۳۸۱ ه) . تحقیق علی أکبر الغفّاری. طهران: مکتبه الصدوق، و قم: کتبی النجفیّ.

«ج»

۷۱- «جـامع بیـان العلم و فضـله و مـا ینبغی فی روایته و حمله» . لأبی عمر یوسف بن عبـد البرّ النمری القرطبیّ (۳۶۸-۴۶۳ ه) .

تحقیق عبد الرحمن محمّد عثمان. الطبعه الثانیه، جزآن فی مجلّد واحد، المدینه المنوّره، المکتبه السلفیه،۱۳۸۸ ه/۱۹۶۸ م.

[] «جامع البیان فی تفسیر القرآن» - «تفسیر الطبریّ» .

ص :۴۰۳

۷۲-* «جامع الرواه و إزاحه الاشتباهات عن الطرق و الأسناد» . لمحمّد بن على الأردبيلى (م ۱۱۰۱ ه) . مجلّدان، بيروت، دار الأضواء،۱۴۰۳ ه/۱۹۸۳ م.

[] «الجامع الصحيح» - «سنن الترمذى» .

۷۳- «الجامع الصغير فى أحاديث البشير النذير» . لجلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى (۸۴۹-۹۱۱ ه) . الطبعه الرابعه، جزآن فى مجلّد واحد، بيروت، دار الكتب العلميه.

۷۴- «جامع الفوائد فى شرح خطبه القواعد» . لفخر المحققين محمّد بن الحسن بن يوسف الحلّى (۶۸۲-۷۷۱ ه) . المطبوع فى أوّل المجلّد الأول من «إيضاح الفوائد فى شرح إشكالات القواعد» له أيضا، فى ۴ مجلّدات، قم، إسماعيليان،۱۳۶۳ ه ش.

[] «الجامع لأحكام القرآن» - «تفسير القرطبىّ» .

۷۵-* «الجواهر السنيه فى الأحاديث القدسيه» . لمحمّد بن الحسن الشيخ الحرّ العاملىّ (۱۰۳۳-۱۱۰۴ ه) . الطبعه الأولى، [قم؟]، نشر يس،۱۴۰۲ ه/۱۹۸۲ م.

۷۶- «جواهر الكلام فى شرح شرائع الإسلام» . للشيخ محمّد حسن بن باقر النجفىّ (م ۱۲۶۶ ه) .

تحقيق عدّه من الفضلاء. الطبعه السادسه،۴۳ مجلّدا، طهران، دار الكتب الإسلاميه، ۱۳۹۸ ه.

۷۷- «الجواهر المكلّله فى الأحاديث المسلسله» . لمحمّد بن عبد الرحمن بن محمّد السخاوى (۸۳۱-۹۰۲ ه) . مصوّره مؤسّسه آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث عن النسخه المخطوطه المحفوظه فى المكتبه القاسميه فى مدينه سند باكستان.

«ح»

۷۸-* «الحدائق الناضره فى أحكام العتره الطاهره» . للشيخ يوسف بن أحمد البحرانىّ (۱۱۰۷-۱۱۸۶ ه) . [الطبعه الأولى]،۲۳ مجلدا، النجف الأشرف: دار الكتب الإسلاميه؛ و قم: مؤسّسه النشر الإسلامى،۱۳۷۶-۱۴۰۶ ه.

۷۹- «حليه الأولياء و طبقات الأصفياء» . لأبى نعيم أحمد بن عبد اللّه الأصفهانىّ (۳۳۶-۴۳۰ ه) .

الطبعه الثانيه،۱۰ مجلّدات، بيروت، دار الكتاب العربى،۱۳۸۷ ه/۱۹۶۷ م.

«خ»

۸۰- «خزانه الأدب و لبّ لباب لسان العرب» . لعبد القادر بن عمر البغدادىّ (۱۰۳-۱۰۹۳ ه)۴ مجلّدات، القاهره، المطبعه السلفيه و مكتبتها و إداره الطباعه المنيريه،۱۳۴۷ ه.

۸۱- «الخصال» . لأبى جعفر الشيخ الصدوق محمّد بن علىّ بن الحسين بن بابويه القمّىّ (بعد

۳۰۴-۳۸۱ ه) . -المطبوع مع ترجمته الفارسیه-جزآن فی مجلّد واحد، طهران، المکتبه العلمیه الإسلامیه.

۸۲- «الخلاصه فی أصول الحدیث» . للحسین بن عبد اللّه الطیبی (م ۷۴۳ ه) . تحقیق صبحی السامرائی. بغداد،۱۳۹۱ ه/۱۹۷۱ م.

«د»

۸۳- «الدرّ الفرید الجامع لمتفرّقات الأسانید» . لعبد الواسع بن یحیی الواسعی الصنعانی (۱۲۹۵-۱۳۷۵ ه) . القاهره، مطبعه حجازی،۱۳۵۷ ه.

۸۴- «الدرّ المنثور فی التفسیر بالمأثور» . لجلال الدین عبد الرحمن بن أبی بکر السیوطی (۸۴۹-۹۱۱ ه) .

۶ أجزاء فی ۳ مجلّدات، قم، مکتبه آیه اللّه المرعشیّ،۱۴۰۴ ه. [بالأوفست عن طبعته السابقه].

۸۵- «الدرّ المنثور من المأثور و غیر المأثور» (۱). لعلی بن محمّد بن الحسن بن الشهید الثانی العاملی (۱۰۱۳/۱۰۱۴-۱۱۰۳ ه) . تحقیق السیّد أحمد الحسینی. الطبعه الأولی، قم،۱۳۹۸ ه.

۸۶- «دستور معالم الحکم و مأثور مکارم الشیم» . لأبی عبد اللّه القاضی محمّد بن سلامه القضاعی (م ۴۵۴ ه) . تحقیق محمّد عبد القادر سعید الرافعی. الطبعه الأولی، [مصر؟]، المکتبه الأزهریه، ۱۳۳۲ ه.

۸۷- «دیوان ابن الفارض» . لأبی القاسم عمر بن أبی الحسن الحموی المصری المعروف بابن الفارض (۵۷۶-۶۳۲ ه) . تحقیق کرم البستانی. بیروت، دار صادر و دار بیروت،۱۳۸۲ ه.

۸۸- «دیوان المتنبّی» . لأبی الطیب أحمد بن الحسین المتنبی (۳۰۳-۳۵۴ ه) . تحقیق نخبه من الأدباء.

بیروت، دار المعرفه.

«ذ»

۸۹- «الذریعه إلی أصول الشریعه» . لأبی القاسم علیّ بن الحسین المشهور بعلم الهدی و الشریف المرتضی (۳۵۵-۴۳۶ ه) . تحقیق أبی القاسم الکرجی. الطبعه الأولی، مجلّدان، طهران، جامعه طهران،۱۳۴۸ ه ش.

۱- ۱) -کلّما أرجعنا إلی هذا الکتاب ذکرنا اسمه المختصر أعنی «الدرّ المنثور» فقط؛ و إذا أرجعنا إلی «الدرّ المنثور» للسیوطی أتینا باسمه الکامل أی «الدرّ المنثور فی التفسیر بالمأثور» ؛ تمییزا بینهما.

۹۰- «الذريعه إلى تصانيف الشيعه» (۱). للشيخ محمّد محسن آقا بزرگ الطهرانيّ (۱۲۹۳-۱۳۸۹ ه) .

الطبعه الثالثه،۲۵ جزء فى ۲۸ مجلّدا، بيروت، دار الأضواء،۱۴۰۳ ه.

۹۱- «الذريعه إلى مكارم الشريعه» . لأبى القاسم الحسين بن محمّد بن المفضّل المعروف بالراغب الأصفهانيّ (م حوالى ۴۰۰ ه) (۲). تحقيق طه عبد الرءوف سعد. الطبعه الأولى، [مصر؟]، مكتبه الكليات الأزهريه،۱۳۹۲ ه/۱۹۷۲ م.

«ر»

۹۲- «رجال النجاشيّ» (: «فهرس أسماء مصنّفى الشيعه») . لأحمد بن عليّ بن أحمد بن عبّاس النجاشيّ (۳۷۲-۴۵۰ ه) . تحقيق السيّد موسى الشبيرى الزنجانيّ. الطبعه الأولى، قم، مؤسّسه النشر الإسلامى،۱۴۰۷ ه.

۹۳- «الرحله فى طلب الحديث» . لأبى بكر أحمد بن عليّ بن ثابت الخطيب البغداديّ (۳۹۲-۴۶۳ ه) . تحقيق صبحى البدرى السامرائى. طبعت ضمن مجموعه «رسائل فى علوم الحديث» . المدينه المنوّره، المكتبه السلفيه،۱۳۸۹ ه/۱۹۶۹ م.

۹۴- «رسائل إخوان الصفاء، و خلان الوفاء» . لإخوان الصفاء (القرن الرابع)۴ مجلّدات، قم، مكتب الإعلام الإسلامى،۱۴۰۵ ه. [بالأوفست عن طبعته السابقه].

[] «الرعايه لحال البدايه فى علم الدرايه» - «شرح البدايه فى علم الدرايه» .

۹۵- «روضات الجنّات فى أحوال العلماء و السادات» . للسيّد محمّد باقر الخوانسارى الأصفهانيّ (۱۲۲۶-۱۳۱۳ ه) . تحقيق أسد اللّه إسماعيليان.۸ مجلّدات، قم، اسماعيليان،۱۳۹۰ ه.

[] «الروضه البهيّه فى شرح اللمعه الدمشقيه» - «شرح اللمعه» .

۹۶- «روضه العقلاء و نزهه الفضلاء» . لأبى حاتم محمّد بن حبّان البستى (م ۳۵۴ ه) . تحقيق محمّد محيى الدين عبد الحميد و محمّد عبد الرزاق حمزه و محمّد حامد الفقى. بيروت، دار الكتب العلميه،۱۳۹۷ ه/۱۹۷۷.

۹۷- «روضه الواعظين» . لمحمّد بن الحسن بن عليّ الفتّال النيسابوريّ (القرن السادس) . [الطبعه الثانيه]، جزآن فى مجلّد واحد، قم، الرضى. [بالأوفست عن طبعه النجف الأشرف، المكتبه الحيدريّه،۱۳۸۵ ه/۱۹۶۵ م.

---

۱ - ۱) -كلّما أرجعنا إلى هذا الكتاب ذكرنا اسمه المختصر أى «الذريعه» فقط؛ و إذا أرجعنا إلى «الذريعه» للشريف المرتضى، أو إلى «الذريعه» للراغب الأصفهانيّ أتينا باسمهما الكامل أعنى «الذريعه إلى أصول الشريعه» و «الذريعه إلى مكارم الشريعه» ؛ تمييزا بينها.

۲- ۲) -جاء فی کثیر من کتب التراجم أنّه توفّی حوالی ۵۰۰ ه؛ و لکن المرحوم المیرزا محمّد خان القزوینیّ أثبت أنّ الصحیح أنّه مات حوالی ۴۰۰ ه.

۹۸-* «روض الجنان فی شرح إرشاد الأذهان» . للشهيد الثانی زين الدين بن علیّ بن أحمد العاملی (۹۱۱-۹۶۵ ه) . قم، مؤسّسه آل البيت عليهم السلام. [بالأوفست عن طبعته الحجريه، طهران، ۱۳۰۷ ه].

۹۹-* «رياض العلماء و حياض الفضلاء» . للمولی عبد اللّه الأفندی الأصفهانیّ. (۱۰۶۷-حوالی ۱۱۳۴ ه) . تحقيق السيّد أحمد الحسينی. الطبعه الأولی،۶ مجلّدات، قم، مكتبه آيه اللّه المرعشیّ، ۱۴۰۱ ه.

«س»

۱۰۰- «السرائر الحاوی لتحرير الفتاوی» . لأبی عبد اللّه محمّد بن منصور بن أحمد بن إدريس العجلیّ الحلّی (۵۴۳-۵۹۸ ه) . الطبعه الثانيه، طهران، المعارف الإسلاميه،۱۳۹۰ ه. [بالأوفست عن طبعته الحجريه].

۱۰۱-* «سفينه بحار الأنوار و مدينه الحكم و الآثار» . للشيخ عبّاس بن محمّد رضا القمّیّ (۱۲۹۴-۱۳۵۹ ه) . مجلّدان، طهران، مكتبه سنائی.

۱۰۲- «سنن ابن ماجه» (۱). لأبی عبد اللّه محمّد بن يزيد بن ماجه القزوينیّ (۲۰۹-۲۷۳ ه) . تحقيق محمّد فؤاد عبد الباقی. مجلّدان، دار الفكر.

۱۰۳- «سنن أبی داود» . لأبی داود سليمان بن الأشعث السّجستانی (۲۰۲-۲۷۵ ه) . تحقيق محمّد محيی الدين عبد الحميد.۴ مجلّدات، دار إحياء السنه النبويّه.

۱۰۴- «سنن الترمذی» . لأبی عيسی محمّد بن عيسی بن سوره الترمذی (۲۰۹-۲۷۹ ه) . تحقيق أحمد محمّد شاكر.۵ مجلّدات، بيروت، دار إحياء التراث العربی.

۱۰۵- «سنن الدارقطنی» . لعلیّ بن عمر الدارقطنی (۳۰۶-۳۸۵ ه) . تحقيق السيّد عبد اللّه هاشم يمانی المدنی.۴ أجزاء فی مجلّدين، بيروت، دار المعرفه.

۱۰۶- «سنن الدارمیّ» . لأبی محمّد عبد اللّه بن بهرام الدارمیّ (۱۸۱-۲۵۵ ه) . مجلّدان، القاهره، دار الفكر،۱۳۹۸ ه/۱۹۷۸ م.

«ش»

۱۰۷- «شرح أصول الكافی» . لصدر المتألّهين محمّد بن إبراهيم الشيرازی (۹۷۹-۱۰۵۰ ه) . طهران،

۱- ۱) -للاطّلاع علی كلمات الأعلام حول كلمه «ماجه» و هل هی بالتاء أو بالهاء، أو أنّ كلتيهما صحيحه؛ انظر «سنن ابن ماجه» ج ۱۵۲۰/۲-۱۵۲۲. و إنّی تبعا لما علی غلاف الكتاب و صفحه العنوان ضبطته فی جميع المواضع بالتاء، كما تری، فلاحظ.

مکتبه المحمودی،۱۳۹۱ ه. [بالأوفست عن طبعته الحجریه].

۱۰۸- «شرح ألفیّه العراقی» . لأبی الفضل عبد الرحیم بن الحسین بن عبد الرحمن الشافعی المعروف بالعراقی (۷۲۵-۸۰۶ ه) . -و متن «الألفیّه» له أیضا-تحقیق محمّد بن الحسین العراقی الحسینی.

الطبعه الأولی،۳ أجزاء فی مجلّد واحد، فاس، المطبعه الجدیده،۱۳۵۴-۱۳۵۷ ه.

۱۰۹- «شرح البدایه فی علم الدرایه» . للشهید الثانی زین الدین بن علیّ بن أحمد العاملی (۹۱۱-۹۶۵ ه) . قم، مکتبه المفید. [بالأوفست عن طبعه النجف الأشرف، مطبعه النعمان].

* «شرح البدایه فی علم الدرایه» (۱). للشهید الثانی زین الدین بن علیّ بن أحمد العاملی (۹۱۱- ۹۶۵ ه) . تحقیق عبد الحسین محمّد علی بقّال. الطبعه الأولی، قم، مکتبه آیه اللّه المرعشیّ،۱۴۰۸ ه.

۱۱۰- «شرح دیوان الحماسه» . لأبی علی أحمد بن محمّد بن الحسن المرزوقی (م ۴۲۱ ه) . تحقیق أحمد أمین و عبد السلام هارون. الطبعه الأولی،۴ مجلّدات، القاهره، لجنه التألیف و الترجمه و النشر، ۱۳۷۱ ه/۱۹۵۱ م-۱۳۷۳ ه/۱۹۵۳ م.

۱۱۱- «شرح شافیه ابن الحاجب» . للشیخ رضیّ الدین محمّد بن الحسن الأسترآبادی (م حوالی ۶۸۸ ه) . تحقیق محمّد نور الحسن و محمّد الزفزاف و محمّد محیی الدین عبد الحمید.۴ مجلّدات- المجلّد الرابع خاصّ بشرح الشواهد لعبد القادر البغدادیّ (۱۰۳-۱۰۹۳ ه) -بیروت، دار الکتب العلمیه،۱۳۹۵ ه/۱۹۷۵ م.

۱۱۲- «شرح صحیح البخاریّ» . لشمس الدین محمّد بن یوسف بن علیّ بن سعید الکرمانی البغدادیّ (۷۱۷-۷۸۶ ه) . -المطبوع بذیل «صحیح البخاریّ» -الطبعه الثانیه،۲۵ جزء فی ۹ مجلّدات، بیروت، دار إحیاء التراث العربی،۱۴۰۱ ه/۱۹۸۱ م.

۱۱۳- «شرح الکافی» . للمولی محمّد صالح المازندرانی (م ۱۰۸۶ ه) . مع تعالیق المیرزا أبی الحسن الشعرانی، تحقیق علی أکبر الغفّاری. [الطبعه الأولی]،۱۲ جزء فی ۶ مجلّدات، طهران، المکتبه الإسلامیه،۱۳۸۲ ه.

۱۱۴- «شرح الکافیه» . للشیخ رضیّ الدین محمّد بن الحسن الأسترآبادی (م حوالی ۶۸۸ ه) . الطبعه الثانیه، مجلّدان، بیروت، دار الکتب العلمیه،۱۳۹۹ ه/۱۹۷۹ م.

* «شرح الکرمانی علی صحیح البخاریّ» - «شرح صحیح البخاریّ» .

۱۱۵- «شرح اللمعه» . للشهید الثانی زین الدین بن علیّ بن أحمد العاملی (۹۱۱-۹۶۵ ه) . تحقیق السیّد محمّد کلانتر، تقدیم الشیخ محمّد مهدی الآصفی.۱۰ مجلّدات، بیروت، دار العالم الإسلامی.

١- ١) -إذا أرجعنا إلى هذه الطبعه لكتاب «شرح البدايه» أضفنا بعد ذكر اسم الكتاب و رقم الصفحه: «بتحقيق بقّال» ؛ تمييزا بينها و بين طبعه النجف الأشرف.

[بالأوفست عن طبعه النجف الأشرف، جامعه النجف الدينيه].

۱۱۶- «شرح المهذّب» . لأبی زکریا یحیی بن شرف النّووی الشافعی (۶۳۱-۶۷۶ ه)۱۸ مجلّدا، القاهره، مطبعه العاصمه.

۱۱۷- «شرح نهج البلاغه» . لعزّ الدین عبد الحمید بن محمّد بن أبی الحدید المعتزلی (۵۸۶-۶۵۶ ه) .

تحقیق محمّد أبی الفضل إبراهیم. الطبعه الأولی،۲۰ مجلّدا، القاهره، دار إحیاء الکتب العربیه، ۱۳۷۸ ه/۱۹۵۹ م.

۱۱۸- «شرف أصحاب الحدیث» . لأبی بکر أحمد بن علیّ بن ثابت الخطیب البغدادیّ (۳۹۲- ۴۶۳ ه) . تحقیق محمّد سعید خطیب أوغلی. أنقره، دار إحیاء السنه النبویّه.

۱۱۹-* «شهداء الفضیله» . للشیخ عبد الحسین الأمینی (۱۳۲-۱۳۹۰ ه) . قم، دار الشهاب.

۱۲۰-* «الشیعه و فنون الإسلام» . للسیّد حسن الصدر (۱۲۷۲-۱۳۵۴ ه) . بیروت، دار المعرفه.

«ص»

۱۲۱- «صبح الأعشی فی صناعه الإنشا» . لأبی العباس أحمد بن علی القلقشندی (۷۵۷-۸۲۱ه) .

الطبعه الثانیه،۱۴ مجلّدا، القاهره، دار الکتب المصریه،۱۳۴۶ ه.

۱۲۲- «صحیح البخاریّ» . -بشرح الکرمانی-لأبی عبد اللّه محمّد بن إسماعیل البخاری (۱۹۴- ۲۵۶ ه) . الطبعه الثانیه،۲۵ جزء فی ۹ مجلّدات، بیروت، دار إحیاء التراث العربی، ۱۴۰۱ ه/۱۹۸۱ م.

۱۲۳- «صحیح مسلم» . لمسلم بن الحجاج القشیری النیسابوریّ (۲۰۶-۲۶۱ ه) . تحقیق محمّد فؤاد عبد الباقی، الطبعه الثانیه،۵ مجلّدات، بیروت، دار الفکر،۱۳۹۸ ه.

۱۲۴- «صفه الفتوی و المفتی و المستفتی» . لأحمد بن حمدان الحرّانی الحنبلی (۶۰۳-۶۹۵ ه) . تحقیق محمّد ناصر الدین الألبانی. الطبعه الأولی، دمشق، المکتب الإسلامی،۱۳۸۰ ه.

۱۲۵- «الصله» . لأبی القاسم خلف بن عبد الملک المعروف بابن بشکوال (۴۹۴-۵۷۸ ه) . مجلّدان، مصر، الدار المصریه للتألیف و الترجمه،۱۹۶۶ م.

[]* «صیغ العقود» - «کلمات المحققین» .

«ط»

۱۲۶- «طبقات الشافعیه الکبری» . لأبی نصر عبد الوهّاب بن علیّ بن عبد الکافی السبکی (۷۲۷-۷۷۱ ه) . تحقیق محمود محمّد

الطناحی و عبد الفتّاح محمّد الحلو. الطبعه الأولی،۱۰ مجلّدات، مصر، مطبعه عیسی البابی الحلبیّ و شرکاه،۱۹۷۴ م.

ص :۴۰۹

۱۲۷- «الطبقات الکبیر» . لمحمّد بن سعد کاتب الواقدی (۱۶۸-۲۳۰ ه)۸ مجلّدات+المجلّد الفهرس، بیروت، دار صادر.

«ع»

۱۲۸- «عدّه الداعی و نجاح الساعی» . لأبی العباس أحمد بن محمّد بن فهد الحلّی الأسدی (۷۵۷-۸۴۱ ه) . تحقیق أحمد الموحدی القمّیّ. قم، مکتبه الوجدانی.

۱۲۹- «علم القلوب» . لأبی طالب محمّد بن علی المکّی (م ۳۸۶ ه) . تحقیق عبد القادر أحمد عطا.

الطبعه الأولی، مصر، مکتبه القاهره،۱۳۸۴ ه/۱۹۶۴ م.

[] «علوم الحدیث» - «مقدّمه ابن الصلاح» .

۱۳۰- «عوالی اللآلی العزیزیه فی الأحادیث الدینیه» . لمحمّد بن علیّ بن إبراهیم الأحسائی المعروف بابن أبی جمهور (م أوائل القرن العاشر) . تحقیق مجتبی العراقی. الطبعه الأولی،۴ مجلّدات، قم، ۱۴۰۳-۱۴۰۵ ه.

۱۳۱- «عیون الأخبار» . لعبد اللّه بن مسلم بن قتیبه الدینوری (۲۱۳-۲۷۰ ه)۴ أجزاء فی مجلّد واحد، مصر، الهیئه المصریه العامّه للکتاب،۱۹۷۳ م.

«غ»

۱۳۲- «غرر الحکم و درر الکلم» . لأبی الفتح عبد الواحد بن محمّد بن عبد الواحد الآمدی (م. حوالی ۵۵۰ ه (۱)) . -المطبوع مع شرحه بالفارسیه لجمال الدین الخوانساری-تحقیق جلال الدین الأرموی.

الطبعه الرابعه،۷ مجلّدات، طهران، جامعه طهران،۱۳۶۶ ه ش.

[] «غرر الفرائد و درر القلائد» - «أمالی المرتضی» .

[] «الغرر و الدّرر» - «أمالی المرتضی» .

۱۳۳- «الغیبه» . لأبی جعفر شیخ الطائفه محمّد بن الحسن الطوسیّ (۳۸۵-۴۶۰ ه) . [الطبعه الثانیه]، طهران، مکتبه نینوی الحدیثه، ۱۳۹۸ ه. [بالأوفست عن طبعه النجف الأشرف] «ف»

۱۳۴- «فتح الباقی بشرح ألفیّه العراقی» . لزکریا بن محمّد بن أحمد بن زکریا الأنصاری الأزهری (۸۲۳/۸۲۶-۹۲۶/۹۲۸ ه) . - المطبوع بذیل «شرح ألفیّه العراقی» -تحقیق محمّد بن الحسین العراقی

۱- ۱) -کما فی «غرر الحکم» ج ۱/عح؛ و «معجم المؤلّفین» ج ۶/۲۱۳.

الحسینی. الطبعه الأولی،۳ أجزاء فی مجلّد واحد، فاس، المطبعه الجدیده،۱۳۵۴- ۱۳۵۷ ه.

۱۳۵- «الفردوس بمأثور الخطاب مرتّبا علی کتاب الشهاب» . لأبی شجاع شیرویه بن شهردار بن شیرویه الدیلمیّ الهمذانی (۴۴۵-۵۰۹ ه) . تحقیق السعید بن بسیونی زغلول. الطبعه الأولی،۵ مجلّدات+الفهرس. بیروت، دار الکتب العلمیه،۱۴۰۶ ه/۱۹۸۶ م.

[] «الفقیه» - «کتاب من لا یحضره الفقیه» .

۱۳۶- «الفقیه و المتفقه» . لأبی بکر أحمد بن علیّ بن ثابت الخطیب البغدادیّ (۳۹۲-۴۶۳ ه) . جزآن فی مجلّد واحد، بیروت، دار إحیاء السنه النبویّه،۱۳۹۵ ه.

[] «فهرس النجاشیّ» - «رجال النجاشیّ» .

۱۳۷- «فیض القدیر شرح الجامع الصغیر» . لمحمد عبد الرءوف المناوی (۹۵۲-۱۰۲۹/۱۰۳۱ ه) .

الطبعه الثانیه،۶ مجلّدات، دار الفکر،۱۳۹۱ ه. /۱۹۷۲ م.

«ق»

۱۳۸-* «قاموس الرجال» . للشیخ محمّد تقیّ التستریّ. الطبعه الأولی،۱۱ مجلّدا، طهران، مرکز نشر الکتاب،۱۳۷۹-۱۳۹۱ ه.

۱۳۹- «القواعد و الفوائد» . للشهید الأول محمّد بن مکی العاملی (۷۳۴-۷۸۶ ه) . تحقیق عبد الهادی الحکیم، الطبعه الثانیه، مجلّدان، قم، مکتبه المفید. [بالأوفست عن طبعه النجف الأشرف، مطبعه الآداب،۱۹۸۰ م].

۱۴۰- «قوت القلوب فی معامله المحبوب، و وصف طریق المرید إلی مقام التوحید» . لأبی طالب محمّد بن علی المکّی (م ۳۸۶ ه) . جزآن فی مجلّد واحد، مصر، المطبعه المیمنیه،۱۳۱۰ ه.

«ک»

۱۴۱- «الکافی» . لأبی جعفر ثقه الإسلام محمّد بن یعقوب بن إسحاق الکلینی الرازیّ (م ۳۲۹ ه) .

تحقیق علی أکبر الغفّاری. الطبعه الخامسه لقسم الأصول، و الثانیه لقسم الفروع، و الرابعه لقسم الروضه؛۸ مجلّدات (: المجلّد ۱ و ۲ هو الأصول، و المجلّد ۳-۷ هو الفروع، و المجلّد ۸ هو الروضه) ، طهران، دار الکتب الإسلامیه،۱۳۶۲-۱۳۶۳ ه ش.

[] «کتاب الأذکار» - «الأذکار» .

[] «کتاب التوحید» - «التوحید.» .

[] «كتاب الخصال» - «الخصال» .

ص :411

۱۴۲- «کتاب من لا یحضـره الفقیه» (۱). لأبی جعفر الشـیخ الصدوق محمّد بن علیّ بن الحسین بن بابویه القمّیّ (بعد ۳۰۴-۳۸۱ ه) . تحقیق السیّد حسن الموسوی الخرسان. الطبعه الخامسه،۴ مجلّدات، طهران، دار الکتب الإسلامیه،۱۳۹۰ ه.

[] «الکشّاف عن حقائق غوامض التنزیل و عیون الأقاویل فی وجوه التأویل» - «تفسیر الکشّاف» .

۱۴۳-* «کشف الحجب و الأستار عن أحوال الکتب و الأسفار» . للسیّد إعجاز حسین ابن السیّد محمّد قلی النیسابوریّ الکنتوری (۱۲۴-۱۲۸۶ ه) . تحقیق محمّد هدایت حسین. کلکته، ۱۳۳۰ ه.

۱۴۴- «کشف الخفـاء و مزیـل الإلبـاس عمّـا اشـتهر من الأحادیث علی ألسـنه الناس» . لإسـماعیل بن محمّـد العجلونی الجراحی (۱۰۸۷-۱۱۶۲ ه) . تحقیق أحمد القلاش. الطبعه الثانیه، مجلّدان، بیروت، مؤسّسه الرساله.

۱۴۵- «کشف المراد فی شرح تجرید الاعتقاد» . للعلامه الحلّی جمال الدین الحسن بن یوسف بن المطهّر (۶۴۸-۷۲۶ ه) . تحقیق حسن حسن زاده الآملی. الطبعه الأولی، قم، مؤسّسه النشر الإسلامی، ۱۴۰۷ ه.

۱۴۶- «کشف الوجوه الغرّ لمعـانی نظم الـدّرّ» (: شـرح تائیه ابن الفارض) . لعزّ الـدین محمود بن علی الکاشانی (۲)(م ۷۳۵ ه) . جزآن فی مجلّد واحد، مصر، المطبعه الخیریه،۱۳۱۰ ه.

۱۴۷- «کفایه الأثر فی النصّ علی الأئمّه الاثنی عشـر» . لأبی القاسم علیّ بن محمّـد بن علی الخزاز القمّیّ الرازیّ (القرن الرابع) . تحقیق السیّد عبد اللطیف الحسینی الکوه کمری، بیدار،۱۴۰۱ ه.

۱۴۸- «الکفایه فی علم الروایه» . لأبی بکر أحمـد بن علیّ بن ثابت الخطیب البغـدادیّ (۳۹۲-۴۶۳ ه) . تحقیق أحمد عمر هاشم. الطبعه الثانیه، بیروت، دار الکتاب العربی، ۱۴۰۶ ه/۱۹۸۶ م.

۱۴۹-* «کلمات المحققین» : مجموعه علمیه تحتوی علی ثلاثین رساله لعـدّه من العلماء المحققین. منها «صـیغ العقود» . للمحقّق الکرکی علیّ بن عبد العالی (م ۹۴۰ ه) . قم، مکتبه المفید،۱۴۰۲ ه.

[بالأوفست عن طبعته الأولی الحجریه، طهران،۱۳۱۵ ه].

۱۵۰- «الکنی و الألقاب» . للشیخ عبّاس بن محمّد رضا القمّیّ (۱۲۹۴-۱۳۵۹ ه) . الطبعه

---

۱ – ۱) -تجدر الإشاره هنا إلی أنّ الاسم الصـحیح للکتاب هو «کتاب من لا یحضـره الفقیه» کما ضـبطناه؛ لا «فقیه من لا یحضـره الفقیه» ، و لا «من لا یحضره الفقیه» کما اشتهر علی الألسنه-و لهذا ضبطنا فی جمیع المواضع الصحیح و أدرجناه هنا تحت حرف الکاف-راجع فی ذلک مجلّه «نور علم» العدد ۲۱/۷۵؛ و «کتاب من لا یحضره الفقیه» ج ۱/۳.

۲ – ۲) -نسب هـذا الکتـاب إلی عبـد الرزاق الکاشـانی، و لکن المرحوم جلالـل الـدین همـائی قال إنّه لعز الـدین الکاشانی کما

ذكرناه.

الرابعه،۳ مجلّدات، طهران، مكتبه الصدر،۱۳۹۷ ه.

۱۵۱- «كنز العمّال فی سنن الأقوال و الأفعال» . لعلاء الدين على المتّقى بن حسام الدين الهندى (م ۹۷۵ ه) . تحقيق بكرى حيانى و صفوه السقا. الطبعه الخامسه،۱۶ مجلّدا، بيروت، مؤسّسه الرساله،۱۴۰۵ ه/۱۹۸۵ م.

۱۵۲- «كنز الفوائد» . لأبى الفتح الشيخ محمّد بن علىّ بن عثمان الكراجكىّ الطرابلسى (م ۴۴۹ ه) .

تحقيق عبد اللّه نعمه. [الطبعه الأولى]، مجلّدان، بيروت، دار الأضواء،۱۴۰۵ ه/۱۹۸۵ م.

[] «الكواكب الدرارى فی شرح صحيح البخارىّ» - «شرح صحيح البخارىّ» .

«ل»

۱۵۳- «اللزوميات أو لزوم ما لا يلزم» . لأبى العلاء أحمد بن عبد اللّه المعرّى (۳۶۳-۴۴۹ ه) . تحقيق عمر أبى النصر. [بيروت؟]، ۱۹۶۹ م.

۱۵۴- «لسان العرب» . لجمال الدين محمّد بن مكرم بن منظور المصرى (۶۳-۷۱۱ ه) .۱۵ مجلّدا، قم، نشر أدب الحوزه،۱۴۰۵ ه. [بالأوفست عن طبعه بيروت، دار بيروت و دار صادر، ۱۳۷۶ ه].

۱۵۵-* «لؤلؤه البحرين فی الإجازه لقرّتی العين» . للشيخ يوسف بن أحمد البحرانىّ (۱۱۰۷-۱۱۸۶ ه) . تحقيق السيّد محمّد صادق بحر العلوم. الطبعه الثانيه، قم، مؤسّسه آل البيت عليهم السلام. [بالأوفست عن طبعه النجف؟ ، الكتبى].

«م»

۱۵۶- «المجازات النبويّه» . لأبى الحسن الشريف الرضى محمّد بن الحسين بن موسى (۳۵۹-۴۰۶ ه) .

تحقيق طه محمّد الزينى. قم، مكتبه بصيرتى. [بالأوفست عن طبع مصر].

۱۵۷- «مجمع الأمثال» . لأحمد بن محمّد بن أحمد النيسابورىّ الميدانى (م ۵۱۸ ه) . تحقيق محمّد محيى الدين عبد الحميد. مجلّدان، مطبعه السنه المحمديه،۱۳۷۴ ه/۱۹۵۵ م.

[] «مجمع البيان لعلوم القرآن» - «تفسير مجمع البيان» .

۱۵۸- «مجمع الزوائد و منبع الفوائد» ، لنور الدين علىّ بن أبى بكر الهيثمى (م ۸۰۷ ه) . بتحرير العراقى و ابن حجر. الطبعه الثانيه، ۱۰ مجلّدات، بيروت، دار الكتاب العربى،۱۹۶۷ م.

۱۵۹-* «مجمع الفائده و البرهان فی شرح إرشاد الأذهان» . لأحمد بن محمّد المحقّق الأردبيلى (م ۹۹۳ ه) . تحقيق عدّه من الفضلاء. الطبعه الأولى،۶ مجلّدات حتّى الآن، قم، مؤسّسه النشر الإسلامى،۱۴۰۲-۱۴۰۷ ه.

[] «مجموعه ورّام» - «تنبيه الخواطر و نزهه النواظر» .

[] «المجموع شرح المهذّب» - «شرح المهذّب» .

۱۶۰- «المحاسن» . لأبی جعفر أحمد بن محمّد بن خالد البرقی (م ۲۷۴/۲۸۰ ه) . تحقيق جلال الدين الحسينی المشتهر بالمحدّث الأرموی. الطبعه الثانيه، قم، دار الكتب الإسلاميه.

۱۶۱- «المحاسن و المساوئ» . لإبراهيم بن محمّد البيهقیّ (كان حيّا قبل ۳۲۰ ه) . بيروت، دار صادر و دار بيروت، ۱۳۸۰ ه/۱۹۶۰ م.

۱۶۲- «محاضرات الأدباء و محاورات الشعراء و البلغاء» . لأبی القاسم الحسين بن محمّد بن المفضّل المعروف بالراغب الأصفهانیّ (م حوالی ۴۰۰ ه)۴ مجلّدات، بيروت، دار مكتبه الحياه، ۱۹۶۱ م.

۱۶۳- «المحجّه البيضاء فی تهذيب الإحياء» . لمحمّد بن المرتضی المولی محسن المعروف بالفيض الكاشانی (۱۰۰۷-۱۰۹۱ ه) . تحقيق علی أكبر الغفّاری. الطبعه الثانيه، ۸ أجزاء فی ۴ مجلّدات، قم، مؤسّسه النشر الإسلامی.

۱۶۴- «المحدّث الفاصل بين الراوی و الواعی» . للقاضی الحسن بن عبد الرحمن بن خلّاد الرامهرمزی (م ۳۶۰ ه) . تحقيق محمّد عجاج الخطيب. الطبعه الأولی، بيروت، دار الفكر، ۱۳۹۱ ه/۱۹۷۱ م.

۱۶۵- «مختار الصحاح» . لمحمّد بن أبی بكر بن عبد القادر الرازیّ (كان حيّا فی ۶۶۶ ه) . تحقيق محمّد محيی الدين عبد الحميد و محمّد عبد اللطيف السبكی. طهران، ناصر خسرو، ۱۳۶۳ ه ش. [بالأوفست].

۱۶۶- «مختصر نصيحه أهل الحديث» . لأبی بكر أحمد بن علیّ بن ثابت الخطيب البغدادیّ (۳۹۲-۴۶۳ ه) . تحقيق صبحی البدری السامرائی. طبع ضمن مجموعه «رسائل فی علوم الحديث» المدينه المنوّره، المكتبه السلفيه، ۱۳۸۹ ه/۱۹۶۹ م.

۱۶۷-* «مرآه الرشاد» . للشيخ عبد اللّه بن محمّد حسن المامقانی (۱۲۹-۱۳۵۱ ه) . تحقيق محيی الدين المامقانی. الطبعه الثالثه، قم، المطبعه العلميه، ۱۳۹۷ ه.

۱۶۸- «مرآه العقول فی شرح أخبار الرسول» . للعلامه محمّد باقر بن محمّد تقیّ المجلسی (۱۰۳۷-۱۱۱۰ ه) . تحقيق هاشم الرسولی و محسن الحسينی الأمينی. الطبعه الأولی فی بعض المجلّدات و الثانيه فی بعضها، صدرت منه حتّی الآن ۱۸ مجلّدا، طهران، دار الكتب الإسلاميه، ۱۴۰۴-۱۴۰۷ ه.

۱۶۹- «مسالك الأفهام إلی تنقيح شرائع الإسلام» . للشهيد الثانی زين الدين بن علیّ بن أحمد العاملی (۹۱۱-۹۶۵ ه) . مجلّدان، قم، دار الهدی. [بالأوفست عن طبعته الحجريه].

۱۷۰- «المستدرك علی الصحيحين» . لمحمّد بن عبد اللّه المعروف بالحاكم النيسابوریّ (۳۲۱-۴۰۳/۴۰۵)۴ مجلّدات، بيروت،

دار الفكر،۱۳۹۸ ه/۱۹۷۸ م.

ص :۴۱۴

۱۷۱-* «مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل» . للحاج المیرزا حسین النوریّ (۱۲۵۴-۱۳۲۰ ه)۳ مجلّدات، قم، إسماعیلیان، ۱۳۶۳ ه ش. [بالأوفست عن طبعته الحجریه الأولی].

۱۷۲- «المستصفی من علم الأصول» . لأبی حامد محمّد بن محمّد بن محمّد الغزالی (۴۵-۵۰۵ ه) .

الطبعه الأولی، مجلّدان، القاهره، بولاق،۱۳۲۴ ه.

۱۷۳- «مستطرفات السرائر» . لأبی عبد اللّه محمّد بن منصور بن أحمد بن إدریس العجلیّ الحلّی (۵۴۳-۵۹۸ ه) . تحقیق مدرسه الإمام المهدیّ علیه السلام. الطبعه الأولی، قم، مدرسه الإمام المهدیّ علیه السلام،۱۴۰۸ ه/۱۹۸۷ م.

۱۷۴-* «مسکّن الفؤاد عند فقد الأحبّه و الأولاد» . للشهید الثانی زین الدین بن علیّ بن أحمد العاملی (۹۱۱-۹۶۵ ه) . تحقیق مؤسّسه آل البیت علیهم السلام لإحیاء التراث. الطبعه الأولی، قم، مؤسّسه آل البیت علیهم السلام لإحیاء التراث،۱۴۰۷ ه.

۱۷۵- «المسلسلات» . لأبی محمّد جعفر بن أحمد بن علی القمّیّ (القرن الرابع) . تحقیق المیرزا أبی الحسن الشعرانی. طهران، المکتبه الإسلامیه،۱۳۶۹ ه. (طبع مع عدّه رسائل أخر له أیضا مثل «جامع الأحادیث» و «نوادر الأثر») .

۱۷۶- «مسند أحمد» . لأحمد بن محمّد بن حنبل (۱۶۴-۲۴۱ ه)۶ مجلّدات، مصر، المطبعه المیمنیه، ۱۳۱۳ ه.

۱۷۷- «مسند الإمام موسی بن جعفر» علیهما السلام. لأبی عمران موسی بن إبراهیم المروزی (م حوالی أوائل القرن الثالث) . تحقیق محمّد حسین الحسینی الجلالی. الطبعه الرابعه، بیروت، دار الأضواء،۱۴۰۶ ه.

۱۷۸-* «مشجّره إجازات علماء الإمامیّه» . للسیّد أبی القاسم بن رضا الطباطبائی التبریزی (۱۲۸۶-۱۳۶۲ ه) . قم، مکتبه آیه اللّه المرعشیّ،۱۴۰۶ ه. (طبع مع «مشجّره مواقع النجوم» الآتی) .

۱۷۹-* «مشجّره مواقع النجوم و سلاسل الدرّ المنظوم» . للحاج میرزا حسین النوریّ (۱۲۵۴-۱۳۲۰ ه) . قم، مکتبه آیه اللّه المرعشیّ،۱۴۰۶ ه.

۱۸۰- «مشکاه الأنوار فی غرر الأخبار» . لأبی الفضل علیّ بن الحسن بن الفضل الطبرسیّ (م القرن السابع) . الطبعه الأولی، النجف الأشرف،۱۳۸۵ ه/۱۹۶۵ م.

۱۸۱- «مصابیح الأنوار فی حلّ مشکلات الأخبار» . للسیّد عبد اللّه الشّبّر (۱۱۸۸-۱۲۴۲ ه) . تحقیق السیّد علی نجل المؤلّف. الطبعه الثانیه، مجلّدان، قم، مکتبه بصیرتی. [بالأوفست عن طبعه بغداد].

۱۸۲- «مصادقه الإخوان» . لأبی الحسن علیّ بن الحسین بن موسی بن بابویه القمّیّ (م ۳۲۹ ه) .

تحقيق السيّد محمّد المشكاه. (المطبوع مع ترجمته الفارسيه) قم،١۴٠٢ ه. [بالأوفست عن طبعته السابقه (١)].

١٨٣- «مصباح الشريعه و مفتاح الحقيقه» . المنسوب إلى الإمام جعفر بن محمّد الصادق صلوات اللّه عليهما (٨-١۴٨ ه) . - المطبوع مع ترجمته الفارسيه للشيخ حسن المصطفوىّ-طهران، المجمع الإسلامى للفلسفه الإيرانيه،١۴٠١ ه.

١٨۴-* «المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير» . لأحمد بن محمّد بن على الفيّومى (م بعد ٧٧٠ ه) .

بيروت، دار الكتب العلميه،١٣٩٨ ه/١٩٧٨ م.

١٨۵-* «مصفّى المقال فى مصنّفى علم الرجال» . للشيخ محمّد محسن آقا بزرگ الطهرانىّ (١٢٩٣-١٣٨٩ ه) . تحقيق أحمد المنزوى. الطبعه الأولى، [طهران]،١٣٧٨ ه/١٣٣٧ ه ش.

١٨۶- «معارج الأصول» . للمحقّق الحلّى نجم الدين جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد الهذلى (۶٠٢-۶٧۶ ه) . تحقيق محمّد حسين الرضوى. الطبعه الأولى، قم، مؤسّسه آل البيت عليهم السلام،١۴٠٣ ه.

١٨٧- «معانى الأخبار» . لأبى جعفر الشيخ الصدوق محمّد بن علىّ بن الحسين بن بابويه القمّىّ (بعد ٣٠۴-٣٨١ ه) . تحقيق على أكبر الغفّارى. [الطبعه الثانيه]، قم، مؤسّسه النشر الإسلامى، ١٣۶١ ه ش.

١٨٨- «معجم الأدباء» . لياقوت بن عبد اللّه الرومى الحموى (۵٧۴-۶٢۶ ه) . الطبعه الثالثه،٢٠ جزء فى ١٠ مجلّدات، بيروت، دار الفكر،١۴٠٠ ه/١٩٨٠ م.

١٨٩- «معجم البلدان» . لياقوت بن عبد اللّه الرومى الحموى (۵٧۴-۶٢۶ ه)۵ مجلّدات، بيروت، دار إحياء التراث العربى،١٣٩٩ ه/١٩٧٨ م.

١٩٠- «معجم رجال الحديث و تفصيل طبقات الرواه» . للسيّد أبى القاسم الموسوى الخوئى. الطبعه الثالثه،٢٣ مجلّدا، بيروت، ١۴٠٣ ه/١٩٨٣ م.

١٩١- «معجم المؤلّفين» . لعمر رضا كحّاله (م ١۴٠٨ ه) .١۵ جزء فى ٨ مجلّدات+ «المستدرك على معجم المؤلّفين» فى مجلّد واحد، بيروت، دار إحياء التراث العربى.

١٩٢- «المعجم الوسيط» . لعدّه من الأدباء من أعضاء مجمع اللغه العربيه فى مصر. مجلّدان، طهران، ناصر خسرو. [بالأوفست عن طبعته الثانيه فى مصر].

١٩٣- «المغنى عن حمل الأسفار فى الأسفار فى تخريج ما فى الإحياء من الأخبار» . لأبى الفضل

۱- ۱) -الكتاب الذی طبع بهذا العنوان و نسب إلی أبی جعفر محمّد بن بابويه الشيخ الصدوق، هو لعلی بن الحسين والد الشيخ الصدوق كما ذكرنا، لا للصدوق؛ و الظاهر أنّ اسمه الصحيح هو «الإخوان» لا «مصادقه الإخوان» ؛ انظر «الذريعه» ج ۱/۳۸۲ و ج ۲۱/۹۷.

عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن الشافعى المعروف بالعراقى (۷۲۵-۸۰۶ ه) . -المطبوع بذيل «إحياء علوم الدين» -۴ مجلّدات، مصر، مطبعه الحلبىّ،۱۳۴۷ ه.

۱۹۴- «مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب» . لأبى محمّد عبد اللّه بن يوسف بن هشام الأنصارى المصرى (۷۰۸-۷۶۱ ه) . طهران، المكتبه العلميه الإسلاميه،۱۳۹۱ ه. [بالأوفست عن طبعته الحجريه].

۱۹۵- «مفاتيح الجنان» . للشيخ عبّاس بن محمّد رضا القمّىّ (۱۲۹۴-۱۳۵۹ ه) . قم، مكتبه الصحفى [بالأوفست عن طبعه طهران، مكتبه محمّد حسن العلمى،۱۳۵۶ ه].

[] «مفاتيح الغيب» - «تفسير الرازىّ» .

۱۹۶- «مفتاح دار السعاده و منشور ولايه أهل العلم و الإراده» . لشمس الدين محمّد بن أبى بكر المعروف بابن قيّم الجوزيه (۶۹۱-۷۵۱ ه) . الطبعه الأولى، جزآن فى مجلّد واحد، مصر، مطبعه السعاده،۱۳۲۳ ه.

۱۹۷-* «مقابس الأنوار و نفائس الأسرار فى أحكام النبىّ المختار و عترته الأطهار» عليهم السلام.

للشيخ أسد اللّه بن إسماعيل التسترىّ الكاظمى (حوالى ۱۱۸۶؟ -۱۲۳۷ ه) . قم، مؤسّسه آل البيت عليهم السلام. [بالأوفست عن طبعته الحجريه].

۱۹۸-* «مقباس الهدايه فى علم الدرايه» . للشيخ عبد اللّه بن محمّد حسن المامقانى (۱۲۹-۱۳۵۱ ه) . -المطبوع مع «تنقيح المقال» له أيضا-الطبعه الثانيه،۳ مجلّدات، [قم].

[بالأوفست عن طبعه النجف الأشرف، المطبعه المرتضويه،۱۳۵۲ ه].

۱۹۹- «مقدّمه ابن الصلاح» . لأبى عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزورى المعروف بابن الصلاح (۵۷۷-۶۴۳ ه) . تحقيق عائشه عبد الرحمن بنت الشاطئ. مصر، دار الكتب،۱۹۷۴ م.

۲۰۰- «مكارم الأخلاق» . لأبى نصر رضىّ الدين الحسن بن الفضل الطبرسىّ (القرن السادس) .

تحقيق محمّد حسين الأعلمى. الطبعه السادسه، بيروت، الأعلمى،۱۳۹۲ ه/۱۹۷۲ م.

۲۰۱- «المنتظم فى تاريخ الملوك و الأمم» . لأبى الفرج عبد الرحمن بن على المعروف بابن الجوزى (۵۱-۵۹۷ ه) . الطبعه الأولى،۵ مجلّدات، (من المجلّد ۶-۱۰) حيدرآباد الدكن، ۱۳۵۷-۱۳۵۹ ه.

[] «من لا يحضره الفقيه» - «كتاب من لا يحضره الفقيه» .

۲۰۲- «ميزان العمل» . لأبى حامد محمّد بن محمّد بن محمّد الغزّالى (۴۵-۵۰۵ ه) . الطبعه الثانيه، مصر، المطبعه العربيه،۱۳۴۲ ه.

۲۰۳-* «نقد الرجال» . للسيّد مصطفى بن حسين الحسينى التفرشى (كان حيا فى ۱۰۴۴ ه) . الطبعه الأولى

ص :۴۱۷

الحجریه، طهران،۱۳۱۸ ه.

۲۰۴- «النهایه فی غریب الحدیث و الأثر» . للمبارک بن محمّد بن محمّد الجزری المعروف بابن الأثیر (۵۴۴-۶۰۶ ه) . تحقیق طاهر أحمد الزاوی و محمود الطناحی.۵ مجلّدات، بیروت، المکتبه الإسلامیه.

۲۰۵- «نهج البلاغه» (: ما اختاره المؤلّف من کلام أمیر المؤمنین علیه أفضل صلوات المصلّین) . لأبی الحسن الشریف الرضیّ محمّد بن الحسین بن موسی (۳۵۹-۴۰۶ ه) . تحقیق صبحی الصالح. قم، الهجره،۱۳۹۵ ه. [بالأوفست عن طبعه بیروت،۱۳۸۷ ه].

«و»

۲۰۶- «وفیات الأعیان و أنباء أبناء الزمان» . لأبی العباس أحمد بن محمّد بن أبی بکر بن خلّکان (۶۰۸-۶۸۱ ه) . تحقیق إحسان عبّاس. [الطبعه الثانیه؟]،۸ مجلّدات، قم، الرضی، ۱۳۶۴ ه ش. [بالأوفست عن طبعته السابقه].

«ی»

۲۰۷- «یتیمه الدهر فی محاسن أهل العصر» . لأبی منصور عبد الملک بن محمّد بن إسماعیل الثعالبی النیسابوریّ (۳۵-۴۲۹ ه) . تحقیق محمّد محیی الدین عبد الحمید. الطبعه الثانیه،۴ أجزاء فی مجلّدین، بیروت، دار الفکر،۱۳۹۳ ه/۱۹۷۳ م.

ب: المصادر الفارسيه

«أ»

۲۰۸-* «أحسن التواريخ» . لحسن بيگ روملو (۹۳۷-بعد ۹۸۵ ه) . تحقيق عبد الحسين النوائى.

طهران، بابک،۱۳۵۷ ه ش.

۲۰۹- «أخلاق ناصرى» . للخواجه نصير الدين محمّد بن محمّد بن الحسن الطوسىّ (۵۹۷-۶۷۲ ه) .

تحقيق مجتبى مينوى و على رضا الحيدرى. الطبعه الثالثه، طهران، الخوارزمى،۱۳۶۴ ه ش.

«ب»

۲۱۰- «بوستان» . لأبى محمّد مصلح الدين عبد اللّه بن مشرف بن مصلح المعروف بسعدى الشيرازى (م. حوالى ۶۹۱ ه) . تحقيق غلامحسين اليوسفى. الطبعه الثانيه، طهران، الخوارزمى،۱۳۶۳ ه ش.

«ت»

۲۱۱-* «تاريخ جهان آرا» . للقاضى أحمد الغفارى القزوينىّ (م ۹۷۵ ه) . طهران، مكتبه حافظ، ۱۳۴۳ ه ش.

۲۱۲- «تذكره الأولياء» . لفريد الدين محمّد بن إبراهيم العطّار النيسابورىّ (حوالى ۵۴۰-۶۱۸ ه) .

تحقيق محمّد الاستعلامى. الطبعه الثالثه، طهران، مكتبه زوّار،۱۳۶۰ ه ش.

۲۱۳-*[مجله] «تعليم و تربيت» . المدير المسئول: على أصغر حكمت (۱۳۱-۱۴۰۰ ه) . السنه الأولى، العدد الخامس، طهران، ۱۳۰۴ ه ش.

۲۱۴- «تفسير أبى الفتوح الرازىّ» . لجمال الدين حسين بن علىّ بن محمّد الخزاعىّ الرازىّ (كان حيّا فى ۵۵۲ ه) . تحقيق مهدى الإلهى القمشهى. الطبعه الثانيه،۱۰ مجلّدات، طهران، مكتبه محمّد حسن العلمى،۱۳۲۵ ه ش.

۲۱۵- «تفسير كشف الأسرار» المعروف ب «تفسير الخواجه عبد اللّه الأنصارى» (۳۹۶-۴۸۱ ه) . لأبى الفضل رشيد الدين بن أحمد بن محمّد بن محمود الميبدى (القرن السادس) . تحقيق على أصغر حكمت.

الطبعه الثالثه،۱۰ مجلّدات، طهران، أمير كبير،۱۳۵۷ ه ش.

«د»

۲۱۶- «درّه التاج لغرّه الدّباج» . لمحمود بن مسعود قطب الدين الشيرازی (۶۳۴-۷۱۰ ه) . تحقيق السيّد محمّد المشكاه. الطبعه الأولی،۵ أجزاء فی مجلّد واحد، طهران، مطبعه مجلس الشوری، ۱۳۱۷-۱۳۲۰ ه ش.

«ر»

۲۱۷-*[مجله] «راهنمای کتاب» . المدير المسئول: إيرج افشار. السنه التاسعه عشره، الأعداد ۴-۶، طهران،۱۳۵۵ ه ش.

[] «روح الجنان و روح الجنان» - «تفسير أبی الفتوح الرازیّ» .

۲۱۸-* «ريحانه الأدب فی تراجم المعروفين بالكنيه أو اللقب» . للميرزا محمّد علی المدرّس التبريزی (۱۲۹۶-۱۳۷۳ ه) . الطبعه الثالثه،۸ مجلّدات، تبريز، مكتبه خيام.

«ط»

۲۱۹- «طبقات الصوفيه» . للخواجه عبد اللّه الأنصاری (۳۹۶-۴۸۱ ه) . تحقيق محمّد سرور مولائی.

طهران، طوس،۱۳۶۲ ه ش.

۲۲۰-* «طرائق الحقائق» . لمحمد معصوم الشيرازی (م ۱۳۴۴ ه) . تحقيق محمّد جعفر محجوب، الطبعه الثانيه،۳ مجلّدات، طهران، مكتبه سنائی.

«ف»

۲۲۱- «فرهنگ فارسی» . لمحمد معين (۱۲۹۷-۱۳۵۰ ه ش) . الطبعه الرابعه،۶ مجلّدات، طهران، أمير كبير،۱۳۶۰ ه ش.

۲۲۲-* «الفوائد الرضويه فی أحوال علماء المذهب الجعفريه» . للشيخ عبّاس بن محمّد رضا القمّیّ (۱۲۹۴-۱۳۵۹ ه) . طهران. مكتبه مركزی.

۲۲۳-* «فهرست كتابخانۀ إهدائی مشكاه به كتابخانۀ مركزی دانشگاه تهران» (: «فهرس مكتبه المشكاه المهداه إلی المكتبه المركزيه لجامعه طهران») . لعلی نقی المنزوی (المجلد ۱ و ۲) و محمّد تقیّ دانش پژوه (المجلّد ۳-۷) . الطبعه الأولی،۷ مجلّدات، طهران، جامعه طهران، ۱۳۳۰-۱۳۳۸ ه ش.

۲۲۴-* «فهرست كتابهای چاپی عربی» (: «فهرس كتب العربيه المطبوعه») . لخان بابا مشار.

الطبعه الأولی، طهران، انجمن کتاب،۱۳۴۴ ه ش.

۲۲۵-* «فهرست نسخه های خطی کتابخانهٔ آستانهٔ مقدسهٔ قم» (: «فهرس مخطوطات مکتبه حرم السیّده معصومه سلام اللّه علیها بقم) . لمحمد تقیّ دانش پژوه. قم،۱۳۵۵ ه ش.

۲۲۶-* «فهرست نسخه های خطی کتابخانهٔ مرکزی دانشگاه تهران» (: «فهرس مخطوطات المکتبه المرکزیه لجامعه طهران») . لمحمد تقیّ دانش پژوه. [الطبعه الأولی]،۱۸ مجلّدا (المجلّد ۱-۷ هو «فهرس مکتبه المشکاه المهداه إلی المکتبه المرکزیه لجامعه طهران») ، طهران، جامعه طهران، ۱۳۳۰-۱۳۶۴ ه ش.

«ق»

۲۲۷-* «قصص العلماء» (۱). للمیرزا محمّد بن سلیمان التنکابنی (م ۱۳۰۲ ه) . طهران، المکتبه العلمیه الإسلامیّه.

«ک»

[] «کشف الأسرار و عدّه الأبرار» - «تفسیر کشف الأسرار» .

۲۲۸- «کشف المحجوب» . لأبی الحسن علیّ بن عثمان الجلالی الهجویری الغزنوی (م. حوالی ۴۶۵ ه) . تحقیق والنتین ژوکوفسکی. طهران، مکتبه الطهوری،۱۳۹۹ ه.

۲۲۹- «کلیله و دمنه» . ترجمه أبی المعالی نصر اللّه بن محمّد المنشئ (م ۵۵۵/۵۸۳ ه) . تحقیق حسن حسن زاده الآملی. الطبعه الثانیه، طهران، أمیر کبیر،۱۳۶۵ ه ش.

* «کلیله و دمنه» . ترجمه أبی المعالی نصر اللّه بن محمّد المنشئ (م ۵۵۵/۵۸۳ ه) . تحقیق مجتبی مینوی.

الطبعه السادسه، طهران، جامعه طهران،۱۳۶۲ ه ش.

«گ»

۲۳۰- «گلستان» . لأبی محمّد مصلح الدین عبد اللّه بن مشرف بن مصلح المعروف بسعدی الشیرازی (م. حوالی ۶۹۱ ه) . - المطبوع مع «شرح گلستان» لمحمد خزائلی-الطبعه الرابعه، طهران، جاویدان،۱۳۶۱ ه ش.

۱- ۱) -هذا الکتاب ضعیف جدّا، و لا ینبغی أن یعتمد علیه، و یوجد فیه کثیر من الأغالیط، و القصص غیر المطابقه للواقع. و إنّی لم أعتمد علیه بل ذکرته فی عداد مصادر ترجمه الشهید الثانی (قده) و من المعلوم أنّ المحقّق الباحث فی غنی عن مثله بعد مراجعه سائر المصادر.

«م»

۲۳۱- «مشارق الدراری الزّهر فی کشف حقائق نظم الدّر» (: شرح تائیه ابن الفارض) .

لسعید الدین بن أحمد الفرغانی (م حوالی ۷۰۰ ه) . تحقیق جلال الدین الآشتیانی. [الطبعه الأولی].

مشهد الرضا علیه السلام، مجمع الفلسفه و العرفان الإسلامی،۱۳۹۸ ه.

«ن»

۲۳۲-*[نشره] «نسخه های خطی» (: «النسخ الخطیه») . نشره تصدرها المکتبه المرکزیه لجامعه طهران، تحت إشراف: محمّد تقیّ دانش پژوه و إیرج افشار و إسماعیل الحاکمی. (صدر منها حتی الآن ۱۲ عددا) العدد ۷: طهران، جامعه طهران،۱۳۵۳ ه ش؛ العدد ۱۱ و ۱۲: طهران، جامعه طهران،۱۳۶۲ ه ش.

۲۳۳-[مجله] «نور علم» . مجله تصدرها جماعه المدرّسین للحوزه العلمیه بقم المشرّفه. المدیر المسئول:

محمّد الیزدیّ. (صدر منها حتّی الآن ۳۰ عددا) العدد ۱۳:۱۴۰۶ ه؛ و العدد ۲۱:۱۴۰۷ ه.

«ه»

۲۳۴- «هدیّه الأحباب» . للشیخ عبّاس بن محمّد رضا القمّیّ (۱۲۹۴-۱۳۵۹ ه) . الطبعه الثانیه، طهران، أمیر کبیر،۱۳۶۳ ه ش.

ص :۴۲۲

۲-فهرس الآیات الکریمه

۲-فهرس الآیات الکریمه (۱)

الآیه/رقم الآیه/الصفحه

البقره (۲)

اِتَّقُوا اَللّٰهَ وَ يُعَلِّمُكُمُ اَللّٰهُ ۲۸۲/۲۲۶

آل عمران (۳)

وَ مٰا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اَللّٰهُ وَ. . . ۷/۹۷

وَ اَلرّٰاسِخُونَ فِي اَلْعِلْمِ يَقُولُونَ. . . ۷/۹۸

شَهِدَ اَللّٰهُ أَنَّهُ لاٰ إِلٰهَ إِلاّٰ. . . ۱۸/۷۹،۹۸

ص :۴۲۳

۱- *) حسب ترتيب السّور القرآنيه. اعلم أنّه إذا لم نضع بعد الآيات ثلاث نقط، فهو إشاره إلى أنّ المؤلّف رحمه اللّه نقل هذا القدر من الآيات فقط؛ و كلّما وضعنا ثلاث نقط بعدها فهو إشاره إلى أنّ المؤلّف أورد أكثر من هذا القدر فى الكتاب.

النحل (۱۶)

الإسراء (۱۷)

ص :۴۲۴

الزمر (٣٩)

فَاعْبُدِ اَللّٰهَ مُخْلِصاً لَهُ اَلدِّينَ. . . ٢-٣/١٣٢

قُلْ هَلْ يَسْتَوِى اَلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَ. . . ٩/٩٦

اَلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ اَلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ١٨/٣٧٣

فصّلت (٤١)

لاٰ يَأْتِيهِ اَلْبٰاطِلُ مِنْ بَيْنِ. . . ٤٢/٩٤

الشورى (٤٢)

مَنْ كٰانَ يُرِيدُ حَرْثَ اَلْآخِرَهِ. . . ٢٠/١٣٢

محمّد (٤٧)

فَاعْلَمْ أَنَّهُ لاٰ إِلٰهَ إِلاَّ اَللّٰهُ ١٩/٣٦٦

الفتح (٤٨)

إِذْ جَعَلَ اَلَّذِينَ كَفَرُوا فِى. . . ٢٦/٣١٩

الحجرات (٤٩)

وَ لاٰ تَجَسَّسُوا ١٢/٣٣١

وَ لاٰ يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً. . . ١٢/٣٢٧

الذاريات (٥١)

وَ مٰا خَلَقْتُ اَلْجِنَّ وَ اَلْإِنْسَ. . . ٥٦/٣٨٩

النجم (٥٣)

فَلاٰ تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ٣٢/١٧٢،٣٣٣

الرحمن (٥٥)

اَلرَّحْمٰنُ، عَلَّمَ اَلْقُرْآنَ ۱-۲/۱۲۴

وَ لِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ ۴۶/۹۵

هَلْ جَزَاءُ اَلْإِحْسَانِ إِلاَّ اَلْإِحْسَانُ ۶۰/۳۶۶

المجادله (۵۸)

يَرْفَعِ اَللّٰهُ اَلَّذِينَ آمَنُوا. . . ۱۱/۹۷،۹۸

الحشر (۵۹)

لاٰ يَسْتَوِى أَصْحَابُ اَلنَّارِ وَ أَصْحَابُ اَلْجَنَّهِ ۲۰/۹۶

الجمعه (۶۲)

وَ يُعَلِّمُهُمُ اَلْكِتَابَ وَ اَلْحِكْمَهَ ۲/۱۲۳

ذٰلِكَ فَضْلُ اَللّٰهِ يُؤْتِيهِ مَنْ. . . ۴/۱۹۹،۳۸۸

مَثَلُ اَلَّذِينَ حُمِّلُوا اَلتَّوْرَاهَ. . . ۵/۱۵۲

الطلاق (۶۵)

اَللّٰهُ اَلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ. . . ۱۲/۷۶،۹۳

التحريم (۶۶)

يَا أَيُّهَا اَلَّذِينَ آمَنُوا قُوا. . . ۶/۳۸۰

الحاقّه (۶۹)

وَ لَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ. . . ۴۴-۴۶/۲۸۰

المزّمّل (۷۳)

إِنّٰا سَنُلْقِى عَلَيْكَ قَوْلاً ثَقِيلاً ۵/۲۸۶

الأعلى (۸۷)

ص :۴۲۶

ص :۴٢٧

٣-فهرس الأحاديث الشريفه

٣-فهرس الأحاديث الشريفه (١)

«آ»

«أ»

١- *) يشـمل هذا الفهرس الأحاديث القدسـيه أيضا، و ميّزنا الأحاديث القدسـيه بنجمه وضعناها بعدها، هكذا: الإخلاص سرّ من أسراری استودعته. . . *۱۳۳.

إنّ الرجل ليأتى [بأىّ]بادره. . .٣٢٥

«ب»

ص :۴۳۱

«ل»

۱- ۱) -ورد هـذا الحـدیث فی «تنبیه الخواطر» ج ۲/۱۷۵- مضافا إلی المصادر المـذکوره فی ص ۲۱۷-أیضا؛ و لم یرد فی هـذه المصادر بعنوان الحدیث القدسی، و إنّما نقله المؤلّف رحمه اللّه، فی ص ۲۱۷، بعنوان الحدیث القدسی.

ص :۴۳۷

۴-فهرس الآثار

«أ»

۵-فهرس الأشعار

«أ» : الأشعار العربيه

مطلع البيت عجز البيت عدد الأبيات/الصفحه

قافيه «ب»

لا تطمحنّ إلى المراتب قبل أن

تتكامل الأدوات و الأسباب

۲/۱۷۹

سمّيتها «محاسن الآداب»

للطّالبين من أولى الألباب

۵۹/۱

و من ذا الّذى ترضى سجاياه كلّها

كفى المرء نبلا أن تعدّ معايبه

۵۲/۱

قافيه «ت»

و كن صارما كالوقت فالمقت فى «عسى»

و إيّاك «على» فهى أخطر علّه

۲۳۱/۴

قافيه «د»

حوت كتاب «منيه المريد»

و هو كتاب شيخنا الشّهيد

۵۹/۱

قافيه «ر»

لا تحسب المجد تمرا أنت آكله

لن تبلغ المجد حتّى تلعق الصّبرا

۱/۲۳۰

تمام العمى طول السكوت و إنّما

شفاء العمى يوما سؤالك من يدرى

۱/۱۷۴

دببت للمجد و السّاعون قد بلغوا

جهد النّفوس و ألقوا دونه الأزرا

۳/۲۵۰

و قد منّ مولانا الكريم بفضله

عليكم بمولود غلام من البشر

۵۱/۲

قافيه «ع»

قال أطعمنى فإنّى جائع

و اعتجل فالوقت سيف قاطع

۱/۲۳۱

أ أشهد بالجهل فى مجلس

و علمى فى الكتب مستودع

۲/۳۴۲

فى مأتين بعد ألف وقعا

بعدهما تسعون حيث اجتمعا

۵۹/۱

النّفس تهوى من يجور و يعتدى

و النّفس مائله إلى الممنوع

۲/۱۹۱

قافيه «ف»

آباء أجسادنا هم سبب

لأن جعلنا عرائض التّلف

۲/۲۴۲

قافيه «ك»

فساد كبير عالم متهتّك

و أكبر منه جاهل متنسّك

۲/۱۸۲

قافيه «ل»

تريدين لقيان المعالى رخيصه

و لا بدّ دون الشّهد من إبر النّحل

۱/۲۳۰

و لا تشارك فى الحديث أهله

و إن عرفت فرعه و أصله

۱/۲۷۲

و ليس العمى طول السؤال و إنّما

تمام العمى طول السّكوت على الجهل

۲/۱۷۴

قافيه «م»

يقولون لى فيك انقباض و إنّما

رأوا رجلا عن موقف الذلّ أحجما

۱۰/۱۸۰

فكأنّها أحلام نوم لم تكن

يا ليتها دامت و لم تتصرّم

۲/۱۰

إنّ المعلّم و الطبيب كلاهما

لا ينصحان إذا هما لا يكرما

۲/۲۴۷

یرى الناس دهنا فى قوارير صافيا

و لم تدر ما یجرى على رأس سمسم

۱/۷

و من منح الجهّال علما أضاعه

و من منع المستوجبين فقد ظلم

۱/۱۸۴

قال المنجّم و الطبيب كلاهما

لا تحشر الأجساد قلت إليكما

۲/۲۴۷

يقول بسم اللّه للتّعظيم

لربّه الرّحمن و الرّحيم

۵۹/۱

قافيه «ن»

أعوذ باللّه من الشّيطان

و من شقاء النّفس فى الطّغيان

۵۹/۱

بقيّه العمر عندى ما لها ثمن

و ما مضى غير محمود من الزّمن

۲/۲۲۶

أهين لهم نفسى لكى يكرمونها

و لن تكرم النّفس التى لا تهينها

۱/۲۴۴

قافيه «ه»

أرى لك نفسا تشتهى أن تعزّها

فلست تنال العزّ حتّى تذلّها

۱/۲۴۴

و هاهنا قد تمّت الرّساله

فى غايه السّرعه و العجاله

۵۹/۱

قافيه «ى»

شكوت إلى وكيع سوء حفظى

فأرشدنى إلى ترك المعاصى

۲/۲۲۵

مستنصرا، نجل محمّد علی

عبد الرّحیم رقّ طه و علیّ

۵۹/۱

«ب» : الأشعار الفارسیه

قافیه «د»

سمند بادپای از تک فرو ماند

شتربان همچنان آهسته می راند

۱/۲۰۱

قافیه «ف»

مکن عمر ضایع به افسوس و حیف

که فرصت عزیز است و الوقت سیف

۱/۲۳۱

قافیه «ن»

به چشم خویش دیدم در بیابان

که آهسته سبق برد از شتابان

۱/۲۰۱

۶-فهرس الأعلام الوارده فی المتن

ص :۴۴۶

یوشع علیه السلام ۱۲۴

ص :۴۵۱

۷–فهرس الأعلام الوارده فی مقدّمه التحقیق و التعالیق

«آ»

ص :۴۵۴

ص :۴۵۵

الحسینی الموسوی، الحسن بن علیّ-ابن أبی الحسن

ص :457

الرضی الأسترآبادی، محمّد بن الحسن ۲۳۸،۳۸۲

ص :۴۵۸

«ش»

«ض»

ص :۴۶۲

الفرغانی، سعید الدین بن أحمد ۲۳۱

الفضل (کاتب نسخه «ز»)۶۸

ص :۴۶۳

«ک»

«گ»

«ل»

ص:۴۶۵

ص :۴۶۶

ص :۴۶۷

۸-فهرس الکتب الوارده فی المتن

۸-فهرس الکتب الوارده فی المتن (۱)

۱- *) بنفس العنوان الذی ذکره المؤلّف قدّس سرّه.

۹-فهرس الكتب الوارده فی مقدّمه التحقيق و التعاليق

۹-فهرس الكتب الوارده فی مقدّمه التحقيق و التعاليق (۱)

١- *) وضعنا نجمه بعد أسماء الكتب التى كانت من مصادر التحقيق و مقدّمه التحقيق بواسطه، أو لم تكن من مصادرنا أصلا، هكذا مثلا: «البشرى» *؛ فيعلم من هذه العلامه أنّ «البشرى» لم يكن من مصادر التحقيق و مقدّمه التحقيق.

ص :۴۷۲

«ثواب الأعمال»۲۱۳

ص :۴۷۳

ص:۴۷۴

«سنن ابن ماجه»۱۰۷-۷۳،۹۹،۱۰۲، ۱۳۳،۱۳۴،۱۷۱،۱۷۳،۱۹۲،۲۰۵، ۲۰۹،۲۱۰،۲۸۱،۲۹۵،۳۱۸،۳۲۴، ۳۴۷،۳۶۹،۳۷۰،۳۷۴،۳۷۹

«سنن أبی داود»۷۳،۱۰۷،۱۳۴،۱۷۵،۱۸۶،

ص :۴۷۵

«كنز العمّال»۱۰۲،۱۰۱،۷۱-۱۲۲،۱۰۶،

ص :۴۸۰

ص :۴۸۱

۱- ۱) -قال الشهید الثانی فی «منیه المرید» /۱۶۰: «. . . یومی هذا و هو منتصف شهر رمضان سنه ثلاث و خمسین و تسع مائه» . و قال فی آخر «منیه المرید» /۳۹۳: «و فرغ منها مؤلّفها. . . یوم العشرین من شهر ربیع الأوّل سنه أربع و خمسین و تسع مائه» . فیعلم من هذین التاریخین أنّه طال تألیف هذا الکتاب أکثر من ستّه أشهر؛ و تقدّم فی مقدّمه التحقیق، ص ۱؛ -۴۲ أنّه ألّف المجلّد الأول من «شرح اللمعه» فی مدّه ثلاثه أشهر أیّام.

۱۰-فهرس الموضوعات

مقدّمه التحقيق

ص :۴۸۳

ص:۴۸۶

ص :۴٨٧

ص :۴۸۸

ص:۴۹۰

ص:۴۹۱

ص:۴۹۲

ص :۴۹۳

ص: ۴۹۴

ص :۴۹۵

تعریف مرکز

بسم الله الرحمن الرحیم
هَلْ يَسْتَوِی الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: ۹

المقدمة:
تأسّس مرکز القائمیة للدراسات الکمبیوتریة فی أصفهان بإشراف آیة الله الحاج السید حسن فقیه الإمامی عام ۱۴۲۶ الهجری فی المجالات الدینیة والثقافیة والعلمیة معتمداً علی النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائیین والمثقفین فی الجامعات والحوزات العلمیة.

إجراءات المؤسسة:
نظراً لقلة المراکز القائمة بتوفیر المصادر فی العلوم الإسلامیة وتبعثرها فی أنحاء البلاد وصعوبة الحصول علی مصادرها أحیاناً، تهدف مؤسسة القائمیة للدراسات الکمبیوتریة فی أصفهان إلی التوفیر الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلی الباحثین فی العلوم الإسلامیة وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الکترونیة من الکتب والمقالات العلمیة والدراسات المفیدة وهی منظمة فی برامج إلکترونیة وجاهزة فی مختلف اللغات عرضاً للباحثین والمثقفین والراغبین فیها.
وتحاول المؤسسة تقدیم الخدمة معتمدة علی النظرة العلمیة البحتة البعیدة من التعصبات الشخصیة والاجتماعیة والسیاسیة والقومیة وعلی أساس خطة تنوی تنظیم الأعمال والمنشورات الصادرة من جمیع مراکز الشیعة.

الأهداف:
نشر الثقافة الإسلامیة وتعالیم القرآن وآل بیت النبیّ علیهم السلام
تحفیز الناس خصوصا الشباب علی دراسة أدقّ فی المسائل الدینیة
تنزیل البرامج المفیدة فی الهواتف والحاسوبات واللابتوب
الخدمة للباحثین والمحققین فی الحوزت العلمیة والجامعات
توسیع عام لفکرة المطالعة
تهمید الأرضیة لتحریض المنشورات والکتّاب علی تقدیم آثارهم لتنظیمها فی ملفات الکترونیة

السیاسات:
مراعاة القوانین والعمل حسب المعاییر القانونیة
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراکز المرتبطة
الاجتنباب عن الروتینیة وتکرار المحاولات السابقة
العرض العلمی البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فى نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فى مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فى الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

٤.CHM

٥.PDF

٦.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

۴.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقـدم بكلمـة الشـكر والتقـدير إلى مكاتب مراجع التقليـد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسـسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فى تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.
عنوان المكتب المركزى
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir
البريد الالكترونى : Info@ghbook.ir
هاتف المكتب المركزى ٠٣١٣۴۴٩٠١٢۵
هاتف المكتب فى طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ ـ ٠٢١
قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.